

المجلد الخامس

من كتب

جامع أحاديث الشيعة

الذى ألف تحكى أشراف سيدنا و مولانا
فقيه شعب الحلة العاشر محدث شیعی
الإمام األحیین الطباطبائی البروجردي

(ابنی الله مقامه الشیعی)



مُحَكَّمٌ بِبَنْدِ الْعَوْلَى لِلْمُعَمَّلِ

مِنْ كِتَابِ الْمُسَكَّنِ لِلْمُؤْمِنِ

الرسالة

الطبعة الأولى - ١٣٩٦ - ٢٠٠٧

طبع المكتبة

هُوَ الْمَعِينُ
الْمَجْدُ الْمُنْسِ
مِنْ كِتَابِ

جَانِقُ اِحْمَادِ الشَّيْعَةِ
الَّذِي فَتَحَ لِشَرِيفِ سَيِّدِنَا فَوْلَادِ
فَقِيدِ الْإِسْلَامِ الْمُحْمَوِ الْعَلَامِ الْأَمَامِ لِيَنِ الْعَظِيمِ
الْبَلْخِي أَقْجَبِ الظَّبَابِ الْمُجْزِي

ابْنَ اللَّهِ مَعَا الْشَّفِيفِ

هذا

مؤسسة آل البيت للبيرون لإحياء التراث

إلى مكتبة الجوايد بن الدامة

حقوق طبع محفوظة لمؤلفه

هوية الكتاب:

الكتاب:
جامع أحاديث الشيعة في أحكام التريرعة الجلديس
المؤلف:
الحاج الشيخ إسماعيل المعزى الملابري
التاشر:
المؤلف
الليتوغراف:
الواصف - قم
المطبعة:
المهر - قم
تاريخ الطبع:
١٤١٦ هـ - ١٣٧٤
التعداد:
ثلاثة آلاف
السعر:
٩٥٠٠ ريال

بِسْمِهِ تَعَالَى وَلِهِ الْحَمْدُ وَعَلَى النَّبِيِّ وَالْأَئِمَّةِ الْعَلَوَةِ وَالسَّلَام

تمتاز هذه الطبعة بمزایات مستكملة وفوائد مستنيرة:

منها تكثیر رواياتها واصاراتها فانه مضافاً على ضبط ما نقل في الطبعة الأولى اضفنا اليها زهاء الف حديث معاشرنا عليه من الروايات التي لم تذكر في الوسائل والمستدرک. ومنها ضبط معان لغاتها وتفسيرها وبيان المراد منها في الهاشم تسهيلاً للطالب.

ومنها ايراد تعلیقات وبيانات مفيدة من الاعاظم في الذيل.

ومنها تيسين مواضع الإشارات الآتية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخصاً فان هذا في الطبعة الأولى غير ميسور.

ومنها تبديل ارقام صفحات الكتب المنشورة عنها الحديث بأرقام صفحات الكتب المطبوعة الحديثة فإن أرقام الصفحات في الطبعة الأولى كانت من الكتب المطبوعة القديمة ولم توجد فعلاً إلا عند بعض العلماء فبدلناها بأرقام الصفحات المطبوعة الحديثة كى يتمكن الجميع من الرجوع إليها.

ومنها تصحیح اغلاط الطبعة الأولى والسعى البليغ والتظير العميق في تصحیح الكامل والمقابلة مع المصادر المصححة حتى الوسع والاستطاعة.

ومنها مزايا أخرى تظهر عند المراجعة للمحققين وأهل التظير وترك ذكرها اختصاراً فيكون هذا الجامع بحمد الله ومنه كافٍ وأفي للفقيه البارع المستبسط للأحكام، وأحسن الوسائل له إلى التبليغ بمعرفة الحلال والحرام وينتهي عن سائر مجتمع العجم والجدعان طرزاً ويستغني به القائسون عن العمل بالآراء والمقاييس والاستحسان كلاماً فشكراً لله المثنان واسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبخرين ولطلاب علوم الدين المبين والمتمسكين بحبل الله المتيقن وبأطائب عنترة خير المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وارجو من المراجعين الكرام واساتذة العظام ان لا ينسوني من الدعاء ويشهوني بما فيه من الشهادة والخطاء ويعفو عنى عفاه الله تعالى عنهم وجزاهم أحسن الجزاء وأعلى مقام سيدنا الاستاذ الأعظم آية الله العظمى البروجردي في الجنان وحضره مع التبيين والقصدتين وأجداده الكرام فإنه هدانا لهذا السلام عليكم ورحمة الله.

أقل خدمة أهل العلم إسماعيل بن قاسم المعزى الملائري عفاه الله تعالى عنه وعن أبوه وعن المؤمنين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خيرته من خلقه عباده والطهرين الطاهرين
والغصنة الذاهنة على اعدائهم بمحضه . وبعد ذلك اكمل كتابه (نهاج الحادث الشيعة)
الذى أتى به بأمر سعادته العظيم شد الطائفة الماجع كي تجد حسین العلامة
الروحى تدرس في كلية الذهاب الطاهرة فربما في نزاعه وجلاده اسلامه وقد كان له شعر
لهذا الشریع الموسی الذي يحيى صدقه وعلو همه . فتحنا الله رحمة وزانه طرفة جما
وعلوه خبر حزاء الحسين . كما اتى به الى الثئامى ان يوقن العلامة العالمين الذين ساهموا
في انشئ ساخته فتأليف هذا السفر الموسى العليل وبندو اجهودهم فيه حزء الى
حيث الوجود ومن عليهم بالجزيل ما ثناه العيل . ومن بذلك حجه وله في العلة العنت
حيث الاسلام الماجع شيخ راس اهل المرى المدرسي ذات برلمان وبحجه فاتحة الله تعالى .
تم اكتب نسخة فتأليف هذا الكتاب وترجمته حتى اخرجه بأحسن اسلوب . اجل نظا افترا
له على استرجاع حجه بهذه الخدمة الدائمة المطلقة وبيانها على ان تغيرها حسن المراود .
ويوقفه ليخرج بعيته الهراء وكان قد تطبع من تكتاب المهاورة وشطر من كتاب المصلحة .
ولما كان الكتاب موضع تصويري واهمهاى أحببت منه من طبع نسخة اخرى ونشرها .
خدمة للدين ورضا للذهب . فلله الحمد لله على عيني الشفاعة فقصورت عنك من احر اثر
الكافر من الطبع وسائله التوفيق لخرج بعيته احرائه . واتمام هذا الشریع الموسی
والمحاذه فاتحة ولل توفيق والسداد والله شهيد اودخناماً اسف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِ النَّبِيِّ وَأَلْقَاءِ الْمَعْصُومِينَ
وَاللَّعْنُ الدَّائِمُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَمُخَالَفِيهِمْ أَجْمَعِينَ

فهرس المجلد الخامس من كتاب جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشريعة

كتاب الصلوة

أبواب القبلة

وهي اثنى عشر باباً وستون ومالها حديث(١)

عدد الأبواب	عنوان الأبواب	رقم الصفحة رقم الأحاديث (٢)
١	باب وجوب استقبال القبلة في الصلوة وتحويلها من البيت المقدس الى الكعبة	٥٩ ٢٦
٢	باب ان الله تعالى جعل الكعبة قible لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة للناس جميعاً وان الجهة تكفي للبلاد البعيدة	١٧ ٤٤
٣	باب ان الكعبة قبلة من موضعها الى السماء وأنه من صلى فوق الكعبة يستلقى على قفاه ويعقد بقلبه القبلة التي في السماء وان اساس البيت من الأرض السابعة السفلية إلى الأرض السابعة العليا	٥ ٤٦
٤	باب انه لا تصلح الصلوة المكتوبة في جوف	

(١) والمراد بما رقم عدد أحاديثها المستقلة دون ما يشير إليها

(٢) والمراد بما رقم عدد أحاديث الأبواب مع اشاراتها التي قد ذكر راوتها

الكتبة دون النافلة وحكم الاستقبال فيها اذا اضطرب الى ذلك وان النبي صلى الله عليه وآله صلى ركعتين فيه بين العمودين		
١٢	٤٧	باب استحباب الشّيّاسِر عن القبلة وعلته
٤	٥٠	٥ باب وجوب الاجتهداد في معرفة القبلة وان المتحير يصلى الى اربعة جوانب و جواز العمل بالعلامات التي علم انها من المعموم
١٤	٥١	٦ عليه السلام
٤	٥٤	٧ باب ان القبلة تعرف بالجدى
٢١	٥٥	٨ باب حكم من صلى على غير القبلة فاستبان له في الوقت او في خارجه انه صلى على غير القبلة وحكم من تبيّن له في الأثناء
٢٣	٦٠	٩ باب جواز اتيان الفريضة والمنذورة في المحمل وعلى الرّاحلة مع الضرورة ووجوب الاستقبال مهما امكن والتّخيير بين الصّلوة على الدّابة مع السّورة وبين الصّلوة على الأرض بدونها عند الضرورة
٣٧	٦٥	١٠ باب جواز اتيان النافلة على البعير والدّابة وفي المحمل اينما توجّهت ولو اختياراً وبيان كيفيتها
١٠	٧١	١١ باب جواز اتيان النافلة ماشياً مطلقاً وكذلك الفريضة مع الضرورة وبيان كيفية

١٢ باب حكم الصلوه في السفينة و كيفيتها
جماعه و فرادى

٣٩ ٧٣

أبواب الأذان والإقامة وفيها ثلاثة وثلاثون باباً وبسبعة وثلاثون وثلاثمائة حديث

- ١ باب ان جبرائيل عليه السلام هبط بالأذان على رسول الله صلى الله عليه وآله
- ٢ باب فضل الأذان والإقامة وثواب من اذن محتبساً ي يريد بذلك وجه الله عزوجل وكراهة طرح الأذان على الضعفاء
- ٣ باب استحباب الأذان والإقامة في جميع الفرائض اليومية خصوصاً في الجماعة و تأكده في المغرب والغداة وجواز ترك الأذان فقط أو مع الإقامة خصوصاً في السفر
- ٤ باب استحباب الأذان والإقامة للنساء وعدم تأكده لهنّ وجواز اقتصارهنّ على التكبير والشهادتين
- ٥ باب استحباب الأذان والإقامة للمريض ولو في نفسه ان لم يقدر على ان يتكلّم وعدم اجزائه عن الصحيح الا ما أسمع نفسه او فهمه
- ٦ باب انه من يجمع بين الصلوتين يصلّي بهما ذان واقامتين

١١	عنوان الأبواب	مدد الأبواب	رقم الصفحة عدد الأحاديث
٧	باب سقوط الأذان والإقامة عمن أدرك الجماعة ولم يتفرق الصنف وأنه يجوز لهم الجماعة في ناحية المسجد	١١٤	٩
٨	باب جواز مغایرة المؤذن للمقيم ومخاير تهمـا للإمام وجواز الإكتفاء بآذان الغير واقامته وأنه اذا اذن مؤذن فنقص الأذان يتم من أراد	١٢٠	١١٦
٩	باب أنه لا يجلس الإمام ويقيم غيره	١٢٠	١
١٠	باب استحباب إعادة الأذان والإقامة لمن أراد أن يعيد الصلوة أو يقضيها	١٢٠	١١٦
١١	باب أنه يستحب إعادة الأذان والإقامة لمن اذن واقام ليصلّى وحده فجاءه آخر فراراً ان يصلّيا جماعة	١٢٢	١
١٢	باب أنه من صلّى خلف المخالف يستحبـ له ان يؤذن لنفسه ويقيم وأنه ان خاف فوت الركوع اقتصر على تكبيرتين وتهليلة بعد قوله قد قامت الصلوة	١٢٢	٨
١٣	باب استحباب الأذان في البيت ورفع الصوت به	١٢٣	٤
١٤	بابسائر الموارد التي يستحبـ فيها الأذان والإقامة	١٢٤	٤
١٥	باب استحباب حكاية الأذان والدعاـعـ عند		

٣١	١٢٧	سماعه واجابة المؤذن
٢	١٣٤	١٦ باب ان الأذان الثالث يوم الجمعة بدعة
		١٧ باب عدد فضول الأذان والإقامة وكيفيتها
٢٢	١٣٥	وعللهما
		١٨ باب ان الأذان مثنى مثنى والإقامة مثنى مثنى وأنه يجوز الاقتصار على مرّة مرّة عند العذر والعجلة
١٩	١٥٢	١٩ باب انه اذا أراد المؤذن ان يجمع القوم فلا يأس ان يبعد فضول الأذان
٣	١٥٦	٢٠ باب عدم جواز التثويب في الاذان والإقامة
٩	١٥٧	٢١ باب استحباب افصاح الألف والهاء والتتريل في الاذان والحدر والترسل في الإقامة و كراهة التطريب في الاذان
١١	١٥٩	٢٢ باب انه لا يأس بان يؤذن الرجل جنباً وعلى غير وضوء وأنه لا يقيمه الا وهو متظر
١١	١٦٠	٢٣ باب انه يستحب ان يكون المؤذن مستقبل القبلة وان يقوم على مكان مرتفع ويرفع صوته ويضع في اذنيه اصبعه وحكم الاذان في المنارة
٢٥	١٦٢	٢٤ باب انه لا يأس بان يؤذن الرجل جالساً أو راكباً أو ماشياً وأنه لا يقيمه الا وهو قائم على الأرض فإنه اذا أخذ في الإقامة فهو في

الصلة	٢٥	باب الله لا يأس ان يتكلم الرجل بين فصول الاذان وحكمه في الاقامة وبعد ما اقيمت الصلوة واستحباب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآلله بينهما عند ذكره	١٦٦	١٨
	٢٦	باب استحباب الفصل بين الاذان والاقامة بنافلة او بقعود او بكلام او تسبيح او دعاء او سجود وكراهة الكلام بينهما في الصبح	١٦٩	٢١
	٢٧	باب الله من اذن في الطريق او في بيته ثم اقام في المسجد اجزاء	١٧٤	٣٣
	٢٨	باب الله يجوز ان يؤذن المؤذن قبل دخول الوقت لينفع الجيران او ليصلّى الجمعة عند الزوال واما السنة فانه يؤذن عند دخول الوقت وللمؤذن ان يؤذن الامام ليصلّى بالناس	١٨٣	١
	٢٩	باب جواز التعوييل في دخول الوقت على اذان الثقة ويستحب ان يكون المؤذن خيار	١٨٣	١٤
ال القوم وأفضحهم	٣٠	باب الله يجوز ان يؤذن غير البالغ والعبد والأعمى ولا يجوز اذان غير العارف ولا اقامته	١٨٥	١٧
	٣١	باب حكم اخذ الاجرة على الاذان ولا يأس بان يجري عليه من بيت المال	١٨٧	٥
	٣٢	باب الله لا يحب على من نسى الاذان والإقامة	١٨٩	٨

أو أحدهما أن يرجع اليهما ولكنّه يستحب
الرجوع مالم يرکع وانه لا يجب عليه إعادة
الصلة ان لم يتذكّر حتّى انصرف
باب حكم من سها أو نسي شيئاً من فصول
الأذان أو الإقامة ولزوم الترتيب فيها

أبواب كيفية الصلة وآدابها وهي ثمانية أبواب وثلاثة وسبعين وماة حديث

- | | |
|----|---|
| ١ | باب استحباب الدعاء بالتأثير والسواء |
| ٢ | باب بدو الصلة وكيفيتها وآدابها |
| ٣ | باب ما يختص بالمرأة من الآداب |
| ٤ | باب تأكّد استحباب الاقبال والتخشّع في
الصلة وترك ما ينافيها من العبث وغيره و
كرامة الدخول فيها متاعساً ومتकاسلاً و
مستعجلًا وشبعاً |
| ٥ | باب من لا تقبل صلوته |
| ٦ | باب فرائض الصلة وحدودها |
| ٧ | باب ان افتتاح الصلة الوضوء وتحريمها
التكبير وتحليلها التسليم |
| ٨ | باب علل افعال الصلة وأقوالها وبيان
تأويلها ومعانيها |
| ٩ | ٢٢٥ |
| ١٠ | ٢٦٢ |
| ١١ | ٢٢٧ |
| ١٢ | ٢٥٤ |
| ١٣ | ١٩٠ |
| ١٤ | ٢٥٨ |
| ١٥ | ٣٣ |
| ١٦ | ٥ |
| ١٧ | ١٣ |
| ١٨ | ٢٥٤ |
| ١٩ | ٢٢٧ |
| ٢٠ | ٢٦٤ |
| ٢١ | ٢٦٤ |
| ٢٢ | ٢٠٢ |
| ٢٣ | ١٩٣ |
| ٢٤ | ١٩٤ |
| ٢٥ | ٢٨ |

مدد الأبواب	عناوين الأبواب	رقم الصفحة مدد الأحاديث
-------------	----------------	-------------------------

أبواب القيام والنية وهي ثمانية أبواب وثمانية وأربعون حديثاً

- | | |
|----|--|
| ١ | باب وجوب القيام في الفريضة مع القدرة
فإن عجز صلّى جالساً فيقوم للركوع إن
إمكانه ثمّ مضطجعاً على الأيمان ثمّ على
الأيسر ثمّ مستلقياً وإنّه يوماً ايماءً وبيان
سائر أحكامه |
| ٢ | باب حكم الإعتدال في القيام |
| ٣ | باب إنّ من اضطرّ إلى المداواة يداوى و
يصلّى مستلقياً |
| ٤ | باب حدّ المرض الذي يصلّى صاحبه قاعداً
أو مستلقياً أو مؤمياً |
| ٥ | باب حكم الاستناد والتوكّي في الصلوة وأنه
لا بأس أن يتناول جانب المسجد فيه |
| ٦ | باب استحباب اطالة القيام وجواز التوكّي
على أحدى الرجلين عند إطالته وحكم القيام
على اطراف الأصابع وعلى رجل واحدة في
الصلوة |
| ٧ | باب وجوب النية في الصلوة أداء وقضاء
فرضياً ونفلاً ووجوب الاخلاص فيها وفي
نيتها وكفاية الأضمار في النية وحرمة الزياء
في الصلوة |
| ٨ | ٢٩٦ |
| ٩ | ٢٨٠ |
| ١٠ | ٢٩١ |
| ١١ | ٢٩٢ |
| ١٢ | ٢٨٩ |
| ١٣ | ٢٩٠ |

٨ باب عدم جواز القراءان بين صلوتين

أبواب التكبير وفيها أربعة أبواب واثنان وستون حديثاً

١ باب وجوب التكبيره الواحدة في إفتتاح

الصلوة و أنَّ الْثَّلَاثَ أَحْسَنُ وَالْسَّبْعُ أَفْضَلُ

٥٧ ٢٩٩ واستحباب الدعاء بالماثور في أثنائها

٢ باب أنَّ الْإِمَامَ يَسْتَحْبِطْ لِهَا نَيْجَهْ بِتَكْبِيرَةِ

٤ ٣١٠ الافتتاح ويخفت بالسَّتَّ المندوبة

٣ باب عدد التكبيرات في الصلوات اليومية

ومواعدها وأنَّه من كَبِيرِ فِي اُولِ الصلوةِ بَعْدِ

الاستفتحن بأحدى وعشرين تكبيرة ثمَّ نسَى

٢٨ ٣١٠ التكبير كله أجزاء عن تكبير الصلوة كله

٤ باب أنَّه يَسْتَحْبِطْ لِلْمُصْلَى أَنْ يَرْفَعْ يَدِيهِ

عَنْ كُلِّ تَكْبِيرَةِ حِيَالِ وَجْهِهِ وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ

٤١ ٣١٤ بيطن كفيه

أبواب القراءة وهي سبعة وعشرون باباً وسبعة وثلاثون ومائة حديث

١ باب أنَّه يجب قراءة الفاتحة مع سورة تامة

في الثنائيّة وفي الأوّلتين من غيرها وأنَّه

لأنَّه يقتصر على الفاتحة في الفريضة

٣٦ ٣٢١ عند الضرورة وفي النافلة مطلقاً

٢ باب عدم جواز التأمين بعد قراءة الفاتحة

١٩	٣٢٧	وما يستحب أن يقال بعد قرائتها وبعد قرائة ساير السور
٣٤	٣٣٠	٣ باب ان البسملة آية من الحمد و من كل سورة عدا البرائة فيجب قرائتها في الصلوة ومن تركها يعид
٢٣	٣٣٨	٤ باب انه يجب على الرجل خاصة ان يجهر بالقراءة في الصبح وفي الاولتين من المغرب والعشاء وان يخفت في الظهرين وفي غير الأولتين من العشائين وانه لا يأس ان يجهر أو يخفت في سائر اذكار الصلوة
٣	٣٤٢	٥ باب حكم الجهر والاختفات في النوافل
١٤	٣٤٣	٦ باب ماورد في حد الجهر والاختفات
١٠	٣٤٦	٧ باب استعياب الاستعاذه في اول الصلوة قبل القراءة وكيفيتها
٣٠	٣٤٧	٨ باب وجوب الجهر بالبسملة في الصلوات الجهريّة وحكمه في الصلوات الاختفائية
٢١	٣٥٦	٩ باب عدم جواز تبعيض السورة في المكتوبة وجوازه في النافلة وجواز قرائة السورة التي قرئها في الركعة الأولى في الثانية
٢٤	٣٦٠	١٠ باب عدم جواز القراءان بين السورتين في الركعة الواحدة في الفريضه دون النافلة
		١١ باب انه لا يأس بذكر السورة من الكتاب يدعوه

- بها في الصلة
- ١٢ باب جواز تكرار الآية والدّعاء في الصلة
أو الانتصات اليسير للتذكّر و آنَه يكره أن
ينصت حتى يسمع الكلام أو غيره
- ١٣ باب السور التي تقرئ في الفرائض و آنَه
لابأس بأن يقرئ في الفجر بظواهر المفضل
وفي الظهر والعشاء الآخرة بأوساطها وفي
العصر والمغرب يقصارها
- ١٤ باب السور التي يستحب أن تقرئ في التوافل
اليومية
- ١٥ باب آنَه من أراد أن يقرأ مائة آية أو أكثر في
نافلة فیتحجّف أن يضعف ويکسل يصلّى
ركعتين بما أحبّ ثم ينصرف فيقرئ ما أراد
قراته
- ١٦ باب استحباب قرائة القرآن والدّعاء في
الصلة واستحباب اختيار اطالة الدّعاء في
- الصلة على اطالة القرآن
- ١٧ باب أنَّ المعوذتين من القرآن و آنَه لابأس
بقرائتهما في الصلة
- ١٨ باب أنَّ الضحى وألم نشرح القرآن في ركعة
وكذلك الفيل والإيلاف
- ١٩ باب حكم قرائة العواميم في صلوة الفجر

- ٢٠ باب عدم جواز قرائته العزائم في المكتوبة
و وجوب العدول الى غيرها ان شرع فيها
نسبياناً و بيان سائر احكامها و جواز قرائتها
في النافلة ٤٠٨ ١٥
- ٢١ باب جواز الرجوع من كل سورة إلا قل هو
الله أحد و قل يا ايها الكافرون إلا في يوم
الجمعة و حكم من أراد أن يقرء سورة فأخذ
في أخرى ٤١٢ ١٤
- ٢٢ باب حكم من غلط في سورة أو قراءة بنصفها
ثم ينسى فيما يأخذ في أخرى ٤١٥ ٥
- ٢٣ باب استحباب ترتيل القراءة و ترك العجلة
وسؤال الرحمة والاستعاذه من النعمة عند
آية الوعد والوعيد و استحباب القراءة
بالحزن ٤١٦ ١٧
- ٢٤ باب أنه لا بأس بأن يصلى الرجل وهو ينظر
في المصحف يقرء فيه يضع السراج قريباً منه
٢٥ باب أنه تلبية الآخرين و تشهده و قرائته
للقرآن في الصلاة تحريك لسانه و اشارته
باصبعه ٤١٩ ٢
- ٢٦ باب أنه من لا يحسن أن يقرء القرآن أجزئه
ان يكتب و يسبح و يصلى و جواز القراءة
بالعجمية مع عدم القدرة بالعربية ٤٢٠ ٢

٢٧ باب ما يقال في الركعتين الأخيرتين أبواب الركوع وفيها سبعة أبواب وأربعة وتسعون حديثاً	٤٢٠ ٣٣
١ باب وجوب الركوع ٢ باب كيفية الركوع وآدابه وفضله واستحباب اطالته وما ورد من القول بعد رفع الرأس منه وإن من لا يقدر عليه يوماً أيامه	٤٢٦ ٢٣
٣ باب ما ورد في ذكر الركوع والسجود وعند رفع الرأس من السجدة واستحباب الاتيان به مترسلاً	٤٢٩ ٦٢
٤ باب ما ورد في تبلي العروق والمفاصل في الركوع والسجود وما بينهما	٤٤٠ ٦٧
٥ باب أنه لا قرانة في ركوع ولا سجود باب أنه من صلى في ركوعه وسجوده و قيامه على النبي وآل الله كتب الله له بمثل الركوع والسجود والقيام	٤٥٥ ٨
٦ باب وجوب رفع الرأس من الركوع حتى يتنصب قائماً	٤٥٧ ٧
أبواب السجود وفيها خمسة وعشرون باباً وتسعون ومائتا حديث	٤٥٩ ٤٨
١ باب فضل السجود وآدابه واستحباب الإكثار منه واطالته خصوصاً على الأرض وفضل	

- الأرض التي يسجد عليها المؤمن ١٠٢ ٤٦٣
- باب وجوب السجود واعتبار كونه على الموضع السبعة وبيان حد الجبهة وأقل ما يجزى من السجود بها واستحباب الإرغام بالأنف ٢
- باب أنه لا يأس أن يكون موضع جبهة الساجد أرفع أو أخفض من مقامه بمقدار لبنة وأنه يستحب أن يكون مستويا ٣
- باب وجوب تمكين الجبهة عند السجود من الأرض ٤
- باب حكم من لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية ٥
- باب حكم من أراد السجود فو قع جبهته على مرتفع أو شئ لا يتمكّن من السجود عليه ٦
- باب حكم من يغلط بالسجادة ويضع جبهته على مسح أو نطع فإذا رفع رأسه وجد السجادة ٧
- باب استحباب مباشره الكفين للأرض عند السجود وأنه لا يأس بوضع الكفين والركبتين والإيمان على غير الأرض ٨
- باب حكم من كان بجهته علة لا يقدر على ٩

الستجود عليها	العنوان	عدد الأبواب	دلو الصنعة مدد الأحاديث	فهرس الكتاب
٤	٥٠٠			
١٠	باب أنه لا يسجد إلا على الأرض أو ما أثبتت الأرض إلا مأكل أو لبس وأن السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع			
٥٠	٥٠٢			
١١	باب عدم جواز السجود على القفر والغير والصّاروخ والجحش إلا مع الضرورة وحكم الستجود على الجحش المطبوخ بالعذرة			
١٠	٥١١			
١٢	باب فضل الستجود على طين قبر الحسين عليه السلام واستحباب اتخاذ السبحة منها وحكم التسبيح بالأصابع			
١٩	٥١٣			
١٣	باب استحباب الستجود على الخمرة و أنه لابأس بأن يسجد الرجل على شيء ليس عليه سائر جسده			
١٧	٥١٧			
٣	٥٢٠			
١٤	باب حكم الستجود على القرطاس			
٣	٥٢١			
١٥	باب عدم جواز الستجود على الذهب والفضة والزجاج والملح وسائر المعادن			
٦	باب عدم جواز الستجود على الكتم أو التوب إلا مع الضرورة كالحرث والبرد و جواز الستجود على ظهر الكفت عند الضرورة اذا لم يتمكّن من التوب			
١٤	٥٢٢			
١٧	باب أنه لابأس أن يسجد الرجل على المسجع والبساط اذا كان في حال التقى			
٣	٥٢٥			

١٨	باب أَنَّهُ لَا يسجد عَلَى السُّبْخَةِ وَلَا عَلَى الثَّلْجِ الْأَعْنَدِ الضرُورَةِ وَلَا يجوزُ أَنْ يسجد عَلَى الصُّورَةِ
٦	٥٢٦
١٩	باب حُكْمِ صلوٰةٍ مِّنْ لَا يقدرُ أَنْ يسجدَ عَلَى الْأَرْضِ أَوْ لَا يجدُ مَوْضِعًا جَافًّا يسجدُ عَلَيْهِ أَوْ كَانَ خَائِضًا فِي المَاءِ
١٢	٥٢٧
٢٠	باب وجوب رفع الرَّأْسِ مِنَ السَّجْدَةِ حَتَّى يَسْتَوِي جَالِسًا وَاسْتِحْبَابُ الْقَعْدَةِ عَلَى فَخْذِهِ الْأَيْسِرِ وَالْإِسْتِغْفَارِ عَنْهُ
٢٢	٥٣٠
٩	٥٣٣
٢١	باب كراهة الإِقْعَادِ بَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ وَبَعْدِهِمَا
٢٢	باب أَنَّهُ إِذَا رفعَ الْمُصْلَى رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ حَتَّى يطمئنَ ثُمَّ يَقُومُ
١٦	٥٣٧
٢٣	باب عدم جواز السجود لغير الله
٢٤	باب أَنَّهُ يَسْتَحْتَ لِلْمُصْلَى حِينَ يَقُومُ مِنَ السَّجْدَةِ أَوْ التَّشَهِّدِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى كَفِيهِ مِبْسُوتَيْنِ وَيَقُولُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ أَقْوَمُ
١٦	٥٤٤
٢٥	باب وجوب السجود عند قرائة العزائم الْأَرْبَعِ عَلَى الْقَارِئِ وَالْمُسْتَمِعِ وَحَكْمِهِ لِلسَّامِعِ وَبِيَانِ سَائِرِ أَحْكَامِهِ وَاسْتِحْبَابِ السَّجْدَةِ عَنْ قرائةِ غَيْرِهَا مَمَّا فِيهِ السَّجْدَةُ
٢٨	٥٤٧
	عَلَى الْجَمِيعِ

أبواب القنوت وفيها ثمانية أبواب واثنان ومائتا حديث

١	باب استحباب القنوت في جميع الصلوات في الركعة الثانية قبل الركوع إلا الجمعة والوتر وأنه يسقط عند التقبة	٥٧	٥٥٣
٢	باب ما يقال في القنوت و استحباب العجر به مطلقاً إلا للمأموم وجواز كونه بغير العربية	٣٠	٥٦٢
٣	باب جواز الدعاء في القنوت على العدو و تسميته	٩	٥٧٠
٤	باب استحباب رفع اليدين بالقنوت مقابل الوجه في جميع الصلوات إلا في التقبة و جواز نصب اليسرى وعد الأذكار في الوتر باليمني	٩	٥٧٣
٥	باب استحباب اطالة القنوت	٦	٥٧٤
٦	باب كراهة رد اليدين في القنوت على الرأس والوجه في الفرائض و استحبابه في نوافل الليل والنهار	٢	٥٧٥
٧	باب ما ورد من الاستغفار والدعاء في قنوت الوتر و استحباب طأطأة الرأس والخضوع فيه	٣٠	٥٧٦
٨	باب ما ورد من الدعاء بعد رفع الرأس من		

ركوع الوتر ٣ ٥٨٥

أبواب التّشّهيد والتسليم

وفيها ستة أبواب وأربعة وسبعون حديثاً

- ١ باب وجوب التّشّهيد وكيفيته وآدابه وجملة من أحكامه ووجوب الصلة فيه على النبي وآلـه صلـى الله عـلـيه وآلـه ووجـوب الجلوـس له واستحبـاب كونـه للرـجل عـلـى جـانـب الـأـيسـر وـأـنـ المـرـثـة تـضـمـ فـخـذـيـها
- ٢ باب حـكم القـعـود عـلـى الرـجـل الـيـسـرـى مـن أـجـل النـدى
- ٣ بـاب جـواـز التـشـهـد قـائـماً عـنـ الـضـرـورة بـقـيـةـ
- ٤ بـاب حـكم مـن أـحـدـث قـبـل التـشـهـد الـأـخـيرـ أو بـعـدهـ
- ٥ بـاب وجـوب التـسـلـيم فـي آخـر الـصـلـوة وـكـيـفـيـتـهـ لـلـإـمامـ وـالـمـأـمـومـ وـالـمـنـفـرـدـ وـبـيـانـ معـناـهـ
- ٦ بـاب استـحبـاب الإـنـصـرافـ مـن الـصـلـوةـ عـنـ الـيـمـينـ

أبواب القبلة

(١) باب وجوب استقبال القبلة في الصلوة و تحويلها من البيت المقدس إلى الكعبة

قال الله تبارك و تعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِّمُهُمْ وَجْهُ اللّهِ إِنَّ اللّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ» (١١٥).

«سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهِمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا فَلَمْ يَرْ

الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» (١٤٢).

«وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَنْتُ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمَ مَنْ يَسِعُ الرَّوْزُولَ مَمَّنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَيْنَرَةً إِلَّا عَلَى الْدِينِ هَذِي اللّهُ وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِيعَ إِنَّمَا كُنْتُمْ إِنَّ اللّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفُ رَجِيم» (١٤٣).

«قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكُمْ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْلِّمَنَّكُمْ قِبْلَةً تَرْضِيهَا فَوْلَ وَجْهَكُمْ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهُوكُمْ شَطَرَهُ وَإِنَّ الْدِينَ أَوْلَى أَوْلَى الْكِتَابِ لِيَعْلَمُونَ اللّهُ الْحَقُّ مَنْ رَأَيْهُمْ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ» (١٤٤).

«وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوْلَ وَجْهَكُمْ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّ اللّهَ لِلْحَقِّ مَنْ رَأَيْتُكُمْ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» (١٤٩).

«وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوْلَ وَجْهَكُمْ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهُوكُمْ شَطَرَهُ لِتَلَأَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حَجَّةً إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِنَفْسِهِمْ فَلَا تَخْشُوهُمْ وَ اخْشُوْنِي وَ لَا يَمْنَعُنِي عَلَيْكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ» (١٥٠).

و في سورة الاعراف (٧) «فَلَمْ أَمْرُ زَبِينَ بِالْقِسْطِ وَ أَقِيمُوا وَجْهُوكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَ أَذْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَا كُنْتُمْ تَعُوذُونَ» (٢٩).

و في سورة الروم (٣٠) «فَآتَيْنَاهُمْ وَجْهَكُمْ لِلَّذِينَ حَيْنِقًا فَطَرَّ اللّهُ الْأَئِمَّةَ فَطَرَّ النَّاسَ عَلَيْهَا لِأَتَبْدِيلِ لِخْلِقِ اللّهِ ذِلِّكَ الْدِينُ الْقَيْمَ وَ لِكَنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» (٣٠).

٢٠٦٥ (١) تهذيب ٤٣ ج ٢ - على بن الحسن الطاطري عن محمد ابن أبي حمزة عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن قول الله عز وجل «فَاقِمْ وَجْهَكَ لِلّذِينَ حَنِيفُوا» قال أمره أن يقيم وجهه للقبلة ليس فيه شيء من عبادة الا ونان خالصا مخلصا.

وسائل ٢٩٦ ج ٤ - ابو الفضل شاذان بن جبرئيل القمي في الرسالة التي سميتها ازاحة العلة في معرفة القبلة عن أبي بصير مثله.

الدعايم ١٣١ ج ١ - روى لنا عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال في قول الله عز وجل «فَاقِمْ وَجْهَكَ لِلّذِينَ حَنِيفُوا» قال أمره أن يقيمه للقبلة حنيفاً ليس فيه شيء من عبادة الا ونان خالصا مخلصاً.

٢٠٦٦ (٢) تهذيب ٤٣ ج ٢ - على بن الحسن الطاطري عن ابن أبي حمزة عن ابن مankan عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن قول الله عز وجل «وَأَقِمُوا وَجْهَكُمْ عَنْ دُكْلٍ مَسْجِدٍ» قال هذه القبلة أيضاً. وسائل ٢٩٦ ج ٤ - ابو الفضل شاذان بن جبرئيل القمي في الرسالة التي سميتها ازاحة العلة في معرفة القبلة عن أبي بصير (مثله) الآآن فيه (هوالي القبلة). تفسير العياشي ١٢ ج ٢ - عن أبي بصير (نحوه).

٢٠٦٧ (٣) تهذيب ٤٣ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن (١) الحسن بن علي بن فضال عن أبي جميلة عن محمد بن علي الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى «وَأَقِمُوا وَجْهَكُمْ عَنْ دُكْلٍ مَسْجِدٍ» قال مساجد محدثة فامرنا ان يقيموا وجوههم شطر المسجد الحرام.

تفسير العياشي ١٢ ج ٢ - عن زرار و حمران و محمد بن مسلم عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام في قوله تعالى واقيموا وجوهكم (و ذكر مثله).

وفيه ١٢ ج ٢ - ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال هوالي القبلة

ليس فيها عبادة الأوثان خالصاً مختصاً.

(٤) فقيه ١٨٠ ج ١ - روى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لا صلوة إلا إلى القبلة قال قلت أين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغارب قبلة كلّه قال قلت فمن صلّى لغير القبلة أو في يوم غير وقت قال يبعد.

(٥) تهذيب ١٩٩ ج ٢ - استبصار ٤٠٥ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٠ ج ٣ - تهذيب ٢٨٦ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حرير عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا استقبلت القبلة بوجهك فلا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد (١) صلوتك فأن الله عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وآله في الفريضة «فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ» وَاخشى ببصرك (٢) ولا ترفعه الى السماء ول يكن (٣) حداء وجهك في موضع سجودك.

(٦) فقيه ١٨٠ ج ١ - وقال (أبو جعفر عليه السلام) في حديث آخر ذكره له (إلى زرارة) ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب بوجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فأن الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله (في الفريضة - خ) «فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ» فقم منتصباً فأن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له وَاخشى ببصرك الله عز وجل ولا ترفعه الى السماء ول يكن حداء وجهك في موضع سجودك (ويأتي نحو هذا الحديث في باب (٢) كيفية الصلوة وآدابها في ضمن مرسلة فقيه (٦)).
تفسير العتاشي ٦٤ ج ١ - عن حرير قال أبو جعفر عليه السلام استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك من القبلة (وذكر مثله إلى قوله شطره).

(٢) مستدرك ١٦٨ ج ٣ - القطب الرواندي في فقه القرآن عنها

عليه السلام في قوله تعالى «وَحِينَمَا كُنْتُمْ فَوْلَوْا وَجْهُوكُمْ شَطْرَهُ» في الفرض و قوله تعالى «وَأَيْنَمَا تُوَلُّوْا فَمَنْ وَجَهَ اللَّهَ» قال هو في النافلة.

(٣) معانى الاخبار ١١٧ - امالى الصدوق ٢٣٩ - حذّنابي (ره)

قال حذّنابي عبد الله بن جعفر الحميري قال حذّنابي محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني قال حذّنابي يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال ان الله عزوجل حرمات ثلاثة (١) ليس مثلكم شئ كتابه وهو حكمته ونوره وبيته الذي جعله قبلة (٢) للناس لا يقبل من احد توجهاً الى غيره وعترة نبيكم صلى الله عليه وآله. وسائل ٣٠٠ ج ٤ - الحميري في قرب الاسناد (مثله).

الخصال ١٤٦ - حذّنابي (ره) قال حذّنابي سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الحميد عن ابن أبي خجران عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة الشعالي عن عكرمة عن ابن عباس قال ان الله عزوجل (و ذكر نحوه).

(٤) الاحتجاج ١٦ ج ١ - قال ابو محمد الحسن العسكري عليه السلام قال الصادق عليه السلام حذّنابي الباقر عن جده على بن الحسين زين العابدين عن أبيه حسين بن علي عن أبيه امير المؤمنين صلوات الله عليهم آله اجمعين يوماً عند رسول الله صلى الله عليه وآله اهل خمسة اديان اليهودي والنصارى والدهريه والشوية و مشركون العرب (الى ان قال ص ٢٣ ج ١) ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله للفريق الثالث لقد ضربتم لنا مثلاً و شبّهتمونا بأنفسكم ولما سواه و ذلك انا عباد الله مخلوقون مربوبون نأتمر له فيما امرنا و ننجزر عيناً زجرنا و نعبد من حيث يريد منا فاذا امرنا بوجه من الوجوه اطعناه ولم نتعذر

الى غيره مما لم يأمرنا ولم يأذن لنا لأنّا لا ندرى لعله ان اراد منا الاول فهو يكره الثاني وقد نهانا ان نتقدّم بين يديه فلماً أمرنا أن نعبده بالتجّه الى الكعبة اطعناه ثم أمرنا بعبادته بالتجّه نحوها في سائر البلدان التي تكون بها فأطعناه فلم نخرج في شيء من ذلك من اتباع امره - الخبر.

(١٠) ٢٠٧٤ المحسن ١٥٦ - البرق عن ابيه عن النضر عن (يجيبي - لك)

الحلبي عن بشير في حديث سليمان مولى طربال قال ذكرت هذه الاهواء عند ابيعبد الله عليه السلام قال لا والله ما هم على شيء مما جاء به رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ الا استقبال الكعبة فقط.

(١١) ٢٠٧٥ مستدرك ١٦٩ ج ٣ - السيد على بن طاووس في فلاح السائل رأيت في الاحاديث المأثورة ان الله تعالى أمر آدم عليه السلام ان يصلّى الى المغرب ونوحًا عليه السلام ان يصلّى الى المشرق وابراهيم عليه السلام بجمعهما فلماً بعث موسى عليه السلام امره ان يحيى دين آدم عليه السلام ولماً بعث عيسى عليه السلام امره ان يحيى دين نوح عليه السلام ولماً بعث محمداً صلّى الله عليه وآلـهـ امره ان يحيى دين ابراهيم عليه السلام.

(١٢) ٢٠٧٦ كافي ٢٨٦ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمر عن حمّاد عن الحلبي عن ابيعبد الله عليه السلام قال سأله هل كان رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ يصلّى الى بيت المقدس قال نعم فقلت أكان يجعل الكعبة خلف ظهره فقال اما اذا كان بعكة فلا واما اذا هاجر الى المدينة فنعم حتى حوال الى الكعبة.

(١٣) ٢٠٧٧ فقيه ١٢٨ ج ١ - وصلّى رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بعكة و تسعة عشر شهراً

بالمدينة ثم عيره (١) اليهود فقالوا له انك تابع لقبيلتنا فاغتنم لذلك غتناً شديداً فلما كان في بعض الليل خرج صلى الله عليه وأله يقلب (٢) وجهه في آفاق السماء فلما أصبح صلى الله عليه ركتين جانئه جبرائيل عليه السلام فقال له ﴿قَدْ نَرَى تَعْلُوْتَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاوَاتِ فَلَنُؤْلِنَّكَ قِبَلَةً تَرْضِيَهَا فَوْلَ وَجْهَكَ سَطْرَ الْمَسْجِدِ الْخَرَامِ﴾ الآية ثم أخذ بيده النبي صلى الله عليه وأله فحوّل وجهه الى الكعبة و حوال من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى بيت المقدس و آخرها الى الكعبة وبلغ المغبر مسجداً بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركتين فحوّلوا وجوههم نحو الكعبة (٣) فكانت اول صلوتهم الى بيت المقدس و آخرها الى الكعبة فسمى ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُضِيِّعُ إِيمَانَكُمْ﴾ يعني صلوتكم الى بيت المقدس و قد اخرجت المغبر في ذلك على وجهه في كتاب التبوة.

٢٠٧٨ (١٤) تهذيب ٤٣ ج ٢ - على بن الحسن الطاطري عن ابن أبي حمزة عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له متى صرف رسول الله صلى الله عليه وأله الى الكعبة قال بعد رجوعه من بدر.

٢٠٧٩ (١٥) وسائل ٢٩٨ ج ٤ - ابو الفضل شاذان بن جبرائيل القرمي في الرسالة الموسومة بازاحة العلة في معرفة القبلة عن معاوية بن عمّار قال قلت لا يعبد الله عليه السلام متى صرف رسول الله صلى الله عليه وأله الى الكعبة قال بعد رجوعه من بدر و كان يصلّي في المدينة الى بيت المقدس سبعة عشر شهراً ثم اعيد الى الكعبة.

٢٠٨٠ (١٦) قرب الاسناد ١٤٨ - السندي بن محمد البراز قال حدثني

ابوالبختى عن جعفر عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وآلله استقبل بيت المقدس سبعة عشر شهراً ثم صرف الى الكعبة وهو في صلوة العصر.
 (١٧) مجمع البيان ج ١- البقرة - عن البراء بن عازب قال
 صلّيت مع رسول الله صلى الله عليه وآلله نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً او سبعة عشر شهراً ثم صرّفنا نحو الكعبة اورده مسلم في الصحيح و عن انس بن مالك أباً كان ذلك تسعه اشهر او عشرة اشهر و عن معاذين جبل ثلاثة عشر شهراً.

(١٨) وسائل ج ٣٠١ - على بن الحسين (١) المرتضى علم الهدى في رسالة الحكم والتشابه (نقلأً من تفسير النعماي) عن امير المؤمنين عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآلله كان في اول مبعثه يصلى الى بيت المقدس جميع ايام مقامه بمكة و بعد هجرته الى المدينة باشهر فغيرت اليهود وقالوا انك تابع لقبتنا فأحرزنه ذلك فأنزل الله عزوجل و هو يقلب وجهه في السماء وينتظر الامر «قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنؤينك فنلة ترضيها فوْلَ وَجْهَكَ شَطْرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلَوا وَجْهَهُكُمْ شَطْرَهُ ». .

(١٩) مستدرك ج ١٧٢ - محمد بن ابراهيم النعماي في تفسيره عن احمد بن محمد بن عقدة عن جعفر بن احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي عن

١ - قال الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي رضوان الله تعالى عليه في خاتمة كتاب الوسائل واعلم ان سيدنا الاجل المرتضى في رسالة الحكم والتشابه نقل احاديث من تفسير النعماي و هذا اسنادها قال شيخنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم بن جعفر النعماي (رض) في كتابه في تفسير القرآن احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة قال حدثنا احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي ابن ابي حمزة عن أبيه عن اسماعيل بن جابر قال سمعت ابا عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يقول وذكر الحديث عن آبائه عن امير المؤمنين عليهم السلام.

اسمعيل بن مهران عن المحسن بن علي ابن ابي حمزة عن ابيه عن اسمعيل بن جابر عن ابيعبد الله جعفر بن محمد الصادق عن امير المؤمنين عليهم السلام قال ان رسول الله صلی الله عليه وآلہ لما بعثت كانت الصلوة الى بيت المقدس فكان في اول مبعثه يصلى الى بيت المقدس جميع ایام مقامه بمکة و بعد هجرته الى المدينة باشهر فعيرته اليهود وقالوا انت تابع قبلتنا فأنف رسول الله صلی الله عليه وآلہ ذلك منهم فأنزل الله تعالى عليه و هو يقلب وجهه في السماء و ينتظر الامر **«قدثرى تقلب وجهك في السماء»** الى قوله **«إِنَّلِيَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ»** يعني اليهود في هذا الموضع ثم اخبرنا الله عزوجل العلة التي من اجلها لم يحول قبلته من اول مبعثه فقال تبارك وتعالى **«وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ قَلِيلًا فِيهَا»** الى قوله **«لَرْوَفَ رَجِيمَ»** فسمى سبحانه الصلوة هيئنا اياماً.

(٢٠) البخاري ٧١ ج ٨٤ - تفسير سعد بن عبد الله برؤایة ابن فولويه عنه بسانده الى الصادق عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام ان رسول الله صلی الله عليه وآلہ لما بعثت كانت القبلة الى بيت المقدس على ستة بنى اسرائیل و ذلك ان الله تبارك وتعالى اخبرنا في القرآن انه امر موسى بن عمران عليه السلام ان يجعل بيته قبلة في قوله **«وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا الْقَوْمَيْمَ بِمَصْرِيَّوْتَاهُ وَاجْعَلُوَا يَهُوَكُمْ قِبْلَتَهُ»** و كان رسول الله صلی الله عليه وآلہ على هذا يصلى الى بيت المقدس مدة مقامه بمکة و بعد الهجرة اشهرًا حتى عيرته اليهود وقالوا انت تابع لنا تصلى الى قبلتنا و بيوت نبينا فاغتم رسول الله صلی الله عليه وآلہ لذلك و احب ان يحول الله قبلته الى الكعبة و كان ينظر في آفاق السماء يتضرع امر الله فأنزل الله عليه **«قدثرى تقلب وجهك في السماء»** الى قوله **«إِنَّلِيَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ»** يعني اليهود ثم اخبر لاى علة لم يحول قبلته في

اول النبوة فقال **﴿وَمَا حَفَّلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾** الاية قالوا يا رسول الله فصلوتنا التي صليناها الى بيت المقدس ما حاها فانزل الله **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضْعِفَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾** و قال في موضع آخر فيها فرض الله على الجوارح من الطهور والصلوة و ذلك ان الله تبارك و تعالى لما صرف بيته الى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمين للنبي صلى الله عليه و آله يا رسول الله ارأيت صلوتنا التي كنا نصلى الى بيت المقدس ما حاها و حالت فيها و حال من مضى من امواتنا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله عز وجل **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضْعِفَ إِيمَانَكُمْ﴾** فسمى الله الصلوة اياناً.

٢٠٨٥ مجمع البيان ج ١ - البقرة - على بن ابراهيم بسانده عن الصادق عليه السلام قال تحولت القبلة الى الكعبة بعد ما صلى النبي بمكة ثلث عشرة سنة الى بيت المقدس و بعد مهاجرته الى المدينة صلى الى بيت المقدس سبعة اشهر قال ثم وجهه الله الى الكعبة و ذلك ان اليهود (وذكر نحوه).

٢٠٨٦ تفسير القرني ج ١ - قوله تعالى **﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾** فان هذه الاية متقدمة على قوله **﴿قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْلِنَّكَ قِبْلَةً تُرْضِيَهَا﴾** لأنّه نزل اولاً **﴿قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾** ثم نزل **﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾** و ذلك ان اليهود كانوا يغيرون رسول الله صلى الله عليه و آله و يقولون له انت تابع لنا تصلى الى قبلتنا فاغتنم رسول الله صلى الله عليه و آله من ذلك غتنا شديداً و خرج في جوف الليل (و - ك) ينظر في آفاق السماء (و - ك) ينتظر امر الله تبارك و تعالى في ذلك فلماً اصبح و حضرت صلوة الظهر (و - ك) كان في مسجدبني سالم قد

صلى بهم الظهر ركعتين فنزل عليه جبرئيل فأخذ بعضديه فحوّله الى الكعبة فائز الله عليه «قَذَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاوَاتِ فَلَنُؤْتِنَّكَ قِبْلَةً تَرْضِيهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» فصلٌ (ركعتين الى البيت المقدس و - لـ) ركعتين الى الكعبة فقالت اليهود والسفهاء «مَا وَلَيْفُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا» و تحولت القبلة الى الكعبة بعد ما صلّى النبي صلّى الله عليه وآلـه عـلـىـهـ ثـلـثـ عـشـرـةـ سـنـةـ اـلـىـ الـبـيـتـ الـمـقـدـسـ وـ بـعـدـ مـهـاجـرـتـهـ اـلـىـ الـمـدـيـنـةـ صـلـىـ اـلـىـ الـبـيـتـ الـمـقـدـسـ سـبـعـةـ اـشـهـرـ ثـمـ حـوـلـ الله عـزـوـجـلـ الـقـبـلـةـ اـلـىـ الـبـيـتـ الـحـرـامـ.

(٢٣) تهذيب ٤٣ ج ٢ - الطاطري عن محمد ابن أبي حمزة عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن قول الله عزوجل «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَغْلِمَ مَنْ يَتَبَعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقِلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ» امره به قال نعم ان رسول الله صلّى الله عليه وآلـه عـلـىـهـ كان يقلب وجهه في السماء فعلم الله عزوجل ما في نفسه فقال «قَذَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاوَاتِ فَلَنُؤْتِنَّكَ قِبْلَةً تَرْضِيهَا».

(٢٤) تهذيب ٤٣ ج ٢ - عنه عن و هيب (١) عن أبي بصير عن أحدـهـماـ عـلـيـهـاـ السـلـامـ فـقـولـهـ تـعـالـىـ «سـيـقـوـلـ الشـفـهـاءـ مـنـ النـاسـ مـاـوـلـيـفـمـ عـنـ قـبـلـيـمـ الـتـيـ كـانـوـاـ عـلـيـهـاـ قـلـ لـلـهـ الـمـشـرـقـ وـ الـمـغـرـبـ يـهـدـيـ مـنـ يـشـاءـ إـلـىـ صـراـطـ مـسـقـيـمـ» فـقـلـتـ لـهـ اـمـرـهـ اللهـ اـنـ يـصـلـىـ اـلـىـ الـبـيـتـ الـمـقـدـسـ قـالـ نـعـمـ اـلـتـرـىـ اـنـ اللهـ تـعـالـىـ يـقـولـ «وـ مـاـ جـعـلـنـاـ الـقـبـلـةـ الـتـيـ كـانـتـ عـلـيـهـاـ إـلـاـ لـتـغـلـمـ مـنـ يـتـبـعـ الرـسـوـلـ مـمـنـ يـنـقـلـبـ عـلـىـ عـقـبـيـهـ وـ إـنـ كـانـتـ لـكـبـيـرـةـ إـلـاـ غـلـىـ الـدـيـنـ هـدـىـ اللهـ وـ مـاـ كـانـ اللهـ لـيـضـعـ إـيمـانـكـمـ إـنـ اللهـ بـالـنـاسـ تـرـوـفـ رـجـيمـ» قـالـ اـنـ بـنـيـ عـبـدـ الـأـشـهـلـ أـتـوـهـمـ وـ هـمـ فـيـ الصـلـوةـ قـدـ صـلـوـاـ رـكـعـتـيـنـ اـلـىـ الـبـيـتـ الـمـقـدـسـ فـقـيلـ لـهـ اـنـ نـبـيـكـمـ قـدـ

صرف الى الكعبة فتحول النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء وجعلوا الركعتين الباقيتين الى الكعبة فصلوا صلوة واحدة الى قبلتين فلذلك سمي مسجدهم مسجد القبلتين.

وسائل ٢٩٨ ج ٤ - ابوالفضل شاذان بن جبرئيل القمي في الرسالة الموسومة بازاحة العلة في معرفة القبلة عن ابي بصير (مثله).

وسائل ٢٥٥ ج ٢٥ - محمد بن محمد بن النعيم المفید في مسار الشیعة قال في النصف من رجب سنة اثننتين من الهجرة حوتت القبلة من البيت المقدس الى الكعبة و كان الناس في صلوة العصر فتحولوا فيها الى البيت الحرام.

امالى ابن الشيخ ٣٣٨ - اخبرنا الشيخ المفید ابو على المحسن بن محمد بن الحسن الطوسي (رض) قال حدثنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ره) قال اخبرنا ابن الصلت قال اخبرني ابن عقدة قال اخبرني ابو عبيد الله (١) ابن على قال هذا كتاب جدی عبيد الله (٢) فقرأت فيه اخبرني ابی عن على بن موسی عن ابیه عن جدّه جعفر بن محمد عن آبائه عن على ابن ابي طالب عليهم السلام قال لما صرفت القبلة اتى رجل قوماً (٣) في الصلوة فقال ان القبلة قد صرفت فتحولوا و هم ركوع.

٢٧٠٩١ تفسير القمي ج ١٠٥ - وفي رواية ابى الجارود عن ابى جعفر عليه السلام في قوله تعالى ﴿وَقَاتَلَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَآكَفُوا وَآخِرَهُ لَعْنَهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ لما قدم المدينة و هو يصلّي نحو البيت المقدس اعجب اليهود من ذلك فلما صرفة الله عن بيت المقدس الى بيت (الله - كـ)

الحرام وجدت (١) (اليهود من ذلك - خ) وكان صرف القبلة صلوة الظهر فقالوا صلّى الله عليه وآله الغداة واستقبل قبلتنا فآمنوا بالذى أنزل عَلَى مُحَمَّدٍ وَجَهَ النَّهَارَ وَأَكْفَرُوا آخِرَهُ يَعْنُونَ الْقَبْلَةَ حِينَ اسْتَقْبَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ «لَغَلَّهُمْ يَزِحُّوْنَ» الى قبلتنا.

(٢٨) مستدرك ١٢٢ ج ٣ - محمد بن مسعود العياشى عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبد الله عليه السلام قال لما صرف الله نبيه الى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمون للنبي صلّى الله عليه وآله ارأيت صلواتنا التي كنّا نصلّى الى بيت المقدس ما حالنا فيها و ما حال من مضى امواتنا وهم يصلّون الى بيت المقدس فانزل الله «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ» فسمى الصلوة ايماناً.

(٢٩) الاحتجاج ٤٣ ج ١ - قال ابو محمد الحسن العسكري عليه السلام لما كان رسول الله صلّى الله عليه وآله بِكَة امر الله تعالى أن يتوجه نحو بيت المقدس في صلوته و يجعل الكعبة بينه وبينها اذا امكن و اذا لم يتمكّن استقبل بيت المقدس كيف كان فكان رسول الله صلّى الله عليه وآله يفعل ذلك طول مقامه بهائلت عشرة سنة فلما كان بالمدينة و كان متبعداً باستقبال بيت المقدس استقبله و انحرف عن الكعبة سبعة عشر شهراً او ستة عشر شهراً و جعل قوم من مردة اليهود يقولون والله مادرى (٣) محمد كيف صلّى حتى صار يتوجه الى قبلتنا و يأخذ في صلوته بهدينا و نسكتنا فاشتد ذلك على رسول الله صلّى الله عليه وآله لما اتصل به عنهم و كره قبلتهم واحب الكعبة فجاءه جبرئيل فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله يا جبرئيل لو ددت لو صرفني الله عن بيت المقدس الى الكعبة فقد تأذيت بما يتصل بي من قبل قبلتهم

فقال جبرئيل عليه السلام فاسأله ربك ان يحولك اليها فانه لا يردك عن طلبتك ولا يخيبنك من بغيتك فلما استلم دعائه صعد جبرئيل ثم عاد من ساعته فقال اقرء يا محمد **«قَدْ نَرِيْتَ تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوْلِنَّكَ قَبْلَةً تَزْضِيْهَا فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِينَتْ مَا كُنْتَهُمْ فَوْلُوا وَجْهَهُمْ شَطَرَهُ»** الآيات فقالت اليهود عند ذلك **«مَا وَلَيْهِمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا»** فأجابهم بأحسن جواب فقال **«فَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ»** و هو يلوكهما و تكليفه التحويل^(١) الى جانب تحويله لكم الى جانب آخر يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وهو اعلم بصلحتهم و تؤديهم طاعتهم الى جنات النعيم.

قال ابو محمد عليه السلام و جاء قوم من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ فـقالـواـ ياـ مـحـمـدـ!ـ هـذـهـ الـقـبـلـةـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ قدـ صـلـيـتـ اليـهاـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ سـنـةـ ثـمـ تـرـكـتـهاـ الـآنـ اـفـحـقـاـ كـانـ ماـ كـنـتـ عـلـيـهـ فـقـدـ تـرـكـتـهـ الـىـ باـطـلـ فـاـنـاـ يـخـالـفـ الـحـقـ الـبـاطـلـ اوـ باـطـلـاـ كـانـ ذـلـكـ فـقـدـ كـنـتـ عـلـيـهـ طـولـ هـذـهـ المـدـةـ فـاـنـ يـؤـمـنـاـ انـ تـكـونـ الـآنـ عـلـىـ باـطـلـ فـقـالـ رسولـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ بـلـ ذـلـكـ كـانـ حـقـاـ وـ هـذـاـ حـقـ يـقـولـ اللـهـ **«فَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُشْكِنِيْمِ»** اذا عرف صلاحكم يا ايتها العباد في استقبال^(٢) المشرق امركم به و اذا عرف صلاحكم في استقبال المغرب امركم به و اذا عرف صلاحكم في غيرهما امركم به فلا تنكروا تدبير الله في عباده و قصده الى مصالحكم.

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ لـقـدـ تـرـكـتـهـ عـلـمـتـ بـعـدـهـ سـائـرـ الـإـيـامـ ثـمـ تـرـكـتـهـ فـيـ السـبـتـ ثـمـ عـلـمـتـ بـعـدـهـ اـفـرـكـتـهـ الـحـقـ الـىـ الـبـاطـلـ اوـ الـبـاطـلـ الـىـ الـحـقـ اوـ الـبـاطـلـ اوـ الـحـقـ الـىـ

الحق قولوا كيف شئتم فهو قول محمد صلى الله عليه وآلله وجوابه لكم قالوا بل ترك العمل في السبت حق والعمل بعد حق فقال رسول الله صلى الله عليه وآلله فكذلك قبلة بيت المقدس في وقته حق ثم قبلة الكعبة في وقته حق.

فقالوا له يا محمد افبدا لربك فيما كان أمرك به بزعمك من الصلوة الى بيت المقدس حين تقلck الى الكعبة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآلله ما بداله عن ذلك فانه العالم بالعواقب وال قادر على المصالح لا يستدرك على نفسه غلطأ ولا يستحدث رأياً يخالف (١) المتقدم جل عن ذلك ولا يقع عليه ايضاً مانع يمنعه عن مراده وليس يجد الالمن كان هذا وصفه وهو عزوجل متعال عن هذه الصفات علوأ كبيراً.

ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآلله ايها اليهود اخبروني عن الله اليه يُفرض ثم يصح ويصح ثم يُفرض ابداله في ذلك اليه يحيى و يحيى اليه يأقي بالليل في اثر النهار ثم بالنهر في اثر الليل ابداله في كل واحد من ذلك؟ قالوا لا قال فكذلك الله تعبدني به محمدأ صلى الله عليه وآلله بالصلوة الى الكعبة بعد ان كان تعبداته بالصلوة الى بيت المقدس و ما بداله في الاول ثم قال اليه يأقي بالشتاء في اثر الصيف والصيف في اثر (٢) الشتاء ابداله في كل واحد من ذلك؟ قالوا لا قال فكذلك لم ييذرله في القبلة.

قال ثم قال اليه قد اذركم في الشتاء ان تتحرزوا من البرد بالثياب الغليظة والزمكم في الصيف ان تتحرزوا من الحر افبداله في الصيف حين (٣) امركم بخلاف ما كان امركم به في الشتاء؟ قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وآلله فكذلكم الله تعبدكم في وقت لصلاح

يعلمه بشيء ثم بعده في وقت آخر لصلاح يعلمه بشيء آخر فإذا اطعتم الله في الحالين استحققتم توابه وإنزل الله ﴿وَلِلّٰهِ الْمُشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّهُمْ
نُوَافِقُهُمْ وَجْهُ اللّٰهِ﴾ اي اذا توجهتم بشيء بأمره فثم الوجه الذي تقتضدون منه الله و تأملون توابه.

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه يا عباد الله انت كالمرضى والله رب العالمين كالطبيب فصلاح المرضى فيما يعلمه الطبيب و يدبره به لافيا يشتته المريض و يقتربه الا فسلموا الله امره تكونوا من الفائزـين فقيل له يابن رسول الله فلمـ أمر بالقبلة الاولـ فقال لما قال الله عزوجلـ ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَنَّتْ عَلَيْهَا﴾ وهي بيت المقدس ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَسْتَعِيغُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ الانعلم ذلك منه وجوداً(١) بعد ان علمناه سيوجدو ذلك انـ هوـ اهلـ مكـةـ كانـ فيـ الكـعبـةـ فأرادـ اللهـ انـ يـبيـنـ مـتبـعـيـ محمدـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـتـنـ خـالـفـهـ(٢) باـتـبـاعـ الـقـبـلـةـ الـقـرـهـاـ وـمـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـأـمـرـهـاـ وـلـمـ كـانـ هوـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ فـيـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ اـمـرـهـ بـخـالـفـتهاـ وـتـوـجـهـ إـلـىـ الـكـعبـةـ لـبـيـنـ مـنـ يـوـافـقـ مـحـمـداـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ فـيـاـ يـكـرـهـهـ فـهـوـ مـصـدـقـهـ وـمـوـافـقـهـ ثـمـ قـالـ ﴿وَإِنْ كَانَتْ لِكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَذِيَ اللَّهُ﴾ اـنـاـ كـانـ التـوـجـهـ إـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ لـكـبـيرـةـ الـآـ علىـ مـنـ يـهـدـيـ اللهـ فـعـرـفـ انـ اللهـ أـنـ يـتـعـبـدـ(٣) بـخـالـفـ ماـ يـرـيدـهـ الـمـرـءـ لـبـيـتـ الـلـهـ طـاعـتـهـ فـيـ مـخـالـفـةـ(٤) هـوـاهـ.

وتقـدمـ فيـ روـاـيـةـ الـحـلـبـيـ(٣) منـ بـابـ (٣) جـوـامـعـ الـامـكـنـةـ الـقـيـمـةـ لاـ تـصـلـىـ فـيـهاـ منـ اـبـوـابـ الـمـكـانـ قولـهـ سـائـلـهـ عـلـيـهـ السـلامـ عنـ الـصلـوةـ فـيـ الـبـيـعـةـ فـقـالـ اـذـاـ اـسـتـقـبـلـتـ الـقـبـلـةـ فـلاـ بـأـسـ. وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ الـحـكـيمـ(١) منـ بـابـ (٥) جـوـازـ الـصـلـوةـ فـيـ الـبـيـعـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلامـ صـلـىـ عـلـىـ الـقـبـلـةـ وـ

١ـ موجودـاـ خـ. ٢ـ منـ خـالـفـهـ لـ. ٣ـ انـ اللهـ يـتـعـبـدـ خـ. ٤ـ مـخـالـفـهـ لـ.

غزبهم. وفي رواية صالح (١) قوله عليه السلام صلّى إلى القبلة و دعهم. وفي بعض احاديث باب (١٥) كراهة الصلوة والتماثيل قدّام المصلّى ما يناسب ذلك. وفي رواية الطبرسي (٢٠) من باب (٣٧) استحباب الصلوة في المسجد الحرام من ابواب المساجد قوله وكان صلّى الله عليه وآله اذا صلّى صلّى بين الركنين الاسود واليافعي و جعل الكعبة بينه وبين الشام. وباتى في جميع احاديث الباب التالي وباب (٣) ان الكعبة قبلة من موضعها الى السماء و سائر ابواب التي تتعلق بالقبلة ما يدل على لزوم الاستقبال عند الصلوة. وفي رواية صفوان (١) من باب (١) استحباب الدعاء بالتأثير قبل الدخول في الصلوة من ابواب كيفية الصلوة قوله شهدت ابا عبد الله عليه السلام واستقبل القبلة قبل التكبير.

وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة قوله ثم اوحى الله عزوجل اليه يا محمد! استقبل الحجر الاسود و كبرني على عدد حجبي.

وفي رواية حماد (٢) قوله فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصباً (الى ان قال) واستقبل باصبع رجليه جميعاً القبلة لم يحرّفها عن القبلة. وفي مرسلة فقيه (٦) قوله عليه السلام واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك.

وفي رواية ابن يحيى (١٠) قوله صلّى الله عليه وآله اذا اردت الصلوة فأحسن الوضوء ثم قم فاستقبل القبلة ثم كبر. وفي كثير من احاديث باب (٦) فرأيض الصلوة من ابواب كيفية الصلوة و بباب (١) وجوب القيام من ابوابه (١٠) ما يدل على وجوب استقبال المصلّى القبلة في الصلوة ولو كان مريضاً.

وفي رواية جميل (٦) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير من ابوابه قوله استقبل بيديه حذو وجهه القبلة في افتتاح الصلوة. وفي

رواية عبد الحميد (٧) من باب (٥) وجوب التسليم من ابواب التشهد والتسليم قوله وان كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة.

وفي رواية ابي بصير (٨) قوله اذا كنت اماماً فسلم تسليمة وانت مستقبل القبلة. وفي رواية عبدالسلام الهاروي (٦٥) من باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من ابواب التعقيب قوله استقبل عليه السلام القبلة وصلّى ركعتين.

وفي رواية ابن يسار (١٠) من باب (٢) كراهة الصلوة لمن يجد شيئاً من الاختيدين من ابواب القواطع قوله انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلوتك (الى ان قال) فان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة. وفي رواية ابي سعيد (١١) نحوه.

وفي رواية الدعائم (٤) من باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة قوله عليه السلام لا تلتفت عن القبلة في صلوتك فتفسد عليك فان الله قال لنبيه صلى الله عليه وآلـه **«فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ»**. وفي رواية الدعائم (٥) من باب (٣٧) حرمة قطع الفريضة قوله عليه السلام ولا يصرف وجهه من القبلة.

وفي رواية زارة (٩) من باب (١٢) حكم من نسي القنوت من ابواب المخلل قوله و رجل نسي القنوت فذكره و هو في بعض الطريق فقال عليه السلام يستقبل القبلة ثم ليقله. وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (١٧) حكم من نسي ركعة من الصلوة قوله عليه السلام يجوز له ذلك اذا لم يحول وجهه عن القبلة فاذا حاول وجهه فعليه ان يستقبل الصلوة استقبلاً.

وفي رواية الحلبـي (١) من باب (١٨) كراهة امامـة الاعمى للبصراء من ابواب الجماعة قوله لا يأس بأن يصلـى الاعمى بالقـوم وان كانوا هم الذين يوجـهونـه. وفي رواية السكونـي (٥) قوله ولا يـؤمـ الاعمى في

الصحراء الا ان يوجه الى القبلة.

وفي روايتي الحلبى (١ - ٢) من باب (٦٦) حكم من أم قوماً وهو على غير القبلة ما يناسب الباب. وفي رواية عبد الرحمن (٦) من باب (٢) استحباب الجماعة في صلوة المخوف من ابوابها قوله عليه السلام استقبل القبلة وصلّى صلوته بالايام.

وفي اكثر احاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً ما يدلّ على وجوب الاستقبال مالم يخف السبع. وفي مرسلة الشيخ (٢٢) من باب (١) ما يستحبّ من الصلوة لكلّ حاجة من ابواب صلوة الموائج قوله عليه السلام ويستقبل القبلة ويصلّى الركعتين.

وفي رواية أبي حمزة (٢) من باب (٨) ما ورد من الصلوة عند خوف المكروه قوله مالك اذا اتي بك امر تخافه ان لا توجه الى بعض زوايا بيتك يعني القبلة فتصلّى ركعتين. وفي رواية على بن ابراهيم (٣) من باب (١٢) استحباب الصلوة واطالة السجود للخلاص من السجن قوله عليه السلام فاستقبل بوجهه القبلة وصلّى الله عزوجل اربع ركعات.

وفي رواية الرواندى (١) من باب (١٣) استحباب الصلوة عند نزول البلاء قوله عليه السلام استقبل القبلة وصلّى ركعتين. وفي رواية عيسى بن يونس (١) من باب (٣) ان الله تعالى جعل بيته المحرام باوعر (١) بقاع الارض من ابواب بدؤ المشاعر في كتاب الحجّ قوله عليه السلام وجعله (اي البيت) محلّ أنبيائه و قبلة للمصلين اليه.

وفي مرسلة الصدق (٣) من باب (٨) عظم حرمة الكعبة و ما ورد فيمن اراد هدمها قوله صلّى الله عليه وآله لن يعمل ابن آدم عملاً اعظم عند الله عزوجل من رجل قتلنبياً او هدم الكعبة التي جعلها الله تعالى

قبلة لعباده (و ماتدلّ على وجوب استقبال القبلة في الصلوة أكثر مما ذكر و إنما تركناه اختصاراً).

(٢) باب أن الله تعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة للناس جميعاً وان الجهة تكفي للبلاد البعيدة

(١) تهذيب ٤٢ ج ٤٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن الحسين

عن عبدالله بن محمد المحقق عن بعض رجاله عن فقيه ١٧٧ ج ١ -

ابي عبدالله (١) عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد وجعل المسجد قبلة لأهل الحرم و جعل الحرم قبلة لأهل الدنيا.

العلل ٤١٥ - حديثنا (ره) قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن

محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن الحسن بن الحسين المؤلئي عن عبدالله بن محمد المحقق عن بعض رجاله مثله.

(٢) تهذيب ٤٤ ج ٤٤ - ابو العباس ابن عقدة عن الحسين بن محمد

بن حازم قال حدثنا تغلب بن الضحاك قال حدثنا بشرين جعفر الجعف ابو الوليد قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول البيت قبلة

لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة للناس جميعاً .

(٣) العلل ٣١٨ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد

(رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن ابراهيم ابن ابي البلاد عن ابي غرة

قال قال لي ابو عبدالله عليه السلام البيت قبلة المسجد والمسجد قبلة مكة و مكة قبلة الحرم والحرم قبلة الدنيا.

(٤) مستدرك ١٧٩ ج ٣ - عوالى الثنائى عن اسامة بن زيد ان

النبي صلّى الله عليه وآلـه قبـيلـةـ الكـعبـةـ وـقـالـ هـذـهـ هـىـ القـبـلـةـ .

(٥) مستدرك ١٨٠ ج ٣ - ابن أبي جعفر في درر اللئالي عن اسامة ابن زيد قال دخل النبي صلى الله عليه وآله البيت فخرج فوق على باب البيت و صلى ركعتين وقال هذه القبلة و اشار اليها.

وتقديم في رواية ابن هاشم (١) من باب (٦) كيفية الصلوة على المصلوب من ابواب الصلوة على الميت في كتاب الطهارة قوله وان كان قفاه الى القبلة فقم على منكبه الايسر فان بين المشرق والمغرب قبلة و قوله عليه السلام و ليكن وجهك الى ما بين المشرق والمغرب.

وفي رواية زرارة (٤) من الباب المتقدم قوله قلت اين حد القبلة؟ قال عليه السلام ما بين المشرق والمغرب قبلة كلّه.

وفي غير واحد منها ما يدل على وجوب التوجّه نحو المسجد الحرام. وفي رواية الطبرسي (٩) قوله صلى الله عليه وآله فلماً امرنا ان نعبده بالتوجّه الى الكعبة اطعناه ثم امرنا بعبادته بالتوجّه نحوها في سائر البلدان التي تكون بها فأطعناه. وبائي في احاديث باب (٥) استعباب التيسير عن القبلة ما يناسب ذلك.

وفي رواية خراش (٣) من باب (٦) وجوب الاجتهد في معرفة القبلة قوله عليه السلام اذا كان ذلك فليصل لاربع وجوه (وي يكن ان يستفاد من هذه العبارة وامثلها كفاية الجهة للاستقبال). وفي رواية على بن ابراهيم (٤) قوله الرجل يكون في مفازة ولا يعرف القبلة فيصل الى اربع جوانب. وفي غير واحد من احاديثه ايضاً ما يناسب الباب. وفي رواية ابن عمار (١٠) من باب (٨) حكم من صلى على غير القبلة قوله عليه السلام بين المشرق والمغرب قبلة.

وفي رواية عمار (١٥) قوله عليه السلام ان كان متوجّهاً فيها بين

المشرق والمغرب فليحوّل وجهه الى القبلة حين (١) يعلم. وفي رواية الطبرسي (٥) من باب (٢٣) عدم جواز السجود لغير الله من ابوابه قوله كما امرتم بالسجود بزعمكم الى جهة مكّة ففعلتم ثم نصيتم في غير ذلك البلد بأيديكم محاريب فسجدتم اليها وقصدتم الكعبة الخ.

وفي رواية عيسى بن يونس (١) من باب (٣) ان الله تعالى جعل بيته بأوغر بقاع الارض من ابواب بدء المشاعر قوله عليه السلام وجعله (اي البيت) محل انبائه وقبلة للمصلين اليه (٢). وفي مرسلة فقيه (٣) من باب (٨) عظم حرمة الكعبة قوله لن يعمل ابن آدم عملاً اعظم عند الله عزوجل من رجل قتلنبياً او هدم الكعبة التي جعلها الله قبلة لعباده.

وفي مرسلة الفقيه (١) من باب (١٢) عمل افعال الحجّ من ابواب وجوه الحجّ قوله عليه السلام وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد وجعل المسجد قبلة لأهل الحرم وجعل الحرم قبلة لأهل الدنيا. وفي رواية ابي ابراهيم (١) من باب (١٣) حجّ آدم عليه السلام قوله سيخرج لك بيت من مهأة تكون قبلتك وقبلة عقبك من بعدك. وفي رواية عبدالرحمن بن كثير (٢) نحوه.

(٣) باب ان الكعبة قبلة من موضعها الى السماء وانه من صلى فوق الكعبة يستلقى على قفاه ويعقد بقلبه القبلة التي في السماء وان اساس البيت من الأرض السابعة السفلی الى الأرض السابعة العليا

(١) تهذيب ٣٨٣ ج ٢ - الطاطري عن محمد ابن ابي حمزة عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال سأله رجل قال صلّيت فوق جبل ابي قبيس العصر فهل يجزي ذلك والکعبه تحتي قال نعم انها قبلة من موضعها الى السماء.

٢٦٠٣ (٢) كافي ٣٩١ ج ٣ - جماعة عن احمدبن محمد عن تهذيب ٢٦٦٠

ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن خالد عن أبي اسماعيل (١) قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام الرجل يصلّى على أبي قبيس مستقبل القبلة فقال لا بأس.

٢٦٠٤ (٣) كافي ٣٩٢ ج ٣ - تهذيب ٣٧٦ ج ٢ - على بن محمد عن اسحاق

بن محمد عن عبد السلام (بن صالح - كا) عن الرضا عليه السلام (قال - يب) في (الرجل - يب) الذي تدركه الصلوة و هو فوق الكعبة قال ان قام لم تكن له قبلة ولكنّه (٢) يستلقي على قفاه و يفتح عينيه الى السماء و يعقد بقلبه القبلة التي في السماء البيت المعمور و يقرأ فإذا اراد ان يركع غمض عينيه فإذا اراد ان يرفع رأسه من الركوع فتح عينيه والسجود على نحو ذلك.

٢٦٠٥ (٤) فقيه ١٦٠ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلية الى الارض السابعة العليا.

وتقديم في حديث المأهلي (٢) من باب (٣) جوامع الامكنة التي لا تصلّى فيها من ابواب المكان قوله و نهى صلى الله عليه وآلـهـ وـأـلـهـ ان يصلّى الرجل على ظهر الكعبة.

(٤) باب أَنَّهُ لَا تصلح الصلاة المكتوبة فِي جُوفِ الْكَعْبَةِ دُونَ النَّافِلَةِ وَ حُكْمِ الْاسْتِقْبَالِ
صلّى ركعتين فيه بين العمودين

قال الله تبارك وتعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ
فَإِنَّمَا تُؤْلِي وَفَتَّمْ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ» (١١٥).

٢٦٠٦ (١) تهذيب ٣٨٣ ج ٢ - الطاطري عن أبي جميلة عن علاء

استبصار ٢٩٨ - اخبرني ابوالحسين ابن ابي جيدالقمي عن محمدبن المحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن تهذيب ٢٧٩ ج ٥ - الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد (بن مسلم - يب) عن احدهما عليهما السلام قال لا تصلح (١) الصلاة المكتوبة في جوف الكعبة.

دعاهم الاسلام ٣٣٣ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام لا تصلح (٢) صلاة مكتوبة في داخل الكعبة.

كافي ٣٩١ ج ٣ - جماعة عن احمدبن محمد عن تهذيب ٣٧٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ايوب - كا) عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا تصلح (٣) المكتوبة في الكعبة.

كافي ٣٩١ ج ٣ - وروى في حديث آخر يصلح في (٤) اربع جوانبها اذا اضطر الى ذلك.

استبصار ٢٩٨ - اخبرني ابوالحسين ابن ابي جيدالقمي عن محمد ابن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن تهذيب ٢٧٩ ج ٥ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا تصلح (٥) المكتوبة في الكعبة فانَّ الْتَّبَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ فِي حَجَّ وَلَا عُمْرَةَ وَلَكِنَّ دُخُلَهَا فِي الْفَتْحِ فَتَحَّ مَكَّةَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَيْنِ الْعَوْدَيْنِ وَمَعَهُ اسامة بن زيد.

تهذيب ٣٨٢ ج ٢ - الطاطري عن محمد ابن ابي حمزه عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول لا تصلح المكتوبة في جوف الكعبة فانَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَدْخُلَهَا فِي حَجَّ وَلَا عُمْرَةَ وَلَكِنَّ دُخُلَهَا فِي فَتْحِ مَكَّةَ فَصَلَّى فِيهَا رَكْعَتَيْنِ بَيْنِ الْعَوْدَيْنِ وَمَعَهُ اسامة.

المناقب ٢٥٧ ج ٤ - معاوية بن عمّار سأله الصادق عليه السلام لم لا تجوز المكتوبة في جوف الكعبة؟ قال إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لم يدخلها (وذكر مثله) مستدرك ١٩٣ ج ٣- بعض النسخ فقه الرضا عليه السلام - أبي عن الصادق عليه السلام لا تصلح المكتوبة في جوف الكعبة (ثم ذكر نحوه الا انه قال) ومعه اسامة والفضل.

٧١٠٨ (٦) تهذيب ٣٧٤ ج ٥ - محمد بن الحسين عن الحسن بن عليّ عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام ألم كنت أصلّى في الحجر فقال لي رجل لا تصلّي المكتوبة في هذا الموضع فان (في - خ) الحجر من البيت فقال كذب صلّى فيه حيث شئت.

٧١٠٩ (٧) المقنعة ٧١ - قال عليه السلام لا تصلّي (١) المكتوبة (في - وسائل) جوف الكعبة ولا بأس ان تصلي فيها النافلة.

٧١١٠ (٨) قرب الاسناد ٢٣ - محمد بن عيسى عن عبدالله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه انه رأى علىّ بن الحسين عليهما السلام يصلّي في الكعبة ركعتين.

٧١١١ (٩) تهذيب ٢٢٩ ج ٥ - استبصار ٢٩٨ - الحسين بن سعيد عن الحسن بن عليّ بن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام (اذا - صا - خ) حضرت الصلوة المكتوبة و انا في الكعبة افاصلي فيها؟ قال صلّى - حمله الشيخ (ره) على حال الضرورة.

٧١١٢ (١٠) تهذيب ٤٥٣ ج ٥ - احمد بن الحسين عن عليّ بن مهزيار عن محمد بن عبدالله بن مروان قال رأيت يونس بنى يسئل ابا الحسن عليه السلام عن الرجل اذا حضرته صلوة الفريضة و هو في الكعبة فلم يمكنه الخروج من الكعبة فقال استلقي على قفاه و صلّى ايماء و ذكر قول الله

تعالى ﴿أَيْنَمَا تُؤْلِوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾
 وبالي في احاديث باب (٢٠) حكم دخول الكعبة من ابواب زيارة
 البيت مايناسب الباب فلاحظ.
 وفي رواية معاوية (١) من باب (٢١) دعاء الولد في البيت قوله ثم
 ادخل البيت وصل على الرخامة الحمراء ركعتين.

(٥) باب استحباب التيسير عن القبلة و علته

١٧١١٣ (١) تهذيب ٤٤ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٨٢ ج ٣ -
 على بن محمد رفعه قال قيل لأبي عبد الله عليه السلام لم صار الرجل
 ينحرف في الصلوة الى اليسار فقال لأنّ للكعبة ستة حدود اربعة منها
 على (١) يسارك و اثنان منها على يمينك فمن اجل ذلك وقع التحرير
 الى (٢) اليسار.

١٧١١٤ (٢) تهذيب ٤٤ ج ٢ - فقيه ١٧٨ ج ١ - سأل المفضل بن عمر ابا عبد الله
 عليه السلام عن التحرير لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب
 فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل (به - يب) من الجنة و وضع في
 موضعه جعل انصاب الحرم (٣) من حيث يلحقه (٤) النور نور الحجر
 فهـ (٥) عن يمين الكعبة اربعة اميال و عن يسارها ثمانية اميال كلـه اثـنـيـ عشر ميلاً فـاذا انحرف الانسان ذات اليـمين خـرـجـ عن حـدـالـقـبـلـةـ لـقـلـةـ
 انصاب الحرم و اذا انحرف (الانسان - فقيه) ذات اليسار لم يكن

١- عن - خـ لـ كـ .	٢- عـلـيـ يـبـ .
٣- اـيـ حـدـ الـحـرـمـ وـ مـقـدـارـهـ .	٤- لـحـقـهـ - فـقـيـهـ .
	٥- فـهـوـ - فـقـيـهـ .

خارجاً عن حدّ القبلة.

العلل ٣١٨ - حدثنا الحسن بن محمد (١) بن ادريس (ره) عن ابيه عن محمدبن حسان عن محمدبن علي الكوفي عن علي بن حسان الواسطي عن عمّه عبد الرحمن بن كثير عن المفضل بن عمر قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن التحرير لاصحابنا (وذكر مثله باختلاف يسير في اللفظ).
وسائل ٣٠٦ ج ٤ - و رواه (٢) ابوالفضل شاذان بن جبرئيل القمي في رسالة القبلة مرسلأ عن الصادق عليه السلام (نحوه).

٧١١٥ (٣) فقه الرضا عليه السلام ٩٨ - فإذا أردت أن تتوجه القبلة فتيسّر مثل (٣) ما تيامن فإنّ الحرم عن يمين الكعبة أربعة أميال و عن يساره ثانية أميال.

٧١١٦ (٤) النهاية ١٣ - و من توجه إلى القبلة من أهل العراق والشرق قاطبة فعليه أن يتيسّر قليلاً ليكون متوجّهاً إلى الحرم بذلك جاء الآخر عنهم عليهم السلام.

(٦) باب وجوب الاجتهداد في معرفة القبلة وان المتعيّر يصلى الى اربعة جوانب و جواز العمل بالعلماء التي علم أنها من المعصوم عليه السلام

قال الله تبارك و تعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِلّهِ الْمُشْرِقُ وَالْمُغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِمُونَ فَتَمَّ وَجْهُ اللّهِ إِنَّ اللّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ» (١١٥).

٧١١٧ (١) تهذيب ٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٥ - محمدبن يعقوب عن كافي ٢٨٤ ج ٣ - تهذيب ٢٥٥ ج ٢ - محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة تهذيب ٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٥ - الحسين بن سعيد

١- الحسين بن احمد - وسائل. (٢)- نقله في الوسائل بعد رواية المفضل بن عمر. (٣) ممثل - خ.

عن الحسن عن زرعة عن فقيه ١٤٣ ج ١- سماعة (١) قال سأله عن الصلوة بالليل والنهر اذا لم تر (٢) الشمس ولا القمر (٣) ولا النجوم قال اجتهد (٤) رأيك (٥) و تعمد (٦) القبلة بجهدك (٧).

(٢) تهذيب ٤٥ ج ٢- استبصار ٢٩٥ - محمد بن يعقوب عن كافي ج ٢٨٥ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد عن حرب عن زيارة قال قال ابو جعفر عليه السلام يجزى التحرى ابداً اذا (٨) لم يعلم اين وجه القبلة.

(٣) استبصار ٢٩٥ - اخبرنا الحسين بن عبيدة الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن تهذيب ٤٥ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبدالله بن المغيرة عن اسماعيل بن عباد عن خراش عن بعض اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك ان هؤلاء المخالفين علينا يقولون اذا اطبقت علينا او اظلمت (عليها - ص) فلم نعرف السماء كنّا وانتم سواء في الاجتهد فقال ليس كما يقولون اذا كان ذلك فليصل لاربع وجوه تهذيب ٤٥ ج ٢- استبصار ٢٩٥ -(وروى - يب) الحسين بن سعيد عن اسماعيل بن عباد عن خراش عن بعض اصحابنا (عن ابي عبدالله عليه السلام - يب) مثله.

(٤) تفسير على بن ابراهيم ج ٨٠ - صلوة الحيرة على ثلاثة وجوه فوجه منها هو ان الرجل يكون في مفازة ولا يعرف القبلة في يصلى الى اربع جوانب (انما اوردنا هذه مع انها لم يستند الى المعلوم عليه السلام لاحتلال كونها من مقول الاحاديث).

البحار ٣٠٠ ج ٨٢ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال وصلة

- ١- سأل ابا عبدالله عليه السلام سماعة بن مهران - فقيه. ٢- ير - كا. ٣- والقمر - فقيه.
- ٤- تجهد - تجهد - في بعض النسخ. ٥- برأيك - خل فقيه. ٦- تعمد - فقيه خل.
- ٧- بجهدك - فقيه. ٨- ما - يب خل.

المحيرة على ثلاثة أوجه وذكر مثله.

(٥) كافي (٢٨٦ ج - ٣) - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين

بن سعيد عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن زراوة قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن قبلة المتحرّر فقال يصلى حيث يشاء.

(٦) كافي - روى أيضاً أنه يصلى إلى أربع جوانب (١).

(٧) فقيه (١٧٩ ج - ١) - روى زراوة و محمد بن مسلم عن أبي جعفر

عليه السلام أنه قال يجزى المتحرّر أبداً يتوجه إذا لم يعلم أين وجه القبلة.

(٨) فقيه (١٧٩ ج - ١) - و نزلت هذه الآية في قبة المتحرّر «وَلِلّهِ

الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلُو فَتَّمَ وَجْهَ اللّهِ» .

(٩) وسائل (٣٠٨ ج - ٤) - على بن الحسين الموسوي المرتضى في

رسالة المحكم والتشابه نقلأً من تفسير التعمانى بالاسناد المتقدم في باب

وجوب استقبال القبلة عن الصادق عن آبائه عليهم السلام في قوله تعالى «فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قال معنى شطره نحوه ان كان

مرئياً وبالدلائل والأعلام ان كان محظوباً فلو علمت القبلة لوجب

استقبالها والتولى والتوجه إليها ولو لم يكن الدليل عليها موجوداً حتى

تستوي الجهات كلها فله حينئذان يصلى باجتهاده حيث أحب و اختار

حتى يكون على يقين من الدلالات المنصوبة والعلامات المشبوهة فان

مال عن هذا التوجه مع ما ذكرناه حتى يجعل الشرق غرباً والغرب

شرقاً زال معنى اجتهاده و فسد حال اعتقاده قال وقد جاء عن النبي

صلى الله عليه وآله خبر منصوص بمجمع عليه ان الا أدلة المنصوبة الى

بيت الله الحرام لا تذهب بكليتها حادثة من المحوادث مناً من الله تعالى

على عباده في اقامة ما افترض عليهم.

وسائل ٣٠٩ ج ٤ - ابوالفضل شاذان بن جبرئيل القمي في رسالته القبلة قال قد تعلم القبلة بالمشاهدة او يخبر عن مشاهدة توجب العلم بان ينصب النبي صلى الله عليه وآلـه مسجداً قبلة المدينة و قبا و في بعض اسفاره وغزواته وهـى مساجد معروفة الى الان مثل مسجد الفضيـخ ومسجد الاعمى ومسجد الاجابة ومسجد البغـلة^(١) ومسجد الفتح و سـلم و غيرها من الموضعـاتـ التي صـلى فـيهـاـ النـبـيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ كـالـقـبـورـ المـرـفـوعـةـ بـحـضـورـهـ مـثـلـ قـبـرـ اـبـراهـيمـ بـنـ رـسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ فـاطـمـةـ بـنـتـ اـسـدـ وـ قـبـرـ حـمـزةـ سـيـدـ الشـهـداءـ بـاـحـدـ وـ غـيرـهـ اوـ نـصـبـهاـ اـحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ مـثـلـ الـكـوـفـةـ وـ الـبـصـرـةـ وـ غـيرـهـاـ اوـ يـحـكـمـ بـاـنـهـمـ صـلـوـاـ إـلـيـهـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـمـ فـاـنـهـ بـجـمـيعـ ذـلـكـ تـعـلـمـ الـقـبـلـةـ اـنـتـهـىـ.

ويأتـىـ فيـ روـاـيـةـ أـبـيـ آـيـوبـ (٣)ـ مـنـ بـاـبـ (١٢)ـ حـكـمـ الصـلـوـةـ فـيـ السـفـيـنـةـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ تـحـرـ القـبـلـةـ بـجـهـدـكـ.ـ وـ فـيـ روـاـيـةـ حـمـادـ بـنـ عـيـسىـ (١٤)ـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـصـلـوـاـ قـعـودـاـ وـ تـحـرـواـ القـبـلـةـ.

وـ فـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ الـمـغـيرـةـ (٢٧)ـ قولـهـ فـلـاـ يـدـرـىـ اـيـنـ القـبـلـةـ قـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـتـحـرـىـ فـاـنـ لـمـ يـدـرـ صـلـىـ نـحـوـ رـأـسـهـاـ.

وـ فـيـ روـاـيـةـ الـحـلـبـيـ (١)ـ مـنـ بـاـبـ (٦٦)ـ حـكـمـ مـنـ اـمـ قـوـمـاـ وـ هـوـ عـلـىـ غـيرـ القـبـلـةـ مـنـ اـبـوـابـ الـجـمـاعـةـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ لـاـ يـعـيـدـونـ فـاـنـهـمـ قـدـ تـحـرـواـ.ـ وـ فـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ وـهـبـ (١٠)ـ مـنـ بـاـبـ (٧)ـ اـنـ صـلـوـةـ الضـحـىـ بـدـعـةـ مـنـ اـبـوـابـ التـوـافـلـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ ثـمـ تـحـرـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ القـبـلـةـ ضـحـىـ فـرـكـعـ ثـمـانـيـ رـكـعـاتـ.

(٧) بـاـبـ اـنـ القـبـلـةـ تـعـرـفـ بـالـجـدـىـ

قالـ اللهـ تـبارـكـ وـتعـالـىـ فـيـ سـوـرـةـ (١٦)ـ التـحـلـ «وـعـلـامـاتـ وـبـالـنـجـمـ»

هُنَّ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾ .

(١) تهذيب ٤٤٥ ج ٢ - الطاطري عن جعفر بن سماعة عن علاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أحد همأة عليهما السلام قال سأله عن القبلة قال ضع الجدى في قفاك وصلّ.

(٢) فقيه ١٨١ ج ١ - قال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا هتدى الى القبلة بالليل قال اتعرف الكوكب الذى يقال له جدى قلت نعم قال اجعله على يمينك و اذا كنت على (١) طريق الحج فاجعله بين كتفيك.

(٣) تفسير العياشى ٢٥٦ ج ٢ - عن اسماعيل ابن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ﴿وَبِالنَّجْمِ هُنَّ يَهْتَدُونَ﴾ قال هو الجدى لأنّه نجم لا ترول و عليه بناء القبلة وبه يهتدى اهل البرّ والبحر.

(٤) وفيه ٢٥٦ ج ٢ - عن اسماعيل ابن ابي زياد عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى ﴿وَغَلَاثَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُنَّ يَهْتَدُونَ﴾ قال (له - خ) ظاهر و باطن، الجدى (و - خ) عليه تبني (٢) القبلة وبه يهتدى اهل البرّ والبحر لأنّه لا يرول.

(٨) باب حكم من صلى على غير القبلة فاستبان له في الوقت او في خارجه انه صلى على غير القبلة و حكم من تبين له في الأثناء قال الله تبارك وتعالى في سورة (٢) البقرة ﴿وَلِلَّهِ الْمَسْرِقُ وَالْمَغْوِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِّوْ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾ (١١٥).

(١) تهذيب ٤٨ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن الحسين (٣) عن فضالة عن ابان عن زراوة عن أبي جعفر عليه

السلام قال اذا صلّيت على غير القبلة فاستبان لك قبل ان تصيح انك (صلّيت - صا) على غير القبلة فأعد صلوتك.

(٢) تهذيب ٢٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - الطاطری عن محمد بن زیاد

عن حمّاد عن عمرو بن (١) يحيى قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل صلّى على غير القبلة ثمّ تبيّنت (له - يب) القبلة وقد دخل في وقت صلوة اخرى قال يعيدها قبل ان يصلّى هذه الّتی قد دخل وقتها.

(٣) تهذيب ٢٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - عنه عن محمد بن زیاد (عن

حمّاد بن عيسى (٢) يب) عن معمر بن يحيى قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل صلّى على غير القبلة ثمّ تبيّنت له القبلة وقد دخل وقت صلوة اخرى قال يصلّيها قبل ان يصلّى هذه الّتی (قد - صا - خ) دخل وقتها الا ان يخاف فوت الّتی دخل وقتها.

(٤) تهذيب ٢٤٧ ج ٢ - استبصار ٢٩٦ - محمد بن يعقوب عن كافی

ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمر عن هشام بن سالم تهذيب ١٤٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال قلت لا يعبد الله عليه السلام الرجل يكون في قفر (٣) من الارض في يوم غيم (٤) فيصلّى لغير القبلة ثمّ يصحى (٥) فيعلم انه (قد - يب ١٤٢) صلّى لغير القبلة كيف يصنع قال ان كان في وقت فليعيد صلوته وان كان (قد - يب ١٤٢) مضى الوقت فحسبه اجتهاده.

تهذيب ٢٤٧ ج ٢ - استبصار ٢٩٦ - (علي بن الحسن - صا) الطاطری

١- معتر - صا - خ ل. ٢- عثمان - يب خ ل.

٣- القراءة من الارض وقيل القراءة مقايرة لانبات بها ولامة - اللسان. ٤- الغيم: السحاب.

٥- ثمّ يصحى أى يذهب الغيم.

عن محمد بن أبي حمزة عن عبد الله بن مسكان عن سليمان بن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

(٥) تهذيب ٢٤٨ ج ٢ - استبصار ٢٩٦ - محمد بن علي بن محبوب عن

محمد بن الحسين عن يعقوب بن يقطين تهذيب ١٤١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين قال سألت عبداً صاححاً^(١) عن رجل صلى في يوم سحاب على غير القبلة ثم طلعت^(٢) الشمس وهو في وقت أيعيد الصلوة اذا كان قد صلى على غير القبلة وان كان قد تحرى القبلة بجهده أتجزيه صلوته؟ فقال يعید ما كان في وقت فإذا ذهب الوقت فلا اعادة عليه.

(٦) تهذيب ١٤٢ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٢٨٤ ج ٣ -

الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن تهذيب ٤٢ ج ٢ - استبصار ٢٩٦ - على بن مهزيار عن فضالة بن أبى يوب عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله تهذيب ٤٢ ج ٢ - الطاطري عن محمد بن زياد عن ابىان بن عثمان عن عبد الرحمن ابن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال (قال ابو عبد الله عليه السلام - يب) اذا صلیت وانت على غير القبلة فاستبان^(٣) لك انك صلیت^(٤) (وانت - ص) على غير القبلة وانت في وقت فاعد وان فاتك الوقت^(٤) فلا تاعد.

(٧) فقيه ١٧٩ ج ١ - (روى - خ) عن عبد الرحمن ابن ابي عبد الله

انه سأله الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعید قال و سأله عن رجل صلى و هي متغيرة ثم تجلّت فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد و ان كان الوقت قد مضى فلا يعد.

(٨) فقيه ٢٤٠ ج ١ - قال (ابو عبد الله عليه السلام) الا اعمى اذا صلى

١- ابوالحسن موسى عليه السلام - صا. ٢- تطلع - يب.

٣- واستبان - يب صا.

٤- اسقطت كلمة صلیت وكلمة الوقت من تهذيب الثالث.

لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد.
 (٩) تهذيب ٧١٣٨ ج ٤٩ - استبصار ٢٩٢ - الحسين بن سعيد عن محمد بن الحسين قال كتبت الى العبد الصالح عليه السلام الرجل يصلّى في يوم غيم في فلاء من الأرض ولا يعرف القبلة فيصلّى حتى اذا فرغ من صلوته بدت له الشمس فاذا هو قد صلّى لغير القبلة اي عتد بصلوته ام يعيدها فكتب يعيدها مالم يفته الوقت اولم يعلم ان الله تعالى يقول و قوله الحق «فَإِنَّمَا تُؤْتُوا فَقَمْ وَجْهَ اللَّهِ».

(١٠) تهذيب ٧١٣٩ ج ٤٨ - استبصار ٢٩٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحجاج عن ثعلبة عن فقيه ١٧٩ ج ١ - معاوية بن عمار (١) عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت الرجل يقوم في (٢) الصلة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يميناً و (٣) شمالاً قال (له - فقيه) قد مضت صلوته و ما (٤) بين المشرق والمغرب قبلة.

(١١) قرب الاستناد ١١٣ - الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه ان علياً عليه السلام كان يقول من صلّى على غير القبلة و هو يرى انه على القبلة ثم عرف بذلك فلا اعادة عليه اذا كان في ابين المشرق والمغرب.
 (١٢) الجعفيات ٥٠ - (باسناده) عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام ان علياً عليه السلام كان يقول (في حديث) و من صلّى لغير القبلة اذا كان بين المشرق والمغرب فلا يعيد.

(١٣) مستدرك ١٨٤ ج ٣ - السيد فضل الله الرواندي في النواادر عن عبدالواحد بن اسعييل عن محمد بن الحسن القمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن اشعث عن موسى بن اسعييل بن موسى

١- سأله ابا عبد الله عليه السلام معاوية بن عمار عن الرجل - فقيه.
 ٢- من - صا.
 ٣- او - فقيه.
 ٤- فا - فقيه.

عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال على عليه السلام من صلى الى غير القبلة فكان الى المشرق او المغرب فلا يعيد الصلوة.

٢٩٢ ج ٤٨ - استبصار (١٤) تهذيب ٧١٤٣

عن احمد عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن القاسم بن الوليد قال سأله عن رجل تبَيَّن له و هو في الصلوة انه على غير القبلة قال يستقبلها اذا ثبت ذلك وان كان (قد - يب) فرغ منها فلا يعيدها.

٢٨٥ ج ٤٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٧١٤٤

احمد بن ادريس (عن احمد بن محمد - يب) و محمد بن يحيى عن محمد بن احمد (بن يحيى - يب) عن احمد بن الحسن بن علي استبصار ٢٩٨ - محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال تهذيب ٤٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار (بن موسى - يب ٤٨) السباطي عن ابي عبدالله عليه السلام (قال - كا) في رجل صلى على غير القبلة فیعلم و هو في الصلوة قبل ان يفرغ من صلواته قال ان كان متوجهاً فيها بين المشرق والمغرب فليحول وجهه الى القبلة ساعة (١) يعلم وان كان متوجهاً الى دبر القبلة فليقطع الصلوة ثم يحول وجهه الى القبلة ثم يفتح الصلوة.

٧١٤٥ (١٦) النهاية - ١٣ . وقد رویت رواية انه اذا كان صلى الى

استبار القبلة ثم علم بعد خروج الوقت وجوب عليه اعادة الصلوة.

وتقدم في رواية زرار (٤) من باب (١) وجوب الاستقبال قوله فمن صلى لغير القبلة او في يوم غيم في غير الوقت قال عليه السلام فليعد. وباتى في رواية ابي بصير (١) من باب (١) حكم من تكلم في صلواته

متعمداً من أبواب القواطع قوله عليه السلام ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فأعد الصلوة (الى ان قال عليه السلام) ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد.

وفي رواية زرارة (١) من باب (١) وجوب اعادة الصلوة على من صلى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله عليه السلام لاتعاد الصلوة الا من خمسة الظهور والوقت والقبلة - المخ. وفي رواية الحلبـي (١) من باب (٦٦) حكم من ام قوماً و هو على غير القبلة من أبواب الجماعة قوله الاعمى يوم القوم و هو على غير القبلة؟ قال عليه السلام يعيد ولا يعيدون فانهم قد تحرزوا. وفي رواية الحلبـي (٢) قوله رجل يصلى بالقوم ثم يعلم انه صلى بهم الى غير القبلة فقال ليس عليهم اعادة شيء.

(٩) باب جواز اتيان الفريضة والمنذورة في المحمـل و على الزاحلة مع الضرورة و وجوب الاستقبال مهما امكن والتخيير بين الصلوة على الذابة مع السورة و بين الصلوة على الأرض بدونها عند الضرورة قال الله تعالى في سورة القيامة (٧٥) «قُلِ الإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرٌ» (١٤).

٢١٤٦ (١) تهذيب (٢٣٢ ج ٣) - سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمر عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول صلى رسول الله عليه وآلـهـ الفريضة في المـحملـ في يوم وـحلـ (١) او مطر.

٢١٤٧ (٢) تهذيب (٢٣١ ج ٣) - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين بن علي فضـالـ عن ظـريفـ بنـ نـاصـحـ عنـ مـصـبـحـ عنـ منـدلـ بنـ عـلـيـ قالـ سـمعـتـ اـباـ عـبدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ يـقـولـ صـلـىـ رسولـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ عـلـيـ رـاحـلـتـهـ الفـريـضـةـ فيـ يـوـمـ مـطـيرـ (٢).

فقيه ٢٨٥ ج ١ - وكان رسول الله صلّى الله عليه وآلـه يصلّى (وذكر مثله).

(٣) تهذيب ٢٢١ ج ٣ - محمد بن على بن محبوب عن الحميري قال

كتبت الى ابى الحسن عليه السلام روى جعلنى الله فداك مواليك عن آبائك ان رسول الله صلّى الله عليه وآلـه يصلّى الفريضة على راحلته في يوم مطير ويصيبنا المطر و نحن في محاملنا والارض مبتلة والمطر يؤذى فهل يجوز لنا يا سيدى ان نصلّى في هذه الحال في محاملنا او على دوابنا الفريضة ان شاء الله فوقع عليه السلام يجوز ذلك مع الضرورة الشديدة.

(٤) الاحتجاج ٣١٠ ج ٢ - في كتاب آخر لمحمد بن عبد الله

الميري الى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات مسائله التي سأله (الى ان قال) وسأل عن رجل يكون في حمله والثلج كثير بقامة رجل فيتخوف ان نزل الغوص فيه وربما يسقط الثلج وهو على تلك الحال ولا يستوى له ان يلتفت شيئاً منه لكثرة وتهافتة^(١) هل يجوز ان يصلّى في الحمل الفريضة فقد فعلنا ذلك ایاماً فهل علينا في ذلك اعادة ام لا فاجاب لا بأس به عند الضرورة والشدة.

(٥) استبصار ٢٤٣ - اخبرني الشيخ (ره) عن أبي القاسم جعفر

بن محمد عن أبيه عن تهذيب ٣٠٨ ج ٣ - سعد (بن عبد الله - ص) عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ثعلبة بن ميمون عن حماد بن عثمان عن عبدالرحمن ابن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال (قال - ص - خ) لا يصلّى على الذابة الفريضة الا مريض يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع بوجهه^(٢) في الفريضة على ما امكنه من شيء ويؤمئ في التافلة ايماء.

(٦) تهذيب ٣٠٨ ج ٣ - استبصار ٢٤٣ - احمد بن محمد عن على بن

احمد ابن اشيم عن منصورين حازم قال سأله احمد بن النعمان فقال اصل في
محمل و انا مريض قال فقال اما التافلة فنعم و اما الفريضة فلا (قال -
يب) وذكر احمد شدّه وجعله فقال انا كنت (مريضاً - يب) شديد المرض
فكنت آمرهم اذا حضرت الصلوة ينبعوا بي (١) فاحتمل بفراشي فأوضع
فاصل ثم احتمل بفراشي فأوضع في محمل حمله الشيخ على الاستحباب.

(٧١٥٢) تهذيب ٢٣١ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن

الحسن عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تصل
 شيئاً من المفروض راكباً قال النضر في حديثه الا ان تكون مريضاً.

(٧١٥٣) تهذيب ٣٠٨ ج ٣ - استبصار ٢٤٣ - محمد بن احمد بن يحيى

عن احمد بن هلال عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال
قلت لا بعبد الله عليه السلام يصلى الرجل شيئاً من المفروض راكباً
قال لا الا من ضرورة.

(٧١٥٤) تهذيب ٢٣٢ ج ٣ - سعد بن عبد الله عن احمد بن هلال عن

عمر و بن عثمان عن محمد بن عذافر قال قلت لا بعبد الله عليه السلام
رجل يصلب الغنم من الجبل يكون فيها الاجر المحسوس والتصراف فتنفع
العارضة فإذا تيه بها مملحة قال لا يأكلها قلت يكون في وقت فريضة لا يمكنه
الارض من القيام عليها ولا السجود عليها من كثرة الثلج والماء والمطر
والوحول يجوز له ان يصلى الفريضة في المحمل قال نعم هو بنزلة السفينة
ان امكنه قاماً والا قاعداً وكلما كان من ذلك فالله اولى بالعذر يقول الله
عزوجل «**بِلِ إِلَّا نَسُانٌ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ**».

(٧١٥٥) فقه الرضا عليه السلام ١٦٣ - وان صليت فريضة على ظهر

دابتلك استقبل القبلة بتكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك

داتك تقرء فاذا اردت الرکوع والسجود استقبل القبلة وارکع واسجد على شئ يکون معک مما يجوز عليه السجود ولا تصلیها الا في حال الاضطرار جداً وتفعل فيها مثله اذا صلیت ماشياً الا انک اذا اردت السجود سجدت على الأرض.

٧١٥٦ (١١) تهذیب ٢٢٨ ج ٣ - احمد بن محمد عن العباس بن معرف عن علي بن مهزیار عن الحسن بن علي عن عبد الله بن المغيرة وصفوان بن يحيى ومحمد ابن ابي عمیر عن اصحابهم عن ابی عبد الله عليه السلام في الصلوة في المحمل (فقال - يب) صلّ متربعاً و ممدود الرجلين وكيف (ما - فقيه) امکنك. فقيه ٢٣٨ - قال الصادق عليه السلام و ذكر مثله.

٧١٥٧ (١٢) کافی ٤٥٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذیب ٢٩٩ ج ٣
احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال سأله قلت (١) اكون في طريق مکة فنزل للصلوة (٢) في مواضع فيها الاعراب انصلي المكتوبة على الارض فنقرء ام الكتاب وحدها م نصلی على الراحلة فنقرء فاتحة الكتاب والسورۃ؟ فقال اذا خفت فصلّ على الراحلة المكتوبة و غيرها واذا (٣) قرأت الحمد وسورة احب الى ولاؤي بالذی فعلت بأساً.

٧١٥٨ (١٣) تهذیب ٢٣١ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد العلوی عن العمروتی البوفکنی عن علي بن جعفر عن اخیه موسی عليه السلام قال سأله عن رجل جعل الله عليه ان يصلی کذا و کذا هل يجزیه ان يصلی ذلك على داتته و هو مسافر قال نعم.

وتقدم في رواية زرارۃ (٨) من باب (٣٥) جواز الصلوة على الموضع النحس من ابواب النجاسات في كتاب الطهارة قوله الشاذ کونه تكون عليها الجنابة ايصلی عليها في المحمل فقال عليه السلام لا بأس (بالصلوة

عليها - خ). وفي رواية زرارة (١٢) من باب (٩) ما يتيم به من أبواب التيتم قوله عليه السلام و يجعل (أى من يصلى على الدابة) السجود أخفض من الركوع ولا يدور إلى القبلة ولكن اينهادارت دابته غير أنه يستقبل القبلة بأول تكبيرة حين يتوجه فيصل.

وفي غير واحد من أحاديثه أيضاً ما يناسب الباب فليلاحظ. وفي رواية عمار (١) من باب (٣٢) حكم من تلبس بنافلة الظهررين ثم خرج وقت الفضيلة من أبواب المواقف قوله الرجل تكون عليه صلوة في المضر هل يقضيها وهو مسافر قال عليه السلام نعم يقضيها بالليل على الأرض وإنما على الظهر فلا.

وفي رواية سعد (١) من باب (٢٠) أنه لا يأس ان يصلى الرجل في المحمول و معه الحائض من أبواب المكان قوله الرجل تكون معه المرأة الحائض في المحمول أيصل و هي معه قال عليه السلام نعم. وفي رواية ابن مسلم (١٣) من باب (٢٣) حكم صلوة كل من الرجل والمرأة اذا كان احدهما بحذاء الآخر قوله الرجل والمرأة يتزاملان (١) في المحمول يصليان جميعاً فقال عليه السلام لا ولكن يصلى الرجل فإذا صلى صلت المرأة و في رواية ابن مسلم (٢٧) و أبي بصير (٢٨) نحوه. وبانى في أحاديث الباب التالي ما يناسب الباب. وفي رواية ابن شعيب (٦) من باب (١١) جواز اتيان النافلة ماشياً قوله الرجل يصلى على راحلته قال عليه السلام يؤمئ ايماء و يجعل السجود أخفض من الركوع.

وفي رواية زرارة (١٠) من باب (١٢) حكم الصلوة في السفينة قوله عليه السلام الفريضة تنزل لها عن المحمول الى الأرض الا من خوف - الخ. وفي رواية صفوان (١) من باب (١٤) حكم السجود على القرطاس

١- الزميل العديل الذى يزاملك اى يعاد لك في المحمول.

من ابواب السجود قوله رأيت ابا عبد الله عليه السلام في المحمل يسجد على قرطاس و اكثر ذلك يوماً اليه.

وفي اكثراً احاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً من ابواب صلوة الخوف و باب (٥) كيفية صلوة المقاتلة ما يستفاد منه جواز اتیان الفريضة على الدابة عند الضرورة.

(١٠) باب جواز اتیان النافلة على البعير والدابة وفى المحمل اينما توجّهت ولو اختياراً و بيان كيفيةها

قال الله تبارك وتعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِلَّهِ الْمُشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْتُوا فِتْنَمْ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ» (١١٥).

١(١) كافي ٤٤٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان تهذيب ٢٢٨ ج ٣ - احمد بن محمد عن علي بن النعيم و محمد بن سنان عن (عبد الله - يب) بن مسكان عن الحلبى انه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة على البعير والدابة فقال نعم حيث (١) كنت متوجّهاً (كافى) - قال فقلت على البعير والدابة قال نعم حيث كنت متوجّهاً قلت استقبل القبلة اذا اردت التكبير قال لا ولكن تكبر حيث كنت (٢) متوجّهاً وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وآله.

٢(٢) تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابابن عثمان عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له انى اقدر على ان اتوجه الى القبلة في المحمل فقال ما هذا الضيق اما لك برسول الله صلى الله عليه وآله أسوة.

فقيه ٢٨٥ ج ١ - فقال ابراهيم الكرخي قلت لا بيعبد الله عليه السلام انى اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل فقال ما هذا الضيق اما لكم في

رسول الله صلّى الله عليه وآلـه اسوـة.

(٣) قرب الاسناد ١٦ - محمدبن عيسى والحسن بن ظريف و على بن اسماعيل كلـهم عن حمـاد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول خرج رسول الله صلـى الله عليه وآلـه الى تبوك و كان يصلـى على راحـلته صـلوة اللـيل حيثـا توجـهـت (بـه - خـ لـ) و يومـا ايـامـه.

مستدرـك ١٩١ جـ ٣ - الشـهـيد في الـارـبعـين باـسـنـادـه عن الصـدـوقـ عن جـعـفـرـبـنـالـحـسـيـنـ عنـ مـحـمـدـبـنـعـبـدـالـلـهـبـنـجـعـفـرـالـحـمـيرـيـ عنـ وـالـدـهـ عنـ مـحـمـدـبـنـعـيـسـىـ عنـ حـمـادـ (مـثـلـهـ الاـ اـنـهـ اـسـقـطـ قـوـلـهـ) صـلوـةـ اللـيلـ.

(٤) اـمـالـىـابـنـالـشـيـخـ ٣٩٩ طـ جـ - اـخـبـرـنـاـالـشـيـخـ الـامـامـ المـفـيدـابـوـعـلـىـ الحـسـنـبـنـمـحـمـدـالـطـوـسـىـ قـالـ اـخـبـرـنـاـالـشـيـخـ السـعـيدـالـوـالـدـ (رـهـ) قـالـ اـخـبـرـنـاـابـوـالـحـسـيـنـابـنـبـشـرـانـ قـالـ اـخـبـرـنـاـالـصـفـارـ قـالـ حـذـثـنـاـمـحـمـدـبـنـصـالـحـالـانـاطـيـ قـالـ حـذـثـنـاـابـوـصـالـحـالـفـرـاءـ قـالـ حـذـثـنـاـابـوـاسـحـاقـ الفـزـارـىـ عنـ سـفـيـانـالـثـورـىـ عنـ عـمـرـوـبـنـدـيـنـارـ عنـابـنـعـمـرـقـالـ كـانـ رسـولـالـلـهـ صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـصـلـىـ عـلـىـ رـاحـلـتـهـ حـيـثـ تـوـجـهـتـ بـهـ .

(٥) كـشـفـالـغـمـةـ ١٣٨ جـ ٢ - نـقـلاـ منـ كـتـابـ الدـلـائـلـ للـحـمـيرـيـ عنـ فـيـضـبـنـمـطـرـ قـالـ دـخـلـتـ عـلـىـابـيـجـعـفـرـعـلـيـهـالـسـلـامـ وـ اـنـاـ اـرـيدـ انـ اـسـأـلـهـ عـنـ صـلوـةـ اللـيلـ فـيـ الـحـمـلـ قـالـ فـاـبـتـدـأـنـيـ فـقـالـ كـانـ رسـولـالـلـهـ صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـصـلـىـ عـلـىـ رـاحـلـتـهـ حـيـثـ تـوـجـهـتـ بـهـ .

(٦) الجـعـفـرـيـاتـ ٤٧ - باـسـنـادـهـ عنـ جـعـفـرـبـنـمـحـمـدـ عنـ اـيـهـ عـنـ جـابـوـبـنـعـبـدـالـلـهـ قـالـ رـأـيـتـ رسـولـالـلـهـ صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـصـلـىـ عـلـىـ رـاحـلـتـهـ متـوجـجـاـ اـلـىـ تـبـوكـ .

(٧) تـفـسـيرـالـعـيـاشـيـ ٥٦ جـ ١ - عـنـ حـرـيـزـ قـالـ قـالـ اـبـوـجـعـفـرـ عـلـيـهـالـسـلـامـ اـنـزـلـ اللـهـ هـذـهـ الـاـيـةـ فـيـ التـطـوـعـ خـاصـةـ «ـفـإـنـمـاـتـوـلـوـافـقـمـ وـجـهـ

الله إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اِيمَاءٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ اِيَّاهَا تَوَجَّهَتْ بِهِ حِيثُ خَرَجَ إِلَى خَيْرٍ وَحِينَ رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ وَجَعَلَ الْكَعْبَةَ خَلْفَ ظَهَرِهِ.

(٧١٦٦) مجمع البيان ٢٢٨ ج ١ - البقرة - و من قال انها نسخت قوله ﴿فَإِنَّمَا تُؤْلِوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ فان هذه الآية عندنا مخصوصة بالنواوف في حال السفر روى ذلك عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وليس بنسخة.

(٧١٦٧) (٩) النهاية ١٣ - ولا يأس للمسافر ان يصلى النواوف على راحلته يتوجه الى حيث توجهت لأن الله تعالى قال ﴿فَإِنَّمَا تُؤْلِوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ و روى عن الصادق عليه السلام انه قال هذا في النواوف خاصة في حال السفر فاما الفرائض فلا بد فيها من استقبال القبلة على كل حال.

(٧١٦٨) تفسير القمي ٥٨ ج ١ - ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ فانها نزلت في صلاة النافلة فصلتها حيث توجهت اذا كنت في سفر و اما الفرائض فقوله ﴿وَحِينَتِمْ فَوَلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ يعني الفرائض لا تصليها الا الى القبلة.

(٧١٦٩) (١١) دعائم الاسلام ١٩٧ - عن رسول الله صلى الله عليه وآل و عن علي و محمد بن علي بن الحسين و جعفر بن محمد صلوات الله عليهم ائتم رخصو للمسافر ان يصلى النافلة على دابتة او بعيره حيث (ما - ك) توجه للقبلة وغيرها (و - ك) تكون صلوته ايماء (و - ك) يجعل السجود داخل فرض من الركوع فاذا كانت الفريضة لم يصل الا على الارض متوجها الى القبلة و قالوا عليهم السلام في قول الله عز وجل ﴿فَإِنَّمَا تُؤْلِوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ انا نزلت في صلوة النافلة على الدابة حينها توجهت.

(٧١٧٠) (١٢) قرب الاسناد ١١٥ - الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عن

على عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله اوتر على راحلته في غزوة تبوك قال و كان على عليه السلام يوتر على راحلته اذا جذبه السير (١).
 ٧١٧١ (١٢) الجعفرات ٤٧ - بسانده عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهم السلام قال كان على بن أبي طالب عليه السلام يصلّى من (٢) السفر على دابتة حيث ما توجهت به تطوعاً يؤمّن ايامه.

٧١٧٢ (١٣) المقنعة ٧١ - سأله عليه السلام عن الرجل يجذبه السير يصلّى على راحلته؟ قال لا يأس بذلك و يؤمّن اياماً و كذلك الماشي اذا اضطر الى الصلوة.

٧١٧٣ (١٤) تهذيب ١٥ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن تهذيب ٢٢٨ ج ٣ - احمد بن محمد (بن عيسى - يب ١٥) عن احمد بن محمد - يب (١٥) ابن أبي نصر عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لـ ابو جعفر عليه السلام صلّى صلوة الليل والوتر والركعتين في المحمل.

٧١٧٤ (١٦) تهذيب ٢٣٢ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن معاوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان ابي يدعو بالظهور في السفر وهو في حمله فيبقى بالتور (٣) فيه الماء فيتوضا ثم يصلّى الثانى والوتر في حمله فاذ انزل صلّى الركعتين والصبح.

٧١٧٥ (١٧) تهذيب ١٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد عن صفوان الجمال قال كان ابو عبد الله عليه السلام يصلّى صلوة الليل بالنهار على راحلته ايامها توجهت به.

٧١٧٦ (١٨) تهذيب ٢٣٠ ج ٣ - كافي ٤٤٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن فقيهه ٢٨٥ ج ١ - عبد الرحمن (٤) بن الحجاج

١- المجد بالسير الاسراع فيه والاهتمام بشأنه. ٢- في - كـ . ٣- التور اناه معروف.

٤- سأله عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل - فقيهه.

عن أبي عبد الله (١) عليه السلام في الرجل يصلّي النوافل في الامصار وهو على دابته حيث (ما - فقيه) توجّهت به فقال (نعم - يب كا) لا بأس (به - فقيه خ يب).

٢١٧٧ (١٩) تهذيب (٢) ج ٢٢٩ - سعد (٢) بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير و على بن الحكم عن حماد بن عثمان عن أبي الحسن الأول عليه السلام في الرجل يصلّي النافلة وهو على دابته في الامصار قال لا بأس.

٢١٧٨ (٢٠) تهذيب (٢) ج ٢٣٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبدالرحمن بن الحجاج عن أبي الحسن عليه السلام قال سأله عن صلوة النافلة في الحضر على ظهر الدابة اذا خرجة قريباً من ايات الكوفة او كنت مستعجلأً بالكوفة فقال ان كنت مستعجلأً لاتقدر على النزول و تخوفت فوت ذلك ان تركته و انت راكب فنعم والا فان صلوتك على الارض احب الى.

٢١٧٩ (٢١) تهذيب (٢) ج ٢٣٣ - الحسين بن سعيد عن عبدالرحمن ابن أبي نجران قال سئلت ابا الحسن عليه السلام عن الصلوة بالليل في السفر في الحمل قال اذا كنت على غير القبلة فاستقبل القبلة ثم كبر وصلّي حيث ذهب بك بغيرك قلت جعلت فداك في اول الليل فقال اذا خفت الفوت في آخره.

٢١٨٠ (٢٢) تهذيب (٢) ج ٢٢٨ - احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال قرأت في كتاب لعبد الله بن محمد الى أبي الحسن عليه السلام اختلف اصحابنا في رواياتهم عن أبي عبد الله عليه السلام في ركع الفجر في السفر فروى بعضهم ان صلاتها في الحمل و روى بعضهم (ان - خ) لاتصلها الا على الأرض فأعلمك كيف تصنع انت لاقتدى

بك في ذلك فوّق عليه السلام موسع عليك بأية عملت.

٢١٨١ (٢٣) تهذيب ١٥ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٤١ ج ٣ -

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن أبي حجران عن صفوان عن أبي الحسن (الرضا - كا) عليه السلام قال صل ركعتي الفجر في المحمل.

٢١٨٢ (٢٤) تهذيب ١٥ ج ٢ - عنه عن كافي ٤٤١ ج ٣ - محمد بن يحيى

عن احمد (١) بن سليمان عن سعد بن سعد عن مقاتل بن مقاتل عن أبي العاوثر قال سألته يعني الرضا عليه السلام عن الاربع ركعات بعد المغرب في السفر يعجلني الجمال ولا يكتنف (٢) الصلوة على الارض هل اصلّيها في المحمل فقال نعم صلّها في المحمل.

٢١٨٣ (٢٥) كافي ٤٦٦ ج ٣ - احمد بن ادريس عن تهذيب ٣٠٩ ج ٣ -

محمد بن احمد (بن يحيى - يب) عن علي بن سليمان قال كتبت الى الرجل عليه السلام (اسأله - يب) ما تقول في صلوة التسبح في المحمل؟ فكتب عليه السلام اذا كنت مسافراً فصلّ.

٢١٨٤ (٢٦) فقه الوضاع عليه السلام ١٦٣ - وان اردت ان تصلي نافلة

وانت راكب فاستقبل القبلة رأس دابتوك حيث توجه بك مستقبل القبلة او مستديرها يميناً و شمالاً.

وقد مرت في روایة ابن حمran (٧) من باب (٣٥) جواز تقديم صلوة

الليل على انتصافه من ابواب المواقف قوله عليه السلام فاذا اعجلني الجمال صلّيتها (اي صلوة الليل) في المحمل. وفي روایة ابي جرير (١٦) قوله عليه السلام صلّ صلوة الليل في السفر من اول الليل في المحمل والوتر و ركعتي الفجر.

وفي كثير من احاديث باب (٢١) انه لا يأس بأن يقرء الرجل القرآن

في الصلوة ونوبه على فيه من ابواب الملابس ما يدلّ على ذلك. وفي رواية عبد الرحمن (٥) من الباب المتقدم قوله عليه السلام و يوماً في النافلة أيام. وفي رواية ابن النعيم (٦) قوله اصلٌ في محملٍ وانا مريض قال عليه السلام اما النافلة فنعم. وفي رواية ابن أبي عمر (١١) قوله عليه السلام صلّ (في المحمل) متربعاً و مددود الرجلين وكيف ما امكنك.

وفي رواية محمد بن اسعييل (١٢) قوله عليه السلام اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة و غيرها. ويأتي في رواية ابن شعيب (٦) من الباب التالي قوله الرجل يصلّى على راحلته قال عليه السلام يوماً ايماء وليجعل السجود أخفض من الركوع.

وفي رواية زرار (١٠) من باب (١٢) حكم الصلوة في السفينة قوله النافلة كلّها سواء توّماً ايماءً ايّنا توجّهت دابتكم و سفينتكم. وفي رواية الدعائم والحلبي (٧) من باب (٢٥) وجوب السجود عند قرائة العزائم من ابوابه قوله فانّ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه كأن يصلّى على ناقته و هو متوجه الى المدينة.

وفي رواية سماعة (٦) من باب (١٠) سقوط نوافل النهار في السفر من ابواب النوافل قوله عليه السلام و لينقطع بالليل ماشاء ان كان نازلاً وان كان راكباً فليصلّى على دابتكم و هو راكب ولتكن صلوته ايماء وليكن رأسه حيث يريد السجود أخفض من ركوعه.

وفي رواية سيف التمار (١٢) قوله عليه السلام اما فرض الله على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الاصلوة الليل على بعيerek حيث توجّه بك.

(١١) باب جواز اتيان النافلة ماشياً مطلقاً و كذلك الفريضة
مع الضرورة و بيان كيفيةها

(١) كافي ٤٤١ ج ٣ - تهذيب ٤٣٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه ٧١٨٥

عن حمّاد عن فقيه١ ج ٢٨٩ - حريز عن ذكره٢ (أ) عن أبي جعفر عليه السلام
أنّ لم يكن يرى٣ (ب) بأساً أن يصلّي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الأبل.
٤ (ج) ٧١٨٦ - أبو عبد الله أحمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطي
عن حمّاد عن الحسين بن المختار عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن
الرجل يصلّي وهو يمشي تطوعاً قال نعم قال أحمد بن محمد ابن أبي نصر
وسمعته (انا - وسائل) من الحسين بن المختار.

٥ (د) ٧١٨٧ تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - أحمد بن محمد عن محمد بن خالد البرقي
عن جعفر بن بشير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال
لابأس بان يصلّي الرجل صلوة الليل في السفر وهو يمشي ولا بأس ان
فاته صلوة الليل ان يقضيها بالنهار وهو يمشي يتوجه إلى القبلة ثم يمشي
ويقرء فإذا رادان يركع حوال وجهه إلى القبلة وركع وسجد ثم مشى.

٦ (هـ) ٧١٨٨ تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - عنه عن العباس بن معروف عن على٧
بن مهزيار عن أيوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن عتبة عن إبراهيم
بن ميمون عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن صلیت وانت تقضي كبرت
ثم مشيت فقرأت فإذا اردت ان ترکع او مات بالركوع ثم اومأت
بسجود فليس في السفر تطوع.

٧ (جـ) ٧١٨٩ تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - سعد عن محمد بن الحسين عن صفوان
عن يعقوب بن شعيب قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في
السفر وأنا أمشي قال أوم اياءً واجعل السجود اخفض من الركوع.

٨ (دـ) ٧١٩٠ كافي ٤٤٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال سأله ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يصلّي على راحته قال يومي اياء يجعل السجود اخفض
من الركوع قلت يصلّي وهو يمشي قال نعم يومي اياء ول يجعل
السجود اخفض من الركوع.

وتقدم في الرضوى٩ (أ) من باب (جـ) جواز اتيان الفريضة في المحمل

قوله عليه السلام وان صلیت فريضة على ظهر دابتک استقبل القبلة (الى ان قال عليه السلام) و تفعل فيها مثله اذا صلیت ماشياً - الخ.
وفي مرسلة المقنعة (١٤) من الباب المتقدم ما يناسب ذلك. وبأى في غير واحد من احاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً من ابواب صلوة الخوف مايناسب الباب فلاحظ.

وفي رواية عبد الرحمن (٦) من باب (٥) كيفية صلوة المقاتلة قوله عليه السلام في صلوة الزحف قال يكّبر و يهليّ و يقول الله اكبر يقول الله تعالى «فَإِنْ خَفْتُمْ فِرِجَالًا أَوْ زَكَبَانًا». وفي مرسلة فقيه (١١) قوله فات الناس مع على عليه السلام يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأمرهم (على عليه السلام) فكّبّروا وهلّلوا وسبحوا رجالاً وركباناً.

(١٢) باب حكم الصلوة في السفينة وكيفيتها جماعة وفرادى
 (١) تهذيب ٢٩٥ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي
 عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة في السفينة؟ فقال ان رجلاً اتى ابا فسأله فقال اتى اكون في السفينة والجدد (١) من قريب فاخرج فاصلّى عليه فقال له ابو جعفر عليه السلام اما ترضى ان تصلّى بصلوة نوح عليه السلام.
 (٢) فقيه ٢٩١ ج ١ - وقال له (اي لا بيعبد الله عليه السلام) جميل ابن دراج تكون السفينة قريبة من الجدد فاخرج واصلّى فقال صلّ فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام؟

(٣) تهذيب ١٧٠ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابي ايوب قال قلت لابي عبدالله عليه السلام انا ابتلينا و كنا في سفينة

فامسينا ولم تقدر على مكان نخرج فيه فقال اصحاب السفينة ليس نصلّى يومنا ما دمنا نطمع في الخروج فقال انّ ابی کان يقول تلك صلوة نوح عليه السلام او ما (١) ترضى ان تصلّى صلوة نوح فقلت بل جعلت فداك قال لا تضيقنّ صدرك فانّ نوحاً قد صلّى في السفينة قال قلت قائمًا او قاعداً قال بل قائمًا قال قلت فانّ ربّما استقبلت القبلة فدارت السفينة قال تحرك القبلة بجهدك.

٧١٩٤ (٤) العجفريات - ٤٨ - بسانده عن علی عليه السلام ائمہ سأل سائل عن الصلوة في السفينة فقال له علی عليه السلام افلا يجزيك ان تصلّى (بصلوة - ظ) نبی الله نوح عليه السلام فانه صلّى فيها و هو جالس.

٧١٩٥ (٥) مستدرک ١٨٢ ج ٣ - السید فضل الله الرواندي في نوادره بسانده عن موسی بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال سأله علی عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال اما يجزيك ان تصلّى فيها كما صلّى نبی الله نوح عليه السلام فقد صلّى و من معه ستة اشهر قعوداً لان السفينة كانت تتكفء بهم فان استطعت ان تصلّى قائمًا فصلّ قائمًا.

٧١٩٦ (٦) تهذيب ٢٩٦ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن صالح بن الحكم قال سأله ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال ان رجلًا سأله ابی عن الصلوة في السفينة فقال له اترغب عن صلوة نوح فقلت له آخذ معى مدرة (٢) اسجد عليها فقال نعم.

٧١٩٧ (٧) الهدایة ٣٥ - سأله الصادق عليه السلام عن الرجل يكون في السفينة و تخضره الصلوة يریدان يخرج الى الشطّ فقال لا يرحب عن صلوة نوح عليه السلام و قال عليه السلام صلّى في السفينة قائمًا فان لم

يتهيأ لك من قيام فصلها قاعداً فان دارت السفينة فدر معها و تحرّر القبلة بوجهك (١) فان عصفت الرياح ولم يتهيأ لك ان تدور الى القبلة فصل الى صدر السفينة.

(٨) تهذيب ٢٩٥ ج ٣ - احمد بن محمد عن الحسين عن التضير و فضالة عن عبدالله بن سنان (٢) عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن صلوة الفريضة في السفينة و هو يجد الارض يخرج إليها غير أنه يخاف السبع واللصوص ويكون معه قوم لا يجتمع رأيهم على المخروج و لا يطعونه و هل يضع وجهه اذا صلى او يؤمّن ايماناً او قاعداً او قائماً؟ فقال ان استطاع ان يصلّى قائماً فهو افضل وان لم يستطع صلى جالساً وقال لا عليه ان لا يخرج فان ابى سأله عن مثل هذه المسئلة رجل فقال اترغب عن صلوة نوح عليه السلام.

(٩) العغوريات ٤٨ - باسناده عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً عليه السلام سأله رجل عن الصلوة في السفينة قائماً او قاعداً فقال عليه السلام ان الله تعالى اذن لنوح عليه السلام و من معه ان يصلوا في السفينة قعوداً ستة اشهر وذلك ان السفينة كانت تتکفى بهم وانت لا يجزيك ان تصلي قائداً ان استطعت ان تصلي قائماً وان لم تستطع فصل قائداً.

(١٠) تفسير العياشي ٦٥٦ ج ١ - قال زارة قلت لا بيعبد الله عليه السلام الصلوة في السفر في السفينة والحمل سواء قال النافلة كلها سواء تؤمن ايماناً توجّهت دابتكم و سفينتك والفرضة تنزل لها من الحمل الى الأرض الا من خوف فان خفت اومأت واما السفينة فصل فيها قائماً و تونخ (٣) القبلة بجهدك فان نوحاً عليه السلام قد صلى الفرضة فيها قائماً متوجّهاً الى القبلة و هي مطبقة عليهم قال قلت و ما

١- جهدك - خ. ل. ٢- عبدالله بن مسakan - خ. ل. ٣- وتوجه الى القبلة - خ.

كان علمه بالقبلة فيتوجهها و هي مطبقة عليهم قال كان جبرئيل عليه السلام يقّومه نحوها قال قلت فاتوجه نحوها في كل تكبيره قال اما في النافلة فلا انا يكّبر في النافلة على غير القبلة اكثر ثم قال كل ذلك قبلة للمنتفى انه قال «أينما تولوا فثم وجه الله إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِ».

٢٢٠١ (١) قرب الاستاد ٢١٦ - عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل يصلح له ان يصلح في السفينة الفريضة وهو يقدر على الجدّ قال نعم لا بأس.

٢٢٠٢ (٢) وسائل ٣٢٣ ج ٤ - على بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى عليه السلام قال سأله عن قوم في سفينة لا يقدرون ان يخرجوا الى لطين (١) و ما هم يصلح لهم ان يصلحوا الفريضة في السفينة قال نعم.

٢٢٠٣ (٣) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - احمد عن الحسن بن على بن فضال عن المفضل بن صالح قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الفرات و ما هو اضعف (٤) منه من الانهار في السفينة. فقال ان صلیت فحسن وان خرجت فحسن. فقيه ٢٩٢ ج ١ - سأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام (و ذكر مثله).

٢٢٠٤ (٤) استبصار ٤٥٤ - اخبرني الشيخ (ره) عن ابي القاسم جعفر بن محمد عن تهذيب ١٧٠ ج ٣ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٤١ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يسأل (٥) عن الصلوة في السفينة فيقول ان استطعتم ان تخرجوا الى الجدد فاخروا وان لم تقدروا فصلوا قياما وان لم تستطعوا فصلوا قعودا و تحرّوا القبلة.

قرب الاستاد ١٩ - محمد بن عيسى والحسن بن ظريف وعلى بن اسماعيل

كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادَ بْنِ عَيْسَى قَالَ سَمِعْتَ أبا عبدَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ كَانَ أهْلَ الْعَرَاقَ يَسْتَأْلُونَ أبْنَى (رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) عَنِ الْصَّلَاةِ (وَذَكْرُ نَحْوِهِ).

٦٢٠٥ (١٥) مستدرك ٣١٨٨ - دعائم الإسلام ورويناع عن جعفر بن محمد عليهما السلام آنَّه قال من صلَّى في السفينة وهي تدور فليتوجه إلى القبلة فان دارت به دار إلى القبلة بوجهه وإن لم يستطع أن يصلَّى قائماً صلَّى جالساً ويسجد على الرزفت (١) إن شاء.

٦٢٠٦ (١٦) فقه الرضا عليه السلام ١٤٦ - اذا كنت في السفينة وحضرت الصلوة فاستقبل القبلة وصلَّى ان امكنك قائماً والا فاقعد اذا لم يتهيأ لك وصلَّى قاعداً وإن دارت السفينة فدربعها تحرك إلى القبلة وإن عصفت الرياح فلم يتهيأ لك ان تدور إلى القبلة فصلَّى إلى صدر السفينة ولا تخرج منها إلى الشط من أجل الصلوة.

وروى آنَّه (٢) تخرج اذا امكنك الخروج ولست تخاف عليها اتها تذهب ان قدرت ان توجه نحو القبلة وإن لم تقدر تثبت (٣) مكانك هذا في الفرض ويجزيك في النافلة ان تفتح الصلوة تجاه القبلة ثم لا يضرك كيف دارت السفينة لقول الله تبارك وتعالى ﴿فَإِنَّمَا تُؤْلَوْا فِتْنَمْ وَجْهَ اللَّهِ﴾ والعمل على ان تتوجه إلى القبلة وتصلَّى على اشد ما يمكنك في القيام والعود ثم ان يكون الانسان ثابتًا مكانه اشد لتمكّنه في الصلوة من ان يدور لطلب القبلة.

٦٢٠٧ (١٧) تهدىب ١٧٠ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهرى عن ابن أبي حمزة عن علي بن ابراهيم قال سأله عن الصلوة في السفينة قال يصلَّى و هو جالس اذا لم يمكنه القيام في السفينة ولا يصلَّى في السفينة و هو يقدر على الشط و قال يصلَّى في

السفينة (و - ص) يحول وجهه الى القبلة ثم يصلّى كيف مادرات.

(١٨) كافي ٤٢٤ ج ٣ - على عن أبيه و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعاً عن ابن أبي عمر تهذيب ٢٩٢ ج ٣ - على عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام (قال - يب) سأله عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة فإذا دارت واستطاع أن يتوجه (١) إلى القبلة فليفعل والآفليصلّ حيّث توجّهت به قال فان امكّنه القيام فليصلّ قائمًا والآفليقدر ثمّ ليصلّ .

(١٩) فقيه ٢٩١ ج ١ - سأله عبيد الله بن علي المخلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصفّ رجليه فإذا دارت واستطاع أن يتوجه إلى القبلة والآفليصلّ حيّث توجّهت به وان امكّنه القيام فليصلّ قائمًا والآفليقدر ثمّ يصلّ .

(٢٠) تهذيب ١٧١ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سأله عن الصلوة في السفينة فقال يصلّى قائمًا فان لم يستطع القيام فليجلس ويصلّ وهو مستقبل القبلة فان دارت السفينة فليدير مع القبلة ان قدر على ذلك وان لم يقدر على ذلك فليثبت على مقامه ولتحرّر القبلة بجهده وقال يصلّ النافلة مستقبل صدر السفينة وهو مستقبل القبلة اذا كبر ثم لا يضرّه حيث دارت.

(٢١) تهذيب ٢٩٥ ج ٣ - الحسين عن فضالة عن معاوية بن عمار قال سأله ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال تستقبل القبلة بوجهك ثم تصلى كيف دارت تصلى قائمًا فان لم تستطع فصلّ جالساً (٢) يجمع الصلوة فيها ان اراد و يصلّى على القبر والقفر ويسجد عليه .

(٢٢) فقيه ٢٩٢ ج ١ - سأله يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه

السلام عن الصلوة في السفينة وهي تأخذ شرقاً وغرباً فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم درم السفينة حيث دارت بك.

٧٢١٣ (٢٣) تهذيب ٢٩٧ ج ٣ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن

فضال عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة المكتوبة في السفينة وهي تأخذ شرقاً وغرباً فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم اتبع السفينة ودرمعها حيث دارت بك.

٧٢١٤ (٢٤) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - احمد بن محمد عن الحسن

ابن علي بن يقطين عن أخيه الحسين عن أبيه علي بن يقطين عن أبي الحسن عليه السلام قال سأله عن السفينة لم يقدر صاحبها على القيام ايصل (فيها - ص) وهو جالس يؤمئ او يسجد قال يقوم وان حنى ظهره.

٧٢١٥ (٢٥) فقيه ٢٩٢ ج ١ - قال على عليه السلام اذا ركبت السفينة و

كانت تسير فصل وانت جالس و اذا كانت واقفة فصل وانت قائم.

٧٢١٦ (٢٦) تهذيب ١٧١ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - محمد بن يعقوب عن

كافى ٤٤٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحاق عن فقيه ٢٩٢ ج ١ - هارون (١) بن حمزه الغنوی عن ابي عبدالله عليه السلام قال سأله عن الصلوة في السفينة فقال اذا (٢) كانت محملة ثقيلة اذا قت فيها المتحرّك فصل قائماً وان كانت خفيفة تكفا (٣) فصل قاعداً.

٧٢١٧ (٢٧) كافى ٤٤٢ ج ٣ - على عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن

بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يكون في السفينة فلا يدرى اين القبلة قال يتحرّى فان لم يدر صلّى نحو رأسها.

٧٢١٨ (٢٨) فقيه ١٨١ ج ١ - روى انه اذا عصفت الريح من في السفينة

١- سؤال ابا عبدالله عليه السلام هارون ابن (ابي - خ) حمزه الغنوی عن الصلوة - فقيه.

٢- ان - فقيه . ٣- قلقنا - فقيه خ ل.

ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة.

٢٢١٩ (٢٩) فقيه ج ٢٩٢ - سأل زراة اباجعفر عليه السلام في الرجل يصلى النوافل في السفينة قال يصلى نحو رأسها.

٢٢٢٠ (٣٠) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابى عبدالله عليه السلام قال الصلوة في السفينة ايمان.

٢٢٢١ (٣١) تهذيب ٢٩٦ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبدالله بن المغيرة عن يعقوب بن شعيب عن ابى عبدالله عليه السلام قال لا بأس بالصلوة في جماعة في السفينة.

٢٢٢٢ (٣٢) تهذيب ٢٩٧ ج ٣ - استبصار ٤٤٠ - احمد بن محمد عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة (وايتوب بن نوح عن عبدالله بن المغيرة - يب) قال حدثني عيينة (١) عن ابراهيم بن ميمون انه سأله ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة في جماعة في السفينة فقال لا بأس.

٢٢٢٣ (٣٣) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - احمد بن محمد عن عيينة (٢) يتابع القصب عن فقيه ج ١ - ابراهيم بن ميمون قال قلت لا بغي عبدالله عليه السلام نخرج (٣) الى الاهاواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به بأس قلت ونسجد (٤) على ما فيها وعلى القير قال لا بأس.

٢٢٢٤ (٣٤) تهذيب ٢٩٦ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد العلوى استبصار ٤٤٠ - محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن احمد العلوى عن العمرى البوفكى (٥) عن علي بن جعفر عن موسى بن جعفر عليهما السلام

١ - عتبة - صا - عتبة - خ ل يب ط. ٢ - عتبة - خ ل.

٣ - قال (لا بغي عبدالله عليه السلام) ابراهيم بن ميمون نخرج - فقيه.

٤ - فقال له فنسجد - فقيه. ٥ - التوفلى - صا.

قال سأله عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم الامام وان كان معهم نساء كيف يصنعون أقباماً يصلون ام جلوساً؟ قال يصلون قياماً فان لم يقدروا على القيام صلوا جلوساً (هم - يب) ويقوم الامام امامهم والنساء خلفهم وان ضاقت(١)السفينة قعدن النساء و صلى الرجال ولا يأس ان تكون النساء بحیا لهم، تهذيب - و سأله عن رجل قطع عليه او غرق متاعه فبق عرياناً و حضرت الصلوة كيف يصلّى؟ قال ان اصاب حشيشاً يستربه عورته اتم صلوته بالركوع والسجود وان لم يصب شيئاً يستر (به - خ ل) عورته او ما و هو قائم.

قرب الاسناد ٢١٢ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله كما في - صا) الا انه اسقط قوله ويقوم الامام امامهم (وقال) وان ضاقت السفينة قعدن النساء.

وسائل ٤٢٨ ج ٨ - على بن جعفر في كتابه مثله.

وتقديم في رواية أبي هاشم (٢) من باب (١٠) الله لا يصلّى في بطنه واد جماعة من ابواب مكان المصلّى ما يناسب الباب وفي رواية ابن يقطين وعلى بن جعفر (٢) من باب (١٤) كراهة الصلوة على كدس (٣) المخنطة قوله الرجل يكون في السفينة هل له ان يضع الحصير على المتاع (الى ان قال ثم يصلّى عليه قال عليه السلام لا يأس).

وفي رواية ابن عذافر (٩) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمل من ابواب القبلة قوله يجوز له ان يصلّى الفريضة في المحمل قال عليه السلام نعم هو بمنزلة السفينة ان امكنه قائماً والا قاعداً.

ويأتي في احاديث الباب التالي ما يدلّ على ذلك. وفي رواية على بن جعفر (٢) من باب (١١) عدم جواز السجود على القفر من ابواب السجود

قوله الرجل هل يجزيه ان يسجد في السفينة على القير قال عليه السلام لا بأس.
وفي رواية ابن غفلة (١٢) من باب (٦) أن المسافر اذا عزم ان يقيم في
بلدة عشرة من ابواب صلوة المسافر قوله عليه السلام اذا صلّيت في
السفينة فاوجب الصلوة الى القبلة فاذا استدارت فأثبتت حيث اوجبت.
وفي كثير من احاديث باب (١٥) انه يجب الاتمام على المباني والأمير
والتااجر ما يناسب الباب.

ابواب الاذان والإقامة

(١) باب ان جبرئيل عليه السلام هبط بالاذان على رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

(١) كافي ٣٠٢ ج ٣ - تهذيب ٢٢٢ ج ٢ - على بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن فقيه ١٨٣ ج ١ - منصور (١) (بن حازم - فقيه
كا) عن ابي عبدالله عليه السلام (انه - فقيه) قال (لمّا - يب كا) هبط
جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (و - فقيه)
كان رأسه في حجر على عليه السلام فاذن جبرئيل عليه السلام و اقام
فلما انتبه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قال يا على سمعت؟ قال نعم (يا
رسول الله - فقيه) قال حفظت؟ قال نعم قال ادع بلااً فعلمته فدعا
(على عليه السلام - يب كا) بلااً فعلمته.

(٢) الذكرى ١٦ - قال ابن عقيل اجمعوا الشيعة عن الصادق
عليه السلام انه لعن قوماً زعموا ان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اخذ الاذان
من عبدالله بن زيد فقال ينزل الوحي على نبيكم فتزعمون انه اخذ
الاذان من عبدالله بن زيد.

(٣) الجعفيات ٤٢ - باسناده عن الحسين بن علي عليهما السلام

أنه سأله عن الأذان وما يقول الناس قال الوحي ينزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبدالله بن زيد! بيل سمعت أبي على بن أبي طالب عليه السلام يقول أهبط الله ملكاً حين عرج برسول الله صلى الله عليه وآله فاذن مثني واقام مثني ثم قال له جبرائيل يا محمدًا هكذا اذان الصلوة.

(٢) الدعائم ج ١٤٢ - (٢٢٢٨) وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن

جده عن الحسين بن علي عن علي صلوات الله عليه وعن الأمة من ولده أنه سأله عن قول الناس في الأذان أن السبب كان فيه رؤيا رأها عبدالله بن زيد فأخبر بها النبي صلى الله عليه وآله فأمر بالأذان فقال الحسين عليه السلام الوحي يتنزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبدالله بن زيد والأذان وجه دينكم وغضب عليه السلام ثم قال بل سمعت أبي على بن أبي طالب رضوان الله عليه وصلواته يقول أهبط الله عزوجل ملكاً حتى عرج برسول الله صلى الله عليه وآله وذكر حديث الأسراء بطوله اختصرناه نحن هيئنا قال فيه وبعث الله ملوكاً يرفع السماء قبل ذلك الوقت ولا بعده فأذن مثني واقام مثني وذكر كيفية الأذان وقال جبرائيل للنبي صلى الله عليه وآله يا محمد هكذا اذن للصلوة.

(٣) تفسير العياشي ج ١٥٧ - (٢٢٢٩) عن عبد الصمد بن بشير قال ذكر

عند أبي عبدالله عليه السلام بدء الأذان فقال إن رجلاً من الأنصار رأى في منامه الأذان فقصه على رسول الله صلى الله عليه وآله فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله أن يعلمه بلاً فقال أبو عبدالله عليه السلام كذبوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان نائماً في ظل الكعبة فأتاهم جبرائيل عليه السلام ومعه طاس فيه ماء من الجنة فايقظه وأمره أن يغسل به ثم وضع في حمل له الف ألف لون من نور ثم صعد به حتى انتهى إلى أبواب السماء فلما رأته الملائكة نفرت عن أبواب السماء وقالت الهين الله في

الارض والله في السماء فامر الله جبرئيل فقال الله اكبر الله اكبر فتراجعت الملائكة نحو ابواب السماء و علمت انه مخلوق ففتحت الباب فدخل رسول الله صلى الله عليه وآلله حتى انتهى الى السماء الثانية فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقالت الاهين الله في الارض والله في السماء فقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فتراجعت الملائكة و علمت انه مخلوق ثم فتح الباب فدخل صلى الله عليه وآلله ومر حتى انتهى الى السماء الثالثة فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقال جبرئيل اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله فتراجعت الملائكة وفتح الباب و مر النبي صلى الله عليه وآلله حتى انتهى الى السماء الرابعة (الى ان قال) ثم امر جبرئيل فأتم الاذان واقام الصلوة وتقدم رسول الله صلى الله عليه وآلله فصلى بهم (الى ان قال) فقال ابو عبدالله عليه السلام وهذا كان بدء الاذان.

ويأتي في رواية زرارة والفضيل (١٠) وحفص (١١) من باب (١٧) عدد فصول الاذان والاقامة ما يدل على ان الاذان من قبل الله تعالى. وكذا في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من ابواب الكيفية. (٢) باب فضل الاذان والاقامة و ثواب من اذن محتسبا يريد بذلك وجه الله عزوجل و كراهة طرح الاذان على الضعفاء

(١) كافي ٣٠٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبى عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا اذنت و اقت صلى خلفك صفان من الملائكة واذا اقت صلى خلفك صفت من الملائكة. المقنعة ١٥ - روى عن الصادقين عليهما السلام انهم قالا من اذن و اقام (و ذكر نحوه).

(٢) تهذيب ٢٢٣١ ج ٥٢ - الحسين بن سعيد (١) عن يحيى الحلبى عن

ابيعبد الله عليه السلام قال اذا اذنت في ارض فلاة واقت صلّى خلفك صفان من الملائكة وان اقت ولم تؤذن صلّى خلفك صفت واحد.

(٣) تهذيب ٢٢٣٢ ج ٥٢ - عنه عن فضالة عن حسين بن عثمان عن

ابن مسakan عن محمدبن مسلم قال قال لى ابوعبد الله عليه السلام انك اذا اذنت واقت صلّى خلفك صفان من الملائكة وان اقت اقامة بغير اذان صلّى خلفك صفت واحد.

دعاهم الاسلام ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال من

اذن واقام (وذكر نحوه).

ثواب الاعمال ٥٤ - حدثني محمدبن عليٰ ماجيلويه قال حدثني

عمى محمدبن ابي القاسم عن احمدابن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال ابو عبد الله عليه السلام من صلّى باذان واقامة (وذكر نحوه و زاد فيه) قلت له وكم مقدار كل صفت فقال اقله ما بين المشرق و (٢) المغرب واكثره ما بين السماء والارض.

(٤) البخاري ١٧٠ ج ٨٤ كتاب العلل لمحمدبن عليٰ بن ابراهيم بن هشام

قال الصادق عليه السلام اذا اذنت وصلّيت صلّى خلفك صفت من الملائكة و اذا اذنت واقت صلّى خلفك صفان من الملائكة.

(٥) فقيه ١٨٦ ج ١ - روى ان من صلّى باذان واقامة صلّى خلفه

صفان من الملائكة و من صلّى باقامة بغير (٣) اذان صلّى خلفه صفت واحد وحد الصفت ما بين المشرق والمغرب.

(٦) فقيه ١٨٦ ج ١ - وفي رواية (ابي - خ) العباس بن هلال عن

١-رواية الحسين عن يحيى مرسلة والظاهر سقوط نظرتين سويد من بينها - ط. ٢-إلى - خ.

٣-من غير - خ.

ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من اذن و اقام صلى و راءه (١) صفان من الملائكة و ان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد و عن شمالي واحد ثم قال اغتنم الصفين.

٧٢٣٦ (٢) فقيه ١٨٦ ج ١ - وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان و اقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفا هما و من صلى باقامة صلى خلفه ملك.

٧٢٣٧ (٣) اعمال الشيخ ٥٣٤ - ابي ره عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد التقن عن ميمون عن عبدالمطلب بن زياد عن ابان بن تغلب عن ابن ابي ليلى عن عبدالله بن جعفر يرفعه قال قال علي بن ابي طالب عليه السلام من صلى باذان و اقامة (و ذكر مثله الا انه قال) صفت من الملائكة لا يرى طرفا.

٧٢٣٨ (٤) اعمال الشيخ ٥٣٤ طج - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن ابي ذرف حديث وصيّة النبي صلى الله عليه وآله) يا اباذر ان ربك عزوجل بياهي الملائكة بثلاثة نفر رجل يصبح في الأرض (٥) فرداً فيؤذن (ثم يقيم - ثل) ثم يصلى فيقول ربكم للملائكة انظروا الى عبدي يصلى ولا يراه احد غيري فينزل سبعون الف ملك يصلون ورائه ويستغفرون له الى العد من ذلك اليوم (الى ان قال) ٥٣٥ - يا اباذر اذا كان العبد في ارض قفر فتوضاً او تيمّم ثم اذن واقام وصلى امر الله عزوجل الملائكة فصفوا خلفه صفاً لا يرى طرفا يركعون برکوعه و يسجدون بسجوده و يؤمّنون على دعائه يا اباذر من اقام ولم يؤذن لم يصل معه الا الملائكة اللذان معه.

٧٢٣٩ (٥) عدة الداعي ١٤٤ - و عن النبي صلى الله عليه وآله ان ربكم

يباهي الملائكة بثلاثة نفر رجل يصبح في ارض قفر فيؤذن ويقيم ثم يصلّى فيقول ربّك للملائكة انظروا الى عبدي يصلّى ولا يراه احد غيري فينزل سبعون الف ملك يصلّون ورائه ويستغفرون له الى الغد من ذلك اليوم ورجل قام من الليل يصلّى وحده فسجد ونام وهو ساجد فيقول انظروا الى عبدي روحه عندي وجسمه ساجدلي ورجل في زحف فيفرّ أصحابه ويثبت وهو يقاتل حتى قتل.

٤- (١٠) فقيه ١١ ج ٢٢٣٩ - (بالاسناد المتقدم في باب كراهة الصلة

عند طلوع الشمس عن على عليه السلام في حديث المناهى) ألا و من اذن محتسباً يريد بذلك وجه الله عزوجل اعطاه الله ثواب اربعين الف شهيد و اربعين ألف صديق و يدخل في شفاعته (١) اربعون (٢) ألف مسيء من امّتى الى الجنة الا و ان المؤذن اذا قال اشهد ان لا اله الا الله صلى عليه سبعون الف ملك ويستغفرون له و كان يوم القيمة في ظل العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ويكتب (له - خ) ثواب قوله اشهد ان محمد رسول الله اربعون الف ملك.

اما الصدوق ٣٥٢ - في حديث مناهي النبي صلى الله عليه وآله ألا و من اذن محتسباً (و ذكر مثله).

٤٠(١١) عقاب الاعمال ٣٤٢ - (بالاسناد المتقدم في باب استحباب

المشي الى المسجد والرجوع منه الى الاهل) عن ابي هريوة وابن عباس في خطبة طويلة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله قبل وفاته (الى ان قال) ومن تولى اذان مسجد من مساجد الله فاذن فيه و هو يريد وجه الله اعطاه الله ثواب اربعين الف الف نبي واربعين الف الف صديق واربعين الف الف شهيد وادخل في شفاعته اربعين الف الف امة (وفي - خ)

كلّ امة اربعون الف الف رجل وكان له في كلّ جنة من الجنان اربعون الف الف مدينة وفي كلّ مدينة اربعون الف الف قصر وفي كلّ قصر اربعون الف الف دار وفي كلّ دار اربعون الف الف بيت وفي كلّ بيت اربعون الف الف سرير (و - خ) على كلّ سرير زوجة من المور العين (و - خ) كلّ بيت منها مثل الدنيا اربعون الف الف مرأة بين يدي كلّ زوجة اربعون الف الف وصيف واربعون الف الف وصيفة وفي كلّ بيت اربعون الف الف مائدة (و - خ) على كلّ مائدة اربعون الف الف قصة وفي كلّ قصة اربعون الف الف لون من الطعام لونزيل به الشقلان لادخلهم في ادنى بيت من بيتها ماشاؤوا من الطعام والشراب والطيب واللباس والثمار والوان التحف والطرائف (١) من (الحلوى) و - خ) الحلل كلّ بيت منها يكتفى بما فيه من هذه الاشياء عمّا في البيت الآخر فاذا اذن المؤذن - خ) فقال اشهد ان لا اله الا الله اكتتفه اربعون الف الف ملك كلّهم يصلّون عليه ويستغفرون له و كان في ظلّ الله تعالى (٢) حتى يفرغ وكتب نوابه اربعون الف الف ملك ثمّ صعدوا به الى الله عزّ وجلّ.

(١٢) تهذيب ٢٨٣ ج ٢ - محمدبن علي بن محبوب عن محمد بن

الحسين عن محمدبن حسان عن عيسى بن عبد الله نواب الاعمال ٥٣ - حدّثني محمدبن عليّ ماجيلويه (رض) قال حدّثني عمّي محمد ابن أبي القاسم عن محمدبن عليّ عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن عليّ عليه السلام قال فقيه ١٨٤ ج ١ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشخط (٣) بدمه في سبيل الله عزّ وجلّ (قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وآله (٤)) اتهم

١- اي الطائف. ٢- في ظل رحمة الله - وسائل. ٣- اي المضطرب بدمه.
٤- فقال علي عليه السلام - فقيه.

يختلدون(١) على الاذان (والاقامة - نواب) قال كلامه يأق على الناس زمان يطرحون الاذان (والاقامة - نواب) على(٢) ضعفائهم وتلك لحوم حرمها الله على النار.

٧٢٤٢ (١٣) مستدرك ٢٢ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال سمعته يقول اللهم اغفر للمؤذنين ثلاثة فقلت له يا رسول الله أنا نضرب بالسيف على الاذان و ما دعوت لنا كما تدعوا للمؤذنين فقال يا جابر! اعلم أنه سيأتي زمان على الناس يكلون الاذان الى الضعفاء و ان لحوماً محترمة على النار وهي لحوم المؤذنين.

٧٢٤٣ (١٤) الدعائم ١٤٤ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن عليّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه رغب الناس و حضّهم على الاذان و ذكر لهم فضائله فقال له بعضهم يا رسول الله لقد رغبنا في الاذان حتى اتنا لخاف ان تضارب عليه امتک بالسيوف فقال اما انه لن يعدو ضعفائكم.

الجعفريات ٢٤٥ - بسانده عن عليّ بن ابي طالب عليه السلام قال قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وآله امتک رغبنا في الاذان حتى قد خفنا أن يضرّب عليه امتک (وذکر مثله).

٧٢٤٤ (١٥) الجعفريات ٣٤ - بسانده عن عليّ عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة لو تعلم امتک ما لهم فيهن لضرروا عليهم بالسهام الاذان والغدو يوم الجمعة والصف الاول.

مستدرك ٣٧ ج ٦ - الرواندي في نوادره بسانده عن موسى بن جعفر

١- يختلدون - خ فقيه - نواب - يتجددون - خ فقيه اي يضربون بعضهم بعضاً.

٢- إلى - نواب .

عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآلـه (مثـله).

الدعاـم ١٤٣ ج ١ - وروينا عن جعـفر بن محمدـ عن أبيـه عن آبائـه عن عـلـىـهـمـ السـلامـ آنـهـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ ثـلـاثـ (وـذـكـرـ نـحـوـهـ).

٢٢٤٥ (١٦) مستدرـكـ ٢٠ ج ٤٦١ - الشـيـخـ الطـوـسـيـ فـيـ الـمـبـسـطـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ آنـهـ قـالـ لـوـ يـعـلـمـ النـاسـ مـاـ فـيـ الـأـذـانـ وـالـصـفـ الـأـوـلـ ثـمـ لـمـ يـجـدـواـ الـأـنـ يـسـتـهـمـوـاـ عـلـيـهـ لـفـعـلـوـاـ.

٢٢٤٦ (١٧) مستدرـكـ ٢٩ ج ٤ - وـفـيـ الذـكـرـ لـوـ تـشـاخـ العـدـلـ وـالـفـاسـقـ قـدـمـ العـدـلـ وـلـوـ تـشـاخـ العـدـوـلـ اوـ الـفـاسـقـوـنـ قـدـمـ الـأـعـلـمـ بـالـأـوـقـاتـ لـأـمـنـ الغـلـطـ مـعـهـ وـمـنـهـ يـعـلـمـ تـقـدـيمـ الـمـبـصـرـ عـلـىـ الـمـكـفـوفـ ثـمـ الـأـشـدـ حـمـافـظـةـ عـلـىـ الـأـذـانـ فـيـ الـوقـتـ ثـمـ الـأـنـدـيـ صـوتـاـ ثـمـ مـنـ تـرـضـيـهـ الـجـمـاعـةـ وـالـجـيـرانـ وـمـعـ التـساـوـيـ فـالـقـرـعـةـ لـقـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ لـوـ يـعـلـمـ النـاسـ (وـذـكـرـ مـثـلهـ).

٢٢٤٧ (١٨) مستدرـكـ ٢١ ج ٤ - الشـيـخـ اـبـوـ الـفـتوـحـ الرـازـيـ فـيـ تـفـسـيرـهـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ آنـهـ المؤـذـنـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ مـادـامـ فـيـ اـذـانـ كـشـمـيدـ يـتـقـلـبـ فـيـ دـمـهـ وـيـشـهـدـ لـهـ بـذـلـكـ كـلـ رـطـبـ اوـ يـابـسـ بـلـغـهـ صـوتـهـ وـاـذـ مـاتـ مـاـ تـعـرـضـتـهـ هـوـاـمـ الـأـرـضـ فـيـ قـبـرـهـ وـقـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ المؤـذـنـونـ اـطـولـ النـاسـ اـعـنـاقـاـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ.

٢٢٤٨ (١٩) اـمـالـىـ الصـدـوقـ ١٥٢ - حـدـثـنـاـ الشـيـخـ الـفـقـيـهـ اـبـوـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ مـوـسـىـ بـنـ بـاـبـوـيـهـ الـقـمـيـ (رـهـ) قـالـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ مـاجـيلـوـيـهـ عـنـ عـمـهـ مـحـمـدـ بـنـ اـبـيـ القـاسـمـ عـنـ اـحـمـدـ بـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللـهـ الـبرـقـ عـنـ اـبـيـ الـحـسـينـ عـلـىـ بـنـ الـحـسـينـ الـبرـقـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ جـبـلـةـ عـنـ مـعـاوـيـةـ بـنـ عـيـارـ عـنـ الـحـسـينـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ عـنـ اـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ عـلـيـهـمـ السـلامـ قـالـ جـاءـ نـفـرـ مـنـ الـيـهـودـاـلـىـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ (فـسـأـلـوـهـ عـنـ مـسـائـلـ اـلـىـ اـنـ قـالـ اـعـلـمـهـ ١٦٢) فـاـخـبـرـنـيـ عـنـ الـعـاـشـرـ عـنـ

سع خصال اعطاك الله من بين النبيين واعطى امتك من بين الامم فقال النبي صلّى الله عليه وآلـه اعطاني الله عزوجل فاتحة الكتاب والأذان والجماعة في المسجد ويوم الجمعة والاجهار في ثلاث صلوات والرخص لامتي عند الامراض والسفر والصلوة على الجنائز والشفاعة لاصحاب الكبار من امتي قال اليهودي صدقـت يا محمدـ فـما جـزاءـ من قـراءـ فـاتحةـ الكتابـ قالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـنـ قـراءـ فـاتـحةـ الكـتابـ اـعـطاـهـ اللهـ بـعـدـ كـلـ آـيـةـ انـزـلتـ مـنـ السـمـاءـ فـيـجـزـىـ بـهـ ثـوـابـهاـ وـأـمـاـ الاـذـانـ فـاـنـهـ يـحـشـرـ المـؤـذـنـونـ مـنـ اـمـتـىـ مـعـ النـبـيـنـ وـالـصـدـيقـينـ وـالـشـهـداءـ وـالـصـالـحـينـ.

الخصال ٣٦٦ - حدثنا محمدبن علي ماجيلويه عن عمته محمد ابن أبي القاسم عن أحمدا بن أبي عبدالله البرقي عن أبي الحسن على بن الحسين البرقي عن عبدالله بن جبلة عن الحسن بن عبدالله عن أبياته عن جده الحسن بن على بن أبي طالب عليهم السلام في حديث طويل قال جاء نفر من اليهود (و ذكر نحوه).

اختصاص المفيد ٣٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الحسين بن مهران قال حدثني الحسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده الحسين بن على بن أبي طالب عليهم السلام قال جاء رجل من اليهود إلى النبي صلّى الله عليه وآلـهـ وـلـهـ (وـذـكـرـ نـحـوهـ إـلـاـ أـنـهـ زـادـ وـالـاقـامـةـ بـعـدـ قـولـهـ وـالـاذـانـ وـقـالـ بـدـلـ كـلـ آـيـةـ كـلـ كـتـابـ وـاسـقـطـ قـولـهـ وـالـصـالـحـينـ).

(٢٠) عوالى الثنائى ج ١ ٣٢٨ - روى بلايل قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ يـقولـ مـنـ اـذـنـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ وـلـوـ صـلوـةـ وـاحـدـةـ اـيـاناـ وـاحـسـابـاـ وـتـقـرـيـباـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ غـفـرـانـهـ لـهـ مـاـ سـلـفـ مـنـ ذـنـوبـهـ وـمـنـ عـلـيـهـ بـالـعـصـمـةـ فـيـهاـ بـقـىـ مـنـ عـمـرـهـ وـجـمـعـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الشـهـداءـ فـيـ الجـنـةـ.

(٢١) تهذيب ٢٨٤ ج ٣ - محمدبن علي بن محبوب عن محمدبن

الحسين عن جعفر بن بشير عن العوزي عن أبي عبدالله عليه السلام قال
أنَّ من أطول الناس أعناقاً يوم القيمة المؤذنون.

نواب الاعمال ٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدْ بْنُ الْحَسَنِ (رَه) قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدْ
بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
بَشِيرٍ عَنْ الْعَوْزِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (نَحْوُهُ).

العيون ٦١ ج ٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدْ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَ بْنِ الْبَرَاءِ
الْجَعَابِيِّ^(١) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ
الرَّازِيِّ التَّمِيمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي سَيِّدِي عَلَى بْنِ مُوسَى الرِّضا عَنْ أَبِيهِ عَنْ
آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَنَحْوِهِ.

جامع الاخبار ٦٧ - عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ سُأَلَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَنَحْوِهِ عَنْ تَفْسِيرِ الْإِذَانِ (إِلَيْهِ أَنْ قَالَ) وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
الْمُؤْذنُونَ أَطْوَلُ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

المحسن ٤٩ - البرق عن عبيد الله بن يحيى بن المغيرة عن
سهيل بن سنان عن سلام المدائني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي^(٢) قال
قال أمير المؤمنين عليه السلام يحشر المؤذنون يوم القيمة طوال الأعنق.

مستدركة ٤٠ ج ٤ - القطب الرواوني في لبس اللباب عن النبي
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَنَحْوِهِ قَالَ أَنَّ الْمُؤْذنَوْنَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا
يُعَذَّبُ فِي الْقَبْرِ مِنْ أَذْنِ سَبْعِ سَنِينَ.

الدعائم ١٤٢ ج ١ - وَرَوَيْنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
آبَائِهِ عَنْ عَلَيْهِمُ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
يَحْشُرُ الْمُؤْذنَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَنَادُونَ بِشَهَادَةِ أَنَّ لَا
اللهَ إِلَّا هُوَ وَمَعْنَى قُولِهِ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا إِلَى لَا سُتُّرَافُهُمْ وَتَطَاوِلُهُمْ

١- محمد بن علي بن اسلم الجعابي - ثل.

الى رحمة الله على خلاف من وصف الله سوء حاله فقال «وَلَمْ يَرَوْهُ إِذْ أَخْرَجُوهُنَّ نَاسًا كَشَوَّارًا فَوَسِّهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ».

٢٢٥٤ (٢٥) فقيه ١٨٦ ج ١ - روى أن الملائكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة.

٢٢٥٥ (٢٦) كافي ٣٠٧ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فجران رفعه قال قال ثلاثة يوم القيمة على كثبان (١) المسك احدهم مؤذن اذن احتساباً.

٢٢٥٦ (٢٧) مستدرك ٢٠ ج ٤ - ابن أبي جمهور في درر الثنائي عن النبي صلى الله عليه وآله قال ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة رجل قرأ كتاب الله وام الله قوماً وهم به راضون ورجل دعا إلى هذه الصلوات الخمس في الليل والنهر لا يريد به إلا وجه الله تعالى والدار الآخرة ومملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربّه (بعد فراغه - خ)

٢٢٥٧ (٢٨) تهدى ٢٨٣ ج ٢ - محمد بن علي بن حبوب عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ذكريا صاحب السابر عن ابي عبد الله عليه السلام قال ثلاثة في الجنة على المسك الاذفر (٢) مؤذن اذن احتساباً واما امام قوماً وهم به راضون ومملوك يطيع الله ويطيع مواليه.

٢٢٥٨ (٢٩) مستدرك ٢٢ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازي في تفسيره وفي خبر قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم القيمة ينادي المنادى اين اضيف الله فيؤتي بالصائمين وينادي اين رعاة الشمس والقمر فيؤتي بالمؤذنين فيحملون على نجف من نور وعلى رؤوسهم تاج الكرامة ويدهب بهم الى الجنة.

١- كثبان جمع كثيب: الرمل المستطيل المحدود بـ.

٢- اي طيب الريح.

(٣٠) مستدرك ٢٠ ج ٤ - ابن أبي جمهور في دررالثالثي عن النبي صلى الله عليه وآلـه قال يكتب للمؤذن عند اذانه اربعون و مائة حسنة و عند الاقامة عشرون و مائة حسنة .

(٣١) تهذيب ٢٨٣ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد ثواب الاعمال ٥٢ - أبي (ره) قال حدثني سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمر عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام قال فقيه ١٨٥ ج ١ - قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه من اذن في مصر من امسار المسلمين سنة وجبت له الجنة .

(٣٢) مستدرك ٢١ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه قال من اذن لوجه الله عن نية صادقة سنة او قفوه يوم القيمة على باب الجنة وقالوا له اشفع لمن شئت .

(٣٣) تهذيب ٢٨٣ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبدالله بن المغيرة عن بكر بن سالم عن سعد الاسكاف قال فقيه ١٨٦ ج ١ - (سمعت - يب) ابا جعفر (عليه السلام) يقول من اذن سبع سنين احتساباً (٢) جاء يوم القيمة (و - يب) لا ذنب له (٣) .

ثواب الاعمال ٥٢ - أبي (ره) قال حدثني احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن علي عن مصعب بن سلام التميمي عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام (مثله) .

(٣٤) مستدرك ٢١ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره عن ضحاك عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه ثلاثة لا يبالون بالحساب ولا يخافون الصيحة والفزع الاكبر رجل تعلم القرآن و حفظه و عمل به فأنه يأتي الله تعالى سيداً شريفاً و مؤذن اذن سبع سنين لم

١ - قال ابا جعفر عليه السلام - فقيه . ٢ - محتسباً - فقيه . ٣ - عليه - خ ل فقيه .

يطعم في اذانه اجرأً و عبد اطاع الله و اطاع سيده.

٢٢٦٤ (٣٥) وفيه ج ٢١ ج ٤ - روى مجاهد عن عبد الله بن عباس قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اذن لوجه الله سبع سنين كتب الله له برائة من النار.

٢٢٦٥ (٣٦) المحاسن ج ٤ - البرق عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن

سهل بن سنان عن سلام المدائني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي (قال - ئل) قال رسول الله صلى الله عليه وآله المؤذن المحتسب كالشاهد بسيفه في سبيل الله القاتل بين صفين وقال من اذن احتساباً سبع سنين جاء يوم القيمة ولا ذنب له.

٢٢٦٦ (٣٧) مستدرك ج ٥١ ج ٤ - السيد هبة الله المعاصر للعلامة في

مجموع الرائق عن الأربعين لجمال الدين يوسف بن حاتم الشامي تلميذ الحق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة لا يكترون (١) للحساب ولا تفزعهم الصيحة ولا يحزنهم الفزع الاكبر حامل القرآن المؤذن الى الله بما فيه يقدم على الله سيداً شريفاً ومؤذن اذن اذن تسع سنين لا يأخذ على اذانه طمعاً (٢) الخبر.

٢٢٦٧ (٣٨) تهذيب ج ٢٨٤ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد

بن الحسين عن محمد بن علي عن مصعب بن سلام التيمي عن سعد بن ظريف عن أبي جعفر عليه السلام قال من اذن عشر سنين محتسباً يغفر الله له مذهبته وصوته في السماء ويصدقه كل رطب و يابس سمعه وله من كل (٣) من يصلى معه في مسجده سهم وله من كل (٣) من يصلى بصوته حسنة.

ثواب الاعمال ٥٢ - حدثني محمد بن موسى المتوكّل قال حدثني محمد

١- اي لا يبالون. (٢)- طعماً - ظ. الطعم جمع الطعم: الرزق؛ وجه الارتزاق والمكسب - المأكلة.

٣- بكل - الثواب.

بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن محمد بن ناجية عن محمد بن علي
الخصال ٤٣٨ - حدثنا أبي (رض) قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن
محمد بن احمد عن محمد بن علي (الковي - خصال) مثله سندًا و متنًا.
فقيه ١٨٥ ج ١ - قال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مذبصه
(وذكر نحوه).

المقونع ٢٧ - من اذن عشر سنين (وذكر نحوه).

٢٦٨ (٣٩) مستدرك ٢٠ ج ٤ - ابن ابي جمهور في درر اللئالي عن
النبي صلّى الله عليه وآلـه قال من اذن اثني عشرة سنة وجبت له الجنة و
كتب له بتاذنه في كلّ مرّة ستّون حسنة وبكلّ اقامة ثلاثون حسنة.
٢٦٩ (٤٠) مستدرك ٢١ ج ٤ - الشيخ ابو الفتوح الرازى في تفسيره
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه من نادى للصلوة في
اوقاتها الخمسة مؤمناً محتسباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر.
٢٧٠ (٤١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن معاوية بن
حكيم عن سليمان بن جعفر عن ابيه قال دخل رجل من اهل الشام على
ابي عبدالله عليه السلام فقال له ان اول من سبق الى الجنة بلال قال ولم
قال لاته اول من اذن.

٢٧١ (٤٢) فقيه ١٨٩ ج ١ - روى (عن - خ) عبد الله بن علي قال
حملت متابعي من البصرة الى مصر فقدمتها فيينا انا في بعض الطريق اذا
انا بشيخ طويل شديد الادمة (١) ايض الرأس واللحية عليه طمران (٢)
احدهما ايض والآخر اسود قلت من هذا؟ فقالوا هذا بلال مولى
رسول الله صلّى الله عليه وآلـه فاخذت الواحـا (٣) فأتيته فسلمت عليه

١- الادمة السمرة وهي لون بين السواد والبياض.

٢- اي الثوب الحلق العتيق. الكساء البالى من غير الصوف. ٣- الواحـا - خ لـ.

فقلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال وعليك السلام قلت يرحمك الله تعالى حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى و بكى حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اى البلاد انت؟ قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت (١) ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يستئلون الله عزوجل شيئاً الا اعطائهم ولا يشفعون في شيء الاشفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن اربعين عاماً محتسباً بعثه الله عزوجل يوم القيمة وله عمل اربعين صديقاً عملاً مبروراً متقبلاً (و - خ) قلت فزدني يرحمك الله قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين عاماً بعثه الله عزوجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة نور السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين اسكنه الله عزوجل مع ابراهيم الخليل في قبرته او في درجته قلت زدني يرحمك الله قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عزوجل يوم القيمة وقد غفرت ذنبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة اياناً واحتساباً وتقرباً الى الله عزوجل

غفر الله له ماسلف من ذنبه و من عليه بالعصمة فيها بق من عمره و جمع بينه و بين الشهداء في الجنة قلت زدنير حمك الله حدثني بأحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و آله قال ويحك يا غلام اقطع نياط (١) قلبي وبكيت حتى والله لرحمته ثم قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول اذا كان يوم القيمة و جمع الله عزوجل الناس في صعيد واحد بعث الله عزوجل الى المؤذنين بملائكة من نور و معهم الولية و اعلام من نور يقودون جنایب (٢) ازمنتها زبرجد اخضر و خفايفها (٣) المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياماً تقودهم الملائكة ينادون بأعلى صوتهم بالأذان ثم بكى بكاءً شديداً حتى انتصب (٤) او يكبت فلم يسكت قلت مم بكم فقال ويحك ذكرتني اشياء (٥) سمعت حبيبي و صفيبي عليه السلام يقول والذى بعثنى بالحق نبئا انهم ليرون على الخلق قياماً على النجایب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجاً فسألة اسامية بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو؟ قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا الشهدان لا اله الا الله قالت امتي نعم اياته كثنا نعبد في الدنيا فيقال (٦) لهم صدقتم.

فما اذا قالوا الشهدان ان محمدأ رسول الله صلى الله عليه و آله قالت امتي هذا الذى اتنا بر رسالة ربنا جل جلاله و آمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذى ادى اليكم الرسالة من ربكم و كنتم به مؤمنين فحقيقة على الله عزوجل ان يجمع بينكم و بين نبيكم فينتهي بهم الى

١- اي عرق غليظ متصل بالقلب فإذا قطع مات صاحبه. ٢- نجائب - خ. ل.

٣- حقايفها - حقايفها - خ. ل. ٤- انتصب - خ. ل. انتصب: رفع صوته بالبكاء.

٥- شيئاً - خ. ل. ٦- فقالوا - خ. ل.

منا لهم وفيها مالاعين رأى ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الى فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل على واحبرني فاني فقير تحتاج وادا الى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فائنك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف (١) وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله بناء الجنة فقال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت و ملاطها المسك الاذفر و شرفها الياقوت الاحمر والاخضر والأصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة بباب الرحمة من ياقوته حمراء قلت فما حلقته فقال ويعلم كف عنى فقد كلفتني شططاً (٢) قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدى الى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوته حمراء لا حلق له و اما باب الشكر فائنه من ياقوته بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسة عام له ضجيج و حنين يقول اللهم جئني باهلى قال قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذوالجلال والاكرام.

اما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوته صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني و تفضل على فاني فقير (٣) فقال يا غلام لقد كلفتني شططاً اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد والورع والراغبون الى الله عزوجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا

دخلوا الجنة فما ذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت مجاذيفها (١) اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال انّ الثياب (هي - خ) خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسروا (٢) على حافظي (٣) ذلك النهر قلت لها اسم ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غيرها (٤) قال نعم جنة عدن و هي في وسط الجنان.

و اما جنة عدن فسورها ياقوت احمر و حصاها (٥) اللؤلؤ فقلت وهل فيها (٦) غيرها قال نعم جنة الفردوس قلت فكيف سورها قال ويحك كف عنّي جرت (٧) على قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك قلت ما انا بكاف عنك حتى تتم لى الصفة و تخبرني عن سورها قال سورها نور قلت ما الغرف التي (هي - خ) فيها (٨) قال هي من نور رب العالمين عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآلـه طبـيـلـكـ انـ اـنـتـ وـصـلـتـ الىـ ماـ لـهـ هـذـهـ الصـفـةـ وـ طـبـيـلـكـ مـنـ يـؤـمـنـ بـهـذـاـ قـلـتـ يـرـحـمـكـ اللهـ اـنـاـ وـالـلـهـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ بـهـذـاـ قـالـ وـيـحـكـ اـنـهـ مـنـ يـؤـمـنـ بـهـذـاـ اوـ يـصـدـقـ بـهـذـاـ الحـقـ وـ الـمـنـاهـاجـ لـمـ يـرـغـبـ فـيـ الدـنـيـاـ وـ لـاـ فـيـ زـيـنـتـهـاـ (٩) وـ خـاصـبـ نـفـسـهـ (١٠) قـلـتـ اـنـاـ مـؤـمـنـ بـهـذـاـ قـالـ صـدـقـتـ وـلـكـ قـارـبـ وـ سـدـدـ وـ لـاـ تـيـأسـ وـ اـعـمـلـ وـ لـاـ تـفـرـطـ وـارـجـ وـ خـفـ (١١) وـاحـذـرـ شـمـ بـكـيـ وـ شـهـقـ (١٢) ثـلـثـ شـهـقـاتـ فـظـنـنـاـنـهـ قـدـمـاتـ شـمـ قـالـ فـداـكـمـ اـبـيـ وـأـمـيـ

١- مجذاف السفينة بالذال والذال جميماً لفتان فصيحتان خشبة في رأسها - لوح عريض تدفع بها.

٢- يسيرون - خ. ٣- الحافة: الجانب. ٤- هذا - خ. ٥- حصبانها - خ.

٦- فيها - خ. ٧- جبرت - جربت - حيرت - خ. ٨- فوقها - خ.

٩- زهرتها - خ. ١٠- بنفسه - خ. ١١- ولا تخف - خ.

١٢- شهر: ردّ البكاء في صدره الشقة: الصيحة.

لوراكم محمد صلى الله عليه وآلـه لقررت عينه حين تـسألون عن هذه الصفة ثم قال النجا النجا الواحال الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفرير والتفرير ثم قال ويحكم اجعلوني في حلـ مما قد فـرـطـتـ فقلـتـ له انتـ في حلـ مما قد فـرـطـتـ جـزاـكـ اللهـ الجـنةـ كـماـ اـذـيـتـ وـفـعـلـتـ الذـىـ يـجـبـ عـلـيـكـ ثـمـ وـدـعـنـىـ وـقـالـ اـتـقـ اللهـ وـاـذـالـ اـمـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ ماـ اـذـيـتـ اليـكـ فـقـلـتـ لـهـ اـفـعـلـ اـنـشـاءـ اللهـ تـعـالـىـ قـالـ اـسـتـوـدـعـ اللهـ دـيـنـكـ وـاـمـاـنـتـكـ وـزـوـدـكـ (اللهـ -ـ خـ) التـقوـىـ وـاعـانـكـ عـلـىـ طـاعـتـهـ بـشيـتهـ اـمـالـىـ الصـدـوقـ ١٧٥ـ حـدـثـنـاـ الشـيـخـ الفـقـيـهـ اـبـوـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ بـنـ الحـسـينـ بـنـ مـوـسـىـ بـنـ بـابـوـيـهـ الـقـمـيـ (رهـ) قـالـ حـدـثـنـاـ اـحـدـيـنـ زـيـادـ بـنـ جـعـفـرـ الـهـمـدـانـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ عـلـىـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ هـاشـمـ عـنـ اـبـيهـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ هـاشـمـ عـنـ اـحـمـدـ بـنـ العـبـاسـ وـالـعـبـاسـ بـنـ عـمـرـ وـالـفـقـيـمـ قـالـاـ حـدـثـنـاـ هـشـامـ بـنـ الـحـكـمـ عـنـ ثـابـتـ بـنـ هـرـمـزـ عـنـ الـحـسـنـ بـنـ اـبـيـ الـحـسـنـ عـنـ اـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـلـىـ (مـثـلـهـ باـخـتـلـافـ يـسـيرـ فـيـ الـلـفـظـ).

(٤٣) ٢٢٢٢ خـروـ السـواـلـوـ (٤٣) ٤٨٣ـ (٢٢٢٢)ـ نـوـاـدـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ بـنـ

محـبـوبـ)ـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـيـمـونـ عـنـ جـعـفـرـ عـنـ اـبـيهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ اـحـشـرـ يومـ الـقـيـامـةـ عـلـىـ بـرـاقـ (١)ـ وـ تـحـشـرـ فـاطـمـةـ اـبـنـتـيـ عـلـىـ نـاقـتـيـ الفـضـباءـ القـصـوـىـ وـ يـحـشـرـ هـذـاـ الـبـلـالـ عـلـىـ نـاقـةـ مـنـ نـوقـ الـجـنـةـ يـؤـذـنـ اـشـهـدـ انـ لاـ اللهـ الـاـ اللهـ وـ اـشـهـدـاـنـ مـحـمـدـاـ رـسـولـ اللهـ فـاـذـاـ نـادـىـ كـسـىـ حـلـةـ مـنـ حلـةـ الـجـنـةـ.

(٤٤) ٢٢٢٣ فـقـيـهـ ١٩٤ـ جـ ١ـ وـ روـىـ آـنـهـ لـمـاـ قـبـضـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ اـمـتنـعـ بـلـالـ مـنـ الـاـذـانـ وـقـالـ لـأـؤـذـنـ لـاـحدـ بـعـدـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ اـنـ فـاطـمـةـ عـلـيـهـاـ السـلـامـ قـالـتـ ذـاتـ يـوـمـ اـنـ اـشـتـهـىـ اـنـ اـسـمـعـ

١ـ اـسـمـ دـاـيـةـ رـكـبـهاـ سـيـدـنـاـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ لـيـلـةـ الـمـعـارـاجـ .

صوت مؤذن ابى صلی الله عليه وآلہ بالاذان فبلغ ذلك بلااً فاخذ في الاذان فلماً قال الله اكبر ذكرت اباها صلی الله عليه وآلہ و ایاته فلم تتمالك من البكاء فلماً بلغ الى قوله اشهدانَ مُحَمَّداً رسول الله صلی الله عليه وآلہ شهقت فاطمة عليها السلام شهقة و سقطت لوجهها و غشى عليها فقال الناس ليلاً امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلی الله عليه وآلہ الدنيا و ظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم يتممه فافاقت فاطمة عليها السلام و سأله ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان انى اخشى عليك مما تنزليه بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك (اما اوردناه استطراداً).

(٤٥) الدعائم ج ١٤٤ رقم ٢٢٧٤ - وعن على عليه السلام انه قال ما آسى (١) على شيء غير انى وددت انى سألت رسول الله صلی الله عليه وآلہ الاذان للحسن والحسين.

(٤٦) مستدرک ج ٥٠ رقم ٢٢٧٥ - القطب الرواندي في لب الباب وروى لاتبلي عشرة الغازى والمؤذن والعالم و حامل القرآن والشهيد والنبي والمرأة اذا ماتت في نفاسها او من قتل مظلوماً او من مات يوم الجمعة او ليلتها.

(٤٧) مستدرک ج ٢٦ رقم ٢٢٧٦ - الشيخ الطبرسي في عدة السفر و عمدة الحضر قال روى عن الائمة عليهم السلام انه يكتب الاذان والاقامة لرفع وجع الرأس و يعلق عليه.

(٤٨) ابن بسطام في طب الائمة عليهم السلام رقم ٥٢ - محمد بن جعفر البرسي قال حدثنا محمد بن يحيى الارمني قال حدثنا محمد بن سنان ابو عبدالله السنان قال حدثنا يونس بن طبيان عن المفضل بن عمر عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه دخل عليه رجل من مواليه و

قدوعك فقال له مالي اراك متغيراً اللون قال جعلت فداك وعكت وعكاً^(١) شديداً منذ شهر ثم لم تتقلع الحمى عنّي وقد عالجت نفسي بكل ما وصفه لي المترفعون^(٢) فلم انتفع بشيء من ذلك فقال له الصادق عليه السلام حلّ ازارار قيصك ودخل رأسك في قيصك واذن واقم واقرء سورة الحمد سبع مرات قال فعلت ذلك فكانا نشداً من عقاله. عوالى الثنائى روى في الخبر عنه صلّى الله عليه وآله أذا اذن المؤذن ادب الشيطان وله ضراط.

وتقديم في رواية الدعائم^(٤) من باب (١) أن جبرئيل عليه السلام هبط بالاذان قوله عليه السلام الاذان وجه دينكم. ويأتي في احاديث باب (١٣) استحباب الاذان في البيت وباب (١٤) سائر الموارد التي يستحب فيها الاذان ما يستفاد منه فضل الاذان.

وكذا في كثير من احاديث بباب (١٥) استحباب حكاية الاذان والدعاء عند سماعه. وفي رواية محمد بن علي^(١٨) من باب (١٧) عدد فصول الاذان قوله اذا اذنت وصليت صلّى خلفك صفت من الملائكة اذا اذنت واقت صلّى خلفك صفات من الملائكة.

وفي مرسلة جامع الاخبار^(١٩) قوله صلّى الله عليه وآله يا على الاذان نور. وفي اكثر احاديث باب (٢٣) انه يستحب ان يكون المؤذن مستقبل القبلة ما يدل على ذلك.

وفي رواية الراوندى^(٣٥) من باب (١) فضل الجماعة من ابوابها قوله صلّى الله عليه وآله ان الله وعد أن يدخل الجنة ثلث نفر بغير حساب ويشفع كل واحد منهم في ثمانين الفاً المؤذن والامام ورجل يتوضأ ثم يدخل المسجد فيصلّى في جماعة. وفي مرسلة فقيه^(٥) من

باب (٢٩) ان ميامن الصفوف افضل من مياسرها ما يدل على كثرة اجر المؤذن.

(٣) باب استحباب الاذان والإقامة في جميع الفرائض اليومية خصوصاً في الجماعة و تأكده في المغرب والغداة و جواز ترك الاذان فقط او مع الاقامة خصوصاً في السفر

قال الله تبارك و تعالى في سورة المائدة (٥) ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ أَئْخُذُوهَا هُرُواً وَلَبِيَّا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَنْقُلوْنَ﴾ (٥٨).

٢٢٧٩ (١) استبصار ٢٩٩ - اخبرني الشيخ (ره) عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابیان عن عهدیب ٢٩ ج ٢ - الحسين بن سعید عن فضاله (١) عن معاویة بن وهب او ابن عمار عن الصباح بن سیابة قال قال لی ابو عبدالله عليه السلام لا تدع الاذان في الصلوات كلها فان تركه فلاتترك في المغرب والفجر فانه ليس فيها تقدير.

٢٢٨٠ (٢) العلل ٣٣٧ - حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عبد الحميد العطار واحمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد ابن ابی نصر البزنطى عن صفوان بن مهران عن ابي عبدالله عليه السلام قال الاذان مثنى مثنى والإقامة مثنى مثنى ولا بد في الفجر والمغرب من اذان و اقامه في الحضر والسفر لانه لا يقتصر فيها في حضر ولا سفر و يجزيك اقامه بغير اذان في الظهر والعصر والعشاء الآخرة والاذان والإقامة في جميع الصلوات افضل.

٢٢٨١ (٣) الدعالم ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال في حدیث ولا بد في الفجر والمغرب من اذان واقامة في الحضر والسفر لانه لا تقصیر فيها.

(٤) استبصار ٢٩٩ - اخبرني الشيخ (ره) عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن تهذيب ٥٥ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن على ابن أبي حزرة عن أبي بصير عن احدهما عليهما السلام قال سأله ايجزى اذان واحد؟ قال ان صلیت جماعة لم يجز الا اذان و اقامة و ان كنت وحدك تبادر امراً تخاف ان يفوتك يجزيك اقامة الالفجر والمغرب فانه ينبغي ان تؤذن فيها و تقيم من اجل الله لا يقصّر فيها كما يقصّر في سائر الصلوات.

(٥) تهذيب ٥١ ج ٢ - استبصار ٢٩٩ - الحسين بن سعيد عن الحسن (أخيه - يب) عن زرعة عن سماعة قال قال أبو عبدالله عليه السلام لا تصل (١) الغداة والمغرب الا باذان و اقامة ورخص في سائر الصلوات بالاقامة والاذان افضل.

(٦) فقيه ١٨٦ ج ١ - روى زراة عن أبي جعفر عليه السلام انه قال ان ادفي ما يجزى من الاذان ان يفتح الليل باذان و اقامة و يفتح النهار باذان و اقامة و يجزيك في سائر الصلوات اقامة بغير اذان.

(٧) تهذيب ٥١ ج ٢ - استبصار ٣٠٠ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال يجزيك في الصلوة اقامة واحدة الا الغداة والمغرب.

(٨) فقه الرضا عليه السلام ٩٦ - وقد روى ان الاذان والاقامة في ثلاثة اوقات (٢) الفجر والظهر والمغرب و صلوتين باقامة هما العصر والعشاء الاخرة لأنّه روى خمس صلوات في ثلاثة اوقات.

(٩) تهذيب ٥١ ج ٢ - استبصار ٣٠٠ - سعد بن عبد الله عن محمد

بن الحسين عن جعفر بن بشير عن عمرين يزيد قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الاقامة بغير اذان في المغرب فقال ليس به بأس وما احب ان يعتاد بذلك - صا).

(١٠) قروب الاسناد ١٦٣ - احمد وعبد الله ابن ابي محمد بن عيسى عن ابن حبوب عن علي بن رئاب قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام قلت تحضر الصلوة و نحن مجتمعون في مكان واحد اتجزينا اقامه بغير اذان قال نعم.

(١١) تهذيب ٥٠ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن عبدالله بن بكير عن الحسن بن زياد قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا كان القوم لا يتظرون احداً اكتفوا باقامة واحدة.

(١٢) تهذيب ٥٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابي ووب عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال يجوز لك اذا خلوت في بيتك اقامه واحدة بغير اذان.

(١٣) تهذيب ٥٠ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمر عن حماد عن عبيد الله بن علي الحلبى عن ابي عبدالله عليه السلام عن ابيه انه كان اذا صلى وحده في البيت اقام اقامه ولم يؤذن.

(١٤) تهذيب ٥١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمر عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (١) بن علي الحلبى قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل هل يجوز له في السفر والحضر اقامه ليس معها اذان ؟ قال نعم لا بأس به.

(١٥) تهذيب ٥١ ج ٢ - محمد بن علي بن حبوب عن علي بن السندي عن ابن ابي عمر عن اذينة عن عبدالرحمن ابن ابي عبدالله عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول يقصر الاذان في السفر كما

تفصر الصلوة تجزي اقامة واحدة.

٢٢٩٤ (١٦) فقيه ١٨٩ ج ١ - روى عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام أنه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان.

٢٢٩٥ (١٧) تهذيب ٥٢ ج ٢ - سعد عن أحمدين محمد بن الحسين بن سعيد عن فضاله بن أيوب عن أبيان بن عثمان عن محمد بن مسلم والفضل بن يسار عن أحدهما عليهما السلام قال تجزيك اقامة في السفر.

٢٢٩٦ (١٨) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام أنه قال لا يأس ان يصلّى الرجل لنفسه بغير اذان ولا اقامة.

٢٢٩٧ (١٩) فقه الرضا عليه السلام ٩٨ - الاذان والإقامة من السنن الازمة وليس بافرضية.

٢٢٩٨ (٢٠) الدعائم ١٤٧ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال لا اذان في نافلة.

وتقديم في روایة ابن ابی ضحاک (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من ابواب فضل الصلوة وفرضها قوله ثم يؤذن عليه السلام و يصلّى ركعتين ثم يقيم ثم يصلّى الظهر الخ فليلاحظ لانه حکی اذانه و اقامته عليه السلام في سایر الصلوات.

وفي روایة جويریة (١٣) من باب (٩) كراهة الصلوة في البداء من ابواب المكان قوله عليه السلام يا جويریة اذن فقلت تقول لي اذن وقد غابت الشمس قال فأذنت ثم قال لي اقم فأفاقت الخ.

وفي روایة جويریة (١٤) نحوه.

وفي روایة الرواندی (١٨) من باب (١) فضل المساجد من ابوابها قوله عليه السلام السابق من دخل المسجد قبل الاذان والمقتضى من دخله بعد الاذان والظالم من دخله بعد الاقامة.

وفي مرسلة فقيه (٦) من باب (٤٠) فضل المساجد التي حول المدينة قوله صلى الله عليه وآله من اتي مسجدى مسجد قبا فضل فيه ركعتين رجع بعمره وكان عليه السلام يأتيه فيصلّى فيه باذان واقامة. وفي جميع احاديث باب (١) ان جبرئيل عليه السلام هبط بالاذان وباب (٢) فضل الاذان و سائر ابواب المتعلقة بالاذان والاقامة ما يناسب الباب خصوصاً باب (٥) استحباب الاذان والاقامة للمريض.

ويأتي في رواية أبي سعيد (٤) من باب (١٠) استحباب اعادة الاذان والاقامة لمن اراد ان يعيده الصلوة قوله حبسنا عن الصلوة يوم الخندق حتى كان بعد المغرب من الليل فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بلا افاقام للظهر فصلّيها ثم اقام للعصر فصلّيها ثم اقام للمغرب فصلّيها ثم اقام للعشاء فصلّيها ولم يؤذن لها. وفي رواية محمد بن علي (١٨) من باب (١٧) عدد فصول الاذان قوله ولا يجوز ترك الاذان الا في صلوة الظهر والعصر والعتمة الخ.

وفي رواية أبي همام (٦) من باب (١٨) ان الاذان مثنى مثنى قوله عليه السلام اذا اقام مثنى ولم يؤذن اجزئه في الصلوة المكتوبة و من اقام الصلوة واحدة واحدة ولم يؤذن لم تجزه الا بأذان. وفي رواية ابن أبي نجران (٨) من باب (١) استحباب الدعاء بالتأثير قبل الدخول في الصلوة من ابواب الكيفية قوله عليه السلام تقول بعد الاقامة قبل الاستفتح في كل صلوة اللهم رب - الخ.

وفي رواية زرارة (٤) من باب (٦) فرائض الصلوة قوله عليه السلام وفرض على الاقوياء والعلماء الاذان والاقامة والقراءة والتسبيح والتشهد وليس فرضاً في نفسها ولكنها سنة واقامتها فرض على العلماء والاقوياء ووضع عن النساء والمستضعفين والبله الاذان

والإقامة. وفي رواية على بن الحسين (٥) قوله عليه السلام و جعل في الصلوة من غير هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاة والتسبيح والتكبير والاذان والإقامة و ما شاكل ذلك ستة واجبة.

وفي رواية فضل (٢٥) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله كما قدم قبل الركوع والسجود من الاذان والدعاة والقراءة كذلك ايضاً آخر بعدها التشهد. وفي رواية داود (٤) من باب (١٨) انَّ الضَّحْيَ والمُنْشَرِ تقرئان في ركعة من ابواب القراءة قوله فلَمَا طَلَعَ الْفَجْرَ قَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَذْنَ وَأَقَامَ وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

وفي رواية على بن جعفر (٧) من باب (٢١) ما يجزى من الاضطجاع بعد ركعتي الفجر من ابواب التعقيب قوله عليه السلام يقيم ويصلّى.

وفي رواية زرارة (٣) من باب (١٥) حكم من خرج من شيء من صلوته فدخل في غيره من ابواب الخلل قوله رجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال عليه السلام يمضى. وفي الرضوى (٤) قوله عليه السلام وان شككت في اذانك وقد اقت الصلوة فامض وان شككت في الاقامة بعد ما كبرت فامض. وفي مرسلة الهدایة (٤) نحوه.

وفي رواية على بن جعفر (٦) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظن عند الشك في عدد الركعات قوله عليه السلام ان كان قد فرغ من القراءة فليس عليه قراءة وليس عليه اذان ولا اقامة.

وفي روايته الاخرى (٧) نحوه. وفي رواية على بن جعفر (٢٠) من باب (٣١) عدد النافلة يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة قوله ركعتي الزوال يوم الجمعة قبل الاذان او بعده قال عليه السلام قبل الاذان. وفي رواية زريق (٢١) من باب (١٥) انَّ أَوَّلَ وَقْتَ الْجُمُعَةِ زَوَالَ الشَّمْسِ قَوْلُهُ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ أَذْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَلَسَ جَلْسَةً ثُمَّ أَقَامَ

فصلٌ الظهر - الخ.

وفي رواية ابن مسلم (٢١) من باب (١٩) ما ينفي للناس حين يخطبهم الإمام قوله سأله عن الجمعة فقال عليه السلام يا ذان واقامة. وفي رواية سماحة (١) من باب (٢٠) ما ينفي للإمام الذي يخطب قوله عليه السلام فإذا فرغ من هذا اقام المؤذن.

وفي رواية الدعائم (٩) قوله عليه السلام و اذا صعد الإمام المنبر جلس و اذن المؤذنون بين يديه (الى ان قال) ثم اقام المؤذنون للصلوة. وفي بعض احاديث باب (٣٧) الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما يناسب ذلك. وفي كثير من احاديث باب (١٣) عدم استحباب الاذان والإقامة في صلوة العيدين من ابواب صلوة العيد ما يشعر بأن في غير صلوة العيد اذان و اقامة.

وفي رواية محمد بن يوسف (١٠) من باب (٥) ان اقل عدد تعتقد به الجماعة اثنان من ابواب الجماعة قوله ان اكون في البدية و معى اهلى و ولدى و غلبتني فاؤذن و اقيم و اصلى بهم افجحاعة نحن فقال عليه السلام نعم. وفي رواية ابراهيم (٧) من باب (٦) عدم جواز الصلوة خلف المخالف قوله عليه السلام فأذن لنفسك فاقم. وفي رواية داود (١٢) من باب (٧) انه يستحب للرجل ان يصلى الفريضة في وقتها ثم يصلى مع المخالف قوله عليه السلام فأذن و صلّى بهم.

وفي رواية جابر (٢) من باب (٨) استحباب الاذان للساعات قوله عليه السلام اذن لهم و صلّى بهم. وفي كثير من احاديث باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به ما يدل على ذلك.

وفي رواية بشير (٦) من باب (٣٠) ان الله تعالى حرم مكة يوم خلق السموات والأرض من ابواب بدؤ المشاعر وفضلها في كتاب الحج قوله

عليه السلام ودخل وقت الصلوة فأمر صلى الله عليه وأله بلا لفظ على الكعبة فاذن (وما تدل من الاخبار على ان في الصلوات اليومية اذان واقامة اكثر مما اوردناه وفيها ذكرناه غنى وكفاية).

(٤) باب استحباب الاذان والاقامة للنساء وعدم تأكده لهن
و جواز اقتصارهن على التكبير والشهادتين

(١) تهذيب ٥٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر وفضاله عن

عبد الله (بن سنان - ثل) قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة تؤذن للصلوة فقال حسن أن فعلت وإن لم تفعل أجزأها أن تكبر وإن شهدت أن لا إله إلا الله وإنَّ مُحَمَّداً رسول الله.

(٢) فقيه ١٩٣ ج ١ - قال الصادق عليه السلام ليس على المرأة

اذان ولا اقامه اذا سمعت اذان القبيلة و تكفيها الشهادتان ولكن إذا اذنت
و اقامت فهو افضل.

(٣) العلل ٣٥٥ - أبي (ره) قال حدثني سعد بن عبد الله عن

محمد بن اسماعيل عن عيسى بن محمد عن محمد ابن أبي عمير عن حماد بن عيسى عن
حرير بن عبد الله عن ذراة بن اعين عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له
المرأة عليها اذان واقامة؟ فقال ان كانت تسمع (١) اذان القبيلة فليس
عليها شيء و إلا فليس عليها اكثر من الشهادتين لأنَّ الله تبارك و
تعالى قال للرجال اقيموا الصلوة و قال للنساء واقن الصلوة و آتين
الزكاة واطعن الله و رسوله.

(٤) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه سأله

عن المرأة اتؤذن وتقيم قال نعم ان شاءت ويجزئها اذان المصر اذا سمعته
وان لم تسمعه اكتفت بشهادة ان لا إله إلا الله وإنَّ مُحَمَّداً رسول الله

صلى الله عليه وآله.

(٥) فقه الرضاع عليه السلام ٩٨ - ليس على النساء اذان ولا اقامة و ينبغي هنّ اذا استقبلن القبلة ان يقلن اشهد ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٦) تهذيب ٥٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمر عن عمر بن اذينة عن زوارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام النساء عليهن اذان فقال اذا شهدت الشهادتين فحسبيها.

(٧) كافي ٣٠٥ ج ٣ - احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابي ايوب عن ابیان بن عثمان عن ابی مريم الانصاري قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول اقامة المرأة ان تكبر و تشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده و رسوله.

(٨) كافي ٣٠٥ ج ٣ - محمد بن اسحاق عن الفضل بن شاذان عن ابن ابی عمر تهذيب ٥٧ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد قال حدثنا الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابی ايوب و محمد بن ابی عمر عن جميل بن دراج قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن المرأة (أ - يب) عليها اذان و اقامة قال لا.

(٩) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة.

(١٠) فقيه ٢٦٣ ج ٤ - الخصال ٥١١ - بالاسناد المتقدم في باب استحباب الفصل بين الاذان والاقامة عن علي عليه السلام في حديث وصيحة النبي صلى الله عليه وآله انه قال ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة.

(١١) الخصال ٥٨٥ - حدثنا احمد بن الحسنقطان قال حدثنا

الحسن بن علي العسكري قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن زكي البصري قال حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر بن يزيد الجعفي قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي الباقي عليه السلام يقول ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة.

فقيه ١٩٤ ج ١ - مرسلان عن الصادق عليه السلام (مثله وزاد) ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا المرولة (١) بين الصفا والمروة ولا الحلق أبداً يقصّر من شعورهن.

(٥) باب استحباب الاذان والاقامة للمريض ولو في نفسه ان لم يقدر على ان يتكلّم و عدم اجزائه عن الصحيح الاما أشمع نفسه او فهمه
 (١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٠ - محمد بن علي بن حبيب
 عن احمد بن الحسن بن علي - العلل ٣٢٩ - أبي (ره) قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن علي (بن فضال - العلل) عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمّا السباطي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بد للمريض ان يؤذن ويقيم اذا راد الصلاة ولو في نفسه ان لم يقدر على ان يتكلّم به (ثم - خ) سأل فان كان شديد الوجع (قال -
 يب صا) لا بد من ان يؤذن ويقيم لانه لا صلاة الا باذان واقامة.

فقيه ١٨٤ ج ١ - روى زراوة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يجوزك من الاذان الا ما سمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف واهمه وصل على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر و كان اجرك في ذلك اعظم.

(٦) باب أَنَّهُ مِنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمُصْلَوَتَيْنِ يَصْلَى بِالْأَذَانِ وَإِقَامَتِينَ
 (١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن محمد بن الحسين عن عبدالله

بن المغيرة عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال السنة في الاذان يوم عرفة ان يؤذن ويقيم للظهر ثم يصل ثم يقوم ففيه للعصر بغير اذان وكذلك في المغرب والعشاء بغير دلفة.

(٢) فقه الرضا عليه السلام - ٢٢٣ - (في ذكر ما يعمل في عرفة)
وصلّى الظهر والعصر باذان واقامتين.

وفيه فاذا اتيت المزدلفة وهي الجموع صلّيت بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين (إلى ان قال) وإنما سميت الجموع المزدلفة لأنّه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين. وقد مرفق روایة ابن سنان (١) والفضيل ووزرارة (٢) من باب (٢٣) جواز الجمع بين الظهرين من ابواب المواقف قوله جمع صلّى الله عليه وأله بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين.

وفي روایة ابن سنان (١٩) ما يدلّ على ذلك. وفي روایة الدعائم (٢٢) قوله عليه السلام يجمع بين الصلوتين باذان واحد واقامتين يؤذن ويقيم ويصلّى الاولى فإذا سلم قام مكانه فأقام وصلّى الثانية. وفي روایة صفوان (٢٤) قوله صلّى بن ابي عبد الله عليه السلام الظهر والعصر عند ما زالت الشمس باذان واقامتين ثم قال أني على حاجة فتنقلوا.

ويلاحظ اشارات هذا الباب فانّ فيها ايضاً ما يدلّ على ذلك. وفي روایة الدعائم (٢٠) من باب (٢) حدود عرفات من ابواب الوقوف بعرفات في كتاب الحجّ قوله ثم اذن بلال ثم اقام الصلوة فصلّى الظهر ثم اقام فصلّى العصر. وفي احاديث باب (٤) استحباب التسبیح والدعاء بعرفة والجماع بين المغرب والعشاء ما يناسب الباب.

(٧) باب سقوط الاذان والإقامة عن ادرك الجمعة ولم يتفرق الصفّ وانه يجوز لهم الجمعة في ناحية المسجد

(١) تهذيب ٢٨١ ج ٢ - احمد بن محمد بن علي بن الحكيم عن ابان

عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت الرجل يدخل المسجد وقد صلى القوم أ يؤذن و يقيم قال ان كان دخل ولم يتفرق الصفة صلى باذانهم و اقامتهم وان كان تفرق الصفة أذن و أقام.

٢٣١٥ (٢) مستدرك ٤٦ ج - زيد النرسى في اصله عن عبيد بن زراره عن ابيعبدالله عليه السلام قال اذا ادركت الجماعة وقد انصرف القوم ووجدت الامام مكانه و اهل المسجد قبل ان ينصرفووا أجزأاً اذانهم و اقامتهم فاستفتح الصلوة لنفسك و اذا وافيتهم وقد انصرفوا عن صلوتهم وهم جلوس اجزأاً اقامة بغير اذان وان وجدتهم وقد تفرقوا وخرج بعضهم عن المسجد فأذن و أقام لنفسك.

٢٣١٦ (٣) كافي ٣٠٤ ج ٣ - تهذيب ٢٢٢ ج ٢ - على (بن ابراهيم - كا) عن ابىه عن صالح (١) بن سعيد عن يونس عن ابن مسكان عن ابى بصير قال سأله عن الرجل ينتهي الى الامام حين يسلم قال (٢) ليس عليه ان يعيد الاذان فليدخل معهم في اذانهم فان وجدتهم قد تفرقوا أعاد الاذان.

٢٣١٧ (٤) تهذيب ٥٥٥ ج ٣ - احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابى علي قال كنا عند ابى عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال جعلت فداك صلينا في المسجد الفجر وانصرف بعضا وجلس بعض في التسبیح فدخل علينا رجل المسجد فأذن فنعتاه و دفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنت ادفعه عن ذلك و امنعه اشد المنع فقلت فان دخلوا فارادوا ان يصلوا فيه جماعة قال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدر بهم امام فقلت له أنا جعلت فداك ان لنا اماماً مخالفأ و هو يبغض اصحابنا كلهم فقال ما عليك من قوله والله لئن كنت صادقاً لانت احق بالمسجد منه فكن اول داخل و آخر خارج واحسن

خلك مع الناس و قل خيراً فقال رجل جعلت فداك قول الله تعالى «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا» هو للناس جميعاً فضحك وقال لاعني قولوا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى اهل بيته.

١- (٢٣١٨) فقيه ٢٦٦ ج ١- روى محمد بن أبي عمير عن أبي علي العزاني قال كنا عند أبي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضاً وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فادن فعنده دفعناه عن ذلك فقال أبو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقونون في ناحية المسجد ولا يبدو (١) لهم امام.

٢- (٢٣١٩) تهذيب ٥٦ ج ٣- محمد بن احمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن على عليهم السلام انه كان يقول اذا دخل الرجل المسجد وقد صلى اهله فلا يؤذن (٢) ولا يقيم (٣) ولا يتطوع حتى يبدء بصلوة الفريضة ولا يخرج منه الى غيره حتى يصلى فيه.

٣- (٢٣٢٠) فقيه ٢٥٨ ج ١- سأله عمار السباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتح الصلوة. وتقديم مثل ذلك في روایة عمار (٤) من باب (٣٨) ما ينبغي من الثواب لللام من ابواب لباس المصلى الا أن فيها حين سلم. وبائي في روایة زيد بن على (٥) من باب (٧) ان اقل عدد تتعقبه الجماعة اثنان قوله عليه السلام ان شئنا فليؤم احد كما صاحبه ولا يؤذن ولا يقيم. (٦) باب جواز مغايرة المؤذن للمقيم و مغايرتهما لللام و جواز الاكتفاء باذان الغير واقامته و انه اذا اذن مؤذن فنقص الاذان يتم من اراد ان يصلى به

٤- (٢٣٢١) فقيه ١٨٩ ج ١- كان على عليه السلام يؤذن ويقيم غيره و

كان يقيم وقد اذن غيره.

٢٣٢٢٢ (٢) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام انه قال لا يأس ان
يؤذن المؤذن و يقيم غيره.

٢٣٢٢٣ (٣) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - سعد عن أبي الجوز المنبي بن عبد الله (١)
عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال كنا
معه فسمع اقامة جارله بالصلوة فقال قوما فقلنا فصلينا معه بغير
اذان ولا اقامة قال يجوزكم اذان جاركم.

٢٣٢٢٤ (٤) كافي ٣٠٦ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن تهذيب ٢٨١ ج ٢
على بن مهزيار عن بعض اصحابنا عن اسماعيل بن جابر ان ابا عبد الله
عليه السلام كان يؤذن ويقيم غيره و(قال - كا) كان يقيم وقد اذن غيره.

٢٣٢٢٥ (٥) تفسير العياشي ١٥٧ ج ١ - عن عبد الصمد بن بشير عن الصادق
عليه السلام في حديث المراج ثم امر جبرئيل فاتم الأذان و اقام الصلوة.
٢٣٢٢٦ (٦) العلل ٨ - حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار
النيساوي (ره) قال حدثنا على بن محمد بن قتيبة قال حدثنا الفضل
بن شاذان عن ابن أبي عمر عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام
قال لما اسرى برسول الله صلى الله عليه وآلـه وحضرت الصلوة اذن جبرئيل و
اقام الصلوة فقال يا محمد تقدم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآلـه تقدم
يا جبرئيل ! فقال له أنا لا تقدم على الآدميين منذ امرنا بالسجود لآدم.

٢٣٢٢٧ (٧) العلل ١٨٣ - حدثنا احمد بن الحسن القطان قال حدثنا
الحسن بن علي السكري قال اخبرنا محمد بن زكريا قال حدثنا عمر بن
عمران قال حدثنا عبد الله بن موسى العبيسي قال اخبرني جبلة المكّي
عن طاووس اليهافي عن ابن عباس (في حديث) قال قال رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَا عَرَجَ بِالسَّمَاءِ الرَّابِعَةِ اذْنَ جَبَرِيلَ وَاقَامَ مِيكَائِيلَ ثُمَّ قَيْلَ لِي ادَنَ يَا مُحَمَّدَ فَقَلَتْ اتَّقَدَمْ وَانتَ بِحُضُورِي يَا جَبَرِيلَ؟ قَالَ نَعَمْ انَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَضَّلَ انبِيائِهِ الْمُرْسَلِينَ عَلَى مَلَائِكَتِهِ الْمُقْرَبِينَ وَفَضْلُكَ انتَ خَاصَّةً فَدَنَوْتَ فَصَلَّيْتَ بِاهْلِ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ.

(٨) العلل ٥ - العيون ٢٦٢ ج ١ - حَدَّثَنَا الْحَسْنُ (أَبْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشَمِيِّ (الْكُوفِيِّ - الْعَيْنُونَ) قَالَ حَدَّثَنَا فَرَاتُ بْنُ ابْرَاهِيمَ بْنُ فَرَاتِ الْكُوفِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ احْمَدَ بْنُ عَلَى الْهَمْدَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْوُ الْفَضْلِ الْعَبَاسِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنُ ابْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ ابْنِ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامَ بْنَ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنْ عَلَى بْنِ مُوسَى الرَّضا عَنْ ابِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلَى بْنِ ابْي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ خَلَقَ افْضَلَ مِنْيَ (إِلَى أَنْ قَالَ) أَنَّهُ لَمَا عَرَجَ بِالسَّمَاءِ اذْنَ جَبَرِيلَ مَثْنَى مَثْنَى وَاقَامَ مَثْنَى مَثْنَى ثُمَّ قَالَ لِي تَقَدَّمْ يَا مُحَمَّدَ فَقَلَتْ لَهُ يَا جَبَرِيلَ! أَتَقَدَّمْ عَلَيْكَ فَقَالَ نَعَمْ (وَذَكَرَ نَحْوَهُ).

(٩) تهذيب ٢٨٠ ج ٢ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلَى بْنِ مُحَبَّوبِ عَنِ الْعَبَاسِ بْنِ مَعْرُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ ابْنِ سَنَانَ عَنْ ابِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ إِذَا اذْنَ مَوْذَنْ فَنَقْصَ الْأَذَانِ وَانتَ تَرِيدَنَ تَصْلِيْ بِاذْانِهِ فَاتَّمْ مَا نَقْصَ هُوَ مِنْ اذْانِهِ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَؤْذَنَ الْغَلامُ الَّذِي لَمْ يَحْتَلِمْ.

ونقدم في رواية ابراهيم بن موسى (١٧) من باب (٢) انَّ لِكُلِّ صلوةٍ وقتين من ابواب المواقف قوله عليه السلام اذْن فقلت ننتظر لعل يلحق بنا بعض اصحابنا (إِلَى أَنْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) ابده بأوّل الوقت فأنه افضل فأذنت وصلينا. وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٤٧) جواز التطوع

لمن عليه الفريضة قوله وامر صلی الله عليه وآلـه بلاـاً فاذـن و صلـى ركـعـتـى الفجر ثمـ اقامـ فـصـلـى الفجرـ.

وفي رواية زرارة^(٥) نحوه الاـ آتـه قالـ ثمـ قـامـ فـصـلـى الفجرـ. وفي رواية اـبـي مـرـيمـ(١٢ـ) منـ بـابـ(١ـ) وجـوبـ سـترـ العـورـةـ عـلـىـ الرـجـلـ فيـ الصـلـوةـ منـ اـبـوـابـ السـتـرـ فيـ الصـلـوةـ قولـهـ صـلـيـتـ بـنـاـ فـقـيـصـ بـلـاـ اـزـارـ ولاـ رـدـاءـ ولاـ اـذـانـ ولاـ اـقـامـةـ (الـىـ انـ قـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ) اـنـيـ مـرـتـ بـجـعـفـرـ وـهـ يـؤـذـنـ وـيـقـيمـ فـلـمـ اـتـكـلـمـ فـأـجـزـئـنـيـ ذـلـكـ.

وفي رواية جويرية^(١٣ـ) منـ بـابـ(٩ـ) كـراـهـةـ الصـلـوةـ فـيـ الـبـيـدـاءـ منـ اـبـوـابـ المـكـانـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ ياـ جـوـيرـيـةـ اـذـنـ (الـىـ انـ قـالـ) فـاـذـنـتـ ثمـ قـالـ لـىـ اـقـمـ فـاقـتـ. وفي رواية جويرية^(١٤ـ) نحوهـ. وفيـ مرـسـلـةـ فـقـيـهـ(٢ـ) منـ بـابـ(٤ـ) استـحـبابـ الـاـذـانـ وـالـاـقـامـةـ لـلـنـسـاءـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ لـيـسـ عـلـىـ المـرـتـةـ اـذـانـ وـلـاـ اـقـامـةـ اـذـانـ القـبـيـلـةـ.

وفيـ رـوـاـيـةـ زـرـارـةـ(٣ـ) نحوـهـ. وفيـ اـحـادـيـثـ بـابـ(٧ـ) سـقوـطـ الـاـذـانـ وـالـاـقـامـةـ عـمـنـ اـدـرـكـ الجـمـاعـةـ ماـيـسـتـفـادـ مـنـ جـواـزـ الـاـكـفـاءـ باـذـانـ الغـيرـ. وـيـاتـىـ فـيـ رـوـاـيـةـ السـكـونـيـ(١ـ) مـنـ الـبـابـ التـالـىـ وـرـوـاـيـةـ اـبـيـ سـعـيدـ(٤ـ) مـنـ بـابـ(١٠ـ) استـحـبابـ اـعـادـةـ الـاـذـانـ وـالـاـقـامـةـ لـمـنـ اـرـادـ اـنـ يـعـيـدـ الصـلـوةـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ بـعـضـ الـمـقـصـودـ. وفيـ رـوـاـيـةـ الشـائـبـ بـنـ زـيـدـ(٢ـ) مـنـ بـابـ(٦ـ) انـ الـاـذـانـ الثـالـثـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـدـعـةـ قولـهـ كـانـ لـرـسـولـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـؤـذـنـ واحدـ بـلـالـ فـكـانـ اـذـانـ جـلـسـ عـلـىـ الـمـنـبـرـ اـذـنـ عـلـىـ بـابـ الـمـسـجـدـ فـاـذـاـ انـزـلـ اـقـامـ لـلـصـلـوةـ.

وفيـ رـوـاـيـةـ الـاصـبـعـ(١٤ـ) مـنـ بـابـ(٧ـ) عـدـدـ فـصـولـ الـاـذـانـ وـالـاـقـامـةـ قولـهـ فـقـالـ (اـىـ الـمـلـكـ) اللهـ اـكـبـرـ (الـىـ انـ قـالـ) قدـ قـامـتـ الصـلـوةـ فـتـقـدـمـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ فـأـمـ اـهـلـ السـهـاءـ. وفيـ مـرـسـلـةـ فـقـيـهـ(١٠ـ) مـنـ بـابـ

(٢٣) انه يستحب ان يكون المؤذن مستقبل القبلة قوله عليه السلام وله (اي للمؤذن) من كل من يصلّى بصوته حسنة. وفي رواية ابن حماد (١٢) والمفید (١٣) من باب (٢٥) جواز التكلّم بين فضول الأذان ما يناسب ذلك. وفي رواية حماد (١) من باب (٦٠) كراهة النافلة بعد الشروع في الاقامة من ابواب الجماعة قوله عليه السلام خرج رسول الله صلى الله عليه وآله لصلوة الصبح وبلال يقيم. وفي رواية محمد بن سليمان (٣) من باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان من ابواب نوافله قوله عليه السلام فلما اقام بلال لصلوة العشاء الاخرة خرج النبي صلى الله عليه وآله فصلّى بالناس.

وفي رواية السكوني (٤) من باب (١٨٠) كراهة الاكل ماشياً من ابواب الأطعمة قوله عليه السلام وهو صلى الله عليه وآله يأكل ويشرى و بلال يقيم الصلوة فصلّى صلى الله عليه وآله بالناس.

(٩) باب انه لا يجلس ان يجلس الامام ويقيم غيره.

(١) تهذيب ٢٨١ ج ٢ - احمد بن محمد عن البرق عن التوفى عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن آبائه عن علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا دخل المسجد و بلال يقيم الصلوة جلس.

(١٠) باب استحباب اعادة الأذان والإقامة لمن اراد ان

يعيد الصلوة او يقضيها

(١) تهذيب ١٦٢ ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار التباطئ عن ابي عبدالله عليه السلام قال سأله الرجل اذا اعاد الصلوة هل يعيد الأذان والإقامة؟ قال نعم.

(٢) فقه الرضا عليه السلام ١٢٥ - قال (العالم عليه السلام) من اجنب ثم لم يغتسل حتى يصلّى الصلوات كلها فذكر بعد ما صلّى قال

فعليه الاعادة يؤذن و يقيم ثم يفصل بين كل صلوتين باقامة.

٢٣٣٣ (٣) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن

الحسين عن موسى بن عيسى قال كتبت اليه رجل تحبب عليه اعادة الصلوة ايعدها باذان و اقامه فكتب يعيدها باقامة.

٢٣٣٤ (٤) عوالى الثنائى ٢١٦ ج ٢ - روى أبو سعيد الخدري قال حبسا

عن الصلوة يوم الخندق حتى كان بعد المغرب من الليل فدعا رسول الله صلى الله عليه وآلـه بلاـأـ فاقام للظهر فصلـيـها ثم اقام للعصر فصلـيـها ثم اقام للمغرب فصلـيـها ثم اقام للعشاء فصلـيـها ولم يؤذن لها مع الاقامة.

وتقـدمـ في رواية زرارـةـ (١) من بـابـ (٢٤) وجـوبـ التـرتـيبـ بين الفـرـائـضـ

من ابوـابـ المـواقـيـتـ قوله عليهـ السـلامـ فـاذـنـ لهاـ (ايـ لـلـصـلـوـةـ الفـائـةـ) وـ اـقـامـ ثمـ صـلـهاـ ثمـ صـلـ ماـ بـعـدـهاـ باـقـامـةـ اـقـامـةـ لـكـلـ صـلـوـةـ.

وفـيـ روـاـيـةـ الدـعـائـمـ (٤) من بـابـ (٤٧) جـواـزـ التـسـطـوعـ لـمـنـ عـلـيـهـ الفـرـيـضـةـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلامـ ثمـ اـمـرـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ بلاـأـ فـاذـنـ (ايـ بـعـدـ طـلـوـعـ الشـمـسـ) وـ صـلـيـ رـكـعـيـ الفـجـرـ ثمـ اـقـامـ فـصـلـيـ الفـجـرـ. وـ فـيـ روـاـيـةـ زـرارـةـ (٥) قولـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ ياـ بـلـالـ أـذـنـ فـاذـنـ (ايـ بـعـدـ طـلـوـعـ الشـمـسـ) فـصـلـيـ رسولـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ رـكـعـيـ الفـجـرـ. وـ فـيـ اـحـادـيـثـ بـابـ (٣) استـحبـابـ الـاذـانـ وـ الـاقـامـةـ فـيـ جـمـيعـ الفـرـائـضـ ماـ يـدـلـ بـاطـلـاقـ عـلـىـ ذـلـكـ.

ويـاتـيـ فـيـ حـدـيـثـ الـأـرـبـعـمـأـةـ (٩) من بـابـ (١٠) حـكـمـ الـإـلـتـفـاتـ فـيـ الصـلـوـةـ منـ اـبـوـابـ القـوـاطـعـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلامـ وـ يـنـبـغـيـ لـمـنـ يـفـعـلـ ذـلـكـ (ايـ يـلـتـفـتـ فـيـ الصـلـوـةـ) انـ يـدـهـ بـالـصـلـوـةـ بـالـاـذـانـ وـ الـاقـامـةـ وـ التـكـبـيرـ. وـ فـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ مـسـلـمـ (٢٥) منـ بـابـ (١) وجـوبـ قـضـاءـ الفـرـائـضـ منـ اـبـوـابـ القـضـاءـ قولـهـ عـلـيـهـ السـلامـ وـ يـؤـذـنـ وـ يـقـيمـ فـيـ اوـهـنـ ثمـ يـصـلـيـ وـ يـقـيمـ بـعـدـ

ذلك في كل صلوة فيصلّى بغير اذان حتى يقضى صلوته.

وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (٧) عدم وجوب القضاء على من أغنى عليه قوله عليه السلام يقضى ما فاته ويؤذن في الاول ويقيم في البقية.

(١١) باب انه يستحب اعادة الاذان والإقامة لمن اذن واقام ليصلّى
وحده فجائه آخر فارادا ان يصلّيا جماعة

(١) تهذيب ٢٨٢ ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن
عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن فقيه ٢٥٨ ج ١ - عمار
الساباطي (١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال سأله عن الرجل يؤذن ويقيم
ليصلّى وحده فيجيء رجل آخر فيقول له (أ - خ فقيه) نصلّى جماعة
هل يجوز ان يصلّيا بذلك الاذان والإقامة؟ قال لا ولكن يؤذن ويقيم
(و يأقى مثل هذا عن كافي وتهذيب في ذيل رواية عمار (١) من باب
(٣٠) جواز اذان غير البالغ).

(١٢) باب انه من صلى خلف المخالف يستحب له ان يؤذن لنفسه
ويقيم و انه ان خاف فوت الزكوع اقتصر على تكبيرتين
و تهليلة بعد قوله قد قامت الصلوة

(١) تهذيب ٥٦ ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن ابي اسحاق عن
عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن فقيه ٢٥١ ج ١ - ابي عبدالله (٢)
عليه السلام قال اذن خلف من قرأت خلفه.

(٢) كافي ٣٠٦ ج ٣ - الحسين بن محمد الاشعري عن عبدالله بن
عامر عن تهذيب ٢٨١ ج ٢ - على بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب

١- روی عن الصادق عليه السلام عمار السباطی آنه سأله فقيه.

٢- قال الصادق عليه السلام - فقيه.

عن معاذبن كثير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا دخل الرجل المسجد وهو لا يأتم بصاحبه وقد بقى على الامام آية او آيتان فخشى ان هو اذن و اقام ان يركع فليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وليدخل في الصلوة.

٢٣٣٨ (٣) مستدرك ج ٤٩ - جامع الشرائع للشيخ يحيى بن سعيد روى انَّ الانسان اذا دخل المسجد وفيه من لا يقتدى به و خاف فوت الصلوة بالاشتغال بالاذان والاقامة يقول حَتَّى عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ دُفِعْتَيْنِ لَا تَرَكَه . و تقدم في رواية عمر بن يزيد (٥) من باب (١٨) جواز تأخير المغرب عن اول الوقت من ابواب المواقف قوله فان انا نزلت اصلى معهم لم استم肯 من الاذان والاقامة وافتتاح الصلوة فقال عليه السلام ايت منزلك . و يأتي في رواية عمار (٤) من باب (٣٠) جواز اذان غير البالغ ما يناسب الباب فراجع .

وفي الرضوى (٧) من باب (٤١) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به من ابواب الجماعة قوله عليه السلام فصلٌ خلفه على سبيل التقييد والمداراة و اذن لنفسك واقم . وفي رواية ابن ابي نصر (١٤) وابن عائذ قوله فيعجلونى الى ما اان اوذن و اقيم (١٥)

(١٢) باب استعباب الاذان في البيت ورفع الصوت به

٢٣٣٩ (١) كافي ج ٣٠٨ - جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن سليمان الجعفرى قال سمعته يقول اذن في بيتك فأنه يطرد الشيطان ويستحب من اجل الصبيان (١).

٢٣٤٠ (٢) كافي ج ٦ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس ابن معروف عن علي بن مهزيار كافي ج ٣٠٨ - (الحسين بن محمد عن

عبدالله بن عامر - معلق) عن تهذيب ٥٩ ج ٢ - على بن مهزيار عن محمد بن راشد قال حدثني فقيه ١٨٩ ج ١ - هشام بن ابراهيم (١) (أنه - يب كا) شكا الى ابي الحسن (الرضا يب - خ كا) عليه السلام سقمه وانه لا يولد له (ولد كا ٣٠٨ - فقيه) فأمره ان (٢) يرفع صوته بالاذان في منزله قال فعلت (ذلك - فقيه) فأذهب الله عنّي سقمي وكثير ولدي قال محمد بن راشد و كنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي و جماعة (من - فقيه) خدمي و عيالي - كا - فقيه) (حتى ا匪 كنت ابق - فقيه كا ٩) (وحدي - كا ٩) (ومالي احد يخدمي - فقيه كا ٩) فلما سمعت ذلك من هشام عملت به (قال - فقيه) فأذهب الله عنّي وعن عيالي العلل (والحمد لله - فقيه كا ٩). (٣) مستدرك ٣٩ ج ٣٩ مستدرك ٧٣٤١

هشام ابن ابراهيم الى الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له فامرها ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال فعلت ذلك فأذهب الله عنّي سقمي وكثير ولدي. (٤) مستدرك ٣٩ ج ٤ - الشيخ يحيى بن سعيد في جامع الشرائع روى ان رفع الصوت بالاذان في المنزل ينفي الامراض وينهى الولد.

(١٤) باب سائر الموارد التي يستحب فيها الأذان والإقامة
 (١) فقيه ١٩٥ ج ١ - قال الصادق عليه السلام من لم يأكل اللحم
 اربعين يوماً ساء خلقه ومن ساء خلقه فأذنوا في اذنه.
 (٢) فقيه ١٩٥ ج ١ - قال الصادق عليه السلام اذا تغولت (٣)
 لكم (٤) الغول (٥) فأذنوا وقال عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن في اذنه
 اليمنى و يقام في اليسرى.

١ - شكا هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام - فقيه.
 ٢ - بان - يب.
 ٣ - تولمت - ثل.
 ٤ - بكم - خ. ل.
 ٥ - جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم.

(٣) المحاسن ٢٩ - البرق عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن سهل بن سنان عن سلام المدايني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا تغولت لكم الغيلان فأذنوا باذان الصلوة.

دعالم الاسلام ١٣٢ ج ١ - عن على عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر مثله). العجفريات ٤٢ - بسانده عن على عليه السلام (مثله).

(٣) مستدرك ٦٣ ج ٤ - زيد الززاد في اصله قال حججنا سنة فلما صرنا في خرابات المدينة بين الحيطان افتقدنا رفيقاً لنا من اخواننا فطلبناه فلم نجده فقال لنا الناس بالمدينة ان صاحبكم اختطفته الجن فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام و اخبرته بحاله و يقول اهل المدينة فقال اخرج الى المكان الذي اختطف او قال افتقد فقل باعلى صوتك يا صالح بن علي ان جعفر بن محمد عليهما السلام يقول لك اهكذا عاهدت و عاقدت الجن على بن ابي طالب عليه السلام اطلب فلاناً حتى تؤديه الى رفقائه ثم قال (٢) يا معاشر الجن عزتم عليكم بما عزم على بن ابي طالب عليه السلام لما خلّيت عن صاحب وارشدتوه الى الطريق قال ففعلت ذلك فلم البت اذا بصاحب قد خرج على بعض الخرابات فقال ان شخصاً ترايالي ما رأيت صورة الا وهو احسن منها فقال يافتي اظننك تتولى آل محمد عليهم السلام فقلت نعم فقال ان هيهنا رجلاً من آل محمد صلى الله عليه وآله هل لك أن توجر و تسلم عليه قلت بل فادخلني من هذه الحيطان و هو يمشي امامي فلما ان سار غير بعيد فنظرت فلم ارشينا و غشى على فبقيت مغشياً على لا ادرى اين انامن ارض الله حتى كان الان فاذا قد اتاني آت و حملني حتى

اخرجني الى الطريق فاخبرت ابا عبد الله عليه السلام بذلك فقال ذلك الغوال او الغول نوع من الجن يغتال الانسان فاذا رأيت الواحد فلا تسترشده وان ارشدكم فخالفوه فاذا رأيته في خراب وقد خرج عليك او في فلاء من الارض فاذن في وجهه وارفع صوتك وقل سبحان الذي جعل في السماء نجوماً رجوماً للشياطين عزمت عليك يا خبيث بعريمة الله التي عزم بها امير المؤمنين على بن ابي طالب عليه السلام ورميتك بسم الله المصيب الذي لا يحيطى وجعلت سمع الله على سمعك وبصرك وبصرك وذللتك بعز الله وقهرت سلطانك بسلطان الله يا خبيث لا سبيل لك فانك تقهرب ان شاء الله وتصرفه عنك فاذا ضللت الطريق فاذن باعلى صوتك وقل يا سيارة الله دلونا على الطريق يرحمكم الله ارشدونا يرشدكم الله فان اصبت والافناد يا عنة الجن و يامردة الشياطين ارشدوني و دلوني الطريق والا اشرعت (١) لكم بسم الله المصيب ايهاكم عزيزة على بن ابي طالب عليه السلام يا مردة الشياطين «إن اشتبثتم أن تنددوا من أقطار السموات والأرض فاننددوا لا تننددون إلا بسلطان» مبين الله غالبكم بجنده الغالب و قاهركم بسلطانه القاهر و مذللکم بعزه المتنين فـ«إِن تَوْلُوا فَقُلْ حَسْنِي اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوْكِيدٌ وَ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» وارفع صوتك بالاذان ترشد و تصيب الطريق إن شاء الله تعالى.

وياتى في احاديث باب (٤) ما ورد من الاستغفار والتسبيح ورفع الصوت بالاذان في المنزل لطلب الولد و باب (٢٧) انه يستحب لمن ولد له مولود ان يؤذن في اذنه اليمنى من ابواب احكام الاولاد في كتاب النكاح ما يدل على بعض المقصود.

وكذا في كثير من احاديث باب (٧١) ما ورد في فضل اللحم واكتثار

اكله و كراهة تركه خصوصاً اربعين يوماً من ابواب الاطعمة ما يدل على استحباب الاذان في اذن من ترك اللحم اربعين يوماً.

(١٥) باب استحباب حكاية الاذان والذعاء عند سماعه واجابة المؤذن

(١) كافي ج ٣٠٢ - محمد بن اسحاق عن الفضل بن شاذان عن

شاذبن عيسى عن ريعي بن عبد الله عن محدثين مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سمع المؤذن يؤذن قال مثل ما ي قوله في كل شئ .

(٢) دعائم الاسلام ج ١ - روى نافع عن علي بن الحسين عليهما

السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا سمع المؤذن قال كما يقول فاذا قال حتى على الصلوة حتى على الفلاح حتى على خير العمل قال لا حول ولا قوّة الا بالله فاذا انقضت الاقيمة قال اللهم رب (هذه - بخ) الدّعوة التامة والصلوة القائمة اعط محمداً سؤله يوم القيمة وبلغه الدرجة الوسيلة من الجنة و تقبل شفاعته في امته .

(٣) مستدرك ج ٦١ - ابن أبي جمهور في درراللثالي عن النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ إِذَا سَمِعْتُ الْمُؤْذِنَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ ثُمَّ صُلُّوا عَلَى فَنَصَّلَ عَلَى صَلْوَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بَهَا عَشْرًا ثُمَّ سُلُّوا إِلَى الْوَسِيلَةِ فَإِنَّهَا مَزْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَعْبَدَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَإِنَّا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ إِنَّا هُوَ فِنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لِهِ الشَّفَاعَةُ .

وعنه صلى الله عليه وآله قال لما سمع بلال يؤذن و سكت بعد

فراغه من قال مثل هذا بيقين دخل الجنة .

(٤) مستدرك ج ٦٠ - القطب الرواندي في لب اللباب عن

رسول الله صلى الله عليه وآله قال إذا ثُودِي لِلصَّلَاةِ - الاية - أَنَّ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَى الْأَذْانِ وَيَحِبُّ فَلَا يَسْمَعُ زَفِيرَ جَهَنَّمَ .

- (٥) جامع الاخبار ١٧١ طج - عن امير المؤمنين عليه السلام انه سأله عن النبي صلى الله عليه وآله عن تفسير الاذان فقال صلى الله عليه وآله ياعلى الاذان حجة على امتي (الى ان قال) اجاية المؤذن كفارة الذنب.
- (٦) وفيه ١٧٢ - وقال صلى الله عليه وآله اجاية المؤذن رحمة وثوابه الجنة ومن لم يجب خاصته يوم القيمة فظوبى لمن اجاب داعي الله ومشى الى المسجد ولا يحييه ولا يعشى الى المسجد الامؤمن من اهل الجنة.
- (٧) وفيه ١٧٣ - وقال صلى الله عليه وآله من اجاب المؤذن واجاب العلماء كان يوم القيمة تحت لوائي ويكون في الجنة في جواري وله عند الله ثواب ستين شهيداً.
- (٨) - وقال صلى الله عليه وآله من اجاب المؤذنين فهو والثائبين والشهداء في صعيد واحد لا يخافون اذا خاف الناس.
- (٩) - وقال صلى الله عليه وآله من اجاب المؤذن كتبت له شفاعتي و كنت له شفيعاً بين يدي الله و غفر الله له الذنب سرها و علانيتها و كتب له بكل ركعة يصلى مع الامام فضل ستماً ركعة وله بكل ركعة مدينة في الجنة.
- (١٠) - وقال صلى الله عليه وآله من سمع الاذان فاجاب كان عند الله من السعداء.
- (١١) - وقال صلى الله عليه وآله من لم يجب داعي الله فليس له في الاسلام نصيب و من اجاب اشتاقت اليه الجنة.
- (١٢) - وقال صلى الله عليه وآله من اجاب داعي الله استغرت له الملائكة و يدخل الجنة بغير حساب.
- (١٣) الخصال ٥٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب الجمع بين الصلوتين من ابواب المواقف) عن سعيد بن علاقة قال سمعت امير المؤمنين عليه

السلام يقول ترك نسج العنكبوت في البيت يورث الفقر (إلى أن قال) واجابة المؤذن يزيد في الرزق.

مستدرك ٥٨ ج ٣ - سبط الطبرسي في مشكوة الانوار عنده عليه السلام (مثله).

مستدرك ٥٧ ج ٤ - القطب الرواندي في دعواته شكارجل الى أبي عبدالله عليه السلام الفقر فقال أذن كلما سمعت الاذان كما يؤذن المؤذن.

مستدرك ٦١ ج ١ - فقيه ١٨٩ - روى أنَّ من سمع الأذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه.

مكارم الأخلاق ٢٩٨ - (في القول عند سماع الاذان) روى أنَّ من سمع الأذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه.

دعاهم الاسلام ١٣٥ ج ١ - عن على عليه السلام انه قال ثلاث لا يدعهن الآعاجز رجل سمع مؤذناً لا يقول كما يقول و رجل لق جنازة لا يسلم على اهلها و يأخذ بجوانب السرير و رجل ادرك الامام ساجداً لم يكبّر و يسجد معه ولا يعتدّها.

كتابي ٣٠٧ ج ٣ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن فقيه ١٨٧ ج ١ - العارث بن المغيرة النضرى (١) عن أبي عبدالله عليه السلام (أنه - فقيه) قال من سمع المؤذن يقول اشهدان لا إله إلا الله و اشهد انَّ محمداً رسول الله صلى الله عليه و آله فقال مصدقاً محتبساً و انا اشهد أن لا إله إلا الله و اشهد انَّ محمداً رسول الله صلى الله عليه و آله (و - كا) اكتفى بها عمن (٢) ابا و جحد واعين بها من اقرّ و شهد (الا - كا) كان له من الاجر عدد من انکرو جحدوا (مثل - كا) عدد من اقرّ و عرف (٣).

ثواب الاعمال ٥٢ - ابي (ره) قال حدثني عبدالله بن جعفر الحميري

١- النصرى - خ ل فقيه. ٢- عن كل من - فقيه. ٣- شهد - فقيه.

عن احمدبن محمدبن عيسى عن الحسن بن محبوب عن جمیل بن صالح عن
الحارث بن المغيرة النصرى (١) عن ابی عبد الله عليه السلام (نحوه).
اما الى الصدوق ١٢٨ - بهذا الاسناد (نحوه).

المحاسن ٤٩ - البرق عن ابن محبوب عن جمیل بن صالح عن
الحارث البصري عن ابی عبد الله عليه السلام قال من سمع المؤذن يقول
اشهد أن لا إله إلا الله وان محمدًا رسول الله اكتفى بها (وذكر نحوه).

(١٨) مستدرک ٥٩ ج ٤ - الشيخ الطوسي في المسوط روى أنه
اذا سمع المؤذن يؤذن يقول وانا اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وان محمدًا عبده ورسوله رضيت بالله ربّاً وبالإسلام دينًا وبحمد
صلى الله عليه وآلله رسولًا وبالائمة الطاهرين ائمّة ويصلى على محمد و
آلهم ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة الثامنة والصلوة القائمة آت محمدًا
صلى الله عليه وآلله الوسيلة والشفاعة والقضية وارزقه المقام محمود
الذى وعدته وارزقنى شفاعته يوم القيمة.

مستدرک ٦١ ج ٤ - ابن ابی جمهور في درر اللئالي عن التبی صلی الله
عليه وآلله انه اذا قال المؤذن اشهد ان لا إله إلا الله يقول الحاکي وانا
اشهد ان لا إله إلا الله (وذكر مثله الا انه اسقط قوله و يصلى على محمد
وآلله وقال وابعثه بدل قوله وارزقه).

(١٩) مكارم الاخلاق ٢٩٨ - وقد روى ان المؤذن اذا قال
اشهد ان محمدًا رسول الله فقل صلی الله عليه وآلله (الطّییین - ك)
الطاهرين اللهم اجعل عملی بربًا و مودة آل محمد في قلبي مستقرًا و أدر
على الرزق دررًا و اذا قال حتى على الصلاة و حتى على الفلاح فقل لا
حول ولا قوّة الا بالله العلي العظيم.

(٢٠) مستدرك ج ٦٠ - رواه والده المعظم امين الاسلام في

الاداب الدينية مثله وزاد فيه و يقول عند قول حق على خير العمل
مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلة مرحباً و اهلاً.

(٢١) مكارم الاخلاق -٢٩٨ - اذا قال المؤذن الله اكبر فقل مثل

ذلك و اذا قال اشهد ان لا اله الا الله (و - ك) اشهد ان محمدآ رسول الله
صلى الله عليه وآلله قفل وأنا اشهدان لا اله الا الله و اشهدان محمدآ رسول الله
صلى الله عليه وآلله كفى بها (١) عن كل من ابى وجحدوا عينيها من اقرتو شهد.

(٢٢) دعائم الاسلام ج ١٤٥ - عن ابي عبد الله جعفر بن محمد

عليهم السلام انه قال إذا قال المؤذن الله اكبر فقل الله اكبر و اذا قال اشهد
ان لا اله الا الله فقل أشهد ان لا الله الا الله و اذا قال اشهد ان محمدآ
رسول الله فقل اشهد ان محمدآ رسول الله فاذا قال قد قاتلت الصلة فقل
اللهم اقها وادمها واجعلني من خير صالحى اهلها عملاً و اذا قال
المؤذن قد قاتلت الصلة فقد وجب على الناس الصمت والقيام الا ان
لا يكون لهم امام فيقدم بعضهم بعضاً.

(٢٣) مستدرك ج ٥٩ - السيد الرضي في المجازات النبوية عن

النبي صلى الله عليه وآلله انه قال وقد سمع مؤذناً يقول اشهد ان لا الله الا
الله (فقال صلى الله عليه وآلله - خ) صدقك كل رطب و يابس.

(٢٤) العلل ج ٢٨٤ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد

(رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة
قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما اقول اذا سمعت الاذان قال اذكر
الله مع كل ذاكر.

٢٣٧١(٢٥) فقيه ١٨٧ ج ١ - قال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني استللك باقبال نهارك و ادبار ليتك و حضور صلواتك و اصوات دعاتك ان تتب ا على اني انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائباً.

العيون ٢٥٣ ج ١ - حدثنا ابي قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثني محمد بن عيسى عن عباس مولى الرضا عليه السلام قال سمعته يقول من قال حين يسمع (و ذكر مثله).

اما الاصدوق ٢١٩ - بهذا الاسناد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام عن ابيه قال كان ابو عبدالله الصادق عليه السلام يقول من قال حين يسمع (و ذكر نحوه).

ثواب الاعمال ١٨٣ - بهذا الاسناد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال من قال حين يسمع (و ذكر مثله الا انه زاد) و تسبيح ملائكتك بعد قوله و اصوات دعاتك.

٢٣٧٢(٢٦) مستدرك ٥٣ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح السائل باسناده عن هارون بن موسى عن محمد بن همام عن الحسن بن احمد المالكي عن احمد بن هليل الكرخي عن العباس الشامي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال كان جعفر بن محمد عليهما السلام يقول من قال حين يسمع اذان الصبح و اذان المغرب هذا الدعاء ثم مات من يومه او من ليلته كان تائباً و هو اللهم اني استللك باقبال ليتك و ادبار نهارك و حضور صلواتك و اصوات دعاتك و تسبيح ملائكتك ان تصلى على محمد و آل محمد و ان تتب ا على اني انت التواب الرحيم.

البحار ١٧٣ ج ٨٤ - كشف الغمة عن عباس مولى الرضا عليه السلام مثله.

٢٣٧٣(٢٢) مستدرك ٥٥ ج ٤ - الشيخ الطوسي في المسوط مرسلأ

يقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك و اصوات دعاتك فاغفرل.

(٢٨) مستدرك ٥٢ ج ٤ - ابوالرضا السيد فضل الله الرواندي في ادعية السر قال قرأت بخط الشيخ الصالح محمد بن احمد بن محمد بن الحسين بن مهرويه الكرمندي قال واحبرت عنه ابنه الشيخ المخطيب احمد قال رضي الله عنه وجدت بخط احمد بن ابراهيم بن محمد بن ابان قال اخبرني احمد بن محمد بن عمر بن يونس الياني قال حدثني محمد بن ابراهيم الاصبعي قال حدثني ابوالخصيب بن سليمان (رض) قال اخبرني ابوجعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابيطالب عليهم السلام قال قال امير المؤمنين كان لرسول الله صلى الله عليه وآله سر قليا عثر عليه الى ان ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لما اسرى بي فانتهيت الى السماء السابعة فتح لي بصرى الى فرجة في العرش تفور كفور القدور فلما اردت الانصراف اقعدت عند تلك الفرجة ثم نوديت يا محمد! ان ربك عزوجل يقرء عليك السلام الى ان قال قال يا محمد! من اراد من امتك الامان من بلقي والاستجابة لدعوته فليقل حين يسمع تأذين المغرب يامسلط نقمته على اعدائه بالخذلان لهم في الدنيا والعقاب لهم في الآخرة و يا موشعاً فضله على اولياته بعصمته ايام في الدنيا و حسن عائدته عليهم في الآخرة و يا شديد النكال بالانتقام و يا حسن المجازاة بالثواب من اطاعه و يا بارئ خلق الجنة والنار و ملزم اهلها عملها و العالم من يصير الى جنته و ناره يا هادى يا مضل يا كافى يا معافي يا معاقب اهدنى بهداك و عافنى بمعافاتك من سكنى جهنم مع الشياطين وارحمنى فائنك ان لم ترجمنى كنت من الخاسرين واعذنى من الخسران بدخول النار و حرمان

الجنة بحق لا اله الا انت ياذا الفضل العظيم فانه اذا قال ذلك تعمدته في ذلك المقام الذي يقول فيه برحمتي قلت والخبر طويل مشتمل على ادعية كثيرة لحوائج شتى معروفة بادعية السر فرقها الاصحاب كالشيخ وغيره في كتب الادعية و تلقوها بالقبول.

وتقديم في رواية ابى بصير (١٠) من باب (٨) كراهة الكلام على الخلاء من ابواب التخلّي قوله عليه السلام ان سمعت الاذان وانت على الخلاء فقل مثل ما يقول المؤذن.

وفى رواية ابن مسلم (١١) قوله عليه السلام ولو سمعت المنادى ينادى بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عزوجل وقل كما يقول المؤذن. وفي رواية سليمان بن مقبل (١٢) قوله لا يَعْلَمُ يَسْتَحِبُ للانسان اذا سمع الاذان ان يقول كما يقول المؤذن وان كان على البول والغائط؟ قال ان ذلك يزيد في الرزق.

ويأتى في احاديث باب (١٩) ما ورد من الدعاء عند هبوب الرياح الخ من ابواب الدعاء ما يدل على استعياب الدعاء عند الاذان.

(١٦) باب ان الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة

٧٣٧٥ (١) كافي ج ٤٢١ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن حفص بن غياث تهذيب ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه عن حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة.

٧٣٧٦ (٢) مجمع البيان ج ٢٨٨ - سورة الجمعة - قال السالبين زيد كان لرسول الله صلّى الله عليه وآله المؤذن واحد بلال فكان اذا جلس على المنبر اذن على باب المسجد فاذا نزل اقام للصلوة ثم كان ابو يكر وعمر كذلك حتى اذا كان عثمان وكثر الناس وتباعدت المنازل زاد اذاناً

فأمر بالتأذين الاول على سطح دار له بالسوق يقال لها الزوراء وكان يؤذن له عليها فإذا جلس عثمان على المنبر اذن مؤذنه فإذا نزل اقام للصلوة فلم يعب ذلك عليه مستدرك ٩٨ ج ٦ - ورواه الشيخ ابو الفتوح في تفسيره عنه (مثله).

(١٧) باب عدد فصول الاذان والاقامة وكيفيتها وعللها

٢٣٧٧ (١) استبصار ٣٠٥ - اخبرني الشيخ (ره) عن ابي القاسم جعفر بن محمد عن تهذيب ٥٩ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كalfi ٣٠٢ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن (يونس عن - يب كا) ابان بن عثمان عن اسماعيل الجعفري قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الاذان والاقامة خمسة و ثلاثون حرفأً فعد ذلك بيده واحداً واحداً الاذان ثانية عشر حرفأً والاقامة سبعة عشر حرفأً.

٢٣٧٨ (٢) فقه الرضا عليه السلام ٩٦ - اعلم برحمة الله ان الاذان ثانية عشر كلمة والاقامة سبعة عشر كلمة.

٢٣٧٩ (٣) النهاية ١٤ - الاذان والاقامة خمسة و ثلاثون فصلاً الاذان ثانية عشر فصلاً والاقامة سبعة عشر فصلاً (الى ان قال) وقد روی سبعة و ثلاثون فصلاً في بعض الروايات وفي بعضها ثانية و ثلاثون فصلاً وفي بعضها اثنان واربعون فصلاً.

٢٣٨٠ (٤) المصباح ٢٦ - هما (اي الاذان والاقامة) خمسة و ثلاثون فصلاً (الى ان قال) وروي سبعة و ثلاثون فصلاً يجعل في اول الاقامة الله اكبر اربع مرات وروي اثنان واربعون فصلاً فيكون التكبير اربع مرات في اول الاذان و آخره و اول الاقامة و آخرها والتهليل مرتين فيها.

٢٣٨١ (٥) الهدایة ٣٠ - قال الصادق عليه السلام الاذان والاقامة متى مثنى و هما اثنان واربعون حرفأً الاذان عشرون حرفأً والاقامة

اثنان وعشرون حرفًا.

(٦) تهذيب ٦١ ج ٢ - استبصار ٣٠٧ - محمد بن يعقوب عن كافلي
 ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى (١)
 (عن حريز - كا صا) عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال (قال -
 صاكا) يا زراة تفتح الأذان باربع تكبيرات وتحتمه بتكبيرتين
 وتهليلتين.

(٧) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٩ - محمد بن علي بن محبوب
 عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن ابن أبي نهران (٢) عن حماد بن عيسى عن
 حريز عن زراة قال قال لي أبو جعفر (٣) يا زراة تفتح الأذان بأربع
 تكبيرات وتحتمه بتكبيرتين وتهليلتين وإن شئت زدت على التثويب
 حتى على الفلاح مكان الصلوة خير من النوم.

(٨) تهذيب ٦١ ج ٢ - استبصار ٣٠٦ - الحسين بن سعيد عن فضالة
 عن حماد بن عثمان عن اسحاق بن عمّار عن المعلى بن خنيس قال سمعت
 ابا عبدالله عليه السلام يقول فقام الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد
 ان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدًا رسول الله اشهد ان
 محمدًا رسول الله حتى على الصلوة حتى على الفلاح حتى على
 الفلاح (حتى على خير العمل حتى على خير العمل (٤)) الله اكبر الله اكبر لا اله
 الا الله لا اله الا الله.

(٩) تهذيب ٦٠ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن (٥)
 الحسن عن فضالة استبصار ٣٠٦ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن

١ - عثمان - يب. ٢ - عبدالله بن نهران - يب. ٣ - ابو عبدالله - خ ل صا.

٤ - وفي نسخة من يب - صا بدل قوله حتى على خير العمل (حتى فرغ من الأذان وقال في آخره).

٥ - في حاشية تهذيب صوابه عن احمد عن الحسين - كما في الاستبصار.

محمد عن الحسين عن فضاله عن سيف بن عميرة عن فقيه ١٨٨ ج ١- ابى بكر
 الحضرى (عن ابى عبد الله عليه السلام - يب صا) و كلب الاسدى عن
 ابى عبد الله عليه السلام انه حكى لها الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر
 الله اكبر اشهدان لاله الا الله اشهدان لاله الا الله اشهدان محمد رسول الله
 اشهدان محمد رسول الله حى على الصلوة حى على الصلوة حى على
 الفلاح حى على الفلاح حى على خير العمل حى على خير العمل الله
 اكبر الله اكبر لاله الا الله لاله الا الله والاقامة كذلك).

تهذيب ٥٩ ج ٢- استبصار ٣٠٥- الحسين بن سعيد عن النضر (بن
 سعيد - صا) عن عبد الله بن سنان قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام
 عن الاذان فقال تقول الله اكبر الله اكبر اشهدان لاله الا الله اشهدان لاله
 الا الله (و ذكر مثله الا انه اسقط قوله والاقامة كذلك).

(١٠) تهذيب ٦٠ ج ٢- استبصار ٣٠٥- محمد بن علي بن محبوب
 عن علي بن السندي عن ابن ابى عمير كافى ٣٠٢ ج ٣- على بن ابراهيم عن
 ابىه عن ابن ابى عمير عن (عمر - كا صا) بن اذينة عن زراة (١) الفضيل
 (بن يسار - يب صا) عن ابى جعفر عليه السلام قال (قال - صا - خ) لما
 اسرى برسول الله صلى الله عليه وآلہ (الى السماء - كا) فبلغ البيت المعمور
 (و - كا) حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلام و اقام فتقىدم
 رسول الله صلى الله عليه وآلہ وصف الملائكة والنبيون خلف محمد (٢).
 تهذيب استبصار قال فقلنا له كيف اذن فقال الله اكبر الله اكبر اشهدان لاله
 الا الله اشهدان لاله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول
 الله حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح
 حى على خير العمل حى على خير العمل الله اكبر لاله الا الله لا

الله الا الله والإقامة مثلها الا ان فيها قد قامت الصلوة فقد قامت الصلوة بين حن على خير العمل حن على خير العمل وبين الله اكبر الله اكبر فامر بها رسول الله صلى الله عليه وآلله بلالاً فلم يزل يؤذن بها حتى قبض (الله - كا) رسوله صلى الله عليه وآلله.

٢٣٨٧ (١١) معاني الاخبار - ابي (ره) قال حدثنا على بن ابراهيم

ابن هاشم عن ابيه عن محمد ابن ابيعمر عن فقيه ١٨٣ ج ١ - حفص بن البختري (١) عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال لما اسرى برسول الله صلى الله عليه وآلله (و - المعانى) حضرت الصلاة فاذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهدان لا الله الا الله قال الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهدان محمدأ رسول الله قال الملائكة نبي بعث فلما قال حن على الصلوة قالت الملائكة حث على عبادة ربكم فلما قال حن على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه.

٢٣٨٨ (١٢) تفسير القمي ٣ ج ٢ - حكى ابي عن محمد ابن ابي عمر

عن هشام بن سالم عن ابيعبد الله عليه السلام قال جاء جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل بالبراق الى رسول الله صلى الله عليه وآلله (ثم ذكر كيفية مراجعته صلى الله عليه وآلله الى ان قال صلى الله عليه وآلله) و انتهيت الى سدرة المنتهى فاذا الورقة منها تظل امة من الامم (الى ان قال صلى الله عليه وآلله) ثم سمعت الاذان فاذا ملك يؤذن لم يرفي السماء قبل تلك الليلة فقال الله اكبر فقال الله تعالى صدق عبدى انا اكبر فقال الملك اشهدان لا الله الا الله اشهدان لا الله الا الله فقال الله تعالى صدق عبدى انا الله لا الله غيرى فقال اشهدان محمدأ رسول الله اشهد ان

محمدأً رسول الله فقال الله صدق عبدى محمد عبدى ورسولى أنا بعنته و انتجبه ف قال حى على الصلوة حى على الصلوة ف قال صدق عبدى و دعا الى فريضتى فن مشى اليها راغباً فيها محسباً كانت كفارة لما مضى من ذنبه ف قال حى على الفلاح حى على الفلاح ف قال الله تعالى هى الصلاح والتاج والصلاح ثم آمنت الملائكة في السماء كما آمنت الانبياء في البيت المقدس - الحديث.

(١٣) مستدرك ٢٢ ج ٤ - صحيفه الرضا عن آبائه عليهم السلام ٢٣٨٩

قال قال على بن ابيطالب عليه السلام لما بدء رسول الله صلى الله عليه و آله بتعليم الأذان اقى جبرئيل عليه السلام بالبراق فاستعصت عليه ثم اقى بدأته يقال لها برقة فاستعصت فقال لها جبرئيل اسكنى برقة فما ركبك احد اكرم على الله منه (فسكتت - خ لـ) قال صلى الله عليه و آله فركتها حتى انتهيت الى الحجاب الذي يلي الرحمن عزوجل (ربنا - خ لـ) فخرج ملك من وراء الحجاب فقال الله اكبر الله اكبر قال صلى الله عليه و آله قلت يا جبرئيل من هذا الملك قال جبرئيل والذى اكرمك بالنبوة ما رأيت هذا الملك قبل ساعتى هذه فقال الملك الله اكبر الله اكبر فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى انا اكبرانا اكبر قال فقال الملك اشهدان لا الله الا الله اشهدان لا الله الا الله فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى انا الله لا الله الا انا لا انا لا انا قال فقال الملك اشهدان محمدأً رسول الله اشهدان محمدأً رسول الله فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى ارسلت محمدأً رسولاً قال فقال الملك حى على الصلوة حى على الصلوة فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى ودعا الى عبادق قال فقال الملك حى على الفلاح حى على الفلاح فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى ودعا الى عبادق قد افلح من واظب عليها قال في يومئذ اكمل

الله عزّوجلّ لى الشرف على الاولين والآخرين.

البعحار ١٥٢ ج ٨٢ - عوالى اللتائى بالاسناد الى احمدبن فهد عن على بن عبدالمجيد النسابة عن محمدبن معية عن على بن الحسين عن عبدالكريم بن طاووس عن شمسالدین محمد بن عبدالمجيد بن محمد بن عبدالمجيد عن أبيه عن جده عبدالمجيد عن على بن احمد العلوى عن عبداللهبن محمدبن احمدبن منصور عن المبارك بن عبدالمجبار عن على بن احمد القزويني عن احمدبن ابراهيم بن الحسن بن شاذان عن عبداللهبن احمدبن عامر بن سليمان عن أبيه عن الرضا عليهم السلام مثله.

(١٢) معانى الاخبار ٤٢ - حذثنا على بن عبدالله الوراق و على

بن محمد بن الحسن القزويني قالا حذثنا سعدبن عبدالله قال حذثنا العباس بن سعيد الازرق قال حذثنا ابونصر عن عيسى بن مهران عن يحيى بن الحسن بن الفرات عن حمادبن يعلى عن على بن المخزور^(١) عن الاصبغ بن نباتة عن محمدبن الحنفية انه ذكر عنده الاذان فقال لما اسرى بالنبي صلّى الله عليه وآلـه الى السماء (و - ك) تناهى الى السماء السادسة نزل ملك من السماء السابعة لم ينزل قبل ذلك اليوم قطـ فقال الله اكبر الله اكبر فقال الله جلـ جلاله انا كذلك فقال اشهدان لا الله الا الله فقال الله عزـوجلـ انا كذلك لا الله الاانا فقال اشهدان محمدـ رسول الله قال الله جلـ جلاله عبدي واميـ على خلق اصطفـته على عبادي برسـالـتـي ثمـ قال حـ على الصـلاـةـ قال الله جـ جـ جـ جـ جـ جـ فـ رـضـتـهاـ عـلـىـ عـبـادـيـ وـ جـعـلـتـهاـ لـ دـيـنـاـ ثـمـ قال حـ علىـ الفـلاحـ قال الله جـ جـ جـ جـ جـ جـ خـيرـالـعـملـ قال الله جـ جـ جـ جـ جـ جـ جـ خـيرـالـعـملـ هـ اـفـضـلـ الـاعـمـالـ وـ اـزـكـاـهـاـ عـنـدـيـ ثـمـ

١ـ المخـزـورـ يفتحـ المـاءـ المـهـمـلـةـ وـ الـزـايـ المـعـجمـةـ وـ الـواـوـ المـشـدـدـةـ وـ الـرـاءـ المـهـمـلـةـ وـ هوـقـ الاـصـلـ الشـيـعـيـ الغـافـيـ.

قال قد قدمت الصلوة فتقدّم النبي صلّى الله عليه وآلـه فـأـمـاـهـلـالـسـمـاءـ فـنـ يومـئـذـ تـمـ شـرـفـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ.

(١٥) ٧٣٩١ فقيه ١٩٥ جـ ١ـ وـ فـيـاـ ذـكـرـهـ الفـضـلـ بـنـ شـاذـانـ (رـهـ) مـنـ

العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انا أمر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيراً للناس (١) و تنبيناً للغافل (٢) و تعريفاً لمن جهل الوقت و استغل عنه و يكون المؤذن بذلك داعياً الى عبادة الخالق و مرغباً فيها (و - خ) مقرأً له بالتوحيد بجاهداً (٣) بالایمان معناً بالاسلام مؤذناً لمن ينساها و انا (٤) يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان بالصلوة و انا بده فيه بالتكبير و ختم بالتهليل لأن الله عزوجل اراد ان يكون الابداء بذكره و اسمه واسم الله تعالى في التكبير في اول المحرف و في التهليل في آخره و انا جعل مثنى مثنى ليكون تكراراً في اذان المستمعين مؤكداً عليهم ان سها احد عن الاول لم يسمه عن الثاني ولا ان الصلوة ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير في اول الاذان اريعاً لأن اول الاذان انا يبدو غفلة وليس قبله كلام يتبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيناً للمستمعين لما بعده في الاذان و جعل بعد التكبير الشهادتان لأن اول الایمان هو التوحيد والاقرار الله تبارك و تعالى بالوحدانية والثاني الاقرار للرسول صلّى الله عليه وآلـهـ بالرسالة وانـ طـاعـتـهـ وـ مـعـرـفـتـهـ مـقـرـونـتـانـ وـ لـاـنـ اـصـلـ الـايـمانـ اـنـاـهـوـ الشـهـادـتـانـ فـجـعـلـ شـهـادـتـيـنـ شـهـادـتـيـنـ كـمـاـ جـعـلـ فـيـ سـاـيـرـ الـحـقـوقـ شـاهـدـانـ فـاـذـاـ اـقـرـ العـبـدـ اللـهـ عـزـوجـلـ بـالـوـحـدـانـيـةـ وـاقـرـ للـرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ بـالـرـسـالـةـ فـقـدـ اـقـرـ بـجـمـلـةـ الـايـمانـ لـاـنـ اـصـلـ الـايـمانـ اـنـاـهـوـهـ وـيـرـسـوـلـهـ وـاـنـاـجـعـلـ بـعـدـ الشـهـادـتـيـنـ الدـعـاءـ إـلـىـ الـصـلـوةـ ؟ـ لـاـنـ الـاـذـانـ اـنـاـوـاضـعـ

١ـالـنـاسـيـ خـ لـ. ٢ـلـلـغـافـلـيـنـ خـ لـ. ٣ـبـجـاهـرـاـ خـ لـ. ٤ـاـنـهـ خـ لـ.

لوضع الصلوة وأنماهونداء الى الصلوة في وسط الاذان و دعاء الى الفلاح و الى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه.

العلل ٢٥٩ - بالاسناد المتقدم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان (نحوه الا انه قال) وأنما هو نداء الى الصلوة فجعل النداء الى الصلوة في وسط الاذان فقدم قبلها اربعاً التكبيرتين والشهادتين واخر بعدها اربعاً يدعوا الى الفلاح حتى على البر والصلوة ثم دعا الى خير العمل مرغباً فيها وفي عملها وفي ادائها ثم نادى بالتكبير والتهليل ليتم بعدها اربعاً كما اتم قبلها اربعاً و ليختتم كلامه بذكر الله و تحميده كما فتحه بذكره و تحميده فان قال فلم جعل آخرها التهليل ولم يجعل آخرها التكبير كما جعل في اولها التكبير؟ قيل لأن التهليل اسم الله في آخر الحرف منه فاحب الله ان يختتم الكلام باسمه كما فتحه باسمه فان قيل فلم لم يجعل بدل التهليل التسبيح والتحميد واسم الله في آخر الحرف من هذين الحرفين؟ قيل لأن التهليل اقرار له بالتوحيد و خلع الانداد من دون الله وهو اول الايات واعظم من التسبيح والتحميد.

العيون ١٠٥ ج ٢ - بالاسناد المتقدم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل (نحوه).

٧٣٩٢ (١٦) المعتبر - وفي كتاب احمد ابن ابي نصر البزنطي من اصحابنا قال حدثني عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال الاذان الله اكبر الله اكبر اشهادن لا الله الا الله اشهادن لا الله الا الله وقال في آخره لا الله الا الله مرتة.

٧٣٩٣ (١٧) معاني الاخبار - حدثني ابوالحسن بن عمر [او] بن علي بن عبدالله البصري قال حدثنا ابومحمد خلف بن محمد البلخي بهاعن ابيه محمد بن احمد قال حدثنا عياش بن ضحاك عن مكي بن

ابراهيم عن ابن جريج عن عطا قال كنّا عند ابن عباس بالطائف انا و ابوالعالية و سعيد بن جبير و عكرمة فجاء المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر واسم المؤذن قثم بن عبد الرحمن التقى فقال ابن عباس اندرؤن ما قال المؤذن؟ فسئلته ابوالعالية فقال اخبرنا بتفسيره قال ابن عباس اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر يقول يا مشاغيل الارض قد وجبت الصلوة فتفرغوا لها و اذا قال اشهدان لا اله الا الله يقول يقوم يوم القيمة و يشهد لى ما في السموات وما في الارض على انى اخبرتكم في اليوم خمس مرات و اذا قال اشهد ان محمد رسول الله صلى الله عليه وآله يقول تقوم القيمة و محمد صلى الله عليه وآله يشهد لى عليكم انى قد اخبرتكم بذلك في اليوم خمس مرات و حجتى عند الله قائمة و اذا قال حجتى على الصلوة يقول ديناً فيما فاقيموه و اذا قال حجتى على الفلاح يقول هلموا الى طاعة الله و خذوا سهمكم من رحمة الله يعني الجماعة و اذا قال العبد الله اكبر الله اكبر يقول حرمت الاعمال و اذا قال لا اله الا الله يقول امانة سبع سنوات و سبع ارضين والجبال والبحار و ضعف على اعناقكم ان شئتم فاقبلوا و ان شئتم فادبروا.

(١٨) البخاري ١٦٩١ ج ٨٢ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم

بن هاشم قال علة الاذان ان تكبر الله و تعظمه و تقررت بتوحيد الله وبالنبوة والرسالة و تدعوا الى الصلوة و تمحث على الزكوة و معنى الاذان الاعلام لقول الله تعالى «وَأَذْنَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ» اي اعلام وقال امير المؤمنين عليه السلام كنت أنا الاذان في الناس بالحقيقة و قوله «أَذْنَ فِي النَّاسِ بِالْحَقِيقَةِ» اي اعلمهم وادعهم فمعنى الله انه يخرج الشيء من حدّ الدليل الى حدّ الوجود و يخترع الأشياء لامن شيء وكل مخلوق دونه يخترع الأشياء من شيء الا الله فهذا معنى الله و ذلك فرق

بينه وبين الحديث و معنى اكبر اي اكبر من ان يوصف في الاول واكبر من كل شئ لما خلق الشئ و معنى قوله اشهدان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد و نفي الانداد و خلعها وكل ما يعبد من دون الله و معنى اشهد ان محمدآ رسول الله اقرار بالرسالة والنبوة و تعظيم لرسول الله صلى الله عليه وآلله و ذلك قول الله عز وجل **(وَرَفِعْنَاكَ دُكْنَكَ)** اي تذكر معنى اذا ذكرت و معنى حتى على الصلوة اي حتى على الصلوة و معنى حتى على الفلاح اي حتى على الزكوة و قوله حتى على خير العمل اي حتى على الولاية و علة اتها خير العمل ان الاعمال كلها بها تقبل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله محمد رسول الله فالق معاوية من آخر الاذان محمد رسول الله فقال أما يرضي محدثان يذكر في اول الاذان حتى يذكر في آخره و معنى الاقامة هي الاجابة والوجوب و معنى كلماتها فهي التي ذكرناها في الاذان و معنى قد قدمت الصلوة اي قد وجبت الصلوة و حانت و اقيمت واما العلة فيها فقال الصادق عليه السلام اذا اذنت و صليت صل خلفك صفت من الملائكة اذا اذنت واقت صل خلفك صفات من الملائكة ولا يجوز ترك الاذان الا في صلوة الظهر والعصر والعتمة يجوز في هذه الثالث الصلوات اقامه بلا اذان والاذان افضل ولا تحمل ذلك عادة ولا يجوز ترك الاذان والاقامة في صلوة المغرب وصلوة الفجر والعلة في ذلك ان هاتين الصلوتين تحضرهما ملائكة السيل و ملائكة النهار.

٢٣٩٥ (١٩٧١) جامع الاخبار طج - عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب انه سأله النبي صلى الله عليه وآلله عن تفسير الاذان فقال صلى الله عليه وآلله يا علي الاذان حجّة على امتي و تفسيره اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فانه يقول اللهم انت الشاهد على ما اقول يا امة محمد قد حضرت

الصلوة فتهيّوا ودعوا عنكم شغل الدنيا و اذا قال اشهد ان لا اله الا الله فأنه يقول يا امة محمد اشهد الله و اشهد ملائكتهاني اخبرتكم بوقت الصلوة فتفرغوا لها واذا قال اشهد ان محمد رسول الله فأنه يقول يعلم الله و يعلم ملائكته اني قد اخبرتكم بوقت الصلوة فتفرغوا لها فانها خير لكم واذا قال حي على الصلوة فأنه يقول يا امة محمد دين قد اظهر الله لكم و رسوله فلا تضيئوه ولكن تعاهدوا يغفر الله لكم تفريغوا لصلواتكم فانها عباد دينكم واذا قال حي على الفلاح فأنه يقول يا امة محمد قد فتح الله عليكم ابواب الرحمة فقوموا وخذلوا نصيبيكم من الرحمة ترجحوا الدنيا والآخرة واذا قال الله اكبر الله اكبر فأنه يقول ترحموا على أنفسكم فأنه لا اعلم لكم عملاً افضل من هذه فتفريغوا لصلواتكم قبل الندامة واذا قال لا اله الا الله فأنه يقول يا امة محمد اعلموا اني جعلت امانة سبع سمات و سبع ارضين في اعناقكم فان شئتم فاقبلوا و ان شئتم فادبروا فمن اجابني فقد ربح و من لم يجبنني فلا يضرني ثم قال يا على الاذان نور فمن اجاب نجا و من عجز خسف و كنت له خصماً بين يدي الله و من كنت له خصماً فما أسوء حاله.

(٢٠) معاني الاخبار - ٣٨ - التوحيد ٢٣٨ - حدثنا احمد بن محمد

ابن عبد الرحمن المروزى الحاكم المقرى قال حدثنا ابو عمرو محمد بن جعفر المقرى الجرجانى قال حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن الموصلى ببغداد قال حدثنا محمد بن عاصم الطريق قال حدثنا ابو زيد عياش (١) بن يزيد بن الحسن (بن على - التوحيد) الكحال (٢) مولى زيد بن على قال اخبرنى ابى يزيد بن الحسن قال حدثنى موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن على عن ابيه على بن الحسين عن ابيه

الحسين بن عليّ ابن ابي طالب عليهما السلام قال كنا جلوساً في المسجد
 اذا صعد المؤذن المنارة فقال الله اكبر الله اكبر فبكى امير المؤمنين عليّ
 ابن ابي طالب عليهما السلام وبكينا ببكائه (٢) فلما فرغ المؤذن قال
 اتدرون ما يقول المؤذن؟ قلنا الله و رسوله و وصيّه اعلم فقال (٣) لو
 تعلمون ما يقول لضحكتم قليلاً ولبكيرتم كثيراً فلقوله الله اكبر معان كثيرة.
 منها ان قول المؤذن الله اكبر يقع على قدميه وازلته وابديته و
 علمه وقوته وقدرته وحلمه وكرمه وجوده وعطائه وكبريائه فإذا
 قال المؤذن الله اكبر فإنه يقول الله الذي له الخلق والامر وبمشيته كان
 الخلق و منه (كان - التوحيد) كل شيء للخلق واليه يرجع الخلق وهو
 الاول قبل كل شيء لم يزل والآخر بعد كل شيء لا يزال والظاهر فوق
 كل شيء لا يدرك والباطن دون كل شيء لا يحيط و هو (٤) الباقي وكل
 شيء دونه فاني والمعنى الثاني الله اكبر اي العليم الخبير علیم ما كان وما
 يكون قبل ان يكون والثالث الله اكبر اي القادر على كل شيء يقدر
 على ما يشاء القوى لقدرته المقتدر على خلقه القوى لذاته قدرته قائمة
 على الاشياء كلها اذا قضى امراً فاما يقول له كن فيكون والرابع الله
 اكبر على معنى حلمه وكرمه يحمل كأنه لا يعلم ويصفح كأنه لا يرى و
 يستر (٥) كأنه لا يعنى لا يعجل بالعقوبة كرمأ وصفحاً وحلماً والوجه
 الآخر في معنى الله اكبر اي الجمود جزيل العطاء كريم الفعال (٦) والوجه
 الآخر الله اكبر فيه نفي (صفته و - المعانى) كيفية كأنه يقول الله اجل من
 ان يدرك الواصفون قدر صفتة الذى هو موصوف به واما يصفه
 الواصفون على قدرهم لا على قدر عظمته وجلاله تعالى الله عن ان

١- إذا - التوحيد. ٢- بكائه - المعانى. ٣- قال - المعانى. ٤- فهو - التوحيد.

٥- يغفر - خ ل المعانى. ٦- التوال - خ ل.

يدرك الواصفون صفتة علوأً كبيراً والوجه الاخر الله اكبر كأنه يقول الله اعلى واجل و هو الغنى عن عباده لاحاجة به الى اعمال خلقه .

و اما قوله اشهدان لا اله الا الله فاعلام بان الشهادة لا تجوز الا بمعونة (١) من القلب كأنه يقول اعلم انه لا معبود الا الله عزوجل وان كل معبود باطل سوى الله عزوجل واقر بلسانى بما في قلبي من العلم بأنه لا اله الا الله واهد ان الله لا ملجأ من الله الا إليه ولا منجا من شر كل ذي شر و فتنه كل ذي فتنة الابالله و في المرة الثانية اشهدان لا اله الا الله معناه اشهدان لا هادى الا الله ولا دليل لي (إلى الدين - المعانى) الا الله واهد الله باني اشهد ان لا اله الا الله واهد سكان السموات و سكان الارضين و ما فيهن من الملائكة والناس اجمعين و ما فيهن من الجبال والاشجار والدواب والوحوش وكل رطب و يابس باني اشهد ان لا خالق الا الله ولا رازق ولا معبود ولا ضار ولا نافع ولا قابض ولا باسط ولا معطى ولا مانع (ولا دافع - التوحيد) ولا ناصح ولا كافي ولا شافي ولا مقدم ولا مؤخر الا الله له الخلق والامر و بيده الخير كله تبارك الله رب العالمين .

واما قوله اشهدان محمدأ رسول الله يقول اشهد الله (أني اشهد - التوحيد) انه (٢) لا اله الا هو وان محمدأ عبده ورسوله ونبيه وصفيه ونجيه ارسله الى كافة الناس اجمعين ﴿بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ يُنَظَّهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُلُّهُمْ وَلَوْكَرُهُ الْمُشْرِكُونَ﴾ واهد من في السموات والارض من النبئين والمرسلين والملائكة والناس اجمعين (أني اشهد - التوحيد) ان محمدأ سيد الاولين والآخرين وفي المرة الثانية اشهدان محمدأ رسول الله يقول اشهدان لاحاجة لاحد الى احد الا الى الله الواحد القهار (مفتقرة

اليه سبحانه وآله - التوحيد) الغنّى عن عباده والخلائق (والثاني - المعاف) اجمعين وآله ارسل محمداً الى الناس بشيراً و نذيراً و داعياً الى الله باذنه و سراجاً منيراً فلن انكره و جحده ولم يؤمن به ادخله الله عزوجل نار جهنم خالداً مخلداً لا ينفك عنها ابداً.

واما قوله حتى على الصلوة اي هلموا الى خير اعمالكم و دعوة ربكم و سارعوا الى مغفرة من ربكم و اطفاء ناركم التي اوقدتكمها (على ظهوركم - التوحيد) و فكاك رقابكم التي رهنتهموها (بدنوبكم - التوحيد) ليكفر الله عنكم سيئاتكم و يغفر لكم ذنوبكم و يبدل سيئاتكم حسنات فأنه ملك كريم ذو الفضل العظيم وقد اذن لنا معاشر المسلمين بالدخول في خدمته والتقدّم الى بين يديه وفي المرّة الثانية حتى على الصلوة اي قوموا الى مناجاة (الله - المعاف) ربكم و عرض حاجاتكم على ربكم و توسلوا اليه بكلامه و تشفعوا به واكثروا الذكر والقنوت والركوع والسجود والخضوع والخشوع وارفعوا اليه حوانجكم فقد اذن لنافي ذلك.

واما قوله حتى على الفلاح فأنه يقول اقبلوا الى بقاء لاقناه معه ونجاة لاهلاك معها و تعالوا الى حياة لا موت معها والى نعيم لانفاذ له والى ملك لا زوال عنه والى سرور لا حزن معه والى انسٍ لا وحشة معه والى نور لا ظلمة معه والى سعة لا ضيق معها والى بهجة لا انقطاع لها والى غنى لا فاقة معه والى صحة لا سقم معها والى عز لا ذلّ معه والى قوّة لا ضعف معها والى كرامة يالها من كرامة واعجلوا^(١) الى سرور الدنيا والعقبى ونجاة الاخرة والأولى وفي المرّة الثانية حتى على الفلاح فأنه يقول ساقوا الى مادعوتكم اليه والى جزيل الكرامة وعظيم المنة و

سن النعمة والفوز العظيم و نعيم الابد في جوار محمد صلى الله عليه وآله
«في مقعد صدقى عند مليك مقتبىء» .

واما قوله الله اكبر فانه يقول الله اعلى واجل من ان يعلم احد من خلقه ما عنده من الكراهة لعبد اجابه واطاعه واطاع (ولاة - التوحيد) امره (وعبد و عريف و عيده^(١)) واشتغل به و بذكره واحبه و آنس به^(٢) و اطمأن اليه ووثق به و خافه و رجاه و اشتق اليه ووافقه في حكمه و قضائه ورضي به وفي المرة الثانية الله اكبر فانه يقول الله اكبر وأعلى واجل من ان يعلم احد مبلغ كرامته لا ولياته و عقوبته لاعدائه و مبلغ عفوه وغفرانه ونعمته لمن اجابه و اجاب رسوله و مبلغ عذابه ونكاله و هوانه لمن انكره و جحده.

واما قوله لا اله الا الله معناه الله الحجۃ البالغة عليهم بالرسول^(٣) والرسالة والبيان والدعوة وهو اجل من ان يكون لاحد منهم عليه حجۃ فن اجابه فله النور والكرامة و من انكره فان الله غنى عن العالمين وهو اسرع المحاسبين و معنى قد قدمت الصلوة في الاقامة اي حان وقت الزيارة والمناجاة وقضاء الموائج و درك المنى والوصول الى الله عزوجل و الى كرامته وغفرانه و عفوه و رضوانه.

قال مصنف هذا الكتاب اغاثاترک الراوى لهذا الحديث (ذكر - المعاف) حتى على خير العمل للتفییة.

٢٣٩٧(٢١)- وقد روی في خبر آخر ان الصادق عليه السلام سأله عن معنى حتى على خير العمل فقال خير العمل الولاية.

وفي خبر آخر خير العمل بـ فاطمة و ولدتها عليهم السلام.

٢٣٩٨(٢٢) البخاري ج ١٤١ ح ٨٤ - العلل بالاسناد المتقدم عن العباس

١- وعرفه وعبده - التوحيد. ٢- وامن به - المعاف. ٣- بالرسول - التوحيد.

بن سعيد عن أبي نصر عن عيسى بن مهران عن الحسن بن عبد الوهاب عن محمد بن مروان عن أبي جعفر عليه السلام قال أتدرى ما تفسير «حي على خير العمل» قال قلت لا قال دعاك إلى البر أتدرى بمن؟ قلت لا قال دعاك إلى بـ فاطمة وولدها عليهم السلام.

٧٣٩٩ (٢٣) فقيه ١٩٣ ج ١ - وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وآله فكان يقول أشهد أنّ رسول الله وقد كان يقول فيه أشهد أنّ محمداً رسول الله لأنّ الأخبار قد وردت بها جميعاً.

٧٤٠٠ (٢٤) الدعائم ١٤٢ ج ١ - روينا عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام أنه قال كان الأذان بحي على خير العمل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وبه أمروا في أيام أبي بكر وصدر من أيام عمر ثم أمر عمر بقطعه وحذفه من الأذان والإقامة فقيل له في ذلك فقال اذا سمع (عوام - ك) الناس ان الصلوة خير العمل تهاونوا بالجهاد وتخللوا عنه. وفيه ١٤٢ ج ١ - وروينا مثل ذلك عن جعفر بن محمد عليهما السلام.

٧٤٠١ (٢٥) العلل ٣٦٧ - حدثنا على بن عبد الله الوراق و على بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة القزويني قالا حدثنا سعد بن عبد الله ابن أبي خلف قال حدثنا العباس بن سعيد الأزرق قال حدثنا سعيد بن سعيد الانباري عن محمد بن عثمان الجمحي عن الحكم بن إبّان عن عكرمة قال قلت لابن عباس أخبرني لاي شيء حذف من الأذان حتى على خير العمل قال أراد عمر بذلك ان لا يتتكل الناس على الصلوة و يدعوا الجهاد فلذلك حذفها من الأذان.

٧٤٠٢ (٢٦) العلل ٣٦٨ - حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري (رض) قال حدثنا على بن محمد بن ئيل) قتيبة عن الفضل بن شاذان قال حدثني محمد بن أبي عمير أنه سأله إبا الحسن عليه السلام

عن حيى على خير العمل لم ترکت من الاذان فقال تريد العلة الظاهرة او الباطنة قلت اريدهما جميعاً فقال اما العلة الظاهرة فلنلا يدع الناس الجهد اتكالاً على الصلوة و اما الباطنة فان خير العمل الولاية فاراد من امر بترك حيى على خير العمل من الاذان ان لا يقع حتى عليها و دعاء اليها.

٧٤٠٣ (٢٧) البحار ١٥٥ ج ٨٤ - نقلأ من خط الشهيد (ره) عن ابيالوليد عن ابيعبدالله عليه السلام في قوله قدقامت الصلوة اغا يعني به قيام القائم عليه السلام.

٧٤٠٤ (٢٨) مستدرك ٢٦ ج ٤ - الشیخ الطوسي في المبسوط فاما قول اشهد ان علیاً امير المؤمنین و آل محمد خير البرية على ماورد في شواذ الاخبار فليس بعمول عليه (في الاذان - خ) ولو فعله الانسان لم يأشم به غير انه ليس من فضيلة الاذان ولا كمال فصوله.

وتقديم في رواية ابن سعيد (٢) من باب (١٢) استحباب الاذان والاقامة لمن يقتدى بالمخالف قوله ان الانسان إذا دخل المسجد وفيه من لا يقتدى به و خاف فوت الصلوة بالاشغال بالاذان والاقامة يقول حتى على خير العمل دفتين لأنه تركه.

ويأتي في جميع احاديث الباب التالي مايناسب ذلك وفي رواية ابن الربيع (٥) من هذا الباب قوله ثم امر جبرائيل عليه السلام فاذن شفعاً و اقام شفعاً وقال في اذانه حتى على خير العمل وفي باب (١٩) انه اذا اراد المؤذن ان يجمع القوم فلا يأس ان يعيده فصول الاذان و باب (٢٠) عدم جواز التشويب في الاذان والاقامة و باب (٢١) استحباب افصاح الالف واهماء والترتيل في الاذان مايناسب الباب.

وفى رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من ابواب الكيفية

ما يدلّ على كيفية الاذان و علته.

وفي رواية معاوية بن عضلة (١) من باب (١١) ماورد في جملة من المصال
المحرّمة من أبواب جهاد النفس ما يدلّ على كيفية الاذان.

(١٨) باب ان الاذان مثنى والاقامة مثنى مثنى
و انه يجوز الاقتصر على مرّة مرّة عند العذر والعجلة
٥٧٤٠٥ كافى ٣٣٠ ج ٣ - احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن تهذيب
٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٧ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي نجران عن صفوان (بن
مهران - يب صا) الجمال قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول الاذان
مثنى مثنى والاقامة مثنى مثنى .

(٢) فقه الرضا عليه السلام ٩٧ - (بعد ذكر فضول الاقامة قال)
والاذان والاقامة جميعاً مثنى مثنى على ما وصفت لك.

(٣) الدرالعالم ١٤٤ ج ١ - روى نا عن ابي عبدالله جعفر بن محمد عليهما
السلام انه قال الاذان والاقامة مثنى مثنى و تفرد الشهادة في آخر
الاقامة تقول لا إله إلا الله مرّة واحدة.

(٤) العلل ٥ - العيون ٢٦٣ - حدثنا الحسن بن محمد بن سعيد
الهاشمي (الковي - العيون) قال حدثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفي
قال حدثنا محمد بن احمد بن علي المدائني قال حدثني (٢) ابو الفضل
العباس بن عبدالله البخاري قال حدثنا محمد بن القاسم بن ابراهيم بن
محمد بن عبدالله بن القاسم بن محمد ابن ابي بكر قال حدثنا (٣) عبد السلام بن
صالح الھروي عن علي بن موسى الرضا عليهما السلام عن ابيه موسى بن
جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن علي عن ابيه علي بن

الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (في حديث) أَنَّه لِمَا عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ أَذْنَ جَبْرِيلَ مَثْنَى مَثْنَى وَأَقَامَ مَثْنَى مَثْنَى ثُمَّ قَالَ لِي تَقْدُمْ يَا مُحَمَّدًا فَقَلَتْ لَهُ يَا جَبْرِيلَ اتَّقْدُمْ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ نَعَمْ لَانَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضْلُّ أَنْبِيائِهِ عَلَى مَلَائِكَتِهِ أَجْمَعِينَ وَفَضْلُكَ خَاصَّةً (قال العيون) فَتَقَدَّمَتْ فَصَلَّيْتُ بِهِمْ وَلَا فَخْرٍ.

(٤) مستدرك ج ٤٣ (٧٤٠٩) - السيد على بن طاووس في كتاب سعد السعدي نقلًا عن تفسير الثقة الجليل محمد بن العباس بن علي قال حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد عن محمد بن الفيض بن الفياض عن ابراهيم بن عبد الله بن همام عن عبدالرزاق عن معمر عن ابن حفاذ عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله بينما أنا في الحجر أذ أتاني جبريل فهمزني برجل لي فاستيقظت إلى أن قال صلى الله عليه وآله قال فهل تدرى أين أنت؟ فقلت لا ياجبريل فقال هذا بيت المقدس بيت الله الأقصى فيه المشر والمنشر ثم قام جبريل فوضع سبابة اليمني في ذنه اليمني فاذن مثنى مثنى يقول في آخرها حتى على خير العمل مثنى مثنى حتى إذا قضى أذانه أقام الصلاة مثنى مثنى وقال في آخرها قد قامت الصلوة - الخبر.

(٦) كافي ج ١٢ (٧٤١٠) - عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن محبوب عن أبي حمزة ثابت بن دينار الثاني وأبو منصور عن أبي الربيع قال حجاجنا مع أبي جعفر عليه السلام في السنة التي كان حجّ فيها هشام بن عبد الملك وكان معه نافع مولى عمر بن الخطاب فنظر نافع إلى أبي جعفر عليه السلام في ركن البيت وقد اجتمع عليه

الناس فقال نافع يا أمير المؤمنين من هذا الذي قد تدألك^(١) عليه الناس
 فقال هذا نبی اهل الكوفة هذا محمد بن علي[ؑ] فقال اشهد لآتینه فلأسئلته
 عن مسائل لا يجيئني فيها الآنبی او ابن نبی او وصی نبی (الى ان قال
 نافع) فأخبرنی عن قول الله عزوجل لنبیه **﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ ذُلْلَنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ اللَّهُ يُغْبَدُونَ﴾** من الذى سأل محمد صلى
 الله عليه وآلہ و کان بينه و بين عيسى خمسماة سنة قال فتلا ابو جعفر
 عليه السلام هذه الاية **﴿شَبَخَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ فَلَمَّا مَنَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِتُرِيكَهُ مِنْ آيَاتِنَا﴾** فكان من الآيات
 التي اراها الله تبارك وتعالى محمد صلى الله عليه وآلہ و کان حيث اسرى به
 الى بيت المقدس ان حشر الله عز ذكره الأولين والآخرين من النبيين
 والمرسلين ثم أمر جبرئيل عليه السلام فاذن شفعاً و اقام شفعاً و قال في
 اذانه حتى على خير العمل ثم تقدم محمد صلى الله عليه وآلہ و کان بالقوم
 الحديث - تفسير القمي ج ٢٨٢ - حدثني ابی عن الحسن بن محبوب عن
 ابی حمزة الثمالي عن ابی الربيع قال حججت مع ابی جعفر عليه السلام
 (وذكر نحوه) الاحتجاج ج ٥٩ - عن ابی حمزة الثمالي عن ابی الربيع نحوه.
 (٧٤١١) تهذيب ج ٢٨٠ - محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب عن

ابی همام عن ابی الحسن عليه السلام قال الأذان والإقامة مثنی مثنی
 وقال اذا اقام مثنی مثنی ولم يؤذن اجزئه في الصلوة المكتوبة و من اقام
 الصلوة واحدة واحدة ولم يؤذن لم يجزه الاباذان.

(٧٤١٢) تهذيب ج ٦٢ - استبصار ٣٠٨ - الحسين بن سعيد عن فضالة

عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن يزيد مولى الحكم عن حدثه
 عن ابی عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لئن اقيم مثنی مثنی أحب الى

من ان اوذن و اقيم واحداً واحداً.

٢٤٠٧ (٩) فقيه ١٩٥ ج ١ - قال (الصادق عليه السلام) كان اسم النبي

صلى الله عليه وآلـه يكرر في الاذان فاؤل من حذفه ابن اروى.

٢٤٠٨ (١٠) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعيد عن

فضالة عن معاوية بن وهب عن ابـي عبدالله عليه السلام قال الاذان مثنى
مثنى والاقامة واحدة واحدة.

٢٤٠٩ (١١) تهذيب ٦١ ج ٢ - استبصار ٣٠٧ - سعد (بن عبدالله - صا)

عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن (فضالة بن ابي ايوب عن سيف بن عميرة و - صا) صفوان بن يحيى عن عبدالله بن سنان عن ابـي عبدالله عليه السلام قال الاقامة مرّة مرّة الا قوله الله اكبر (الله اكبر - يب) فانه مررتان.

٢٤١٠ (١٢) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٧ - سعد بن عبدالله عن احمد

بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ابي ايوب - يب) عن العلاء (بن رزين - يب) عن ابي عبيدة الحداء قال رأيت ابا جعفر عليه السلام يكـبر واحدة واحدة (في الاذان - يب) فقلت له لم تكـبر واحدة واحدة فقال لا بأس به اذا كنت مستعجلـاً (في الاذان - صا).

٢٤١٢ (١٣) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٨ - الحسين (بن سعيد -

يب) عن القاسم بن عروة عن بريـد بن معاوـية عن ابـي جعـفر عليه السلام قال الاذان يقتصر في السـفر كما تقتصر الصـلوـة الاذان واحدـاً واحدـاً والاقـامة واحدـاً واحدـة.

٢٤١٨ (١٤) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٨ - سعد (بن عبدالله - صا)

عن محمدـينـ الحـسـينـ عنـ جـعـفـرـ بنـ بشـيرـ عنـ فـعـمـانـ الزـازـيـ قالـ سـمعـتـ اـبـاـعـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ يـجـزـيـكـ مـنـ (١)ـ الـاقـامـةـ طـاقـ طـاقـ فـيـ السـفـرـ وـتـقـدـمـ فـيـ روـاـيـةـ جـوـيـرـيـةـ (١٥)ـ مـنـ بـابـ (٩)ـ كـراـهـةـ الصـلوـةـ فـيـ

البيداء من أبواب المكان قوله فاذن عليه السلام مثنى مثنى و اقام مثنى مثنى.
وفي رواية الجعفريات (٣) من باب (١) ان جبرئيل عليه السلام
هبط بالأذان قوله عليه السلام فاذن عليه السلام مثنى مثنى و اقام مثنى
مثنى ثم قال له جبرئيل عليه السلام يا محمد هكذا اذان الصلوة.

وفي رواية الدعائم (٤) نحوه. وفي رواية صفوان (٢) من باب (٣)
استحباب الأذان والإقامة في الفرائض قوله عليه السلام الأذان مثنى
مثنى والإقامة مثنى مثنى.

وفي رواية ابن شاذان (١٥) من الباب المتقدم قوله وإنما جعل مثنى
مثنى ليكون تكراراً و يستفاد من سائر احاديث الباب التي تدل على
كيفية الأذان والإقامة ما يدل على ذلك.

(١٩) باب أنه اذا راد المؤذن ان يجمع القوم فلا يلأس ان يعيده فصوّل الأذان
(١) تهذيب ٦٣ ج ٢ - استبصار ٣٠٩ - محمد بن يعقوب عن كافهي
ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن على ابن
ابي حمزة عن ابي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال لو ان مؤذناً اعاد
في الشهادة (١) وفي حي على الصلوة او حي على الفلاح المرتدين والثالث
واكثر من ذلك اذا كان (إنما - كا صا (٢)) يريد به - صا كا) جماعة القوم
ليجمعهم لم يكن به بأس.

(٢) مستدرك ٤٥ ج ٤٥ - زيد الترسني في اصله قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول من السنة الترجيع في اذان الفجر و اذان العشاء الاخرة
امر رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ بلاـأـ ان يرجع في اذان الغداة و اذان
العشاء اذا فرغ اشـهـدـاـنـ مـحـمـدـاـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ عـادـ فقال

أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى يَعِدُ الشَّهَادَتَيْنِ ثُمَّ يَضُمُ فِي اذانِهِ الْخَبَرَ.

(٣) فقه الرضا عليه السلام ٩٦ - (بعد ذكر فصول الاذان قال)

ليس فيها ترجيع ولا تردد.

(٢٠) باب عدم جواز التشويب في الاذان والإقامة

(١) كافي ٣٠٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن وهب تهذيب ٦٣ ج ٢ - استبصار ٣٠٨ - الحسين بن سعيد عن فضالة و (١) حماد بن عيسى عن فقيه ١٨٨ ج ١ - معاوية بن (٢) وهب قال (قال - خ ص) سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن التشويب (الذى يكون (٣)) بين (٤) الاذان والإقامة فقال ما نعرفه.

آخر السوال ٤٨٣ - (نقلأً من كتاب محمد بن علي بن محبوب) العباس

بن معروف عن عبدالله بن المغيرة عن معاوية بن وهب (مثله).

(٢) فقيه ١٨٢ ج ١ - وكان ابن النبات يقول في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل فإذا رأه على عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلة مرحبا واهلا.

(٣) فقه الرضا عليه السلام ٩٦ - (بعد ذكر فصول الاذان قال)
ليس فيها ترجيع ولا تردد ولا الصلوة خير من النوم.

(٤) فقيه ١٨٣ ج ١ - روى أبو بصير عن أحدهما عليه السلام أنه قال إن بلا أكان عبداً صالحًا فقال لا أؤذن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وأله فترك يؤمّن حي على خير العمل.

(٥) مستدرك ٤٢ ج ٤ - زيد الترسني في اصله عن أبي المحسن عليه السلام قال الصلوة خير من النوم بدعة بني امية وليس ذلك من اصل

١-عن -صا. ٢- سأل معاوية بن وهب ابا عبدالله عليه السلام - فقيه.

٣-اسقط كافي - لفظة الذي يكون. ٤-في -كافى.

الاذان ولا يأس اذا اراد الرجل ان ينته الناس للصلوة ان ينادي بذلك ولا يجعله من اصل الاذان فانما لا نراه اذاناً.

٢٤٢٧ (٦) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٨ - محمدبن على بن محبوب

عن احمدبن المحسن عن الحسين عن حمادبن عيسى عن شعيببن يعقوب عن ابي بصير عن أبيعبد الله عليه السلام قال النساء والشواب في الاقامة (١) من السنة. حمل الشيخ ره هذا وامثاله على التقية.

٢٤٢٨ (٧) تهذيب ٦٣ ج ٢ - محمدبن على بن محبوب عن احمدبن المحسن

عن استبصار ٣٠٨ - الحسين (بن سعيد - صا) آخرالتراث ٤٨٣ - (نقلأً من كتاب محمدبن على بن محبوب) عن الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد (بن مسلم - يب صا) عن ابي جعفر عليه السلام قال كان ابي ينادي في بيته بالصلوة (٢) خير من النوم ولو ردت ذلك لم يكن به بأس.

٢٤٢٩ (٨) المعتبر ١٦٦ - في كتاب احمدابن ابينصر البزنطي من

اصحابنا قال حدثني عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الاذان الله اكبر الله اكبر اشهادن لا الله الا الله اشهدان لا الله الا الله وقال في آخره لا الله الا الله مرتة ثم قال اذا كنت في اذان الفجر فقل الصلوة خير من النوم بعد حتى على خير العمل وقل (٣) بعد الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله ولا تقل في الإقامة الصلوة خير من النوم انما هو في الاذان.

وتقديم في رواية زرار (٧) من باب (١٧) عدد فصول الأذان قوله عليه السلام وان شئت زدت على التسويب حتى على الفلاح مكان الصلوة خير من النوم.

(٢١) باب استحباب الفصاح الالف والهاء والتتريل في الاذان والحدر
و الترسل في الاقامه وكراهه التطريب في الاذان

(١) تهذيب ٥٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب (١) عن علي بن ابراهيم عن
ايه عن حماد عن حريز عن زوارة قال قال ابو جعفر عليه السلام الاذان
جزم بافصاح الالف والهاء والاقامة حدر (٢).

(٢) كافي ٣٠٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ايه عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زوارة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا اذنت فافصح
بالالف والهاء و صل على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته او ذكره
ذاكر في اذان او غيره.

(٣) الدعمال ١٤٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال
لابأس بالتطريب في الاذان اذا اتم و بين وافصح بالألف والهاء.

(٤) تهذيب ٥٨ ج ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن عثمان بن عيسى عن فقيه ١٨٤ ج ١ - خالد بن نجيح عن الصادق عليه
السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف.
فقيه ١٨٤ ج ١ - روى خالد بن نجح عن أبي عبدالله عليهما السلام انه
قال الاذان والاقامة مجزومان وفي خبر آخر موقوفان.

(٥) كافي ٣٠٦ ج ٣ - جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن
عيسى عن محمد بن سنان تهذيب ٦٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد بن
سنان عن الحسن بن الترس عن أبي عبد الله عليهما السلام قال الاذان ترتيل
والاقامة حدر.

(٦) الدعمال ١٤٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

١- نقل الشيخ هذه الرواية عن محمد بن يعقوب ولكن لم نعد لها في الكاف فلنعلم نقلها من كتاب آخر او
كانت موجودة في النسخة التي كانت عند الشيخ. ٢- حذر في القراءه: اسرع فيها.

قال يرثى الأذان و تحدى الإقامة.

(٧٢٣٦) مستدرك ٢٢ ج ٤ - ابن أبي جمهور الاحسانى في درر الثنائى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه سمع مؤذناً يطرب فقال صلى الله عليه وآله الأذان سهل سمح فان كان اذانك سهلاً سمحاً والأفلاتؤذن.

وقد تم في رواية زرار (٢) من باب (٥) استحباب الأذان والإقامة للمريض قوله عليه السلام وافصح بالالف والهماء. وبما في رواية معاوية (١٢) من باب (٢٣) استحباب كون المؤذن مستقبل القبلة قوله عليه السلام واحد را اقامتك حدراً.

وفي روايتي الشيباني (٨ - ٩) من باب (٢٤) جواز الأذان جالساً قوله عليه السلام اذا اقتضى (الصلوة - خ) فاقم متربلاً فانك في الصلوة.

(٢٢) باب انه لا يأس بان يؤذن الرجل جنباً و على غير وضوء
و انه لا يقييم الا و هو متظاهر

(١) تهذيب ٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضرى بن سويد عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس ان تؤذن وانت عسل غير وضوء [ظهور] ولا تقيم الا وانت على وضوء.

(٢) كافى ٣٠٢ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبى تهذيب ٥٣ ج ٢ الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن محمد العطبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس ان يؤذن الرجل من غير (٢) وضوء ولا يقييم الا و هو على وضوء.

(٣) الدعائم ١٣٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال

١- سقطت هذه الرواية عن التهذيب المطبوع ولكن اوردتها في فهرس الاغلاط.

٢- وهو على غير وضوء - يب.

(٤٤) باب أَنَّ لِبَاسَ بَانِيَوْذَنَ الرَّجُلَ جَنِيًّا وَعَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ وَأَنَّ لَا يَقِيمُ إِلَّا وَهُوَ مُتَظَاهِرٌ ١٦١

لِبَاسٍ أَنَّ يَوْذَنَ الرَّجُلَ عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ وَ(أَنَّ - خَ) يَكُونُ طَاهِرًا (فَهُوَ - خَ) أَفْسَلُ وَلَا يَقِيمُ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ.

(٤٥) مُسْتَدِرُك٢٦ ج٢ - كِتَابُ عَاصِمٍ بْنِ حَمِيدٍ الْحَنَاطِ عنْ عُمَرٍ
ابْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ قَلْتُ لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْذِنِ يَوْذَنْ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ
قَالَ نَعَمْ وَلَا يَقِيمُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وَضُوءِ الْخَبْرِ.

(٤٦) فَقِيه١٨٣ ج١ - رَوَى زِوْدَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ
قَالَ تَوْذَنْ وَانتَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا وَإِسْنَةٍ
تَوْجِهَتْ وَلَكِنْ إِذَا اقْتَلَتْ فَعْلَى وَضُوءٍ مَتَهِيَّةً لِلصَّلَاةِ.

(٤٧) قُرْبُ الْأَسْنَادِ ١٨٢ - بِاسْنَادِهِ عَنْ عَلَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى
ابْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ سَأَلْتَهُ عَنِ الْمُؤْذِنِ يَحْدُثُ فِي (إِثْنَاءِ - خَ)
إِذَا نَهَى وَاقْمَاتِهِ قَالَ إِنَّ كَانَ الْحَدِيثُ فِي الْأَذَانِ فَلَا بَأْسَ وَإِنْ كَانَ فِي الْإِقَامَةِ
فَلِيَتَوَضَّأْ وَلِيَتَمْ (١٢) اقْمَاتِهِ.

(٤٨) وَسَافِل٢٩٣ ج٥ - عَلَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى
بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ سَأَلْتَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَوْذَنْ أَوْ يَقِيمُ وَهُوَ عَلَى
غَيْرِ وَضُوءٍ أَيْجِزَّ يَهُ ذَلِكَ قَالَ أَمَّا الْأَذَانُ فَلَا بَأْسَ وَأَمَّا الْإِقَامَةُ فَلَا يَقِيمُ
الْأَعْلَى وَضُوءٍ قَلْتُ فَإِنْ اقْتَلَتْ فَوْهُ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ يَصْلَى بِأَقْمَاتِهِ قَالَ لَا.
وَيَاتَّى فِي رِوَايَةِ أَبِي بَصِيرٍ (٦) مِنْ بَابِ (٢٤) جَوَازِ الْأَذَانِ جَالِسًا
قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا بَأْسَ أَنْ تَوْذَنَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ وَفِي رِوَايَتِي مُحَمَّدِ
بْنِ مُسْلِمٍ (١٤ - ١٥) قَوْلَهُ الرَّجُلُ يَوْذَنْ وَهُوَ يَمْشِي أَوْ عَلَى ظَهَرِ دَابِّتِهِ أَوْ
عَلَى غَيْرِ طَهُورٍ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَعَمْ إِذَا كَانَ التَّشَهِيدُ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ فَلَا بَأْسَ.
وَفِي رِوَايَةِ أَسْحَاقٍ (١) مِنْ بَابِ (٣٠) أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَوْذَنَ غَيْرَ الْبَالِغِ
قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَوْذَنَ وَهُوَ جَنْبٌ وَلَا يَقِيمُ حَتَّى يَغْتَسلُ.

(٢٣) باب أَنَّهُ يُسْتَحِبَّ أَنْ يَكُونَ الْمُؤْذِنُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ
وَأَنْ يَقُومَ عَلَى مَكَانٍ مُرْتَفَعٍ وَيَرْفَعَ صَوْتَهُ وَيَضْعُفَ فِي أَذْنِيهِ
أَصْبَعَهُ وَحُكْمُ الْأَذْانِ فِي الْمَنَارَةِ

(١) كافي ٣٠٥ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر
عن حماد عن الحطبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له يؤذن
الرجل وهو على غير القبلة قال اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس.
(٢) قرب الاسناد ١٨٣ - بسانده عن على بن جعفر عن أخيه موسى
ابن جعفر عليهما السلام قال سأله عن رجل يفتح الاذان والإقامة و
هو على غير القبلة ثم يستقبل القبلة قال لا بأس.

(٣) تهذيب ٥٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٧ ج ٣ - على
بن محمد عن سهل (بن زياد - كا) عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان
عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان طول حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله قامة فكان يقول صلى الله عليه وآله لبلاط اذا دخل الوقت يا
بلاط اعل فوق الجدار وارفع صوتك بالأذان فان الله عزوجل قد وكل
بالاذان ريحان ترفعه الى السماء وان الملائكة اذا سمعوا الأذان من اهل
الارض قالوا هذه اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله بتتوحيد الله
عزوجل و يستغفرون لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من
تلك الصلوة.

المحسن ٤٨ - البرقي عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن سنان
عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه.

(٤) مستدرك ٣٧ ج ٣ - القطب الرواندي في المغرايج روى أنَّ
النبيَّ صلى الله عليه وآله خرج قاصداً مكَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ فَدَخَلَ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَكَّةَ وَكَانَ وَقْتُ الظَّهَرِ فَأَمَرَ بِلَا فَصَدَعَ عَلَى ظَهَرِ

الكعبة فاذن فما بقي صنم بعكة الاسقط على وجهه فلما سمع وجوه قريش الأذان قال بعضهم في نفسه الدخول في الأرض خير من سماع هذا وقال آخر الحمد لله الذي لم يعش والدك إلى هذا اليوم الخبر (و روى الطبرسي في اعلام الورى ما يقرب منه).

(٥) مستدرك ٣٧ ج ٤ - الشیخ المفید فی الارشاد عن ابی بصیر عن الصادق علیہ السلام فی حديث قال فلما دخل وقت صلوة الظهر أمر رسول الله صلی الله علیه وآلہ بلااً فصعد علی الكعبۃ فقال عکرمة اکره ان اسمع صوت ابی ریاح ینهیق (١) علی الكعبۃ و حمد خالدین اسیدین عتاب ان ابا عتاب توفی ولم یر ذلك الخبر.

الدعالم ١٢٤ ج ١ - و عن علی علیہ السلام أنه قال يستقبل المؤذن القبلة فی الأذان والاقامة فاذا قال حتى علی الصلوة حتى علی الفلاح حول وجهه ییناً و شهلاً.

(٦) تهذیب ٥٨ ج ٢ - محمدبن علی بن محبوب عن احمدین محمد عن ابن ابی خجران عن حمّاد عن حریز عن عبد الرحمن ابن ابی عبد الله عن ابی عبدالله علیہ السلام قال اذا اذنت فلا تخفي صوتك فان الله یأجرك مذ صوتك فيه.

(٧) مستدرک ٣٧ ج ٤ - ابن ابی جمهور فی دررالثالی عن جابر بن عبد الله الانصاری قال قال رسول الله صلی الله علیه وآلہ المؤذنون يخرجون من قبورهم يوم القيمة يؤذنون و يغفر للمؤذن مذ صوته و يشهد له كل شئ سمعه من شجر او مدراء حجر رطب او يابس ويكتب له بكل انسان يصلى معه في ذلك المسجد مثل حسناتهم ولا ينقص من حسناتهم شئ و يعطيه الله ما بين الاذان والاقامة كل شئ سأله

اما ان يتعجل له في دنياه او يصرف عنه السوء او يدخله في الآخرة وله مابين الاذان والإقامة من الاجر كالتشحط في دمه في سبيل الله.

٧٤٥١ (٨) مستدرك ج ٣٧ - وفيه عن أبي سمعت الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا أنت اذنت للصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مذ صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة.

٧٤٥٢ (٩) تهذيب ج ٥٢ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ج ٣٠٧ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد عن الحسين بن سعيد عن النضرى بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول المؤذن يغفر له مذ صوته ويشهد له كل شيء سمعه.

٧٤٥٣ (١٠) فقيه ج ١٨٥ ج ١ - قال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مذ بصره ومذ صوته في الشهاء ويصدقه كل رطب و يابس يسمعه وله من كل من يصلى معه في مسجده سهم وله بكل من يصلى بصوته حسنة.

٧٤٥٤ (١١) المقنعة ١٥ - روى عن الصادقين عليهما السلام انه (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يغفر الله للمؤذن مذ صوته وبصره ويصدقه كل رطب و يابس وله بكل من يصلى باذانه حسنة.

٧٤٥٥ (١٢) فقيه ج ١٨٥ ج ١ - سأله معاوية بن وهب ابا عبدالله عليه السلام عن الاذان فقال اجهز به وارفع به صوتك فاذا اقت فدون ذلك ولا تنتظر (٢) باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدرا قامتك ح德拉.

٧٤٥٦ (١٣) مستدرك ج ٣٨ ج ٤ - البحار عن بعض المناقب القدية عن ابي الحسن علي بن عبدالله بن محمد البكري عن لوط بن يحيى عن اشياخه واسلافه في خبر طويل في كيفية شهادة امير المؤمنين عليه السلام الى ان

قال قال ابو مخنف و غيره و سار امير المؤمنين عليه السلام حتى دخل المسجد والقناديل قد خمد (١) ضوتها فصل في المسجد وزدَهُ و عقب ساعة ثم انه قام وصل ركعتين ثم علا المأذنة وضع ستابتيه في اذنيه و تحنّح ثم اذن و كان صلوات الله عليه اذا اذن لم يبق في بلدة الكوفة بيت الاخرقه صوته الخبر.

٢٤٥٧ (١٤) تهذيب ٢٨٤ ج - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الحسن بن الترس عن أبي عبدالله عليه السلام قال السنة ان تضع اصبعيك في اذنيك في الاذان.

٢٤٥٨ (١٥) فقيه ١٨٤ ج - روى الحسن بن الترس عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه.

٢٤٥٩ (١٦) تهذيب ٢٨٤ ج - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن علي بن اسياط عن علي بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الاذان في المنارة أنسنة هو فقال انا كان يؤذن للنبي صلى الله عليه والله في الارض ولم تكن يومئذ منارة.

٢٤٦٠ (١٧) الذخاليم ١٤٢ ج - عن علي عليه السلام انه رأى ماذنة طويلة فامر بهدمها وقال لا يؤذن على اكثـر (٢) من سطح المسجد.

وتقديم في روایة ابن عمر (١٧) من باب (٢) فضل الاذان قوله عليه السلام ان المؤذن في سبيل الله مadam في اذانه كشهيد يتقلب في دمه و يشهد له بذلك كل رطب او يابس بلغه صوته. وفي روایة ابن ظريف (٣٧) قوله عليه السلام من اذن عشر سنين محتسباً يغفر الله له مـد بصره و صوته في السماء (الـى ان قال) وله من كل من يصلـى بصوته حسنة.

وفي روایة زرارـة (٢) من بـاب (٥) استحبـاب الاذان والاقامة للمرـيض

قوله عليه السلام وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر و كان اجرك في ذلك اعظم . وفي رواية حماد (٤) من باب (١٨) ان الاذان مثني مثني قوله صلى الله عليه وآله ثم قام جبرئيل عليه السلام فوضع سبابته اليمنى في اذنه اليمنى فاذن .

وفي رواية زرارة (٥) من باب (٢٢) جواز الاذان جنباً قوله عليه السلام تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قاماً او قاعداً او اينا توجهت . و يأتي في روايتي ابن مسلم (١٤ - ١٥) من الباب التالي قوله يؤذن و هو يشي و هو على غير طهر او على ظهر الذابة قال نعم اذا كان الشهد مستقبل القبلة فلا بأس .

وفي رواية بشير (٦) من باب (٣٠) ان الله تعالى حرم مكة من ابواب بدء المشاعر في كتاب الحجّ قوله عليه السلام و دخل وقت الصلة فامر بلاً فصعد على الكعبة فاذن .

(٧٤٦١) (١) كافي ٣٠٥ ج ٣ - علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد ابن ابي نصر تهذيب ٥٦ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد عن ابي الحسن (١) عليه السلام قال يؤذن الرجل و هو جالس ولا يقيم الا و هو قائم و (قال - يب صا) تؤذن وانت راكب ولا تقيم الا وانت على الأرض .

(٧٤٦٢) (٢) قرب الاسناد ٣٦٠ - احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابي نصر عن الرضا عليه السلام قال تؤذن وانت راكب وجالس ولا تقيم الا (وانت - خ) على (وجه - خ) الارض وانت قائم .

٧٣٦٣ (٣) فقيه ١٨٣ ج ١ - و روی احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی عن الرضا علیہ السلام آنکه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب.

٧٣٦٤ (٤) مستدرک ٣٣ ج ٤ - كتاب عاصم بن حميد الحناط عن عمرو ابن ابی نصر قال قلت لا بيعبد الله عليه السلام المؤذن يؤذن الى ان قال فقلت يؤذن وهو جالس قال نعم ولا يقيم الا و هو قائم.

٧٣٦٥ (٥) تهذيب ٥٥٦ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعید عن حماد عن ربعی عن محمد بن مسلم قال قلت لأبی عبدالله عليه السلام يؤذن الرجل وهو قاعد قال نعم ولا يقيم إلا و هو قائم.

٧٣٦٦ (٦) تهذيب ٥٥٦ ج ٢ - عنه عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سعاعة عن فقيه ١٨٣ ج ١ - ابی بصیر (١) قال قال ابو عبدالله عليه السلام لا يأس ان تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقيم (٢) وانت راكب او جالس (٣) الامن علة (٤) او تكون في ارض ملضة (٥).

٧٣٦٧ (٧) وسائل ٤٠٥ ج ٥ - على بن جعفر في كتابه عن أخيه قال سأله عن الاذان والاقامة ايصلح على الذابة قال أمتا الاذان فلا يأس وامتا الاقامة فلا حتى ينزل على الارض.

٧٣٦٨ (٨) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن يوسف الشيباني عن ابی عبد الله عليه السلام قال قلت له اؤذن و انا راكب؟ قال نعم قلت فاقيم و انا راكب؟ قال لا قلت واقيم و رجل في الركاب؟ قال لا قلت فاقيم و انا قاعد؟ قال لا قلت فاقيم و انا ماش؟ قال نعم ماش الى الصلوة قال

١- روی ابی بصیر عن الصادق عليه السلام انه قال لا يأس - فقيه . ٢- ولا تقم - فقيه .

٣- ولا جالس - فقيه . ٤- من عذر - فقيه .

٥- الملضة من لص الشيء سرقه اى الأرض الكثيرة اللصوص والملضة من ملص الشيء زلق اى الزلفة .

ثم قال اذا اقت الصلوة فأقم مترسلاً فائنك في الصلوة قال قلت قد سئلتك اقيم وانا ماش قلت لى نعم فيجوز أن امشي في الصلوة قال نعم اذا دخلت من باب المسجد فكبّرت وانت مع امام عادل ثم مشيت الى الصلوة اجزأك ذلك واذا كان الامام كبر للركوع كنت معه في الركعة لانه ان ادركته وهو راكع لم تكن معه في الركوع.

(٩) تهذيب ٥٧ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة عن يونس الشيباني عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له اوذن وانا راكب؟ فقال نعم فقلت فأقيم وانا راكب؟ فقال لا قلت فأقيم وانا ماش فقال نعم ماش الى الصلوة قال ثم قال لى اذا اقت فأقم مترسلاً فائنك في الصلوة فقلت له فقد سئلتك اقيم وانا ماش فقلت لى نعم فيجوز ان امشي في الصلوة قال نعم اذا دخلت من باب المسجد فكبّرت وانت مع امام عادل ثم مشيت الى الصلوة اجزأك ذلك.

(١٠) قرب الاسناد ١٨٣ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن المسافر يؤذن على راحته و اذا اراد ان يقيم اقام (١) على الارض قال نعم لا بأس.

(١١) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال لا يؤذن احد و هو جالس الامر يرض او راكب ولا يقيم الا على الارض قائماً الا من علة لا يستطيع معها القيام.

(١٢) تهذيب ٥٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن سليمان بن صالح عن ابي عبد الله عليهما السلام قال لا يقيم (٢) احدكم الصلوة و هو ماش ولا راكب ولا مضطجع الا ان يكون مريضاً

وليتمكن في الاقامة كمَا يُتَمَكَّنُ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا إِذَا أُخْذِفَتْ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ (١).

(١٣) تهذيب ٦٥٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان

عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس للمسافر ان يؤذن و هو راكب و
يقيم و هو على الأرض قائم.

(١٤) تهذيب ٥٦٥ ج ٢ - عنه عن فضالة عن العلاء عن محمد بن عدن

احدها عليهما السلام قال سأله عن الرجل يؤذن و هو ييشى او على
ظهر دابتة او على غير طهور فقال (نعم - خ) اذا كان الشهيد مستقبل
القبلة فلا يأس.

(١٥) فقيه ١٨٥ ج ١ - سأل محدثين مسلم ابا جعفر عليه السلام

عن الرجل يؤذن و هو ييشى و هو على غير طهر او هو على ظهر الدابة
قال نعم اذا كان الشهيد مستقبل القبلة فلا يأس.

(١٦) تهذيب ٥٧٥ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - احمد بن محمد بن عيسى

عن محمد بن سنان عن أبي خالد عن حمران قال سئلت ابا جعفر عليه
السلام عن الاذان جالساً قال لا يؤذن جالساً الا راكب او مريض.

وتقديم في رواية زرار (٥) من باب (٢٢) جواز الاذان جنباً قوله
عليه السلام تؤذن وانت على غير وضوء في توب واحد قائماً او قاعداً.

وياتي في رواية ابي بصير (١) من باب (٢٧) حكم من اذن في
الطريق او في بيته ثم اقام في المسجد قوله عليه السلام اذا اذنت في
الطريق او في بيتك ثم اقتم في المسجد اجزأك.

(٤٥) باب انه لا يأس ان يتكلم الرجل بين فصول الاذان وحكمه

في الاقامة و بعد ما اقيمت الصلاة و استحباب الصلاة على

النبي ﷺ بينهما عند ذكره

(١) تهذيب ٥٥٤ ج ٢ - سعد عن احمد (بن محمد - ثل) عن الحسين

بن سعيد عن فضالة بن إبرهيم عن الحسين بن عثمان عن عمرو ابن أبي نصر قال
قلت لا يعبد الله عليه السلام أية تكلم الرجل في الأذان قال لا بأس.

(٢) تهذيب ٤٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن

زرعة عن سماعة قال سأله عن المؤذن أية تكلم وهو يؤذن فقال لا بأس
حتى (١) يفرغ من اذانه.

(٣) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام أنه لم ير بالكلام

في الأذان والإقامة بأساساً.

(٤) وفيه ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام مثل ذلك

واستثنى الاقامة قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة حرم عليه الكلام
و على سائر اهل المسجد الا ان يكونوا اجتمعوا شتى ولم يكن لهم امام.

(٥) كافي ٣٠٤ ج ٣ - ابو داود عن الحسين بن سعيد استبصار ٣٠٠

- اخبرني الشيخ (ره) عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن
بن ابان عن تهذيب ٤٥٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن
عثمان عن عمرو ابن أبي نصر قال قلت لا يعبد الله عليه السلام أية تكلم
الرجل في الأذان قال لا بأس قلت في الاقامة قال لا.

(٦) تهذيب ٤٥٤ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - محمد بن يعقوب عن كافي

٣٠٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن
صالح بن عقبة عن ابي هارون المكوف قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا
أبا هارون الاقامة من الصلوة فاذا أقت (٢) فلاتتكلم ولا تؤم بيديك.

(٧) تهذيب ٤٥٥ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - الحسين بن سعيد عن حماد

بن عيسى عن حرير عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام

١ - حين خل - وفي حاشية تهذيب خطوط أن هذه الكلمة بخط الشيخ (ره) مرددة بين حتى و حين.

٢ - أقته - كا.

لاتتكلم اذا اقت الصلوة (١) فاذلك اذا تكلمت أعدت الاقامة.

(٨) تهذيب ٥٥٥ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - الحسين بن سعيد عن فضالة

عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابن ابي عميرة قال (قال - يب) سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يتكلم في الاقامة قال نعم فاذا قال المؤذن قد قدمت الصلوة فقد حرم الكلام على اهل المسجد الا ان يكونوا قد اجتمعوا من شتى و ليس لهم امام فلا يأس ان يقول بعضهم لبعض تقدم يا فلان.

(٩) تهذيب ٥٥٥ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعيد عن المحسن

عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا اقام المؤذن الصلوة (٢) فقد حرم الكلام الا ان يكون القوم ليس يعرف لهم امام.

(١٠) فقيه ١٨٥ و ٢٥٢ ج ١ - روى عن ابي جعفر عليه السلام

زدراة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام و (على - خ) اهل المسجد الا في تقديم امام.

(١١) الدعالم ١٤٥ ج ١ - عن ابي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام

انه قال اذا قال المؤذن قد قدمت الصلوة فقد وجب على الناس الصمت والقيام الا ان لا يكون لهم امام فيقدم بعضهم بعضاً.

(١٢) مستدرك ٢٨ ج ٤ - السيد على بن طاووس في سعد السعو

نقلاً عن تفسير الثقة محمد بن العباس عن الحسين بن محمد بن سعيد عن محمد بن القيس بن الفياض عن ابراهيم بن عبدالله بن همام عن عبدالرزاق عن معمر عن ابن حماد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله بيتهانا في الحجر اذا اتاني جبرئيل - و ذكر اسرائنه الى بيت المقدس وان جبرئيل اذن الى ان قال - حتى اذا قضى اذانه اقام الصلوة

- الى ان قال - ولا اشك ان جبرئيل يستقدمنا فلما استروا على مصافهم اخذ جبرئيل بضيعي ثم قال لي يا محمد! تقدم فصل باخوانك فالخاتم اولى من المختوم - الخبر.

(١٣) ارشاد المفید ٢٢٤٨٩ - (في سياق قصة مسیرابی عبد الله عليه السلام الى العراق قال) فلم يزل الحرم موافقاً للحسين عليه السلام حتى حضرت صلوة الظهر وامر الحسين عليه السلام الحجاج بن مسروق ان يؤذن فلما حضرت الاقامة خرج الحسين عليه السلام في ازار ورداء ونعلين فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ايتها الناس اني لم آتكم حتى اتنى كتبكم وقدمت على رسلكم أن أقدم علينا فانه ليس لنا امام لعل الله ان يجمعنا بك على الهدى والحق فان كنتم على ذلك فقد جئتكم فاعطوني ما اطمئن اليه من عهودكم وموانعكم وان لم تفعلوا وكنتم لقدومي كارهين انصرفت عنكم الى المكان الذي جئت منه اليكم فسكنتوا عنه ولم يتكلم احد منهم بكلمة فقال للمؤذن اقم الصلوة فقال للحرث أتريد ان تصلي باصحابك قال لا بل تصلي انت و نصل بصلوتك فصل بهم الحسين عليه السلام - الخبر.

(١٤) تهذيب ٥٤ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن عبدالله بن مسكان عن محمد الحلبني قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يتكلم في اذانه او في اقامته فقال لا بأس.

(١٥) تهذيب ٥٥ ج ٢ - سعد عن استبصار ٣٠١ - جعفر بن بشير عن الحسن (١) بن شهاب قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول لا بأس بان (٢) يتكلم الرجل وهو يقيم (الصلوة - يب صا) و بعد ما يقيم ان شاء - قال الشيخ ره فهذه الأخبار محمولة على حال الضرورة دون

الاختيار ويكون ذلك الكلام ايضاً لشيء يتعلق بالصلوة مثل تقديم امام وتسوية صفة و ما يجري مجرها.

آخر السافر ٤٨٣ - (نقلأً من كتاب نوادر محمدبن على بن محبوب الاشعري) عن جعفر بن بشير عن الحسن بن شهاب (مثله).

٢٤٩٢ (١٦) استبصار ٣٠١ - محمدبن (١)يعقوب عن محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين تهذيب ٤٥٤ ج ٢ - سعد عن محمدبن الحسين عن جعفر بن بشير عن حقابن عثمان قال سالت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل (أ - يب) يتكلّم بعد ما يقيم الصّلوة قال نعم.

٢٤٩٣ (١٧) آخر السافر ٤٨٣ - (نقلأً من كتاب نوادر محمدبن على بن محبوب) عن جعفر بن بشير عن عبيد بن زراة قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام قلت يتكلّم الرجل بعد ما تقام الصّلوة قال لا يأس.

وتقديم في رواية زراة (٢)من باب (٥)استحباب الاذان للمريض قوله عليه السلام وافصح بالالف واهماء وصل على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره.

وفي رواية زراة (٢)من باب (٢١)استحباب افصاح الالف واهماء مثله. ويأتي في رواية ابن مسلم (١٦)من باب (١٩)ما ينبغي للناس حين يخطبهم الامام من ابواب صلوة الجمعة قوله عليه السلام و اذا فرغ الإمام من الخطبةين تكلّم ما بينه وبين ان تقام للصلوة (٢). وفي رواية ابن مسلم (١٧) نحوه.

وفي احاديث باب (٣٢)فضل الصّلوة على محدثو الله وباب (٣٣)استحباب

١- روى الشيخ هذه الرواية عن محمدبن يعقوب ولكن لم يجدها في الكافي ولم يروها الواقع والوسائل عنه وقال في الوسائل الظاهر انّ الشيخ نقل هذه الرواية عن غير الكافي من مصنفات الكليني (ره).

٢- الصّلوة - خ .

تقديم الصلوة على محمد وآل محمد كلما ذكر أحد من الانبياء واراد أن يصلّى عليه من أبواب الذكر والصلوات ما يدلّ على بعض المقصود باطلاقه.

(٢٦) باب استحباب الفصل بين الأذان والإقامة بنافلة أو بقعود او بكلام او تسبيح او دعاء او سجود وكرامة الكلام بينهما في الصبح
 (١) مستدرك ٥٢ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح السائل
 حدث ابو الفضل الشيباني عن محمد بن جعفر بن بطّة عن محمد بن احمد الاشعري عن يعقوب بن يزيد تهذيب ٢٨٦ ج ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي علي صاحب الانطاط (١)
 عن ابي عبدالله او ابي الحسن عليهما السلام قال (قال - يب) يؤذن للظهر على ست ركعات ويؤذن للعصر على ست ركعات بعد الظهر.

(٢) امال الشيخ ٦٩٥ ط ج - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة) عن ذريق قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول من السنة الجلسة بين الأذان والإقامة في صلوة الغداة وصلوة المغرب وصلوة العشاء ليس بين الأذان والإقامة سبحة و من السنة ان ينتفل بركتتين بين الأذان والإقامة في صلوة الظهر والعصر.

(٣) فقه الزاض عليه السلام ١٠٤ - فإذا زالت الشمس فصل ثمان ركعات (الى ان قال) ثم اقم وان شئت جمعت بين الأذان والإقامة وان شئت فرقـت الركعتين الاولـتين (منها - ك).

(٤) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حمـاد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الأذان في الفجر قبل الركعتين او بعد هما فـقال اذا كنت اماماً تـنظـر جـمـاعـة فـالـأـذـانـ

قبلها وان كنت وحدك فلا يضرك قبلها اذنت او بعدهما.

(٥) كافي ٣٠٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن تهذيب ٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سعيد عن يحيى (بن عمران بن علي) - كا) الحلبي آخر السوال ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب نوادر محمد بن علي بن محبوب) احمد عن الحسين بن النضر عن يحيى الحلبي (عن عمران بن علي) - خ يب) قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الاذان قبل الفجر فقال اذا كان في جماعة فلا و اذا كان وحده فلا يأس (يتحمل ضعيفاً ان يكون السؤال عن جواز الاذان قبل طلوع الفجر الآنه يبعده جواب الامام عليه السلام لعدم مدخلية الجماعة والفرادى في جواز الاذان قبل طلوع الفجر و عدمه فيحتمل قويًا ان يكون المراد من قوله قبل الفجر ركعتي الفجر فلذا اوردناها في هذا الباب).

(٦) كافي ٣٠٦ ج ٣ - محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد ابن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال القعودين الاذان والاقامة في الصلوة (١) كلها اذا لم يكن قبل الاقامة صلوة يصلحها. تهذيب ٦٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد قال القعود (و ذكر مثله).

(٧) قرب الاستناد ٣٦٠ - احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن ابي نصر قال وسألته (اي الرضا عليه السلام) عن القاعدة بين الاذان والاقامة فقال القاعدة بينها اذا لم تكن بينها نافلة.

(٨) الدعائم ١٤٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال ولا بد من فصل بين الاذان والاقامة بصلوة او بغير ذلك واقل ما يجزى مما في ذلك الاذان والاقامة لصلوة المغرب التي لانا فلة قبلها ان يجلس

المؤذن بينها جلسة (خفيفة - خ) يمس فيها الارض بيده.

(٩) تهذيب ٦٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن سليمان بن جعفر

الجعفري قال سمعته يقول افرق بين الاذان والاقامة بجلوس او بركعتين.

(١٠) تهذيب ٦٤ ج ٢ - عنه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة

عن الحسن بن شهاب عن أبيعبد الله عليه السلام قال لابد من قعود بين الاذان والاقامة.

(١١) استبصار ٣٠٩ - اخبرني الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد

عن ابيه عن تهذيب ٦٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن يوسف عن سيف بن عميرة عن بعض اصحابنا (١)

عن أبيعبد الله عليه السلام قال بين كل اذنين قعدة الامغرب فان بينها نفساً. تهذيب - وقد روى انه يجلس بينها في المغرب.

(١٢) تهذيب ٦٤ ج ٢ - استبصار ٣٠٩ - سعد بن عبد الله عن محمد

بن الحسين عن محمد بن عيسى بن عبيد عن سعدان بن مسلم عن اسحاق الجريري عن أبيعبد الله عليه السلام قال قال من جلس فيها بين اذان المغرب والاقامة كان كالمتشحط بدمه في سبيل الله.

المحاسن ٥٠ - البرق عن ابيه عن سعدان بن مسلم العامري عن

اسحاق بن ابراهيم الجريري عن أبيعبد الله عليه السلام (نحوه).

(١٣) فقه الرضا عليه السلام ٩٧ - وان احببت ان تجلس بين الاذان

والاقامة فافعل فان فيه فضلاً كثيراً و اما ذلك على الامام واما المنفرد فيخطو تجاه القبلة خطوة برجله اليمنى ثم تقول بالله استفتح و بحمد

صلى الله عليه وآلله استفتح واتوجه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واجعلنى بهم وجيئا في الدنيا والآخرة ومن المقربين وان لم تفعل ايضاً اجزاك.

٧٥٠٧ (١٤) مستدرك ج ٣٠ - زيد النرسى في اصله عن أبي الحسن عليه السلام في خبر قال اذا طلع الفجر اذن فلم يكن بينه وبين ان يقيم الاجلسة خفيفة بقدر الشهادتين واحفظ من ذلك.

٧٥٠٨ (١٥) وفيه - سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في خبر ثم لا يكون بين الاذان والاقامة الاجلسة.

٧٥٠٩ (١٦) تهذيب ج ٤٩ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن عليّ بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن فقيه (١) عمار السباطي عن ابي عبد الله عليه السلام (انه - فقيه) قال اذا قلت الى صلاة فريضة (٢) فأذن واقم وافصل بين الاذان والاقامة بعود او بكلام او بتسبيح (٣). فقيه - وقال سأله كم الذي يجزى بين الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله.

٧٥١٠ (١٧) تهذيب ج ٦٤ - محمد بن يعقوب عن كافي ج ٣٠٨ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن عليّ بن مهزيار عن الحسين (٤) بن راشد (٥) عن جعفر بن محمد بن يقطان (٦) رفعه اليهم عليهم السلام قال يقول الرجل اذا فرغ من الاذان وجلس - اللهم اجعل قلبي بازاً (٧) (و عيشي قارزاً (٨) - خ كا) و رزقي دارزاً (٩) واجعل لي عند قبر نبيك صلى الله عليه وآلـه (١٠) قراراً و مستقراً.

٧٥١١ (١٨) تهذيب ج ٢٨٥ - سعد عن الحسين بن عمر بن يزيد عن يونس بن عبد الرحمن عن عبدالله بن مسكان قال رأيت ابا عبدالله عليه السلام أذن و اقام من غير ان يفصل بينهما مجلوس.

١- روى عن ابي عبد الله عليه السلام عمار السباطي - فقيه. ٢- الصلاة الفريضة - فقيه.

٣- تسبيح - فقيه. ٤- الحسن - خ يب. ٥- بن اسد - خ كا. ٦- يقطين - يب.

٧- اى مطيناً. ٨- اى دافماً مستقراً. ٩- اى واسعاً زائداً.

١٠- عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآلـه - يب - رسولك - خ.

٧٥١٢ (١٩) فقه الرضا عليه التلام - ٩٧ - و تقول بين الاذان والاقامة في جميع الصلوات اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة صل على محمد وآل محمد واعط محتدا يوم القيمة سؤله آمين رب العالمين اللهم انى اتوجه اليك بنبيك نبى الرحمة محمد صلى الله عليه وآلله واقدمهم بين يدي حوانجي كلها فصل عليهم واجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة و من المقربين واجعل صلواتي بهم مقبولة ودعائى بهم مستجاباً وامن على بطاعتهم يا ارحم الراحمين تقول هذا في جميع الصلوات و تقول بعد اذان الفجر اللهم انى اسئلتك باقبال نهارك وادبار ليك.

٧٥١٣ (٢٠) مستدرك ٣١ ج ٤ - السيد على بن طاووس في فلاح السائل باسناده عن هارون بن موسى التلعكري عن محمد بن همام عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سعادة عن الحسن بن معاوية بن وهب عن ابيه قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وقت المغرب فاذا هو قد اذن و جلس فسمعته يدعو بدعاء ما سمعت بثله فسكت حتى فرغ من صلواته ثم قلت يا سيدى لقد سمعت منك دعاء ما سمعت بثله قط قال هذا دعاء امير المؤمنين صلوات الله عليه ليلة بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآلله و هو يا من ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه خالق يخشى يا من ليس دونه الله يتقى يا من ليس له وزير يغشى يا من ليس له بواب ينادى يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا كرما وجوداً يا من لا يزداد على عظم الجرم الارجحه و عفوا صل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهل فانك اهل التقوى واهل المغفرة وانت اهل الجمود والخير والكرم.

٧٥١٤ (٢١) البخاري ١٨١ ج ٨٤ - مصباح الشيخ قال بعد اذان المغرب تقول يامن ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه الله يخشى يا من

ليس دونه ملك يتّق يامن ليس له وزير يوّق يامن ليس له حاجب يرشى يا من ليس له بوّاب يغشى يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا كرماً وجوداً على كثرة الذنب الاعفواً وصفحاً صلّ على محمد و آله واغفر لى ذنبي كلها واقض لى حوانجى كلها من حوانج الدنيا والآخرة برحمتك يا الرحم الرحيم.

٢٥١٥ (٢٢) فلاح السائل - أبو محمد هارون بن موسى رض قال

اخبرنا ابو محمد الحسن بن حمزة العلوى الطبرى عن احمد بن مابنداد (١) عن احمد بن هليل الكرخي عن ابن ابي عمير عن بكتوبن محمد الا زدى عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين على بن ابي طالب عليه السلام يقول لاصحابه من سجد بين الاذان والاقامة فقال في سجوده رب لك سجدت خاضعاً خاشعاً ذليلاً يقول الله تعالى ملائكتي وعزتي وجلالي لا جعلني محبتته في قلوب عبادي المؤمنين و هيبيته في قلوب المنافقين.

٢٥١٦ (٢٣) وفيه ١٥٢ - رواية أخرى قال حدّثنا عبد الله بن الحسين

بن محمد قال حدّثنا الحسن بن حمزة العلوى قال حدّثنا حمزة بن القاسم العلوى قال حدّثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن يعقوب بن يزيد الأنبارى عن محمد بن ابي عمير عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال رأيته اذن ثم هوى (٢) للستجود ثم سجد سجدة بين الاذان والاقامة فلما رفع رأسه قال يا ابا عمير من فعل مثل فعل غفر الله (له - ثل) ذنبه كلها و قال من اذن ثم سجد فقال لا والله الا انت ربى سجدت لك خاضعاً خاشعاً غفر الله له ذنبه.

٢٥١٧ (٢٤) المصباح - ٢٧ - واذا سجد بين الاذان والاقامة قال فيها

لله الا انت ربى سجدت لك خاضعاً خاشعاً ذليلاً فاذا رفع رأسه و

جلس قال سبحان من لا تبيد معالمه سبحان من لا ينسى من ذكره سبحان من لا يخفي سائله سبحان من ليس له حاجب يغشى ولا بواب يرشى ولا ترجمان يناجي سبحان من اختار لنفسه احسن الاسماء سبحان من فلق البحر لوسى سبحان من لا يزداد على كثرة العطاء الا كرماً وجوداً سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره فلاح السائل ١٥٢ - ابو عبدالله محمد بن وهبان قال حدتنا على بن حبشي ابن قوق (١) قال حدتنا حميد بن زياد قال حدتنا الحسن بن محمد بن سماعة قال حدتنا الحسن بن معاوية بن وهب عن أبيه قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول بين الاذان والاقامة سبحان من لا تبيد معالمه (وذكر مثله).

٢٥١٨ (٢٥) المصباح - ويستحب ان يقول في السجدة بين الاذان والاقامة اللهم اجعل قلبي بازاً و رزق داراً و اجعل لي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآلله مستقرأ و قراراً (وقال صاحب المستدرك بعد ذكر هذا الدعاء عن المصباح) كما في نسخ المصباح و زاد الشهيد في النفلية والكتفعى في الجنة بعد قوله داراً و عيشى قراراً و قال الشهيد الثاني في شرح النفلية في بعض روایات الحديث واجعل لي عند رسولك صلى الله عليه وآلله.

٢٥٩٣ (٢٦) فقيه ٢٥٤ ج ٤ - روى حمّاد بن عمرو وانس بن محمد عن أبيه جمِيعاً عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على بن ابي طالب عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآلله انه قال له يا علىاً او صيك بوصيتك فاحفظها (الى ان قال ٢٥٨) وكره الكلام بين الاذان والاقامة في صلوة الغداة.

٢٥٢٠ (٢٧) فقيه ٣٦٣ ج ٣ - روى عن سليمان بن جعفر البصري عن

عبدالله بن الحسين بن زيد بن على بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن أبيه عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لكم ايتها الامة اربعاء وعشرين خصلة ونهاكم عنها كره لكم العبث في الصلوة وكراهية المن بالصدقة وكراهية الضحك بين القبور وكراهية التطلع في الدور وكراهية النظر الى فروج النساء وقال يورث العمى وكراهية الكلام عند الجماع وقال يورث المخرس وكراهية النوم قبل العشاء الآخرة وكراهية الحديث بعد العشاء الآخرة وكراهية الغسل تحت السباء بغير مئزر وكراهية الجامعة تحت السباء وكراهية دخول الانهار إلا بمئزر وقال في الانهار عمار وسكنان من الملائكة وكراهية دخول المهامات إلا بمئزر وكراهية الكلام بين الاذان والاقامة في صلوة الغداة حتى تقضي الصلوة وكراهية ركوب البحر في هيجانه وكراهية النوم فوق سطح ليس بمحجر وقال من نام على سطح غير محجر برأت منه الذمة وكراهية ان ينام الرجل في بيت وحده وكراهية للرجل ان يغشى امرأته وهي حائض فان غشياها فخرج الولد مجنوداً او ابرص فلا يلوم من الانفسه وكراهية ان يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأى فان فعل وخرج الولد مجنوناً فلا يلوم من الانفسه وكراهية ان يكلم الرجل مجنوداً الا ان يكون بينه وبينه قدر ذراع وقال عليه السلام فر من المجنود فرارك من الاسد وكراهية البول على شط نهر جار وكراهية ان يحدث الرجل تحت شجرة مشمرة وقد اينعت او نخلة قد اينعت - يعني اثرت - وكراهية ان يتunnel الرجل وهو قائم وكراهية ان يدخل الرجل البيت المظلم الا ان يكون بين يديه سراج او نار وكراهية النفح في الصلوة.

اما الصدوق ٢٤٨ - الخصال ٥٢٠ - حدثنا (محمد بن موسى بن

المتوكل (ره) (١) قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشى عن سليمان بن جعفر (٢) البصرى (نحوه). وتقديم في رواية ابن أبي ضحاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها قوله ثم يؤذن و يصلّى ركعتين ثم يقيم ثم يصلّى الفظهر (إلى أن قال) ثم يؤذن عليه السلام ثم يصلّى ركعتين ويقنت في الثانية فإذا سلم (أ - خ) قام و صلى العصر.

وفي رواية ابن مسلم (٧) من باب (٤٦) جواز التطوع قبل الفريضة من أبواب المواقف قوله عليه السلام قال لـ رجل من أهل المدينة يا بـ جعفر مالـ لا أراك تتطوع بين الاذان والإقامة كما يصنع الناس قال قلت أنا اذا رددنا نتطوع كان تطوعنا في غير وقت فريضة. وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٤٧) جواز التطوع من عليه الفريضة قوله عليه السلام وامر صلى الله عليه وآلـه بلاـلا فأذن وصلـى ركعتي الفجر ثم اقام فصلـى الفجر.

ويأتي في رواية ابن سنان (٢) من باب (٢٨) أنه يجوز ان يؤذن المؤذن قبل دخول الوقت قوله عليه السلام ولا يكون بين الاذان والإقامة الا الركعتان. وفي رواية عمـار (٣) من باب (٣٣) حكم من سـها او نـسى شيئاً من فصول الاذان قوله الرجل ينسـى ان يفصل بين الاذان والإقامة بشـيء حتى اخذـ في الصلـوة او اقامـ للصلـوة قال ليسـ عليه شـيء وليسـ له ان يدعـ ذلك عمـداً ثمـ سـأـل ما الذى يجزـى من التـسـبـيع بين الاذان والـاقـامة قال عليهـ السلام يقولـ الحمدـلـهـ.

وفي رواية زريق (٢١) من باب (١٥) انـ اولـ وقتـ الجمعةـ زوالـ الشمسـ منـ أبوابـ صـلوـةـ الجمعةـ قولهـ فإذاـ كانـ عندـ زـوالـ الشـمسـ اذـنـ

عليه السلام و جلس جلسة ثم اقام و صلّى الظّهر و قوله و كان عليه السلام اذا ركدت الشمس في السماء قبيل (١) الزوال اذن و صلّى ركعتين فما يفرغ الامم الزوال ثم يقيم للصلوة و قوله ثم يؤذن و يصلّى ركعتين ثم يقيم فيصلّى العصر.

(٢٧) باب أَنْهُ مَنْ أَذَنَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَقَامَ فِي الْمَسْجِدِ أَجْزَاهُ
٢٥٢١ (١) فقيه ١٨٩ ج ١ - روی ابو بصیر عن ابی عبد الله عليه السلام انه
قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقت في المسجد اجزاك.

(٢٨) باب أَنْ يَجُوزَ زَانِيَةُ الْمَؤْذِنِ قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ لِيُنْفَعَ الْجِيَرَانُ
او ليصلّى الجمعة عند الزوال و اما السنة فأنه يؤذن عند دخول الوقت
وللمؤذن ان يؤذن الامام ليصلّى بالناس

٢٥٢٢ (١) تهذيب ٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان
قال سأله عن النداء قبل طلوع الفجر فقال لا بأس واما السنة مع
الفجر وان ذلك لينفع الجيران يعني قبل الفجر.

٢٥٢٣ (٢) تهذيب ٥٣ ج ٢ - عنه عن النضر عن ابن سنان عن ابی عبد الله
عليه السلام قال قلت له ان لنا مؤذناً يؤذن بليل فقال اما إن ذلك ينفع
الجيران لقيامهم الى الصلوة واما السنة فأنه ينادي مع طلوع الفجر و
لا يكون بين الاذان والاقامة الا الركعتان.

٢٥٢٤ (٣) الدعالم ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال
لابأس بالاذان قبل طلوع الفجر ولا يؤذن لصلوة حتى يدخل وقتها.

٢٥٢٥ (٤) مستدرك ٢٦ ج ٤ - ابن ابي جمهور في درر اللئالي روی
عياض بن عامر عن بلال ان رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ قال له لا

تؤذن حتى يستبين لك الفجر. هكذا و مديده عرضاً.
وروى أنَّ بلا آذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
أن يعيد الاذان.

(٥) مستدرك ٢٥٢٦ - زيد النرسى في اصله عن أبي الحسن
موسى عليه السلام انه سمع الاذان قبل طلوع الفجر فقال شيطان ثم
سمعه عند طلوع الفجر فقال الاذان حقاً.

(٦) ومنه - عن أبي الحسن عليه السلام قال سأله عن الاذان
قبل طلوع الفجر فقال لا إنما الاذان عند طلوع الفجر اول ما يطلع.
(٧) دعائم الاسلام ١٣٦١ج - عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
أنَّ بلا أَكَانَ يؤذن (١) بالصلوة بعد الاذان ليخرج فيصلٌ بالناس.

وتقديم في رواية ابن أبي ضحاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات
من أبواب فضل الصلوة و فرضها قوله فإذا طلع الفجر آذن (علي بن
موسى عليه السلام) و أقام و صَلَّى الغداة ركعتين. وفي رواية ابن سنان
(٣) من باب (٢٣) استحباب كون المؤذن مستقبل القبلة قوله فكان
يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِبَلَالَ إِذَا دَخَلَ الْوَقْتَ يَا بَلَالَ اعْلُ فَوْقَ الْمَدَارِ
وَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذْنَانِ.

وفي رواية ابن وهب (١٢) قوله عليه السلام ولا تنتظِر باذانك و
اقامتك الا دخول وقت الصلوة. وفي رواية عمران (٥) من باب (٢٦)
استحباب الفصل بين الاذان والاقامة بنافلة قوله سألت ابا عبد الله عليه
السلام عن الاذان قبل الفجر فقال عليه السلام اذا كان في جماعة فلا و
اذا كان وحده فلا بأس (هذه تناسب الباب ان كان المراد من قوله قبل
الفجر قبل طلوع الفجر لا ركعتي الفجر).

وياتى في رواية زريق (٢١) من باب (١٥) انَّ اولَ وقت الجمعة زوال الشمس من ابواب صلوة الجمعة قوله و كان عليه السلام اذا ركبت الشمس في السماء قبيل الزوال اذن و صلى ركعتين فما يفرغ الامع الزوال ثم يقيم للصلوة فيصلِّي الظهر. وفي رواية الحلبى (١١) من باب (١٩) جواز ارتكاب المفترض في الليل حتى يتبيَّن الفجر من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه قوله كان بلال يؤذن للنبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَابْنِ آمِّ مكتوم و كان اعمى يؤذن بليل و يؤذن بلال حين يطلع الفجر وفي مرسلة فقيه نحوه. وفي رواية زراره (١٢) قوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَابْنِ آمِّ مكتوم و هو يؤذن بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك فامسك.

(٢٩) باب جواز التعوييل في دخول الوقت على اذان الثقة و يستحب ان يكون المؤذن خيار القوم وافصحهم

(١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبدالله بن زراره عن عيسى بن عبدالله الهاشمي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال المؤذن مؤمن والامام ضامر.

(٢) فقيه ١٨٩ ج ١ - قال الصادق عليه السلام في المؤذنين ائمهم الامانة.

(٣) مستدرك ٢٣ ج ٤ - عوالي اللئالي عن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَابْنِ آمِّه ضمناء و المؤذنون أمناء.

(٤) تهذيب ٢٨٤ ج ٢ - احمد بن محمد عن علي بن الحكم والحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن حمَّاد بن عثمان تهذيب ٢٤٤ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن ابي الصهبان عن عبد الرحمن ابن ابي نجران عن حمَّاد بن عثمان عن محمد بن خالد القسري قال قلت

لابيعبدالله عليه السلام (أبي) - يب ٢٤٤ اخاف ان (نكون (١) يب ٢٤٤)
نصلي (٢) يوم - يب ٢٨٤ الجمعة قبل ان تزول الشمس (قال - يب ٢٤٤)
فقال اغماذاك (٣) على المؤذنين.

٧٥٣٣ (٥) قرب الاستاد ١٨٢ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى
ابن جعفر عليه السلام قال سأله عن رجل يصلّي الفجر في يوم غيم أو
في بيت وادن المؤذن وقعد فأطّال المعلوس حتى شك فلم يدره لطلع
الفجرام لا فظن ان المؤذن لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال اجزاء اذانه.

٧٥٣٤ (٦) تهذيب ٢٨٤ ج ٢ - سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن
 بشير عن ذريح المحاربي قال فقيه ١٨٩ ج ١ - قال (٤) (لي - يب) ابو عبد الله
عليه السلام صلّي الجمعة باذان هؤلاء فائتم اشد شئ مواطبة على الوقت.

٧٥٣٥ (٧) مستدرك ٨١ ج ٤ - اعلام الورى للطبرسي نقلًا عن كتاب
ابن في سياق غزوۃ الفتح و نزول رسول الله صلى الله عليه وآلہ مر الظهران
مع عشرة آلاف راجل واربعمائة فارس و مجیء ابی سفیان و مبیته عند
العتاس قال فلماً اصیح سمع بلاً يؤذن قال ما هذا المنادی يا
أبا الفضل؟ قال هذا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآلہ قم فتوضاً وصلّ
- الغیر.

٧٥٣٦ (٨) الدعالم ١٤٧ ج ١ - عن علي عليه السلام انه قال ليؤذن
لكم افصحكم و ليؤمكم افقهكم.

٧٥٣٧ (٩) مستدرك ٣٦ ج ٤ - ابن ابی جمهور في عوالي اللثائی عن
النبي صلى الله عليه وآلہ قال ليؤذن لكم خياركم و ليؤمكم قرائكم.
وتقديم في روایة الاعرج (٨) من باب (٢٧) عدم جواز الصلوة قبل

١- يكون - خـ لـ . ٢- تصلـ خـ - اصلـ خـ .
٣- هذا - يب ٢٤٤ . ٤- قال (الصادق عليه السلام) - فقيه.

تَيقَّنَ الْوَقْتُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَوَاقِيتِ قَوْلَهُ اصْلَحُكُ اللَّهُ مَا نَصَّلَ حَتَّى يَؤْذَنَ
مَؤْذَنٌ مَكَّةً قَالَ فَلَا بَأْسَ إِمَّا أَنَّهُ إِذَا أَذْنَ فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ. وَفِي رِوَايَةِ
عَلَى بْنِ جَعْفَرٍ (٩) قَوْلَهُ الرَّجُلُ يَسْمَعُ الْإِذَانَ فَيَصْلُّ الْفَجْرَ وَلَا يَدْرِي
أَطْلَعَ أَمْ لَا غَيْرَ أَنَّهُ يَظْنُنُ لِمَكَانِ الْإِذَانِ أَنَّهُ طَلَعَ قَالَ لَا يَجِزِّيهِ حَتَّى يَعْلَمَ
أَنَّهُ قَدْ طَلَعَ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ ظَرِيفٍ (٣٧) مِنْ بَابِ (٢) فَضْلِ الْإِذَانِ قَوْلَهُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ وَلِمَنْ كُلَّ مِنْ يَصْلُّ بِصُوتِهِ حَسْنَةً (وَفِي دَلَالَةِ هَذَا عَلَى الْبَابِ
نَظَرٌ فَتَأْمَلُ). وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَىٰ (٤١) قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَمَوْلَانِهِ أَمْنَاءُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صَلواتِهِمْ وَصُومَتِهِمْ وَلَحْوَهُمْ وَدَمَاهُمْ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ شَادَانَ (١٥) مِنْ بَابِ (١٧) عَدْدِ فَصُولِ الْإِذَانِ
وَالْإِقَامَةِ قَوْلَهُ إِنَّمَا أَمْرُ النَّاسِ بِالْإِذَانِ لِعَلْلٍ كَثِيرٍ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ تَذْكِيرًا
لِلنَّاسِ وَتَنْبِيَهًا لِلْغَافِلِ وَتَعْرِيفًا لِمَنْ جَهَلَ الْوَقْتَ وَاشْتَغَلَ عَنْهُ - الْخَ-
وَيَابِي فِي أَحَادِيثِ بَابِ (٣١) حَكْمِ اخْذِ الْأَجْرَةِ عَلَى الْإِذَانِ مَا يَدْلِلُ عَلَى
أَنَّهُ تَكْرِهُ أَنْ يَؤْذَنَ لِلنَّاسِ مِنْ يَأْخُذُ عَلَى إِذَانَهُ أَجْرًا. وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيهٍ
(١٦) مِنْ بَابِ (٢٥) اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْأَفْضَلِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَمَاعَةِ قَوْلَهُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ يَؤْذَنُ لَكُمْ خَيَارَكُمْ وَفِي حَدِيثٍ آخَرِ افْصَحُوكُمْ.

وَفِي رِوَايَةِ الْحَلَبِيِّ (١١) مِنْ بَابِ (١٩) جَوازِ ارْتِكَابِ الْمَفْطَرِ فِي
اللَّيْلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْفَجْرُ مِنْ أَبْوَابِ فَضْلِ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَفَرَضَهُ
قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ صَوْتَ بَلَالَ فَدُعُوا الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ
فَقَدْ اصْبَحْتُمْ وَفِي رِوَايَةِ زَرَارَةِ (١٢) قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِذَا أَذْنَ
بَلَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَأَمْسِكُ.

(٣٠) بَابُ أَنَّ يَجُوزَ أَذْنَانِ يَؤْذَنَ غَيْرُ الْبَالِغِ وَالْعَبْدِ وَالْأَعْمَى
وَلَا يَجُوزُ أَذْنَانِ غَيْرِ الْعَارِفِ وَلَا إِقَامَتِهِ

الحسن بن موسى الخشّاب عن غياث بن كلوب بن فيهس (البجلي - خ) عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام فقيه ١٨٨ ج ١ - ان علیاً (١) عليه السلام كان يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يختلم ولا بأس ان يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغسل.

(٢) الدعائم ١٤٧ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليه السلام قال لا بأس ان يؤذن العبد والغلام الذي لم يختلم.

(٣) الدعائم ١٤٧ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليه السلام ولا بأس باذان الاعمى اذا سدّ و قد كان ابن ام مكتوم اعمى يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وآلـهـ.

(٤) كافي ٣٠٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٧٧ ج ٢ - محمد بن احمد (بن يحيى - يب) عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمارة الساطع عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله عن الاذان هل يجوز ان يكون من غير عارف قال لا يستقيم الاذان ولا يجوز ان يؤذن به الارجل مسلم عارف فان علم الاذان فاذن به و (ان - كا) لم يكن عارفاً لم يجز اذانه ولا إقامته ولا يقتدى (٢) به و سأله عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلّي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلّي (٣) جماعة فهل (٤) يجوز ان يصلّي بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن و يقيم.

و تقدم في احاديث باب (٢) فضل الاذان ما يدلّ باطلاقه على ذلك.

وفي رواية ابن سنان (٩) من باب (٨) جواز مغايرة المؤذن للمقيم قوله عليه السلام ولا بأس ان يؤذن الغلام الذي لم يختلم.

ويأتي في جميع احاديث باب (١٤) عدم جواز الصلوة خلف الصبي

١ - و كان على عليه السلام يقول - فقيه. (٢) - ولا يعتذر - خ ل. (٣) - تصلي - يب. (٤) - هل - يب.

من ابواب الجماعة ما يدلّ على جواز الاذان ممّن لم يبلغ الحلم.

(٣١) باب حكم اخذ الاجرة على الاذان ولا بأس بان يجري عليه من بيت المال

(١) تهذيب ٣٢٦ ج ٦ - محمد بن الحسن الصفار عن عبدالله بن

المنبه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن عليٍّ عن أبيه عن آبائه عن عليٍّ عليهم السلام انه فقيه (١٠٩ ج ٣ - اتابه (١)) رجل فقال يا امير المؤمنين والله افاني لا حبك (الله - يب) فقال له ولتكن ابغضك (الله - يب) قال ولم قال لاتك تبغى في (٢) الاذان (كسباً - فقيه) وتأخذ على تعلم القرآن اجرأ (وسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول - يب (٣)) من اخذ على تعلم القرآن اجرأ كان حظه يوم القيمة.

(٢) البغويات ١٨٠ - باسناده عن عليٍّ بن أبي طالب عليه

السلام قال من السحت ثمن الميتة (إلى ان قال) واجر المؤذن الا مؤذن
يجري عليه من بيت المال.

(٣) الدعائم ١٤٧ ج ١ - عن عليٍّ عليه السلام انه قال من السحت

اجر المؤذن يعني اذا استأجره القوم يؤذن لهم وقال لا بأس ان يجري
عليه من بيت المال.

وتقديم في روایة عبدالله (٣٤) من باب (٢) فضل الاذان قوله صلى الله عليه وآله ثلاثة لا يبالون بالحساب ولا يخافون الصيحة والفرز
الاكبر مؤذن اذن سبع سنين لم يطعم في اذنه اجرأ. وفي روایة ابن

٢- على - خ يب.

١- اق رجل الى امير المؤمنين عليه السلام - فقيه.

٣- وقال على عليه السلام - فقيه.

عباس (٣٧) قوله عليه السلام ثلاثة لا يكترون (١) للحساب ولا تفرغ لهم الصيحة (إلى أن قال) مؤذن اذن تسع سنين لا يأخذ على اذنه طمعاً (٢) ويلاحظ سائر أحاديث الباب فان في كثير منها ادفن مناسبة بالباب.

ويأتي في رواية ابن مسلم (١) باب (١٢) حكم الصلوة خلف من يبغى على الاذان اجرأ من ابواب الجماعة قوله لا تصل (٣) خلف من يبغى على الاذان والصلوة اجرا ولا تقبل شهادته وفي رواية العلا (٤) نحوه. وهي رواية حران (٣٢) من باب (١١) ما ورد في جملة من المصالح المحرمة من ابواب جهاد النفس قوله عليه السلام فإذا رأيت الحق قدما (إلى ان قال) ورأيت الاذان بالاجر والصلوة بالاجر (إلى ان قال) فكن على حذر واطلب من الله التبعة.

(٣٢) باب انه لا يجب على من نسى الاذان والاقامة او احدهما ان يرجع اليهما و لكنه يستحب الرجوع مالم يرکع و انه لا يجب عليه اعادة الصلوة ان لم يتذكر حتى انصرف

٧٥٤٥ (١) استبصار ٣٠٢ - اخبرني الحسين بن عبيدة الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن تهذيب ٢٢٩ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن سلمة بن الخطاب عن ابن جبلة (٤) عن ابن بكر عن زارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل ينسى الاذان والاقامة حتى يكبر قال يضى على صلوته ولا يعيد.

٧٥٤٦ (٢) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - استبصار ٣٠٤ - سعد (بن عبد الله - ص) عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن عبيدة بن زرار عن ابيه قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل نسى الاذان

والإقامة حتى دخل في الصلوة قال فليمض في (١) صلوته فأنما الأذان سنة.
 (٢) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - استبصار ٣٠٥ - عنه عن احمدبن محمد
 عن احمدبن محمدابن ابي نصرعن داودبن سرحان عن ابي عبدالله عليه
 السلام في رجل نسي الاذان والإقامة حتى دخل في الصلوة قال ليس
 عليه شيء.

(٣) تهذيب ٢٧٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - محمدبن علي بن محبوب
 عن محمدبن الحسين عن جعفربن بشير عن نعسان الوازي قال سمعت ابا
 عبدالله عليه السلام و سأله ابو عبيدة المذاه عن حديث رجل نسي ان
 يؤذن ويقيم حتى كبر و دخل في الصلوة قال ان كان دخل المسجد
 ومن بيته ان يؤذن ويقيم فليمض في صلوته ولا يصرف.

(٤) تهذيب ٢٧٨ ج ٢ - استبصار ٣٠٤ - احمدبن محمد عن علي بن
 النعبان عن سعيد الاعرج وابن ابي عمير عن حماد عن الحلبني عن ابي
 عبدالله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فنسألا (٢) ان تؤذن و تقيم
 ثم ذكرت قبل ان ترکع فانصرف فاذن واقم واستفتح الصلوة وان كنت
 قد ركعت فاتم على صلوتك.

(٥) استبصار ٣٠٣ - محمدبن يعقوب عن كافي ٣٠٥ ج ٣ -
 تهذيب ٢٧٨ ج ٢ - محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان. عن
 العلاء بن رزين عن محمدبن مسلم عن ابي عبدالله عليه السلام (انه - صا
 كا) قال في الرجل ينسى الاذان والإقامة حتى يدخل في الصلوة قال ان
 كان (قد - صا) ذكر قبل ان يقرء فليصل على النبي صلى الله عليه وآلـه
 (وليـمـ يـبـ كـا) وان كان قد قـرـءـ فـلـيـصـلـ صـلـوـتـهـ.

(٦) فقيه ١٨٧ ج ١ - سأـلـ زـيـدـ الشـحـامـ اـبـاـعـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ

عن رجل نسي الأذان والإقامة حتى دخل في الصلوة فقال إن كان ذكر قبل أن يقرء فليصل على النبي وآله وليقم وإن كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته.

(٨) تهذيب ٢٧٨ ج ٢ - استبصار ٣٠٤ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن حسين ابن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن الرجل يستفتح صلوته (١) المكتوبة ثم يذكر أنه لم يقم قال فان ذكر أنه لم يقم قبل أن يقرء فليسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثم يقيم ويصل وان ذكر بعد ما قرء بعض السورة فليتم على صلوته. حمل الشيخ (ره) هذه وأمثالها على الاستحباب.

(٩) تهذيب ٢٧٨ ج ٢ - استبصار ٣٠٤ - عنه عن محمد بن الحسين عن اسحاق ابن آدم عن أبي العباس الفضل (٢) بن حسان الدالاني عن ذكريا بن آدم قال قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام جعلت فداك كنت في صلوتي فذكرت في الركعة الثانية وانا في القراءة اف لم اقم فكيف اصنع؟ قال اسكت (على - صا) موضع قرائتك وقل قد قدمت الصلوة قد قدمت الصلوة ثم امض في قرائتك وصلوتك (وقد قمت صلوتك - يب).

(١٠) فقه الرضا عليه السلام ١١٦ - ولا تلتفت الى الشك الا ان تستيقن فانك ان استيقنت انك تركت الاذان والإقامة ثم ذكرت فلا بأس بترك الاذان والإقامة وتصل على النبي وعلى آله ثم قل قد قدمت الصلوة.

(١١) تهذيب ٢٧٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن رجل نسي الأذان حتى صلى قال لا يعید.

(١٢) تهذيب ٢٧٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - احمد بن محمد عن الحسن

بن عليّ بن يقطين عن أخيه الحسين عن عليّ بن يقطين قال سأله ابا الحسن عليه السلام عن الرجل ينسى ان يقيم للصلوة وقد افتح الصلوة قال ان كان قد فرغ من صلوته فقد تفتت صلوته وان لم يكن (قد - صا) فرغ من صلوته فليعد.

٢٥٥٧ (١٣) تهذيب ٢٧٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - محمد بن (١) عليّ بن

محبوب عن عليّ بن السندي عن حماد بن عيسى عن شعيب بن يعقوب عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأله عن رجل نسي ان يقيم الصلوة حتى انصرف (أ - صا) يعيد صلوته قال لا يعيدها ولا يعود لملتها. وتقدم في احاديث باب (٣) استحباب الاذان والاقامة في جميع الفرائض ويأتي في بعض احاديث الباب التالي ما يناسب ذلك.

(٣٣) باب حكم من سها او نسي شيئاً من فصول الاذان او الاقامة
ولزوم الترتيب فيها

٢٥٥٨ (١) كافي ٣٠٥ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٨٠ ج ٢ - احمد

بن محمد عن حماد عن حريز عن زراة عن أبي عبدالله عليه السلام قال من سها في الاذان فقدم او آخر عاد على الاول الذي اخره حتى يمضى على آخره.

٢٥٥٩ (٢) فقيه ١٨٧ ج ١ - روى عن عمار الس باطني انه قال سأله

ابو عبدالله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفاً فذكره حين فرغ من الاذان والإقامة قال يرجع الىحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيده الاذان كله ولا الاقامة.

١ - مكذا في تهذيب عنه عن عليّ بن السندي وقبله مصدر بالحسين بن سعيد وقبل هذا بـ محمد بن عليّ بن محبوب والظاهر رجوع الضمير في قوله (عنه) اليه كما في الاستبصار.

(٣) تهذيب ٢٨٠ ج ٧٥٦٠

الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السباطي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام أو سمعته يقول اذا نسي الرجل حرفاً من الأذان حتى يأخذ في الاقامة فليمض في الاقامة فليس عليه شيء فان نسي حرفاً من الاقامة عاد الى الحرف الذي نسيه ثم يقول من ذلك الموضع الى آخر الاقامة وعن الرجل ينسى ان يفصل بين الاذان والاقامة بشيء حتى اخذ في الصلوة او اقام للصلوة قال ليس عليه شيء وليس له ان يدع ذلك عمداً ثم سأله ما الذي يجزي من التسبيح بين الاذان والاقامة قال يقول الحمد لله.

(٤) قرب الاستناد ١٨٢ - بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل يخطيء في اذانه واقامته فذكر قبل ان يقوم في الصلوة ما حاله؟ قال ان كان اخطأ في اذانه مضى على صلواته وان كان في اقامته انصرف فاعادها وحدها وان ذكر بعد الفراغ من ركعة او ركعتين مضى على صلواته وأجزاء ذلك.

وتقديم في روایة زرار (٢) من باب (٢٧) وجوب الترتيب في الموضوع من أبوابه قوله وكذلك في الاذان والاقامة فابدأ بالاول فالاول فان قلت حتى على الصلوة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حتى على الصلوة (و) يحتمل ان يكون ذلك من فتاوى الصدق فراجع).

أبواب كيفية الصلوة وآدابها

(١) باب استحباب الدعاء بالتأثر والسؤال والتخلل والتمشط

قبل الدخول في الصلوة

(١) كافي ٤٥٤ ج ٢ - (عدد من اصحابنا - معلق) عن احمد بن

محمد بن خالد عن ابيه عن عبدالله بن القاسم عن صفوان الجمال قال

شهدت ابا عبد الله عليه السلام واستقبل القبلة قبل التكبير وقال اللهم لا تؤيسنی من روحك ولا تقنطني من رحمتك ولا تؤمني مكرك فانه لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون قلت جعلت فداك ما سمعت بهذا من احد قبلك فقال (ان - خ) من اكبر الكبائر عند الله اليأس من روح الله والقنوط (١) من رحمة الله والأمن من مكر الله.

(٢) كافي ٣٠٩ ج ٣ - على عن ابيه عن تهذيب ٢٨٧ ج ٢ ٧٥٦٢

الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان وعاویة بن وهب قالا قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم انى اقدم اليك محمدًا صلى الله عليه وآلہ بين يدي حاجتي واتوجه (به - خ) اليك فاجعلني به وجيهاً عندك في الدنيا والآخرة ومن المقربين اجعل صلاتي (به - خ) مقبولة وذنبي (به - خ) مغفوراً ودعائى به مستجابةً انت الغفور الرحيم.

(٣) كافي ٥٤٤ ج ٢ - عددة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن

خالد عن بعض اصحابنا رفعه قال تقول قبل دخولك في الصلوة اللهم انى اقدم محمدًا نبئك صلى الله عليه وآلہ بين يدي حاجتي واتوجه به (اليك - خ) في طلبتي واجعلني (٢) به وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم اجعل صلواتي (٣) بهم متقبلة وذنبي بهم مغفوراً ودعائى بهم مستحباباً يا ارحم الراحمين.

(٤) كافي ٥٤٤ ج ٢ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن

عيسي عن علي بن النعمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قال هذا القول كان مع محمد وآل محمد صلى الله عليه وآلہ اذا قام (من - خ) قبل ان يستفتح الصلوة اللهم انى اتوجه اليك بمحمد وآل محمد واقدمهم بين يدي صلاتي و

(١) القنوط: اليأس - وفي بب اليأس من الخير - اللسان (٢) فاجعلني به - خ (٣) صلاتي - خ

اتقرّب بهم إليك فاجعلنى بهم وجيهًا في الدنيا والآخرة و من المقربين
منت على بمعرفةتهم فاختم لى بطاعتھم و معرفتهم ولا يتهم فانھا
السعادة واختتم لى بها فانک على كل شئ قدیر ثم تصلی فإذا انصرفت
قلت اللہم اجعلنى مع محمد وآل محمد في كل عافية و بلاء واجعلنى
مع محمد وآل محمد في كل مستوى ومنقلب اللہم اجعل محيای محياھم
ومماتی مما نھم واجعلنى معهم في المواطن كلھا ولا تفرق بيني وبينھم
(ابداً - خ) انک على كل شئ قدیر.

٧٥٦٥ (٥) مستدرک ١٢٩ ح ٤- السید علی بن طاووس فی فلاح
السائل اذا اتیت مصلاک فاستقبل القبلة و قل اللہم انی اقدم إليك محمداً
نبیک نبی الرحمة و اهل بيته الاصیاء بین يدي حوانجی و اتوّجه بهم إليك
فاجعلنى بهم عندك وجيهًا في الدنيا والآخرة و من المقربین اللہم اجعل
صلاتی بهم مقبولة و دعائی بهم مستجاباً و ذنبی بهم مغفوراً و رزقی بهم
مبسوطاً و انظر الى بوجهک الکریم نظرۃ استکمل بها الکرامۃ والایمان
ثم لا تصرفه الا بمغفرتك و توبتك «رَبَّنَا لَا تُرْغِبُنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ
لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ» اللہم إِلَيْكَ توجّهت و رضاك
طلبت و ثوابك ابتغيت وبك آمنت و عليك توکلت اللہم اقبل الى بوجهک
واقبل اليك بقلبي اللہم اعنی على ذكرک و شکرک و حسن عبادتك الحمد
للله الذي جعلنى ممن يناجيه اللہم لك الحمد على ما هدىتنی ولک الحمد
على ما فضلتنی ولک الحمد على كل بلاء حسن به ابتليتنی اللہم تقبل
صلواتی وتقبل دعائی واغفر لی وارحمنی وتب على انک انت التوّاب الرحيم

٧٥٦٦ (٦) مصباح الشیخ ٣٠ - فإذا توجّهت القبلة فقل اللہم إليك
توجّهت و رضاك طلبت و ثوابك ابتغيت وبك آمنت و عليك توکلت اللہم
صل على محمد وآلہ وافتح مسامع قلبي لذكرک وثبتني على دینک

ولا تزع قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انت الوهاب.
مكارم الاخلاق ٢٩٨ - في القول عند التوجّه الى القبلة (مثله الا ان فيه) لذكرك (و شكرك - خ).

(٧) مستدرك ١٤٣ ج ٤ - زيد الترسى في اصله قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يحدّث عن ابيه انه قال من اسبغ وضوئه في بيته و تمشط و تطيب ثم مشى من بيته غير مستعجل و عليه السكينة والوقار الى مصلاه رغبة في جماعة المسلمين الى ان ذكر دخوله المسجد و دعائه قال ثم قال اللهم انى اتوجه اليك بمحمد و على امير المؤمنين صلوات الله عليهما واجعلنى من اوجه من توجه اليك بهما واقرب من تقرب اليك بهما وقربنى بهما منك زلفي (١) ولا تبعدى عنك امين (يا - خ) رب العالمين ثم افتح الصلة الخبر.

(٨) فلاحسائل ١٥٥ - فليدع بما رويانا بعد طرق الى الشيخ ابى محمد هارون بن موسى قال حدثنا محمدبن علی بن معمر قال حدثنا محمدبن الحسين ابن ابى الخطاب عن عبد الرحمن ابن ابى نجران عن الرضا عليه السلام قال تقول بعد الاقامة قبل الاستفتاح في كل صلوة اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلة القائمة بلغ محمدا صلی الله عليه والله الدرجة والوسيلة والفضل والفضيلة وبالله استفتح وبالله استفتح وبمحمد رسول الله وآل محمد صلی الله عليه والله اتوجه اللهم صل على محمد وآل محمد صلی الله عليه والله واجعلنى بهم عندك وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين.

(٩) وفيه ١٥٥ - وتقول ايضاً مارواه ابن ابى عمر عن بكر بن محمد الاذى عن ابى عبدالله عليه السلام في حديث هذا المراد منه

(١) الزلفي: القرابة والدرجة والمنزلة - اللسان.

قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول لاصحابه من اقام الصلوة وقال قبل ان يحرم ويذكر يا محسن قد اتاك المسمى وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسمى وانت المحسن وانا المسمى فيحق محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد وتجاوز عن قبيح ما تعلم مني فيقول الله تعالى (يا-خ) ملائكتى اشهدوا انى قد عفوت عنه وارضيت عنه اهل تبعاته.

مصباح الشيخ ٢٧ - ويستحب ان يقول بعد الاقامة قبل استفتح الصلوة اللهم رب هذه الدعوة الثامنة (ثم ذكر مثله الا انه قال بالله استفتح بدون الواو، ثم ذكر الدعاء الثاني متصلا به فقال) ثم يقول يا محسن قد اتاك المسمى وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسمى وانت المحسن وانا المسمى فيحق محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد وتجاوز عن قبيح ما تعلم مني (كذا ذكر في صلوة الظهر وفي صلوة العصر ذكر ايضاً الدعائين متصلين الا انه قال في الدعاء الثاني (ص ٦٤) وقل يا محسن قد اتاك المسمى وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسمى وانت المحسن وانا المسمى فصل على محمد وآل الله وتجاوز عن قبيح ما عندى بحسن ما عندك يا ارحم الرحيمين.

مصباح الكفعى ١٤ - وان كان الاذان لصلوة الظهر صلى ست ركعات من نوافل الرؤال ثم اذن ثم صلى ركعتين واقام بعدهما وقال اللهم رب هذه الدعوة الثامنة (ثم ذكر الدعاء الاول مثل ما نقلنا عن المصباح في صلوة العصر ثم ذكر الدعاء الثاني هكذا) ثم قال يا محسن قد اتاك المسمى وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسمى وانت المحسن وانا المسمى فيحق محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد وتجاوز عن قبيح ما تعلم مني يا ذا الجلال والاكرام.

(١٠) مستدرك ١٢٤ ج ٤ - في فتح ابواب ذكر محمد ابن ابي

عبدالله من رواة اصحابنا في اماليه عن عيسى بن جعفر عن العباس بن ايوب عن ابي بكر الكوفي عن حماد بن حبيب العطار الكوفي في حديث شريف انه رأى السجاد عليه السلام في طريق مكة لما انقطع عن الحاج قال فتهيأ للصلوة ثم وثب قائماً وهو يقول يا من احאר كل شيء ملكتاً وقهراً كل شيء جبروتاً اولج قلبي فرح الاقبال عليك والحقني بميدان المطعين لك قال ثم دخل في الصلاة. الخبر مستدرك ١٢٥ ج ٤- و رواه ابن شهر آشوب في المناقب عن حماد مثله الا ان فيه يا من حاز و رواه الراوندي في الخرائج عنه (مثله وفيه) حبيب القطا.

(١١) الدعائم ١٦٧ ج ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا قمت الى الصلوة فقل بسم الله وبالله ومن الله والى الله وكما شاء الله ولا قوة الا بالله اللهم اجعلنى من زوارك وعمار مساجدك وافتح لي باب رحمتك واغلق عنى باب معصيتك الحمد لله الذى جعلنى ممن يناجيه اللهم أقبل على وجهك (١) جل ثناؤك ثم افتح (٢) الصلوة.

(١٢) مستدرك ١٥٣ ج ٤- كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان رجلاً دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ورسول الله صلى الله عليه وآله جالس فقام الرجل يصلى فكثير ثم قرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عجل العبد على ربّه ثم دخل رجل آخر فصلى على محمد وآله وذكر الله وكثير وفروع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله سل تعط فقه الرضا عليه السلام ١٢٣- قال عليه السلام ان رجلاً اتى المسجد (وذكر نحوه الا انه قال) ثم اتى رجل آخر فحمد الله واثني عليه ثم كثير فقال صلى الله عليه وآله سل تعط.

(١٣) كافي ٢٢ ج ٣ - على بن محمد عن سهل وعلى بن ابراهيم عن ابيه جمياً عن جعفر بن محمد الاشعري المحسن ٥٦١ - احمد ابن ابي عبدالله البرقى عن جعفرين محمد عن عبدالله بن ميمون القداح عن ابى عبدالله عليه السلام (عن آبائه عليهم السلام - المحسن) قال ركعتان بالسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك قال (و-خ) قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو لا أن اشق على امته لامرتهم بالسواك مع (١) كل صلوة العلل ٢٩٣ - ابى ره قال حدثنا على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله ابن ميمون عن ابى جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو لا أن اشق (و ذكر مثله).

(١٤) مكارم الاخلاق ٥٠ - في وصية النبي صلى الله عليه وآله لامير المؤمنين عليه السلام ياعلى عليك بالسواك وان استطعت ان لا تقل منه فافعل فان كل صلوة تصليها بالسواك تفضل على التي تصليها بغير سواك أربعين يوماً.

(١٥) فقيه ٣٣ ج ١ - قال الباقر والصادق عليهما السلام صلوة ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك مكارم الاخلاق ٥٠ - قال الباقر والصادق عليهما السلام وذكر مثله.

(١٦) المحسن ٥٦٢ - احمد ابن ابى عبدالله البرقى عن ابن فضال عن غالب عن رفاعة عن ابى عبدالله عليه السلام قال صلوة ركعتين بسواك افضل من اربع ركعات بغير سواك.

(١٧) البحار ٣٢٩ ج ٨٤ - الآداب الدينية للطبرسى يستحب السواك عند كل صلاة وروى ان ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك.

٧٥٧٨ (١٨) جامع الاخبار ٥٨ - وقال عليه السلام ر كعتان في سواك

أحب إلى الله تعالى من سبعين ركعة بغير سواك.

٧٥٧٩ (١٩) كافي ح ٤٩٦ - (محمد بن يحيى - معلق) عن احمد بن

محمد عن ابن محبوب عن عمرو وابن أبي المقدام عن محمد بن مروان عن
أبي جعفر عليه السلام في وصيّة النبي صلّى الله عليه وآله لأمير المؤمنين
صلوات الله عليه عليك بالسواك لكل صلوة المحسن ٥٦١ - احمد ابن
أبي عبدالله البرقي عن ابن محبوب (مثله).

٧٥٨٠ (٢٠) المحسن ٥٦١ - احمد ابن أبي عبدالله البرقي عن جعفر

ابن محمد عن ابن القداح عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين
عليه السلام اذا توضأ الرجل وسواك ثم قام فصلّى وضع الملك فاه على
فيه فلم يلفظ شيئاً الا التقطمه و زاد فيه بعضهم فان لم يستك قام الملك
جانباً يستمع الى قرائته.

٧٥٨١ (٢١) المقنع ٨ - صلاة تصليها بسواك افضل عند الله من سبعين

صلاة تصليها بلا سواك وكان النبي صلّى الله عليه وآله يستاك لكل صلاة

٧٥٨٢ (٢٢) البخاري ٣٤٤ ح ٨٠ - اعلام الدين للديلمي قال رسول الله

صلّى الله عليه وآله ان افواهكم طرق القرآن فطبيوها بالسواك فان الصلاة
على اثر السواك خير من خمس وسبعين صلاة بغير سواك.

ونقدم في رواية ابن عمر (٢٩) من باب (٣) فضل الوضوء من أبوابه

في كتاب الطهارة قوله امر صلّى الله عليه وآله بالوضوء عند كل صلوة
فسق ذلك عليهم فأمر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث وفي

رواية الصنعاني (٤) من باب (١٢) استحباب السواك عند كل وضوء قوله
عليه السلام عليك بالسواك عند كل وضوء وقال بعضهم لكل صلوة

وفي رواية العجفريات (١٣) من باب (١٨) كيفية غسل الوجه واليدين

قوله عليه السلام فقال صلّى الله عليه وآلـهـ حـبـذـاـ المـتـخـلـلـوـنـ فـقـيلـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـمـاـ هـذـاـ التـخـلـلـ (إـلـيـ اـنـ قـالـ) وـالتـخـلـلـ مـنـ الطـعـامـ فـلـيـسـ شـئـ اـشـدـ عـلـىـ مـلـكـيـ الـمـؤـمـنـ مـنـ اـنـ يـرـيـاـ شـيـئـاـ مـنـ الطـعـامـ فـيـ فـيـهـ وـهـ قـائـمـ يـصـلـىـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ عـمـارـ وـعـمـروـبـنـ ثـابـتـ (٢٩ـ) مـنـ بـابـ (١٠ـ) عـدـدـ الـرـكـعـاتـ مـنـ اـبـوـابـ فـضـلـ الـصـلـوةـ وـفـرـضـهـاـ قـولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـعـلـيـكـ بـالـسـوـاـكـ عـنـدـ كـلـ وـضـوءـ وـكـلـ صـلـوةـ.

ويأتي في مرسلة فقيه (٦ـ) من الباب التالي قوله اذا قمت الى الصلة
فقل اللهم اني اقدم اليك محمداً صلّى الله عليه وآلـهـ بين يدي حاجتي
الخ فليلاحظ وفي احاديث باب (١٥ـ) استحباب التمشط عند الصلة
من ابواب شعر الرأس واللحية ما يدلّ على استحباب التمشط عند
الصلة وفي رواية عمرو بن جميع (٢٢ـ) من باب (١ـ) استحباب السواك من
أبوابه قوله صلّى الله عليه وآلـهـ وركعتين بسواك احب الى الله عزوجل من
سبعين ركعة بغير سواك

ولاحظ باب (٣ـ) ما ورد في تنظيف الافواه وتطيبها بالسواك لأنها
طرق القرآن وباب (٤ـ) استحباب السواك في السحر وعند القيام من النوم
فإنّ فيهما ما يناسب الباب.

(٢ـ) باب بدء الصلة وكيفيتها وآدابها

(١ـ) كافي ٧٥٨٣ ج ٣ـ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمر
عن ابن اذينة عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال ما تروي هذه الناصبة
فقلت جعلت فداك فيماذا فقال في اذائهم وركوعهم وسجودهم فقلت
انهم يقولون ان ابي بن كعب رأى في النوم فقال كذبوا فان دين الله عزوجل
اعز من ان يرى في النوم قال له سدير الصيرفي جعلت فداك فاحدث
لنا من ذلك ذكر افقال ابو عبدالله عليه السلام ان الله عزوجل لما عرج

بنبيه صلى الله عليه وآله الى سماواته السبع اماماً او لهنّ (١) فبارك عليه والثانية علمه فرضه فأنزل الله محملاً من نور فيه اربعون نوعاً من انواع التور كانت محدقة بعرش الله تغشى ابصار الناظرين وأماماً واحد منها فاصفر فمن اجل ذلك اصفرت الصّفراة وواحد منها احمر فمن اجل ذلك احمرت الحمرة وواحد منها ابيض فمن اجل ذلك أبيض البياض والباقي على سائر عدد الخلق من التور والألوان في ذلك المحمل حلق وسلسل من فضة.

ثم عرج به الى السماء فنفرت الملائكة الى اطراف السماء وخرّت سجداً وقال سبّوح قدّوس ما اشبه هذا التور بنور ربنا فقال جبرئيل عليه السلام الله اكبر الله اكبر ثم فتحت ابواب السماء واجتمعت الملائكة فسلمت على النبي صلى الله عليه وآله افواجاً وقالت يا محمد كيف اخوك اذا نزلت فاقرئه السلام قال النبي صلى الله عليه وآله افتعرفونه (٢) قالوا وكيف لا نعرفه وقد اخذ ميثاقك وميثاقه منا وميثاق شيعته الى يوم القيمة علينا وانا لتصفح وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمساً يعنون في كل وقت صلوة وانا لنصلّى عليك وعليه.

ثم زادني ربّي اربعين نوعاً من انواع التور لا يشبه نور الاول وزادني حلقاً وسلسل وعرج بي الى السماء الثانية فلما قربت من باب السماء الثانية نفرت الملائكة الى اطراف السماء وخرّت سجداً وقالت سبّوح قدّوس ربّ الملائكة والروح ما اشبه هذا التور بنور ربنا فقال جبرئيل عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فاجتمعت الملائكة وقالت يا جبرئيل من هذا معك قال هذا محمد صلى الله عليه وآله قالوا وقد بعث قال نعم قال النبي صلى الله عليه وآله فخرجوا الى شبه المعانيق (٣)

(١) اولهنّ - خل (٢) اترغبونه - خل (٣) المعانيق: جمع المعنائق وهو الفرس الجيد العنق - مجمع

فسلّموا على وقالوا اقرء أخيك السلام قلت اتعرفونه قالوا وكيف لا نعرفه وقد أخذ ميناً لك ومياثاك شيعته إلى يوم القيمة علينا وإننا نتصفح (١) وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمساً يعنون في كل وقت صلوة قال ثم زادني ربّي أربعين نوعاً من أنواع النور لا يشبه الانوار الأول (٢).

ثم عرج بي إلى السماء الثالثة فنفرت الملائكة وخررت سجداً وقالت سبّوح قدوس رب الملائكة والزوج ما هذا النور الذي يشبه نور ربّنا فقال جبرئيل عليه السلام أشهد أنَّ محمداً رسول الله أشهد أنَّ محمداً رسول الله فاجتمعت الملائكة وقالت مرحباً بالاول ومرحباً بالأخر ومرحباً بالحاشر ومرحباً بالناظر محمد خير التبيين وعلى خير الوصيّين قال النبي صلّى الله عليه وآله ثم سلّموا على وسئلوني عن أخي (و - خ) قلت هو في الأرض افترعونه قالوا وكيف لا نعرفه وقد تَحُجُّ البيت المعمور (في - خ) كل سنة وعليه رَقْ (٣) أيض في اسم محمد واسم على والحسن والحسين (والائمة - خ) وشيعتهم إلى يوم القيمة وإنّ لنبارك عليهم كل يوم وليلة خمساً يعنون في وقت كل صلوة ويمسحون رؤسهم بآيديهم قال ثم زادني ربّي أربعين نوعاً من أنواع النور لا يشبه تلك الانوار الأول (٤).

ثم عرج بي حتى انتهيت إلى السماء الرابعة فلم تقل الملائكة شيئاً وسمعت دويًّا كأنه في الصدر (٥) فاجتمعت الملائكة ففتحت أبواب السماء وخرجت التي شبه المعانيق فقال جبرئيل عليه السلام حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح فقالت الملائكة صوتان مقرنان معروفان فقال جبرئيل عليه السلام قد قامت الصلوة قد قامت

(١) لتصفح أي نظر وجوههم ملأها (٢) الأولى - خ

(٣) الرَّقْ: ما يكتب فيه وهو جلد رقيق.

(٤) الأولى - خ (٥) صدور - خ.

الصلوة فقالت الملائكة هي لشيعته الى يوم القيمة ثم اجتمعت الملائكة وقالت كيف تركت اخاك فقلت لهم وترفونه قالوا نعرفه وشيعته وهم نور حول عرش الله وان في البيت المعمور لرقاً من نور فيه كتاب من نور فيه اسم محمد و(اسم - خ) على والحسن والحسين والائمة وشيعتهم الى يوم القيمة لا يزيد فيهم رجل ولا ينقص منهم رجل وانه لم يتناقنا وانه ليقراء علينا كل يوم جمعة.

ثم قيل لي ارفع رأسك يا محمد فرفعت رأسي فاذا اطباق السماء قد خرقت والحجب قد رفعت ثم قال (١) لي طأطأ رأسك انظر ما ترى فطا طأت رأسي فنظرت الى بيت مثل بيتك هذا وحرم مثل حرم هذا البيت لو القيت شيئاً من يدي لم يقع الا عليه، فقيل لي يا محمد ان هذا الحرم وانت الحرام ولكل مثال ثم اوحى الله الى يا محمد ادن من صاد فاغسل مساجدك وطهرها وصل لربك فدنا رسول الله صلى الله عليه وآلله من صاد وهو ما يسائل من ساق العرش الأيمن فتلقى رسول الله صلى الله عليه وآلله الماء بيده اليمنى فمن اجل ذلك (صار - خ) الوضوء باليمين (٢) ثم اوحى الله عزوجل اليه ان اغسل وجهك فاذا تنظر الى عظمتي ثم اغسل ذراعيك اليمنى واليسرى فاذا تلقى يديك كلامي ثم امسح رأسك بفضل ما بقى في يديك من الماء ورجلليك الى كعبيك فاذا ابارك عليك واوطيك موطنًا لم يطأ احد غيرك فهذا علة الاذان والوضوء ثم اوحى الله عزوجل اليه يا محمد استقبل الحجر الأسود وكترنى على عدد حجبي فمن اجل ذلك صار التكبير سبعاً لأن الحجب سبع فافتتح عند اقطاع الحجب فمن اجل ذلك صار الافتتاح ستة والحجب متطابقة بينهن بحار النور وذلك النور الذي انزله الله على محمد صلى الله

(١) قيل - خل (٢) اليمنى - خ ل.

عليه والله فمن أجل ذلك صار الإفتتاح ثلاث مرات لافتتاح الحجب ثلاث مرات فصار التكبير سبعاً والإفتتاح ثلاثة فلما فرغ من التكبير والإفتتاح أوحى الله إليه سبّ باسمي فمن أجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في أول السورة.

ثم أوحى الله إليه أن احمدني فلما قال الحمد لله رب العالمين قال النبي صلى الله عليه وآله في نفسه شكرأً فاوحى الله عزوجل إليه قطعت حمدي فسمّ باسمي فمن أجل ذلك جعل في الحمد الرحمن الرحيم مرتين فلما بلغ ولاضاللين قال النبي صلى الله عليه وآله الحمد لله رب العالمين شكرأً فاوحى الله إليه قطعت ذكري فسمّ باسمي فمن أجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في أول السورة.

ثم أوحى الله عزوجل إليه أقرأ يا محمد نسبة ربك تبارك وتعالى «قل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ» ثم أمسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله (الله - خ) الواحد الأحد الصمد فاوحى الله إليه لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ثم أمسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك الله ربنا كذلك الله ربنا فلما قال ذلك أوحى الله إليه اركع لربك يا محمد فركع فاوحى الله إليه وهو راكع قل سبحان رب العظيم فعل صلى الله عليه وآله ذلك ثلاثة ثم أوحى الله إليه ان ارفع رأسك يا محمد ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقام منتصباً فاوحى الله عزوجل اليه ان اسجد لربك يا محمد فخر رسول الله صلى الله عليه وآله ساجداً فاوحى الله عزوجل إليه قل سبحان ربى الأعلى ففعل ذلك ثلاثة ثم أوحى الله إليه اشتو جالساً يا محمد ففعل فلما رفع رأسه من سجوده واستوى جالساً نظر الى عظمته (١) تجلت له

فخر ساجداً من تلقاء نفسه لا لأمر امر به فسبح ايضاً ثلاثة فاوحى الله اليه انتصب قائماً ففعل فلم ير ما كان رأى من العظمة فمن اجل ذلك صارت الصلوة ركعة وسجدتين ثم اوحي الله اليه اقرء بالحمد لله فقرأها مثل ما قرأ أولاً.

ثم اوحي الله اليه اقرأ أنا انزلناه فانها نسبتك ونسبة اهل بيتك الى يوم القيمة و فعل في الركوع (مثل - خ) ما فعل في المرة الأولى ثم سجد سجدة واحدة فلما رفع رأسه تجلت له العظمة فخر ساجداً من تلقاء نفسه لا لأمر امر به فسبح ايضاً ثم اوحي الله اليه ارفع رأسك يا محمد ثبتك ربك فلما ذهب ليقوم قيل يا محمد اجلس فجلس فأوحى الله اليه يا محمد اذا ما انعمت عليك فسم باسمي فألهem ان قال بسم الله وبالله ولا الله الا الله والاسماء الحسنى كلها الله ثم اوحي الله اليه يا محمد صل على نفسك وعلى اهل بيتك فقال صلى الله على وعلى اهل بيته وقد فعل ثم التفت فاذا بصفوف من الملائكة والمرسلين والنبيين، فقيل يا محمد سلم عليهم فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فأوحى الله عزوجل اليه ان السلام والتحية والرحمة والبركات انت وذربيتك.

ثم اوحي الله اليه ان لا يلتفت يساراً فاول (١) آية سمعها بعد قيل هو الله احد وانا انزلناه آية اصحاب اليمين واصحاب الشمال فمن اجل ذلك كان السلام واحدة تجاه القبلة ومن اجل ذلك كان التكبير في السجود شكرأ وقوله سمع الله لمن حمده لأن النبي صلى الله عليه وآله سمع ضجة الملائكة بالتسبيح والتحميد والتهليل فمن اجل ذلك قال سمع الله لمن حمده ومن اجل ذلك صارت الركعتان الأوليان كلما احدث فيهما حدثا (٢) كان على صاحبهما اعادتهما فهذا الفرض الاول

وهي صلوة (١) الزوال يعني صلوة الظهر.

الطلل ٣١٢ - حدثنا أبي وأحمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قالا حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد ابن أبي عمير و محمد بن سنان عن الصباح السندي (٢) و سدير الصيرفي و محمد بن التعمان مؤمن الطاق و عمر بن اذينة عن أبي عبد الله عليه السلام و حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار و سعد بن عبد الله قالا حدثنا محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب و يعقوب بن يزيد و محمد بن عيسى عن عبد الله بن جبلة عن الصباح المزنى و سدير الصيرفي و محمد بن التعمان الا Howell و عمر اذينة عن أبي عبد الله عليه السلام انهم حضروا فقال يا عمر بن اذينة ما ترى (في - خ) هذه الناصبة في أذانهم و صلاتهم فقلت جعلت فداك انهم يقولون ان ابي بن كعب الانصارى (و ذكر نحوه) الا ان فيه فقال له اقرء قل هو الله احد كما انزلت فأنها نسبتي و نعتي ثم طأطأ يديك واجعلهما على ركبتيك فانتظر الى عرشي.

قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه فنظرت الى عظمة ذهبت لها نفسي وغشى على فألهمت ان قلت سبحان ربـي العظيم وبحمدـه لعظيم (٣) مارأيت فلما قلت ذلك تجلـى الغشاء (٤) عنـي حتى قلتـها سبعـاً ألهـم ذلك فرجـعت الى نفـسي كما كانت فمن اجل ذلك صارـ في الرـكوع سبحان ربـي العظـيم وبـحمدـه فقال ارفعـ (٥) رأسـك فرفـعت رأسـي فنظرـت الى شـيء ذهـب منه عـقلـي فاستـقبلـت الـأرض بـوجهـي وـيدـي فألهـمت ان قـلت سبحان ربـي الأـعلى وبـحمدـه لـعلـو مـارأـيت فـقلـلتـها سـبعـاً فـرجـعـت الى نـفـسي (وـخـ) كلـما قـلت وـاحـدة منها تـجلـى عنـي الغـشـي فـقـعـدت فـصـار السـجـود فـيه

(١) في الصلوة - خ (٢) المزنـي - خ (٣) العـظـيم - خ (٤) الغـشـي - خ (٥) فـارـفع - خ

سبحان ربى الأعلى وبحمده وصارت القعدة بين السجدة استراحة من الغشى وعلو مارأيت فألهمنى ربى عزوجل وطالبتني نفسى ان ارفع رأسي فرفعت فنظرت الى ذلك العلو فغشى على فخررت لوجهى فاستقبلت الأرض بوجهى ويدى وقلت سبحان ربى الأعلى وبحمده فقلتها سبعاً ثم رفعت رأسي فقدعت قبل القيام لأننى التظر فى العلو فمن ذلك صار السجدين وركعة ومن اجل ذلك صار القعود قبل القيام قعدة خفيفة ثم قمت فقال يا محمد اقرء الحمد فقرأتها مثل ما قرأتها او لا الخ

(٧٥٨٤) تهذيب ٨١ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١١ ج ٣ - ٣

على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام يوماً يا حماد تحسن ان تصلى قال فقلت يا سيدى انا احفظ كتاب حريز في الصلوة قال لا عليك يا حماد قم فصل قال فقمت بين يديه متوجهاً الى القبلة فاستفتحت الصلوة فركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلى ما اقع بالرجل منكم يأتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمته الصلوة فقام ابو عبدالله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبًا فارسل يديه جميعاً على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قد미ه حتى كان بينهما قدر ثلاث اصابع من فرجات (١) واستقبل باصابع رجليه جميعاً القبلة لم يحرّفهما (٢) عن القبلة وقال بخشوع الله اكبر ثم قراء الحمد بترتيل (٣) وقل هو الله احده ثم صبر هنية (٤) بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من فرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى (٥)

(١) من فرجات - يب خ

(٢) يحرّفها - يب خ

(٣) بترسل - يب خ

(٤) هنية - يب خ - هنية - خ ك. (٥) ثم - يب.

استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء أو دهن لم تزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلاثة بترتيل فقال سبحان ربى العظيم وبحمده ثم استوى قائماً.

فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه (١) حيال وجهه ثم سجد وسط كفيه مضمومتي الأصابع بين يدي ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربى الأعلى وبحمده ثلاث مرات ولم يضع شيئاً من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم (على خ كا) الكفين والركبتين وانامل ابهامى الرجلين والجبهة والأنف وقال سبعة (٢) منها فرض يسجد عليها وهى التي ذكرها الله عزوجل في كتابه فقال «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» وهى الجبهة والكفان والركبتان والابهامان وضع الانف على الأرض سنة ثم رفع رأسه من السجود فلما استوى جالساً قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر (و - كا) قد وضع (٣) قدمه الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربى واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال فى الاولى ولم يضع شيئاً من بدنه على شيء منه فى رکوع ولا سجود وكان مجتحاً ولم يضع ذراعيه على الأرض فصلّى رکعتين على هذا ويداه مضمومتا الأصابع (٤) وهو جالس فى التشهد فلما فرغ من التشهد سلم فقال يا حماد هكذا صل.

فقيه ١٩٦ ج - روى عن حماد بن عيسى انه قال قال لي ابو عبدالله عليه السلام يوماً (أ - خ) تحسن ان تصلّى يا حماد (قال - خ) قلت يا سيدى انا احفظ كتاب حریز في الصلوة قال فقال عليه السلام لا عليك قم صلّى قال فقمت بين يديه متوجهاً الى القبلة فاستفتحت الصلوة و

(١) يده - كا خل (٢) سبع - يب (٣) وقع - خ كا (٤) مضمومتا الأصابع - خ يب

ركعت و سجدت.

فقال ياحماد لا تحسن ان تصلى ما القبع بالرجل ان يأتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمته الصلوة فقام ابو عبدالله عليه السلام مستقبل القبلة منتصباً فارسل يديه جميعاً على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب (١) بين قدميه حتى كان بينهما ثلاث اصابع مفرجات واستقبل باصابع رجلية جميعاً لم يحرّفهما عن القبلة بخشوع واستكانة فقال الله اكبر ثم قراء الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس (٢) وهو قائمه ثم رفع يديه حيال وجهه (و - خ) قال الله اكبر وهو قائمه ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه مفرجات وردة ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب (٣) عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورده (٤) ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمص عينيه ثم سبّح ثلثاً بترتيل وقال سبحان ربِّ العظيم وبحمده ثم استوى قائماً فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائمه ورفع يديه حيال وجهه وسجد ووضع يديه الى (٥) الأرض قبل ركبتيه فقال سبحان ربِّ الأعلى وبحمده ثلاث مرات ولم يضع شيئاً من بدنه على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكففين وعنيى الركبتين وانامل ايهامى الرجالين والانف فهذه السبعة فرض و وضع الانف على الأرض ستة وهو الإرغام (٦).

ثم رفع رأسه من السجود فلما استوى جالساً قال الله اكبر ثم قعد (٧) على جانبه الايسر ووضع ظاهر (٨) قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى

(١) قرن - خل (٢) تنفس - خ (٣) صبّ - خل (٤) تردد - رد - خل

(٥) على - خل (٦) اي الصاق الانف بالرغام وهو التراب (٧) استوى - خل (٨) ظاهر - خل

و قال استغفرا لله ربى و اتوب اليه ثم كبر و هو جالس و سجد (السجدة - خ) الثانية و قال كما قال في الأولى ولم يستعن بشيء من بدنه (١) على شيء منه في ركوع ولا (في - خ) سجود وكان مجنحاً ولم يضع ذراعيه على الأرض فصلّى ركعتين على هذا ثم قال يا حماد هكذا صلّى ولا تلتفت ولا تعبث يديك و اصابعك ولا تبرق عن يمينك ولا يسارك ولا يلين يديك.

البحار ١٨٦ ج ٨٤ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن جده عن حماد بن عيسى (نحوه و زاد بعد قوله فصلّى ركعتين على هذا) و يداه مضمومتا الا صابع و هو جالس في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم فقال يا حماد الى آخر الخبر اهالى الصدقوق ٣٣٧
ابي ره قال حدثنا علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عيسى (ثم ذكر نحوه الا انه قال بدل قوله و وضع يديه على الأرض قبل ركبتيه) و وضع كفيه مضمومة الا صابع بين ركبتيه حيال وجهه.

(٣) دعوات الرواندي ٤٧ - قال صلّى الله عليه و آله أمرني جبرئيل عن ربى عز وجل أن اقرء القرآن قائماً و ان احمده راكعاً و ان استبحه ساجداً و ان ادعوه جالساً.

(٤) تهذيب ٨٣ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٤ ج ٣
علي (بن ابراهيم - يب) عن ابيه عن حماد بن عيسى و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان (عن حماد بن عيسى - كا) و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد (جميلاً - يب) عن حماد بن عيسى عن حرير عن زدارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا تلصق قدمك بالآخر دع بينهما فصلاً اصبعاً اقل ذلك الى شبر اكثره و اسدل منكبيك

وارسل يديك ولا تشبّك اصابعك ول يكن على فخذيك قبلة ركبتيك ول يكن
نظرك الى (١) موضع سجودك فإذا ركعت فصف في ركوعك بين قدميك
تجعل بينهما قدر شبر وتمكّن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمني
على ركبتك اليمني قبل اليسرى وبلغ اطراف (٢) اصابعك عين الركبة و
فرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك فان (٣) وصلت اطراف اصابعك
في ركوعك الى ركبتيك اجزأك ذلك واحب الى ان تمكّن كفيك من
ركبتيك فتجعل اصابعك في عين الركبة وتفرج بينها واقم صلبك ومد
عنقك ول يكن نظرك الى ما بين قدميك فإذا اردت ان تسجد فارفع يديك
بالتكبير وخر ساجداً وابداً بيديك فضعهما (٤) على الأرض قبل
ركبتيك تضعهما معاً ولا تفترش ذراعيك افتراش السبع ذراعيه (٥) ولا تتضئن
ذراعيك على ركبتيك وفخذيك ولكن تجّنّب مرفقيك ولا تلتصق (٦) كفيك
بركبتيك ولا تدنّهما من وجهاك بين ذلك حيال منكبيك ولا تجعلهما بين
يدي ركبتيك ولكن تحرّفهما عن ذلك شيئاً وابسطهما على الأرض بسطاً
واقبضهما اليك قبضاً وان كان تحتهما ثوب فلا يضرك وان افضيت بهما
إلى الأرض فهو افضل ولا تفرج بين اصابعك في سجودك ولكن ضمّهن (٧)
جميعاً قال واذا قعدت في تشهدك فالصق ركبتيك بالأرض وفرج بينهما
شيئاً ول يكن ظاهر قدمك اليسرى على الأرض وطرف ايامك اليمنى على
باطن قدمك اليسرى واليائاك (٨) على الأرض وطرف ايامك اليمنى على
الأرض و ايائاك والقعود على قدميك فتتأذى بذلك ولا تكون (٩) قاعدة
على الأرض فتكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصر للتشهد والدعاء

-
- | | | | |
|---------------------|----------------------|--------------------|-----------------|
| (١) في- يبغ | (٢) وبلغ باطرف - يبغ | (٣) فادا- كا | (٤) تضعهما- يبغ |
| (٥) ذراع- يبغ خل | (٦) ولا تلتق- يبغ | (٧) اضمّهن - خل | |
| (٨) اليائاك - كا خل | | (٩) ولا تكون - يبغ | |

(٥) فقيه ١٩٧ ح ١- قال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم آتني اقدم اليك محمدأً بين يدي حاجتي واتوجه (به - خ) اليك فاجعلنى به وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل صلوتى به مقبولةً وذنبي به مغفوراً و دعائى به مستجاهاً انك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلاتأت (١) بها شبعاً (٢) ولا متكاسلاً ولا متناعساً ولا مستعجلأً ولكن على سكون و وقار فاذا دخلت فى صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل يقول «وَالَّذِينَ هُمْ فِي صَلواتِهِمْ خَاشِعُونَ» ويقول «وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ» واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك وقم منتصباً.

فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشى بصرك (الله عز وجل - خ) ولا ترفعه الى السماء ول يكن نظرك الى موضع سجودك واسغل قلبك بصلواتك (٣) فانه لا يقبل من صلواتك (٤) الا ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة (٥) ربها او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمنها للمؤمنين بالتواافق ول يكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلوة مودع كأنك لا تصلى بعدها ابداً ولا تعبث بلحيتك ولا برأسك ولا يديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم على رجلٍ رجلاً وزاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر ثلاث اصابع الى شبر ولا تتمطا ولا تثناء (٦) ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة (٧) ولا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوماً على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه (٨)

(١) فلاتأتها - فلاتأتى بها - خل (٢) شبعاً - خل اي جائعاً

(٣) بصلواتك - خل (٤) صلوتك - خل (٥) من صلوة العبد - خل

(٦) ولا تستاوب - خل (٧) صلوتك - خل (٨) على وركه - خل

من ملالة الصلوة و لا تكفر فانما يصنع ذلك المجروس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه اخرى ان تهتم بصلوتك ولا تشغل (١) عنها نفسك فانك اذا حركتها كان (٢) ذلك يلهيتك ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضاً ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجبت عليك اعادة الصلوة وان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عزوجل فقال عبدي الى من تلتفت (٣) الى من هو خير لك مني فأن التفت ثلاث مرات صرف الله عزوجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك ابداً ولا تنفع في موضع سجودك فاذا (٤) اردت النفح فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلاث نفحات في موضع السجود وعلى الرقبة وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخض فان من حبس ريقه اجلالاً لله عزوجل في صلوته اورثه الله عزوجل صحة الى (٥) الممات وارفع يديك بالتكبير (٦) الى نحرك ولا تجاوز بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطاً وكبر ثلاث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي (ذنبي - خ) انه لا يغفر الذنوب الا انت.

ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك ذليل بين يديك منك وبك ولك واليك لا ملجاً ولا منجاً ولا مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحناينك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض على ملة ابراهيم ودين محمد صلى الله عليه وآله ومنهاج على حنيفاً مسلماً وما أنا

(١) نقل - خ لـ (٢) كاد - خ لـ (٣) اتلتفت - خ لـ (٤) فان - خ لـ (٥) حتى - خ لـ (٦) فى التكبير - خ

من المشركين ان صلوتي ونسكري ومحبائي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرّجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات ولا إلّا انّ الذّى وصفناه تعبد.

(٦) فقه التّضاعف عليه السلام ١٠١ - فإذا أردت أن تقوم إلى الصّلوة فلاتقم (١) إليها متوكلاً (٢) ولا متناعساً ولا مستعجلًا ولا متلاهياً ولكن تأثيرها على السّكون والوقار والتّؤدة (٣) وعليك الخشوع والخضوع متواضعًا لله جلّ وعزّ متباشعاً عليك خشية وسيماء الخوف راجياً خائفاً بالطمأنينة على الوجل والحدر فقف بين يديه كالعبد الآبق المذنب المرّيب بين يدي مولاه فصف قدميك وانصب نفسك ولا تلتفت يميناً وشمالاً وتحسب كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ولا تعبث بلحيتك ولا بشيء من جوارحك ولا تفرقع أصابعك ولا تحرك بدنك ولا تولع بانفك ولا بشوبك ولا تصلّ وانت متلثمٌ ولا يجوز للنساء الصّلوة وهي متبنّيات ويكون بصرك في موضع سجودك مادمت قائماً وأظهر عليك الجزع والهلع والخوف وارغب مع ذلك إلى الله عزّ وجلّ ولا تتكلّم مرة على رجلك ومرة على الآخرى وتصلّى صلوة مودع ترى أنك لا تصلّى أبداً. واعلم أنك بين يدي الجنّار ولا تعبث بشيء من الأشياء ولا تحدث لنفسك وافرغ قلبك وليكن شغلك في صلوتك وارسل يديك الصّفهما بفخذك فإذا افتحت الصّلوة فكّير وارفع يديك بحذاء اذنيك ولا تجاوزها بایهاميك حذاء اذنيك ولا ترفع يديك بالدّعاء في المكتوبة حتى تجاوز بهما رأسك ولا بأس بذلك في النّافلة والوتر، فإذا ركعت فالقم ركبتيك (٤)

(١) تقويم - خل (٢) متوكلا - خل (٣) اي الثنائي والتمهل

(٤) وفي الحديث تلقم باطراف أصابعك عين الرّكبة اي تجعلها كاللّقمة لها. مجمع

راحتيك وتفرّج بين اصابعك واقبض عليهم اذا رفعت رأسك من الرّكوع
فانصب قائماً حتى ترجع مفاصلك كلّها الى المكان ثم اسجد وضع جبينك
على الأرض وارغم على راحتيك واضم اصابعك وضعهما مستقبلاً القبلة
و اذا جلست فلا تجلس على يمنيك لكن انصب يمينك واقعد على يتيتك
ولا تضع يدك بعضه على بعض لكن ارسلهما ارسالاً فان ذلك تكبير اهل
الكتاب ولا تتمطّي في صلوتك ولا تتجشأ^(١) وامنعوا بجهدك وطاقتكم
و اذا عطست فقل الحمد لله ولا تطأ موضع سجودك ولا تقدمه مرّة
ولاتتأخر اخرى

(٧) العلل ٣٣٤ - حدثنا محمد بن عليّ ماجيلويه عن عمّه

محمد ابن أبي القاسم عن محمد بن عليّ الكوفي عن صباح الحذاء عن
اسحاق بن عمار قال سئلت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام كيف
صارت الصّلوة ركعة و سجدةتين وكيف اذا صارت سجدةتين لم تكن
ركعتين فقال اذا سئلت عن شيء ففرغ قلبك لتفهم ان اول صلوة صلاتها
رسول الله صلى الله عليه و آله أئمّا صلاتها في السماء بين يدي الله تبارك
و تعالى قدّام عرشه جل جلاله و ذلك انه لما اسرى به وصار عند عرشه
تبارك و تعالى (فتجلّى له عن وجهه حتى رأه بعينيه - خ) قال يا محمد ادن
من صاد^(٢) فاغسل مساجدك و طهرها وصلّ لربك و دنار رسول الله صلى
الله عليه و آله الى حيث امره الله تبارك و تعالى فتوّضاً واسبغ وضوءه.

ثم استقبل الجبار تبارك و تعالى قائماً فأمره بافتتاح الصّلوة ففعل،
قال يا محمد اقرء باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الى
آخرها ففعل ذلك ثم امره أن يقراء نسبة ربّه تبارك و تعالى باسم الله الرحمن

(١) التجشّو: تنفس المعدة عند الاملاء - اللسان

(٢) صاد - قيل هو ماء يسيل من ساق العرش - مجمع

الزَّحِيمَ قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ اللَّهِ الصَّمْدُ ثُمَّ امْسَكَ عَنِ الْقَوْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ اللَّهِ الصَّمْدُ فَقَالَ قُلْ (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ) فَامْسَكَ عَنِ الْقَوْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَذَلِكَ اللَّهُ (رَبِّي - خ) كَذَلِكَ اللَّهُ (رَبِّي - خ) فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ قَالَ أَرْكَعْ يَا مُحَمَّدَ لِرَبِّكَ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ لَهُ وَهُوَ رَاكِعٌ قَلْ سَبَّحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةً ثُمَّ قَالَ ارْفِعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدَ فَفَعَلَ (ذَلِكَ - خ) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَامَ مُنْتَصِبًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ اسْجُدْ يَا مُحَمَّدَ لِرَبِّكَ فَخَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاجِدًا فَقَالَ قَلْ سَبَّحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ثَلَاثَةً فَقَالَ لَهُ اسْتَوِيْ جَالِسًا يَا مُحَمَّدَ فَفَعَلَ فَلَمَّا اسْتَوَى جَالِسًا ذَكَرَ جَلَالَ رَبِّهِ جَلَّ جَلَالَهُ فَخَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاجِدًا مِنْ تَلْقاءِ نَفْسِهِ لِلْإِمْرِ أَمْرَهُ (بَهُ - ثَلِيلُهُ) رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَسَبَّحَ أَيْضًا (١) ثَلَاثَةً.

فَقَالَ انْتَصِبْ قَائِمًا فَفَعَلَ فَلَمْ يَرِدْ مَا كَانَ رَأَى مِنْ عَظَمَةِ رَبِّهِ جَلَّ جَلَالَهُ فَقَالَ لَهُ أَقْرَءِ يَا مُحَمَّدَ وَافْعُلْ كَمَا فَعَلْتَ فِي الرِّكْعَةِ الْأُولَى فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةً وَاحِدَةً فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ ذَكَرَ جَلَالَ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى التَّالِيَةُ فَخَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاجِدًا مِنْ تَلْقاءِ نَفْسِهِ لِلْإِمْرِ أَمْرَهُ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَسَبَّحَ أَيْضًا.

ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْفِعْ رَأْسَكَ ثَبَتِكَ اللَّهُ وَاشْهُدْ إِنَّ لِلَّهِ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةً لَرِيبِ فِيهَا وَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقِبْوَرِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَارْحُمْ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ (وَمِنْتَ - خَ ثَلِيلُهُ) عَلَى ابْرَاهِيمَ وَآلِ ابْرَاهِيمَ إِنَّكَ

حمد مجید اللہم تقبل شفاعته (فی امّتہ - خ) وارفع درجته ففعل.
 فقال (سلم - خ العلل) يا محمد استقبل فاستقبل رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ ربہ تبارک وتعالی (وتقدس وجهه - خ) مطروقاً فقال السلام عليك فاجابه الجبار جل جلاله فقال وعليك السلام يا محمد بنعمتی قویتك على طاعتی وبعصمتي ایاک اتّخذتك نبیاً وحبیباً ثم قال ابوالحسن عليه السلام وانما كانت الصلوة التي امر بها ركعتين وسجدتين و هو صلی الله علیه وآلہ ربہ تبارک وتعالی فجعله الله عزوجل فرضاً اخبرتك من تذکر لعظمة ربہ تبارک وتعالی فجعله الله عزوجل فرضاً قلت جعلت فداك وما صاد الذی امر ان يغسل (٢) منه فقال عین تنفجر من رکن (من اركان - خ) العرش يقال له ماء الحیوة وهو ما قال الله عزوجل «ص وَالْقُرْآنِ ذِي الدِّكْرِ» انما امره ان يتوضأ ويقرء ويصلی حدثنا علی بن احمد قال حدثنا محمد بن ابی عبد الله الكوفی عن محمد ابن اسماعیل عن علی بن العباس عن عکرمة بن عبد العرش (٣) عن هشام بن الحكم قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجادات الا كانت ركعتين وسجدتين فذكر نحو حديث اسحاق بن عمار عن ابی الحسن عليه السلام بزيد اللفظ وينقص المحاسن ٣٢٣- البرقی عن ایهه عن فضاله بن ایوب عن الحسین ابن ابی العلاء قال قلت لابی عبدالله عليه السلام ان اصحاب الدهر يقولون كيف صارت الصلوة رکعة و سجدة (و ذکر نحوه الا انه ترك ذکر الرکوع والتشهد والتسلیم وقال مرّة واحدة كذلك الله ربنا).

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١١٠- ضم اصابع يديك في جميع الصلوة تجاه القبلة عند السجود و تفرّقها عند الرکوع والقم راحتیك

(١) كما - خ (٢) يغسل - خ (٣) العزيز - خ.

بركبتك ولا تلصق احدى القدمين بالأخرى وانت قائم ولا فس وقت الركوع ول يكن بينهما اربع اصابع او شبر (الى ان قال ص ١١١) وادنى ما يجزى في الصلوة فيما يكمل به الفراغن تكبيرة الافتتاح وتمام الركوع والسجود (الى ان قال ص ١١٢) فاذا كبرت فا الشخص بيصرك نحو سجودك وارسل منكبتك (١) وضع يديك على فخذيك قبلة ركبتك فانه احرى ان تقيم بصلوتك ولا تقدم رجلاً على رجل ولا تنفع في موضع سجودك ولا تعبث بالحصا فان اردت ذلك فليكن (ذلك - خ) قبل دخولك في الصلوة وفي موضع آخر ٦٠٦ - ويكون نظرك في وقت القراءة الى موضع سجودك وفيه ٦٠٧ - فاذا اردت ان تنقض الى القيام فاتركيء على يديك وتمكّن من الأرض ثم انهض قائماً.

(٩) عوالى الثنالى ١١٦ - حدث ابن عجلان عن علي بن يحيى الزرقى عن ابيه عن عمته و كان بدرىاً قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآلله اذاً (٢) دخل المسجد رجل فقام فصلى ناحية ورسول الله صلى الله عليه وآلله يرمى ولا يشعر ثم انصرف فأتى رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم (عليه - خ) فرد عليه السلام وقال له ارجع وصل فانك لم تصل حتى فعل ثلاثة فقال الرجل والذى انزل عليك الكتاب لقد جهدت وحرست فعلمى وارنى فقال صلى الله عليه وآلله اذا اردت الصلوة فاحسن الوضوء ثم قم فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرء ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً فاذا صنعت ذلك فقد قضيت صلوتك ومانقصت من ذلك فانما تنقصه من صلوتك.

(١٠) وفيه ٤٢١ - روى عن النبي صلى الله عليه وآلله انه قال

(١) منكبك - خ (٢) اذ - خ ك.

انما صلوتنا هذه تكبير وقراءة وركوع وسجود.

(١١) مستدرك ٨٥٤- زيد النّرسى فى اصله عن أبي الحسن الأول عليه السلام انه رأه يصلّى فكان اذا كبر في الصّلوة الزق اصابع يديه الايهام والسبابة والوسطى والتى تليها وفرج بينها وبين الخنصر ثم رفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يرسل يديه ويلزق بين الفخذين ولا يفرج بين اصابع يديه فإذا رفع كبر ورفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الاصابع فإذا اعتدل لم يرفع يديه وضم الاصابع بعضها الى بعض كما كانت ويلزق يديه مع الفخذين ثم يكبر ويرفعهما قبلة وجهه كما هي متزرق الاصابع فيسجد ويبادر بهما الأرض من قبل ركبتيه ويسعنها مع الوجه بحذائه فيبسطهما على الأرض بسطاً ويفرج بين الاصابع كلّها (فيسجد - خ) ويجنح يديه ولا يجنح في الرّكوع فرأيته كذلك يفعل ويرفع يديه عند كلّ تكبيره فليزق الاصابع ولا يفرج بين الاصابع الا في الرّكوع والسباحة اذا بسطتهما على الأرض.

(١٢) الخصال ٦٢٨- بالاسناد المتقدم في باب فضل الصّلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة اذا قام احدكم بين يدي الله جل جلاله فليرفع يده حذاء صدره واذا كان احدكم بين يدي الله عز وجل فليتحرّى (١) بصدره وليقم صلبه.

(١٣) مستدرك ١٢٩٤- دعائيم الاسلام عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآلله نهى ان يفرق المصلى بين قدميه في الصّلوة وقال ان ذلك فعل اليهود ولكن اكثر ما يكون ذلك نحو الشّبر فمادونه وكلما جمعهما فهو افضل الا ان تكون به علة.

(١٤) الجعفريات ٤- بسانده عن علي عليه السلام قال قال

(١) فليتحرّى بصدره - خ اي انتصب ونهض صدره، وفي التحف «فليتجوّزو ليقم صلبه».

رسول الله صلى الله عليه وآله ليمر أحدكم بيصره في صلوته إلى موضع سجوده، فإذا ركع فلينظر قدر الذراعين من حايط القبلة.

١٥) وفيه ٤٢ - بسانده عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يطمح الرجل بيصره إلى السماء وهو في الصلوة.

١٦) دعائم الإسلام ١٥٧ ج ١ - عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ليمر أحدكم بيصره في صلوته إلى موضع سجوده ونهى أن يطمح الرجل (١) بيصره إلى السماء وهو في الصلوة.

١٧) فلاح السائل ١٥٧ - الحسن بن محبوب في كتاب المشيخة (عن عبد العزيز - ك) عن العبد الصالح عبدالله ابن أبي يعفور رضوان الله عليه قال قال أبو عبدالله عليه السلام اذا صلية صلوة فريضة فصلها لوقتها صلوة مودع يخاف الا يعود إليها ابداً ثم اضرب (٢) بيصرك إلى موضع سجودك الخبر.

١٨) المعتبر ١٩٣ - زدادة عن أبي جعفر عليه السلام قال أجمع بصرك ولا ترفعه إلى السماء.

١٩) البخاري ٢٥٦ ج ٨٤ - بيان التنزيل لابن شهر آشوب قيل كان النبي صلى الله عليه وآله إذا صلى رفع بيصره إلى السماء فلما نزل «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوَتِهِمْ خَاتِمُونَ» طأطأ رأسه ورمي بيصره إلى الأرض عوالى الثنالى ٢٢ ج ٢ - وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلى رافعاً بيصره إلى السماء حتى نزل قوله «فَذَلِكَ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوَتِهِمْ خَاتِمُونَ» فألزم بيصره موضع سجوده.

٢٠) البخاري ٢٢٢ ج ٨٤ - وجدت بخط الشيخ محمد بن على الجعري ره نقلأً من جامع البزنطى بسانده عن أبي عبدالله عليه السلام قال

اذا قمت في صلواتك فاخشع فيها ولا تحدث نفسك ان قدرت على ذلك واخضع برقبتك ولا تلتفت فيها ولا يجُز طرفك موضع سجودك وصف قدميك واثبتهما وارخ يديك ولا تكفر ولا تورك^(١) قال البزنطى ره فاته بلغنى عن ابي عبدالله عليه السلام انَّ قوماً عذبوا لأنَّهم كانوا يتورون تضجرأً بالصلوة مستدركاً حج ٨٦ - مجموعة الشهيد نقلًا من جامع البزنطى (مثله).

٧٦٠٣ (٢١) وسائل ٤٧٢ ح ٥ - محمد بن مكتَّى الشهيد في كتاب الأربعين باسناده عن ابن بابويه عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن اتيوب عن حماد بن عثمان عن محمد بن موسى الهذلى^(٢) عن علیٰ بن الحسين عليهما السلام قال اتى الشقفى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يسئل عن الصلوة فقال اذا قمت الى الصلوة فاقبل الى الله بوجهك يقبل عليك فاذا ركعت فان شر اصابعك على ركبتيك وارفع صلبك فاذا سجدت فمكِّن جبهتك من الأرض ولا تنقره كفراة الدَّيْك^(٣).

٧٦٠٤ (٢٢) الدعائم ١٦٤ ح ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال اذا اردت القيام من السجود فلا تعجن يديك يعني تعتمد عليهما وهما مقوضتان ولكن ابسطهما بسطاً واعتمد عليهما وانهض قائماً. وتقدم في رواية جامع الاخبار (٧) من باب (١) ما يعتبر فيه الوضوء من ابوابه قوله عليه السلام لا تجوز الصلوة حتى يظهر خمس جارحة بالماء والقلب بالتوبة وفي تفسير العسكري^(٨٠) (٨٠) من باب (١) فضل الصلوة من ابواب فضلها وفرضها ما يدل على كيفية الصلوة وفي رواية

(١) التور المكره في الصلوة ان يضع يديه على وركيه في الصلوة وهو قائم - اللسان

(٢) المعداني - خ (٣) نقرة الدَّيْك: اي وضع منقاره على ما يريد اكله واحدة بالعجلة والسرعة.

غياث (٤) من باب (١٤) أنه لا يأس بأن يصلّى في ثوب واحد من أبواب لباس المصلّى قوله لا تجاوز بطرفك في الصلوة موضع سجودك.

ويأتي في جميع أحاديث الباب التالي وباب (٤) استحباب الاقبال والتخشع في الصلوة من أبواب كيفية الصلوة ما يدلّ على جملة من آدابها وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة وحدودها وباب (٧) أن افتتاح الصلوة الوضوء ما يظهر منه كيفية الصلوة في الجملة وفي رواية زيد الترسى (٢١) من باب (٤) أنه يستحب للمصلّى أن يرفع يديه عند التكبير من أبوابه ما يدلّ على جملة من آداب الصلوة وفي الرضوى (٩) من باب (٢) آداب الرّكوع من أبوابه قوله عليه السلام ويكون نظرك في وقت القراءة إلى موضع سجودك وفي رواية زيد الترسى (٧) من باب (٢٢) أنه اذا رفع المصلّى رأسه من السجدة الثانية جلس من أبواب السجود قوله عليه السلام فاجلس جلسة ثم بادر بركتيتك إلى الأرض قبل يديك وابسط يديك بسطاً واترك عليهما ثم قم فان ذلك وقار المرء المؤمن الخاشع لربه وفي كثير من أحاديث أبواب الرّكوع والسجود ما يدلّ على ما يختص بالرّكوع والسجود من الآداب.

وفي رواية الدّعائم (٢) من باب (٩) عدم جواز التكبير في الصلوة من أبواب القواطع قوله عليه السلام اذا كنت قائماً في الصلوة فلا تضع يدك اليمنى على اليسرى ولا اليسرى على اليمنى فان ذلك تكبير اهل الكتاب ولكن ارسلهما ارسالاً فاته اخرى ان لا يشغل نفسك عن الصلوة وفي الرضوى (٣) نحوه وفي أحاديث باب (١٠) حكم الاختلافات في الصلوة ما يظهر منه بعض آداب الصلوة.

وفي رواية أبي يعقوب (١٩) من باب (١) فضل التوافل من أبوابها قوله عليه السلام فيوجه وجهه إلى الله ويصف قدميه وفي رواية معاوية (٤٥)

من باب (١) فضل الحجّ من أبواب فضائل الحجّ وال عمرة في كتاب الحجّ قوله عليه السلام اسْبَغَ الوضوءَ وَامْلأَ يديكَ مِنْ ركبتيكَ وَعَفْرَ جبينكَ فِي التّرابِ وَصَلَّى صلاةً مُودَعَ.

(٣) باب ما يختص بالمرأة من الآداب

(١) كافي ٣٣٥ ج ٣ - علىٰ عن أبيه عن حمّاد بن عيسى و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد بن عيسى و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حمّاد بن عيسى العلل ٣٥٥ - ابي ره قال حدّثني سعد بن عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن عيسى بن محمد عن محمد ابن ابي عمير عن حمّاد بن عيسى تهذيب ٩٤ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن علىٰ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد (بن عيسى - كا - العلل) عن حريري (بن عبدالله - العلل) عن زدراة (بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام - العلل) قال اذا قامت المرأة في الصّلوة جمعت بين قدميها ولا تفرّج بينهما وتضمّ يديها الى صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها علىٰ فخذليها لثلا تطأطاً كثيراً فترتفع عجيزتها فاذا جلست فعلى اليتيمها (ليس - كا - العلل) كما يقعد الرجل واذا (١) سقطت للسجود (٢) بدأت بالقعود (و - يب) بالركبتين قبل اليدين ثم تسجد لاطئة (٣) بالأرض فاذا كانت في جلوسها ضمت فخذليها ورفعت ركبتيها من الأرض واذا نهضت انسلت انسلا لا ترفع عجيزتها اولاً.

(٢) الخصال ٥٨٥ - بالاسناد المتقدم في باب انه لا يجوز للرجل ان يلبس الحرير المغض عن جابر بن يزيد الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام في حديث الأحكام المختصة بالنساء قال عليه السلام

(١) اذا - يب (٢) الى السجود - العلل

(٣) لاطئة: اي لازقة بالأرض ولا تخوي كالرجل فتبعد عجيزتها - مجمع

ليس على النساء اذان ولا اقامه (الى ان قال) فاذا قامت في صلوتها ضمت رجليها ووضعت يديها على صدرها وتضع يديها في ركوعها على فخذيها وتجلس اذا ارادت السجود سجدت لاطئة بالأرض و اذا رفعت رأسها من السجود جلست ثم نهضت الى القيام و اذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها و اذا سبحت عقدت بالانامل لانهن مسئولات.

(٣) فقه الرضا عليه السلام ١١٥ - والمرأة اذا قامت الى صلوتها ضمت برجليها ووضعت يديها على صدرها من مكان ثديها فاذا ركعت وضعت يديها على فخذيها ولا تطأطاً (١) كثيراً لثلا ترتفع عجزتها فاذا سجدت جلست ثم سجدت لاطئة بالأرض فاذا ارادت التهوض تقوم من غير ان ترفع عجزتها فاذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها (٤) وسائل ٣٤٢ ج ٦ - قال صاحب الصلاح وفي الحديث عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام اذا صلت المرأة فلتختفز اي تتضام اذا جلست و اذا سجدت ولا تخوئي كما يتخوئي الرجل.

(٥) تهذيب ٩٥ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال المرأة اذا سجدت تضمم الرجل اذا سجد تفتح.

(٦) كافي ٣٣٦ ج ٣ - احمد بن محمد عن تهذيب ٩٤ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابن ابي يغفور عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا سجدت المرأة بسطت ذراعيها.

(٧) كافي ٣٣٦ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن تهذيب ٩٥ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن ابن ابى عبدالله (عن ابى عبدالله عليه السلام - يب خ) قال سبّلته عن جلوس المرأة في

الصلوة قال تضم فخذيها.

(٨) قرب الاسناد ٢٢٣ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن النساء هل عليهن افتتاح الصلوة والتشهد والقنوت والقول في صلوة الزوال وصلوة الليل ما على الرجال قال نعم.

(٩) مكارم الأخلاق ٣٠٤ - قال النبي صلى الله عليه وآله للهجرات عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تغفلن فتنسين الرحمة واعقدن بالانامل فأنهن مسئولات مستطقات.

(٤) باب تأكيد استحباب الاقبال والتخشع في الصلوة وترك ما ينافي من العبث وغيره وكراهة الدخول فيها متناعاً
ومتكاسلاً ومستعجلأً وشبعا

قال الله تبارك وتعالي في سورة البقرة (٢) وَاسْتَعِنُوا بِالصَّبَرِ
وَالصُّلُوةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاطِعِينَ (٤٥).
النساء (٤) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى
الصلوة قَامُوا كُسَالَى (١٤٢).

المؤمنون (٢٢) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلواتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢).

(١) كافي ٣٠٠ ح ٣ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا (كنت - خ) دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل يقول «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلواتِهِمْ خَاشِعُونَ» البخاري ٢٦٠ ح ٨٤ - اسرار الصلوة وروى عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه.

(٢) تفسير القمي ٨٨ ح ٢ - قال الصادق عليه السلام لما خلق الله الجنة قال لها تكلم فقلت «قد أفلح المؤمنون» و قوله «وَالَّذِينَ هُمْ فِي

صلاتِهِمْ خاشِعُونَ قال غضّك بصرك في صلاتك وإنْبَالك عليها.

(١) فقيه ١٣٥ ج ١ - قال الصادق عليه السلام لا تجمع الرغبة والرّهبة في قلب الآ وجبت له الجنة فإذا صليت فاقبل بقلبك على الله عزّوجلّ فاته ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عزّوجلّ في صلاته ودعائه الآ اقبل الله عزّوجلّ عليه بقلوب المؤمنين اليه (١) وايده مع موذتهم ايّاه بالجنة البحار ٢٦٠ ج ٨٤ - اسرار الصلاة وقال الصادق عليه السلام لا تجمع الرغبة وذكر مثله.

(٢) امامي المفيد ١٤٩ - قال اخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد ابن الحسن بن الوليد ره عن ابيه عن سعد (٢) بن عبدالله عن احمد بن محمد ابن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي قال سمعت ابا عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام يقول لا يجمع الله لمؤمن الورع والرّهد في الدنيا الا رجوت (له - كذا) الجنة ثم قال واتي لأحب للرجل المؤمن منكم اذا قام في صلوة فريضة (٣) ان يقبل بقلبه الى الله تعالى ولا يشغله (٤) بامر الدنيا فليس من مؤمن يقبل بقلبه في صلوته الى الله الا اقبل الله اليه بوجهه واقبل بقلوب المؤمنين اليه بالمحبة له بعد حب الله ايّاه.

ثواب الاعمال ١٦٣ - حدثني محمد بن الحسن قال حدثني محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبدالله عليه السلام (مثله بتفاوت يسيراً).

(٥) كافي ٢٦٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن ابيه قال حدثني من سمع ابا عبدالله عليه السلام

(١) عليه - البحار (٢) عن محمد بن الحسن الصفار - ك. و نقل ابن الوليد عن كلّيهما صحيح لأنّهما من مشايخه (٣) في صلوته - خ (٤) يشغل قلبه - ك

يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف وليس بينه وبين الله ذنب
ثواب الاعمال ٦٧ - ابى ره عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن

الحسين بن سيف عن ابيه سيف بن عميرة النخعى قال حدثنى من سمع
ابا عبد الله عليه السلام (وذكر مثله وزاد في آخره) الا غفر الله له البحار ٢٤

٨٤ - دعوات الرّاوندى عنه عليه السلام مثل ما في ثواب الاعمال
٦٧٦١٩ (٦) مستدرك ١٠٢ ج ٤ - الشهيد الثاني في أسرار الصلة روى

عن النبي صلى الله عليه وآله اذا قام العبد الى الصلة فكان هواء وقلبه الى
الله انصرف كيوم ولدته امه .

٧٦٢٠ (٧) ثواب الاعمال ٦٧ - ابى ره قال حدثنى سعد بن عبد الله
عن احمد ابن ابى عبد الله عن ابيه الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد
عن زيد بن على عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله ركعتان خفيفتان في التفكير خير من قيام ليلة .

٧٦٢١ (٨) امامي الشيخ ١٤٦ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل
الصلة عن ابى ذر في حديث وصايا النبي صلى الله عليه وآله له) يا اباذر
ركعتان مقتصرتان (١) في تفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه (٢) مكارم
الأخلاق ٤٦٥ - (في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لأبى ذر الغفارى
رضى الله عنه) يا اباذر ركعتان مقتضتان في التفكير خير من قيام ليلة
والقلب ساه البحار ٢٤٩ ج ٨٤ - جامع الورام في وصية النبي صلى الله
عليه وآله لأبى ذر مثله .

٧٦٢٢ (٩) البحار ٢٥٩ ج ٨٤ - عدة الداعى و عنهم عليهم السلام
صلة ركعتين بتذكرة خير من قيام ليلة والقلب ساه .

٧٦٢٣ (١٠) و عنهم عليهم السلام ليس لك من صلوتك الا ما

حضرت فيه قلبك.

(١١) ٧٦٢٤ العجفريات ٣٥ - بسانده عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلله صلة ركتين خفيتين في تمكّن خير من قيام ليلة دعائم الاسلام ١٣٦ ح ١ - عن على عليه السلام عن رسول صلى الله عليه وآلله (مته).

(١٢) ٧٦٢٥ عوالى الثنالى ٣٢٢ ح ١ - قال النبي صلى الله عليه وآلله لن الرجلين من امته يقمان في الصلة وركوعهما وسجودهما واحد وان ما بين صلوتيهما مثل ما بين السماء والأرض.

(١٣) ٧٦٢٦ فلاحسائل ٢٣ - ذكر الكراجكي في كتاب كنز الفوائد قال جاء في الحديث أن آبا جعفر المنصور خرج في يوم الجمعة متوكلاً على يد الصادق جعفر بن محمد فقال رجل يقال له رزام مولى خادم بن (١) عبد الله من هذا الذي بلغ من خطره ما يعتمد أمير المؤمنين على يده فقيل له هذا أبو عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فقال آن والله ما علمت لوددت أن خداً أبي جعفر نعل لجعفر عليه السلام ثم قام فوق بين يدي المنصور فقال له أسئل يا أمير المؤمنين فقال له المنصور سل هذا فقال آن اريدك بالسؤال فقال له المنصور سل هذا فالتفت رزام إلى الإمام جعفر بن محمد عليهما السلام فقال له أخبرني عن الصلة وحدودها فقال له الصادق عليه السلام للصلة أربعة آلاف حد لست تؤاخذ بها فقال أخبرني بما لا يحل تركه ولا تتم الصلة إلا به فقال أبو عبدالله عليه السلام لا تتم الصلة إلا الذي طهر ساقه وتمام بالغ غير نازع (٢) ولا زاغ (٣) عرف فوق واختب (٤) فثبت فهو واقف بين اليأس والطمع

(١) خالد بن عبدالله - خ
(٢) الزانع: المائل عن الحق

(٣) نارغ - خ - نارغ - خ البحر
(٤) اى اطمأن اليه تعالى وتختصر امامه

والصبر والجزع كأنَّ الوعد له صنع والوعيد به وقع بذلك غرضه (١) ويمثل عرضه (٢) وبذلك في الله المهجة (٣) وتنكِّبُ إليه المهجحة (٤) غير مرتفع بارتفاع (٥) يقطع علائق الاهتمام بعين من له قصد واليه وفدو منه استرداد فإذا أتي بذلك كانت هي الصلة التي بها أمر وعنهما أخبر وأنها هي الصلة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر فاللتفت المنصور إلى أبي عبد الله عليه السلام فقال له يا أبا عبد الله لائز من بحرك نفترف واليك نزدلف تبصر من العمى و تجلو بنورك الطخياء فنحن نعوم في سبات قدسك وطامي بحرك.

(١٤) معانى الأخبار ٢٣٦ - حدثني محمد بن علي ما جيلويه (رض) عن عمّه محمد ابن أبي القاسم عن احمد ابن أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان قال قال أبو عبد الله عليه السلام اعلم أنَّ الصلة حجزة الله في الأرض فمن أحب أن يعلم ما ادرك من نفع صلوته فلينظر فإن كان صلوته حجزته عن الفواحش والمنكر فائتماً ادرك من نفعها بقدر ما احتجز و من أحب أن يعلم ما له عند الله فليعلم ما له عند الله - الحديث.

(١٥) مستدرك ٩٨ ج ٤ - فقه الرضا عليه السلام - سئل بعض العلماء من آل محمد عليهم السلام فقيل له جعلت فداك ما معنى الصلة في الحقيقة قال صلة الله للعبد بالرحمة وطلب الوصال إلى الله من العبد إذا كان يدخل بالنّية ويكتبر بالتعظيم والاجلال ويقرء بالترتيل ويركع

(١) غرضه - في القاموس الغرض: الهدف يرمي فيه - بذلك عرضه - بحار - العرض: حطام الدنيا - العرض: النفس والعجس ما يفتخر الإنسان به من حسب أو شرف - ما يصونه الإنسان من نفسه أو سلفه -

الخلقة المحمودة (٢) غرضه - خ البحر

(٣) المهجحة: دم القلب

(٤) إى عدل اليه الجادة ولعل كنابة عن توجيه الدنيا إليه وهو غير مرتفع (إى غير ناظر إلى شيء من الدنيا) (٥) غير مرتفع بارتفاع - خ

بالخشوع ويرفع بالتواضع ويسجد بالذلة والخضوع ويتشهد بالإخلاص مع الأمل ويسلم بالرّحمة والرّغبة وينصرف بالخوف والرجاء فإذا فعل ذلك أداها بالحقيقة (١) ثم قيل ما آداب الصلة قال حضور القلب وأفراغ الجوارح وذلّ المقام بين يدي الله تبارك وتعالى و يجعل الجنة عن يعينه والتّار يراها عن يساره والصّراط بين يديه والله امامه وقيل أنّ الناس متفاوتون في امر الصلة فعبد يرى قرب الله منه في الصلة وعبد يرى قيام الله عليه في الصلة وعبد يرى شهادة الله في الصلة وعبد يرى قيام الله له في الصلة وهذا كلّه على مقدار مراتب ايمانهم وقيل انّ الصلة افضل العبادة لله وهي احسن صورة خلقها الله فمن أداها بكمالها وتمامها فقد ادى وأجب حقها ومن تهاون بها (٢) ضرب بها وجهه (٣).

(١٦) مستدرك ٩٩ ج ٤ - عوالى الثنائى ٣٢٢ ج ١ - قال النبي صلّى الله عليه وآلـه من صلّى ركعتين ولم يحدّث نفسه فيما بشّىء من امور الدنيا غفر الله له ذنبه.

(١٧) مستدرك ١١٣ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في سعد السعود وجدت في صحف ادريس عليه السلام اذا دخلتم في الصلة فاصرفا لها خواطركم وافكاركم وادعوا الله دعاء ظاهراً متفرغاً وسلوه مصالحكم ومنافعكم بخضوع وخشوع وطاعة واستكانة واذا رکعتم وسجدتم فابعدوا عن نفوسكم افكار الدنيا وهو اجلس (٤) السوء وافعال الشّرّ واعتقاد المكر وما كل السحت والعدوان والاحقاد واطرحوا يسنكم ذلك كلّه عدة الداعي ١٦٨ - ومن سنن ادريس عليه السلام اذا دخلتم

(١) في الحقيقة - خ لـ (٢) فيها - خ
المعروف بنوادر احمد بن محمدبن عيسى (٣) هذه الرواية تكون في آخر فقه الرضا
(٤) اي مأوقع في البال والقلب

في الصلوة (و ذكر نحوه).

(١٨) مستدرك ١٠١ ج ٤ - الشهيد الثاني (ره) في اسرار الصلوة

روى عن النبي صلَّى الله عليه وآله انَّ العبد اذا اشتغل بالصلوة جائه الشيطان وقال له اذكر كذا اذكر كذا حتى يصلِّي الرجل أن يدرى كم صلَّى

(١٩) مستدرك ١٠٥ ج ٤ - القطب الرأوندي في لب اللباب عن

النبي صلَّى الله عليه وآله قال من صلَّى صلوة لا يذكر فيها شيئاً من امر الدنيا لا يسئل الله شيئاً الا اعطاه.

(٢٠) بشارة المصطفى ٢٨ - عن أبي البقاء ابراهيم بن الحسين

البصرى عن محمد بن الحسن بن عتبة عن محمد بن الحسين بن احمد عن محمد بن وهبان الدبيلى عن علي بن احمد بن كثير العسكري عن ابي

سلمة احمد بن المفضل الاصبهانى عن ابي علي راشد بن علي بن وايل القرشى عن عبدالله بن حفص المدنى عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن

زيد بن ارطاة عن كميل بن زياد عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال يا كميل لا تغتر باقوم يصلُّون فيطيلون ويصومون فيداومون ويتصدقون

فيحسبون انهم موفقون يا كميل اقسم بالله لسمعت رسول الله صلَّى الله عليه وآله يقول انَّ الشيطان اذا حمل قوماً على الفواحش مثل الزنا و

شرب الخمر والرِّبا وما اشبه ذلك من الخنا والمآثم حبَّ اليهم العبادة الشديدة والخشوع والركوع والخضوع والسجود ثمَّ حملهم على ولایة

الائمة الذين يدعون الى النار و يوم القيمة لا ينصرون (الى أن قال) يا كميل ليس الشأن ان تصلِّي وتصوم وتتصدق انما الشأن ان تكون الصلوة

فعلت بقلب تقى و عمل عند الله مرضى و خشوع سوى و ابقاء الحدّ (١)

فيها - الخ.

(٢١) كافي ٣٦٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه و
 تهذيب ٣٤٢ ج ٢ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان (جميعاً - كا)
 عن حماد بن عيسى عن حريز عن الفضيل (١) بن يسار عن أبي جعفر و
 أبي عبدالله عليهما السلام انهما قالا آنما لك من صلوتك ما اقبلت عليه
 منها فان اوهمها كلها او غفل عن ادائتها (٢) لفت فضرب بها وجه صاحبها
 مستدرك ١٠٩ ج ٤ - دعائم الاسلام عن ابي جعفر و ابي عبدالله عليهما
 السلام (نحوه) البخاري ٢٦٠ ج ٨٤ - اسرار الصلاة عن الفضيل بن يسار
 عن ابي جعفر و ابي عبدالله عليهما السلام نحوه.

(٢٢) كافي ٣٦٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
 عن ابن ابي عمير تهذيب ٣٤١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير
 عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليهما السلام قال ان
 العبد ليرفع له من صلوته نصفها او (٣) ربها او (٣) خمسها فما يرفع له (٤)
 الا ما اقبل (عليه - كا - يب - خ) (منها - يب) بقلبه و ائمما امرنا بالنافلة (٥)
 ليتم (٦) لهم بها ما نقصوا من الفريضة العلل ٣٢٨ - ابي (ره) قال حدثنا
 سعد بن عبدالله عن ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
 عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبدالله عليهما السلام ان العبد ليرفع له (و
 ذكر نحوه).

(٢٣) كافي ٣٦٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
 الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن محمد بن
 مسلم قال قلت لا بني عبدالله عليهما السلام ان عمار السباطي روى عنك
 رواية قال وما هي قلت روى ان السنّة فريضة فقال أين يذهب أين يذهب

(١) الفضل - يب - خ

(٢) آدابها - يب - خ

(٣) و - يب

(٤) منها - يب - خ

(٥) اموروا بالتوافق - يب

(٦) ليتم - خ - يب

ليس هكذا حدّته إنما قلت له من صلّى فا قبل على صلوته لم يحدّته (١)
 نفسه فيها و (٢) لم يسه فيها اقبل الله عليه ما اقبل عليها فربما رفع نصفها
 او (٣) ربها او ثلثها او خمسها و إنما امرنا (٤) بالسنة ليكمل بها ما
 ذهب من المتكوبة دعائم الاسلام ٢٠٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما
 السلام انه بلغه عن عمار السباطي انه روى عنه ان السنة من الصلوة
 مفروضة فانكر ذلك وقال اين ذهب ليس هكذا حدّته إنما قلت له من
 صلّى فأقبل على صلوته ولم يحدّت نفسه فيها وذكر نحوه المحاسن ٢٩
 البرقى عن ابيه عن النضر بن سعيد عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله
 عليه السلام قال من صلّى واقبل على صلوته لم يحدّت نفسه ولم يسه
 فيها اقبل الله عليه (وذكر مثله)

(٢٤) كافي ٣٦٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد
 عن تهذيب ٢٣٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي ابن
 ابي حمزة عن ابي بصير قال قال رجل لأبي عبدالله عليه السلام و أنا
 أسمع جعلت فداك اتنى كثير السهو في الصلوة فقال وهل يسلم منه أحد
 قلت (و - يب ظ) ما اظن احداً أكثر سهوًّا مني فقال (له - كا) ابو عبدالله
 عليه السلام يا (أ) - يب - كاخ (ب) احمد ان العبد يرفع له ثلث صلوته ونصفها
 و ثلاثة اربعها و اقل و اكثر على قدر سهوه فيها (و - يب) لكنه يتم له من
 التوافل (٥) (قال - كا) فقال له ابو بصير ما ارى التوافل ينبغي ان تترك
 على حال فقال ابو عبدالله عليه السلام اجل لا.

(٢٥) تهذيب ٢٤١ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن فضالة عمن
 رواه عن ابي بصير قال قال ابو عبدالله عليه السلام يرفع للرجل من الصلوة

(١) لم يحدّث - خ كا.

(٢) او - خ كا.

(٣) بالتوافل - يب خ

(٤) امر - المحاسن.

ربعها او ثمنها او نصفها او اكثر بقدر ماسها ولكن الله تعالى يتمم ^(١) ذلك بالتوافق.

٢٦) (٧٦٣٩) مستدرك ١٠٩ ج ٤ - دعائيم الاسلام عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا احرمت في الصلوة فا قبل عليها فانك اذا اقبلت اقبل الله عليك و اذا اعرضت اعرض الله عنك فـ بما لم يرفع من الصلوة الا (التصف او - خ) الثالث او الرابع او السادس على قدر اقبال المصلى على صلوته ولا يعطي الله (القلب - خ) الغافل شيئاً.

٢٧) (٧٦٤٠) فقه الرضا عليه السلام ١٠٣ - وأروى عن العالم عليه السلام انه قال ربما لم يرفع من الصلاة الا التصف او الثالث او السادس على قدر اقبال العبد على صلاته وربما لا يرفع منها شيء تردد في وجهه كما يرد التّوب للخلق وتنادى ضيّعتني ضيّعك الله كما ضيّعتني ولا يعطي الله القلب الغافل شيئاً.

٢٨) (٧٦٤١) وفيه ١٠٢ - وأقبل على الله بجميع القلب وبوجهك حتى يقبل الله عليك وأسع الوضوء وعفر جبينك في التراب و اذا اقبلت على صلاتك اقبل الله عليك بوجهه اذا اعرضت اعرض الله عنك.

٢٩) (٧٦٤٢) وفيه ١٠٥ - وأقبل على صلاتك بجميع الجوارح والقلب اجلالاً لله تبارك وتعالى ولا تكون من الغافلين فان الله جل جلاله يقبل على المصلى بقدر اقباله على الصلاة وانما يحسب له منها بقدر ما يقبل عليه.

٣٠) (٧٦٤٣) فقه الرضا عليه السلام ١٤٠ - اذا احرم العبد في صلوته اقبل الله عليه بوجهه وكل به ملكاً يتقط القرآن من فيه التقاطاً فان اعرض اعرض الله عنه ووكله الى الملك فان هو اقبل على صلوته بكليته ^(٢) رفعت صلوة ^(٣) كاملة وان سها فيها بحديث النفس نقص من صلوته بقدر

(١) يتم - خ. (٢) بكله - خ. (٣) صلوته - خ.

ما سها وغفل ورفع من صلوته ما قبل عليه منها ولا يعطي الله القلب الغافل شيئاً وإنما جعلت النافلة لتكمل بها الفريضة دعائم الإسلام ٣٢ - عن أبي جعفر قال اذا احرم العبد المسلم (وذكر نحوه الى قوله ووكله الى الملك).

(٣١) ٧٦٤٤ مستدرك ٥٨ ح - ٣ الشهيد الثاني في أسرار الصلوة عن النبي صلى الله عليه وآله ان من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها وخمسها الى العشر وان منها (الما - خ) يلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها واتما للك من صلوتك ما اقبلت عليه بقلبك.

(٣٢) ٧٦٤٥ عوالى اللئالى ٩٩ - روى معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وآله (في حديث) قال ان العبد ليصلّى الصلوة لا يكتب له سدسها ولا عشرها وإنما يكتب للعبد من صلوته ما عقل منها.

(٣٣) ٧٦٤٦ مستدرك ٩ ح ٤ و ٥٩ ح ٣ - القطب الراؤندي في لب اللباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يقبل الله صلوة امرء لا يحضر فيها قلبه (مع بدنه - ك ١٠٩ ح ٤).

(٣٤) ٧٦٤٧ المحسن ٢٦٠ - البرقى عن جعفر بن محمد الاشعث عن ابن القذاح عن أبي عبدالله عن أبيه عليهم السلام قال صلى النبي صلى الله عليه وآله صلوة وجهر فيها بالقراءة فلما انصرف قال لأصحابه هل اسقطت شيئاً في القراءة قال فسكت القوم فقال النبي صلى الله عليه وآله أفيكم أبي بن كعب فقالوا نعم فقال هل اسقطت فيها بشيء قال نعم يارسول الله انه كان كذلك فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال مبابال اقوام يتلى عليهم كتاب الله فلا يدركون ما يتلى عليهم منه ولا ما يترك هكذا هلكت بنوسراطيل حضرت ابدانهم وغابت قلوبهم بهم ولا يقبل الله صلوة عبد لا يحضر قلبه مع بدنه.

(٣٥) ٧٦٤٨ الخصال ٦٢٨ - بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة

عن على عليه السلام (في حديث الأربعائة) ليخشى الرجل في صلوته فانه من خشع قلبه الله عز وجل خشعت جوارحه فلا يعبث بشيء.
٧٦٤٩ (٣٦) فيه اذا قام احدكم الى الصلوة فليصل صلوة مودع.

٧٦٥٠ (٣٧) اهالى ابن الشيخ ٥٠٨ - اخبرنا جماعة عن ابي المفضل قال حدثني ابو محمد الحسن بن على بن سهل العاقولى قال حدثنا موسى ابن عمر بن يزيد الكوفى الصيقيل قال حدثنا معمر بن خلاد قال حدثنا على بن موسى الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر عن ابيه محمد عن ابيه على عن ابيه الحسين عن ابيه على بن ابي طالب صلوات الله عليهم اجمعين قال جاء ابو ايوب الانصارى واسمه خالد بن زيد الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله عليك السلام أو صنني واقلل لعلى ان احفظ قال اوصيك بخمس باليأس عقنا في ايدي الناس فانه الغنى و اياتك والطمع فانه الفقر الحاضر و صل صلوة مودع و اياتك وما تعذر منه واحب لا خليك ما تحب لنفسك.

٧٦٥١ (٣٨) فلاحسائل ١٥٧ - عن الحسن بن محبوب في كتاب المشيخة عن العبد الصالح عبدالله ابن ابي يغفور رضوان الله عليه قال قال ابو عبدالله عليه السلام يا عبدالله اذا صليت صلوة فريضة فصلتها لوقتها صلوة مودع يخاف ان لا يعود اليها ابداً ثم اضرب (١) بيصرك الى موضع سجودك فلو تعلم من عن يمينك و شمالك لا حسنت صلوتك واعلم انك قدماً (٢) من يراك ولا تراه اهالى الصدق ٤٠٣ - حدثنا الحسين بن احمد ابن ادریس (رض) قال حدثنا ابى قال حدثنا ابراهيم بن هاشم عن الحسن ابن محبوب عن عبد العزيز بن المهدى عن عبدالله ابن ابى يغفور نحوه

(١) اصرف بصرك - نل. (٢) بين يدى - نل.

أهالى الصّدوق ٢١٢ - عن الحسين بن ابراهيم بن ناتانة عن علی بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب (مثله سندًا و متنًا) وفي ثواب الاعمال ٥٧ - عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن ابن محبوب (مثله سندًا و متنًا) مشكاة الانوار ٧٣ - عن ابن ابي يغفور قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا صليت (و ذكر نحوه).

(٣٩) البخاري ٢٥٧ ج ٨٤ - دعوات الرّاوندي عن ربيعة بن كعب عن النبي صلّى الله عليه وآلـهـ قال اذا صلّيت فصل صلوة موذع.

(٤٠) مستدرك ٤ ج ١٠٤ - القطب الرّاوندي في لب اللباب عن النبي صلّى الله عليه وآلـهـ قال صلت صلاة موذع فإذا دخلت في الصلوة فقل هذا آخر صلوتي من الدّنيا وكن كأنّ الجنة بين يديك والنّار تحتك وملك الموت ورائك والأنبياء عن يمينك والملائكة عن يسارك والربّ مطلع عليك من فوق فانظر بين يدي من تقف ومع من تناجي ومن ينظر إليك (٤١) البخاري ٢٢٠ ج ٨٤ - أربعين الشهيد بسانده عن الصدوق

عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال أتني النبي صلّى الله عليه وآلـهـ رجل من ثقيف و رجل من الأنصار فقال له الثقيفي حاجتي يا رسول الله فقال له سبقك اخوك الأنصاري فقال له يا رسول الله أتني عجلان على ظهر سفر فقال له الأنصاري أتني قد اذنت له يا رسول الله فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ ان شئت سألكنى وان شئت أباً لك فقال نبئني يا رسول الله فقال جئت تسألنـى عن الصلاة وعن الوضوء وعن الركوع وعن السجود فقال أجل والله الذى بعثك بالحق ما جئت أسألك إلا عنه فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ أسبغ الوضوء وأمأليديك من ركبتيك وعفر جبينك في التراب وصل صلاة موذع ثم

قال خرجه ابن أبي عمير عن معاوية ورفاعة ولم يذكر وضوءاً.

٤٢) ٧٦٥٥ عَدَّةُ الدَّاعِيٍ ١٣٨ - وقد روى أنَّ ابراهيم عليه السلام

كان يسمع تأوهه على حد ميل حتى مدحه الله بقوله تعالى «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيلٌ أَوْاَهٌ مُّهِبٌ» وكان يسمع في صلوته له أزيز كأزيز المرجل (١) وكذلك كان يسمع (٢) من صدر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله مثل ذلك و كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا اخذ (في - خ) الوضوء يتغير وجهه من خيفة الله تعالى وكانت فاطمة عليها السلام تنهرج (٣) في الصلوة من خيفة الله تعالى .

٤٣) ٧٦٥٦ مُسْتَدْرَكٌ ١٠٥ ج ٤ - القطب الرأوندي في لب الباب عن النبي صلى الله عليه وآله قال الخشوع في القلب (وان - كذا) تلين جانبك للMuslim ولا تلتفت يميناً ولا شمالاً في الصلوة وكان نبيتنا صلى الله عليه وآله يصلى ولوجهه أزيز كأزيز المرجل (اي كغليان القدر).

٤٤) ٧٦٥٧ فلاح السائل ١٦١ - روى أبو محمد جعفر بن احمد (٤) القمي في كتاب زهد النبي صلى الله عليه وآله قال كان النبي صلى الله عليه وآله اذا قام الى الصلوة تربد (٥) وجهه خوفاً من الله تعالى وكان لصدره او لوجهه ازيز كأزيز المرجل وقال في رواية اخرى ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا قام الى الصلوة كانه ثوب ملقى .

٤٥) ٧٦٥٨ عَدَّةُ الدَّاعِيٍ ١٣٩ - قالت عاشرة كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحدثنـا ونحدـنه فإذا حضرت الصـلوة فـكانـه لمـيعرفـنا وـلمـيعرفـه

٤٦) ٧٦٥٩ مُسْتَدْرَكٌ ٩٣ ج ٤ - ذكر مصنف كتاب اللؤلؤيات في باب الخشوع قال كان علي بن أبي طالب عليه السلام اذا حضر وقت

(١) الأزيز: صوت غليان القدر - المروجل: القدر (٢) كذا يسمع - خ (٣) النهيج تواتر النفس من شدة الحركة (٤) جعفر بن علي - خ (٥) اي تغير وجهه

الصلوة يتزلزل ويتلوّن فيقال له مالك يا أمير المؤمنين فيقول جاء وقت امانة الله التي عرضها على السموات والأرض فاين ان يحملنها واسفون منها وحملها الانسان فلا درى احسن اداء ما حملت ام لا ^{٨٤} البحار ٢٥٦ ج بيان التنزيل لابن شهر آشوب نقلًا من تفسير القشيري انَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان اذا حضر وقت الصلوة (وذكر نحوه).

(٤٧) الدعائم ١٥٩ ج ١ - عن علي عليه السلام انه كان اذا دخل (١) الصلوة كان كأنه بناء ثابت او عمود قائم لا يتحرك وكان ربما ركع او سجد فيقع الطير عليه ولم يطغ احد ان يحكي (٢) صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله الا علي بن ابي طالب وعلي بن الحسين عليهما السلام

(٤٨) عدة الداعي ١٣٩ - روى المفضل بن عمر عن الصادق عليه السلام قال حدثني ابي عن ابيه عليهما السلام انَّ الحسن بن علي عليه السلام كان اعبد الناس في زمانه وازدهرهم وافضلهم وكان اذا حجَّ حجَّ ماشياً وربما مشي حافياً وكان اذا ذكر الموت بكى و اذا ذكر البعث والنشور بكى و اذا ذكر المرور [الممر] على الصراط بكى و اذا ذكر العرض على الله شهق شهقة يغشى عليه منها وكان اذا قام في صلوته ترعد فرائصه (٣) بين يدي ربه عز وجل و كان اذا ذكر الجنة والنار اضطراب اضطراب السليم وسائل الله الجنة وتعوذ بالله من النار.

(٤٩) تهذيب ٢٤١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى قال حدثني بعض اصحابنا عن ابي حمزة التمالي قال رأيت علي بن الحسين عليه السلام يصلّي فسقط ردائه (٤) عن منكبيه قال فلم يسوء حتى فرع من صلوته قال فسئلته عن ذلك فقال و يحك اتدرى بين يدي

(١) كان في الصلوة (٢) يحاكي - خل (٣) الفرائص جمع فريضة: اللحمة بين الجنب والكتف او بين الثرى والكتف ترعد عند الفزع (٤) رداء - خ

من كنت ان العبد لا تقبل منه صلوة الا ما اقبل منها فقلت جعلت فداك
هلكنا فقال كلاما ان الله تعالى متمم (١) ذلك بالتوافق. الدعائم ١٥٨ ج ١-
روينا عن علي بن الحسين عليهما السلام انه صلى فسقط الرداء (٢) عن
منكبيه (وذكر نحوه) العلل ٢٣١ - حدثنا محمد بن الحسن (رض) قال
حدثنا الحسين بن الحسن بن ابیان عن الحسين بن سعید عن حناد بن
عيسى قال حدثني بعض اصحابنا عن ابی حمزة الشمالي (نحوه الى قوله
الا ما اقبل منها).

(٥٠) كافي ٣٠٠ ج ٣ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد
وابو داود (٣) جمیعاً عن الحسين بن سعید عن علي بن ابی جهمة عن
جهنم بن حمید عن ابی عبدالله عليه السلام قال كان ابی عليه السلام
يقول كان علي بن الحسين عليه السلام اذا قام في الصلوة كانه ساق
شجرة لا يتحرك منه شيء الا ما حرّكت (٤) الريح منه.

(٥١) كافي ١٦٣ ج ٨ - علي (بن ابراهيم - خ) عن ابیه ومحمد
ابن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن ابن ابی عمیر عن عبد الرحمن
ابن الحجاج وجفون بن البختري وسلمة بیاع السابری عن ابی عبدالله عليه
السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا اخذ كتاب علي عليه
السلام فنظر فيه قال من يطبق هذا من يطبيق ذا قال ثم يعمل به وكان اذا
قام الى الصلوة تغير لونه حتى يعرف ذلك في وجهه وما اطاق احد عمل
علي عليه السلام من ولده من بعده الا علي بن الحسين عليه السلام.

(٥٢) فلاحسائل ١٠١ - روی ابو جعفر محمد بن بابویه في
كتاب زهد مولینا علي بن ابی طالب عليه السلام باسناده الى ابی عبدالله
عليه السلام كان علي اذا قام الى الصلوة فقال وجّهت وجهي للذی فطر

(٤) حرّكه - خ.

(١) يتمم - يب (٢) ردانه - خ (٣) وابن داود - خ.

السموات والأرض تغير لونه حتى يعرف ذلك في وجهه.

(٥٣) كافي ٣٠٠ ج ٢- تهذيب ٢٨٦ ج ٢- محمد بن اسماعيل

عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعى بن عبد الله عن الفضيل ابن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان على بن الحسين عليهما السلام اذا قام في (١) الصلوة تغير لونه، فإذا سجد لم يرفع رأسه حتى يرفض (٢) عرقاً مستدركاً ٤٧ ج ٤- قال السيد على بن طاووس في فلاح السائل وروى الكليني عن الفضيل بن يسار (و ذكر مثله).

البحار ٢٦١ ج ٨٤- اسرار الصلاة وعن أبي عبد الله عليه السلام قال

كان على بن الحسين عليهما السلام إذا قام إلى الصلوة تغير لونه فإذا سجد لم يرفع رأسه حتى يرفض عرقاً.

(٥٤) فلاح السائل ١٠١- روى صاحب كتاب زهرة المهج و

تواریخ الحجج بسانده عن الحسن بن محبوب عن عبد العزیز العبدی عن ابن ابی بعفور قال قال مولانا الصادق عليه السلام كان على بن الحسين عليهما السلام اذا حضرت الصلوة اقشعر جلده و اصفر لونه وارتعد كالستعة (٣).

(٥٥) الدعائم ١٥٨ ج ١- عن على بن الحسين عليهما السلام

انه كان اذا توضأ للصلوة واخذ في الدخول فيها اصفر وجهه و تغير لونه فقيل له مرّة في ذلك فقال اني اريد الوقوف بين يدي ملك عظيم.

(٥٦) العلل ٢٣١- حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد

(رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن على بن اسماعيل عن محمد بن عمر عن ابيه عن على بن المغيرة عن ابان بن تغلب قال قلت

(١) الى - ك (٢) ترافق: سال و تفرق وتتابع سلاله وقطرانه - اللسان

(٣) السعة: جريدة التخل.

لأنّي عبد الله عليه السلام آنّي رأيت على بن الحسين عليهما السلام اذا قام في الصلة غشى لونه لون آخر فقال لي والله انّ على بن الحسين عليه السلام كان يعرف الذي يقوم بين يديه.

(٥٧) المناقب ١٣٥ ج ٤ - كتاب الانوار انّ على بن الحسين عليهما السلام كان قائماً يصلّى حتى وقف ابنه محمد عليه السلام وهو طفل الى بئر في داره بالمدينة بعيدة القدر فسقط فيها فنظرت اليه امه فصرخت واقبّلت نحو البئر تضرب نفسها حداء البئر وتستغيث وتقول يا بن رسول الله غرق ولدك محمد وهو لا يتنفس عن صلوته وهو يسمع اضطراب امه في قعر البئر فلما طال عليها ذلك قالت حزناً على ولدها ما قسى قلوبكم يا اهل بيته رسول الله فاقبل على صلوته ولم يخرج عنها الا عن كمالها واتمامها ثمّ اقبل عليها وجلس على ارجاء البئر و مدّ يده إلى قعرها وكانت لاتزال الآبرشاء طويلاً فاخذ ابنه محمدأً على يديه يناغى ويضحك لم يبتل له ثوب ولا جسد بالماء فقال هاك يا ضعيفة اليقين بالله فضحك لسلامة ولدها وبكت لقوله يا ضعيفة اليقين بالله فقال لا تشرّب (١) عليك اليوم لو علمت (٢) آنّي كنت بين يدي جبارٍ لومت بوجهي عنه لمال بوجهه عنّي افمن يرى راحماً بعده مستدركاً (٣) ٩٧ ج ٤ - الحسيني في الهدایة مرفوعاً عن الصادق عليه السلام (مثله) باختلاف يسير البحار ٣٥ ج ٤ - عن كتاب العدد القوية (لآخر العالمة مثله و في آخره افمن ترى ارحم لعبد منه).

(٥٨) فقيه ٣٧٦ ج ٢ - روى اسماعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العبادين على بن الحسين بن على بن ابيطالب عليهم السلام (في جملة حقوق ذكرها قال) و حق الصلة ان تعلم أنها وفادة الى الله

(١) التشرّب: التعير والاستقصاء في اللوم - اللسان. (٢) اما علمت - ك

عَزَّ وَجْلَ فَانِكَ فِيهَا قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجْلَ فَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ قُمْتَ مَقَامَ
الْعَبْدِ الدَّلِيلِ الْحَقِيرِ الرَّاغِبِ الرَّاهِبِ الرَّاجِيِ الْخَائِفِ الْمُسْتَكِينِ الْمُتَضَرِّعِ
الْمُعَظَّمِ لَمْنَ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالسَّكُونِ وَالْوَقَارِ وَتَقْبِيلِ عَلَيْهَا بِقَبْلِكَ وَتَقْيِيمِهَا
بِحَدْوَدِهَا وَحَقْوَقِهَا.

(٥٩) ٧٦٧٢ مُسْتَدِرُكٌ ح ٤ - السَّيِّدُ عَلَىٰ بْنُ طَاوُوسَ فِي فَلَاحِ
السَّائِلِ رَوَيْنَا بِاسْنَادِنَا فِي كِتَابِ الرِّسَائِلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ الْكَلِينِيِّ
بِاسْنَادِهِ إِلَى مَوْلَانَا زَيْنَ الْعَابِدِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فَامَّا حَقُوقُ الْصَّلَاةِ فَإِنَّ
تَعْلُمَ أَنَّهَا وِفَادَةٌ إِلَى اللَّهِ وَإِنَّكَ فِيهَا قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ كُنْتَ
خَلِيقًا أَنْ تَقُومَ فِيهَا مَقَامَ الْعَبْدِ الدَّلِيلِ الرَّاغِبِ الرَّاهِبِ الْخَائِفِ الرَّاجِيِّ
الْمُسْكِنِ الْمُتَضَرِّعِ الْمُعَظَّمِ مَقَامٌ مِنْ يَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالسَّكُونِ وَالْوَقَارِ وَ
خُشُوعِ الْأَطْرَافِ وَلِيْنِ الْجَنَاحِ وَحُسْنِ الْمَنَاجَاهِ لَهُ فِي نَفْسِهِ وَالْتَّلْبِيَّةِ فِي
فَكَاكِ رَبْقَتِهِ الَّتِي احْاطَتْ بِهِ خَطِيئَتِهِ وَاسْتَهْلَكَتْهَا ذَنْبَهُ وَلَا قَوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

(٦٠) ٧٦٧٣ فَلَاحُ السَّائِلِ ١٦١ - قَدْ رُوِيَتْ بِاسْنَادِيَّ مِنْ كِتَابِ أَصْلِ
جَامِعِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ - خَ - الْمُؤْمِنِ فِي دِينِهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ أَبِيهِ
إِيْوَبَ قَالَ كَانَ أَبُو جَعْفَرُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِذَا قَامَا إِلَى الْصَّلَاةِ
تَغَيَّرَتِ الْوَانِهِمَا حُمْرَةُ وَمَرَّةُ صَفْرَةُ وَكَانَمَا يَنْاجِيَانِ شَيْئًا يَرِيَانِهِ الدُّعَائِمُ
١٥٩ ج ١- عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا (نَحْوِهِ).

(٦١) ٧٦٧٤ فَلَاحُ السَّائِلِ ١٠٧ - فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ مُولَانَا جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ
الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَتْلُوُ الْقُرْآنَ فِي صَلَاةِهِ فَغَشِّيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا افَاقَ
سُئِلَ مَا الَّذِي أُوجِبَ مَا اتَّهَمَ حَالَكَ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا مَعْنَاهُ مَا زَلْتَ اكْرَرَ آيَاتِ
الْقُرْآنِ حَتَّىٰ بَلَغَتِ الْحَالَ كَأَنِّي سَمِعْتُهَا مَشَافِهَةً مِمَّنْ أَنْزَلَهَا عَلَىِ
الْمَكَاشِفِ وَالْعِيَانِ فَلَمْ تَقْمِ الْقَوَّةُ الْبَشَرِيَّةُ بِمَكَاشِفِ الْجَلَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ وَإِيَّاكَ
يَامِنَ لَا تَعْرِفُ حَقِيقَةَ ذَلِكَ إِنْ تَسْتَبِعَهُ أَوْ يَجْعَلُ الشَّيْطَانَ فِي تَجْوِيزِ الَّذِي

رَوْيَنَا عَنْكَ شَكَّاً بَلْ كَنْ بِهِ مَصْدِقًا أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ جَلَّ جَلَالَهُ يَقُولُ «فَلَمَّا
تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكَّاً وَخَرَّ مُوسَى صَعِيقًا».

٧٦٧٥ (٦٢) فقه الرضا عليه السلام - لا صلوة إلا بسباغ الوضوء
واحضار النية وخلوص اليقين وافراج القلب وترك الاشتغال وهو قوله
«فَإِذَا فَرَغْتَ فَأَنْصِبْ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغِبْ».

٧٦٧٦ (٦٣) البخاري ٢٦١ ج ٨٤ - اسرار الصلوة قال صلى الله عليه
وآلـهـ انـ اللهـ مـقـبـلـ عـلـىـ العـبـدـ مـالـمـ يـلـتـفـتـ.

٧٦٧٧ (٦٤) تفسير العسكري ٥٢٤ - قال رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ
(في حديث) ايما عبد التفت في صلوته قال الله يا عبدى الى اين (١) تقصد
و من تطلب أرباً غيرى ت يريد او رقيباً سواى تطلب او جواداً خلاى
تبغى (٢) وانا اكرم الاكرمين واجود الأجددين وافضل المعطين اثيبك
ثواباً لا يحصى قدره فاقبل الى فانى اليك مقبل و ملائكتى عليك مقبلون
فان اقبل زال عنه اثم ما كان منه فان التفت (ثانية - ك) بعد اعاد الله (له -
خ) مقالته فان اقبل زال عنه اثم ما كان منه وان التفت ثالثة اعاد الله (له -
خ) مقالته فان اقبل على صلوته غفر (الله - خ) له ما تقدم من ذنبه وان
التفت رابعة اعرض الله عنه واعرضت الملائكة عنه ويقول وليتك (يا -
خ) عبدى (الى - ك) ماتوليت.

٧٦٧٨ (٦٥) عقاب الاعمال ٢٧٣ - ابي ره قال حدثني سعد بن عبد الله
عن محمدبن الحسين ابن ابي الخطاب عن الحكم بن مسکین عن الخضر
ابن عبدالله (٣) عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول اذا قام العبد
الى الصلوة اقبل الله عز وجل (عليه - خ) بوجهه فلا يزال مقبلًا عليه حتى
يلتفت ثلاث مرات فإذا التفت ثلاث مرات اعرض عنه المحسن - ٨٠

(١) من - ك (٢) تبغى - خ (٣) عن داود بن حسين - عقاب الاعمال - خ

البرقى عن الحكم بن مسكين عن خضر عن أبي عبد الله عليه السلام (مثلك)
 (٦٦) قرب الاسناد ١٥٠ - السندي بن محمد البزار قال حدثنا

ابوالبختري عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال قال الالتفات
 في الصلوة اختلاص من الشيطان فإياكم والالتفات في الصلوة فان الله
 تبارك وتعالى يقبل على العبد اذا قام في الصلوة فاذا التفت قال الله تبارك
 وتعالى يابن آدم عمن تلتفت ثلاثة فاذا التفت الرابعة اعرض الله عنه.

(٦٧) كافي ٢٩٩ ح ٣ - علي بن ابراهيم عن أبيه و محمد بن
 اسماعيل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن حماد بن عيسى عن حریز عن
 زدراة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا قمت في الصلوة فعليك بالاقبال
 على صلوتك فانما يحسب لك منها ما اقبلت عليه ولا تبعث فيها يدك ولا
 برأسك ولا بلحيتك ولا تحدث نفسك ولا تتنبأ (١) ولا تتطمط (٢)
 ولا تكفر فانما يفعل ذلك المجنوس ولا تلثم ولا تتحفظ (٣) ولا تخ (٤) تفرج
 كما يتفرج البعير ولا تقم الى الصلوة متکاسلاً ولا متناعاً ولا متساقلاً
 فانها من خلال النفاق فان الله سبحانه نهى المؤمنين ان يقوموا الى
 الصلوة وهم سكارى يعني سكر النوم وقال للمنافقين «وإذا قاموا إلى
 الصلوة قاموا كناسى ميزاون الناس ولا يذکرون الله إلا أقليلًا».

(٦٨) العطل ٣٥٨ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا
 علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حریز عن زدراة عن أبي جعفر عليه
 السلام (نحوه الى قوله فانما يفعل ذلك المجنوس ثم قال) ولا تقولن اذا
 فرغت من قرائتك آمين فان شئت قلت الحمد لله رب العالمين وقال
 لاتلثم ولا تتحفظ (٤) ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ولا تفرقع

(١) التنبأ: فتح الفم (٢) التتطمط: مدد اليدين (٣) اي لانضمام اذاجلست - والاحتفاظ ضد التخوی

(٤) ولا تتحقق خل اي لاتحتبس البول - تحفظ: اي استوى جالساً على ركبته

اصابعك (ثم ذكر نحو الحديث الى آخره)

(٦٩) (٧٦٨٢) تفسير العياشي ج ١- عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا تقم الى الصلة متوكلاً ولا متعناساً ولا متناقاً فانها من خلل النفاق فان الله نهى المؤمنين ان يقوموا الى الصلة و هم سكارى (قال - خ) يعني من التوم .

(٧٠) (٧٦٨٣) تفسير العياشي ج ١- عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا تقم الى الصلة متوكلاً ولا متعناساً ولا متناقاً فانها من خلل النفاق قال الله للمنافقين «وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى مُرَاوِنَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا».

(٧١) (٧٦٨٤) الخصال ج ٦٣- بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلة عن على عليه السلام (في حديث الاربعمة) ولا يقون من احدكم في الصلة متوكلاً ولا ناعساً ولا يفكرون في نفسه فانه بين يدي ربّه عزّوجلّ و ائماً للعبد من صلوته ما اقبل عليه منها بقلبه .

(٧٢) (٧٦٨٥) تهذيب ج ٣٢٥- احمد بن محمد عن على بن الحكم عن داود الخندقي عن أبي بصير قال أبو عبدالله عليه السلام اذا قمت في الصلة فاعلم انك بين يدي الله فان كنت لاتراه فاعلم انه يراك فاقبل قبل صلوتك ولا تختطف ولا تبزق ولا تنقض اصابعك ولا تورك فانّ قوماً قد عذّبوا بنقض الاصابع والتورك (١) في الصلة فاذا رفعت رأسك من الركوع فاقم صليك حتى ترجع مفاصلك و اذا سجّدت فافعل مثل ذلك و اذا كنت في الركعة الاولى والثانية (٢) فرفعت رأسك من السجدة فاستتم جالساً حتى ترجع مفاصلك فاذا نهضت فقل بحول الله وقوته اقام واقعد فانّ علياً عليه السلام هكذا كان يفعل .

(١) التورك: وضع اليدين على وركيه في الصلة . (٢) الثالثة - ظ.

(٧٣) كافي ١٣٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى رفعه عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا

تعبت بلحيتك ولا برأسك ولا تعبت بالحصى وانت تصلي الا ان نسوى حيث تسجد فانه لا بأس.

(٧٤) كافي ٣٠٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن ابن

ابي الحسين (١) الفارسي (٢) عمن حدثه عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ ان الله كره لكم ايتها الامة أربعاء وعشرين خصلة و نهاكم عنها كره لكم العبث في الصلوة فقيه ٣٦٣ ج ٣ - روی عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام عن ابيه عن الصادق جعفر ابن محمد عن ابيه عن آباءهم عليهم السلام (مثله) امالي الصدوق ٢٤٨ - (بسانده المتقدم في باب استحباب الفصل بين الاذان والإقامة) عن رسول الله صلی الله عليه وآلہ (مثله).

(٧٥) فقيه ١٢٠ ج ١ - قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ ان الله

تبارك و تعالى كره لى ست خصال و كره هنّ (٣) للاوصياء من ولدی و اتباعهم من بعدى العبث في الصلوة والرّفت في الصّوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنباً والتقطّع في الدور والضحك بين القبور. امالي الصدوق ٦٠ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (ره) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين (٤) بن موسى عن غياث بن ابراهيم عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آباءهم عليهم السلام قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ (و ذكر مثله) المحسن ١٠ - البرقى عن ابيه عن محمد بن سليمان الديلمى عن ابيه

(١) الحسن - خل (٢) الهاشمى - خل (٣) كرههن - الخصال (٤) الحسن - ثل

عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر نحوه) **الخصال** ٣٢٧ - حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار قال حدثنا سعد بن عبد الله عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن ابراهيم عن اسحاق بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام (مثله).

(٧٦٨٩) فقيه ٤٢٥٨ ح ٤ - بالاسناد المتقدم في باب استحباب الفصل بين الاذان والاقامة بنافلة (في حديث وصيحة النبي صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام) يا على كره الله عزوجل لأتمتى العبادة في الصلوة.

(٧٦٩٠) العغريات ٣٧ - بأسناده عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله عزوجل كره لكم اشياء العبادة في الصلوة الخبر

(٧٦٩١) العغريات ٣٦ - بأسناده عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله ابصر رجلا يعبد بلحيته في صلواته فقال انه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه.

(٧٦٩٢) البخاري ٢٦٤ ح ٨٤ - اسرار الصلوة وقال صلى الله عليه وآله وقد رأى مصلياً يعبد بلحيته أما هذا لو خشع قلبه لخشعت جوارحه.

(٧٦٩٤) البخاري ١٧٤ ح ١ - عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نظر الى رجل يصلي وهو يعبد بلحيته فقال أما انه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه.

(٧٦٩٣) البخاري ٢٦٢ ح ٨٤ - كتاب الغايات للشيخ جعفر بن احمد القمي عن النبي صلى الله عليه وآله قال خياركم الذينكم منا كتب في الصلوة

(٧٦٩٤) البخاري ٦٢٠ - بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن على عليه السلام (في حديث الاربعمة) قال لا يعبد الرجل في

صلوته بلحيته ولا بما يشغله عن صلوته.

٨٢(٧٦٩٥) فقه الرّضا عليه السلام ١٠١ - ولا تعبث بلحيتك ولا بشيء من جوارحك.

٨٣(٧٦٩٦) الجعفريات ٣٩ - بحسبه عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يمس لحيته أحياناً في الصلوة فقلنا يا رسول الله نراك تمس لحيتك في الصلوة فقال اذا كررت (١) همومني.

٨٤(٧٦٩٧) كافي ٥ ج - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن عمر بن اذينة عن زراة عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كسل عن طهوره وصلوته فليس فيه خير لأمر آخرته ومن كسل عما يصلح به أمر معيشته فليس فيه خير لأمر دنياه.

وتقديم في رواية جامع الاخبار (٧) من باب (١) ما يعتبر فيه الوضوء من ابوابه قوله لا تجوز الصلوة حتى يطهر خمس جارحة بالماء والقلب بالتنورة وفي رواية ابن شاذان (١٣) من باب (١٢) انه لا قرابة في صلوة الميت قوله لم يكن يريد بهذه الصلوة (اي صلوة الميت) التذلل والخضوع انما اريد بها الشفاعة لهذا العبد وفي رواية يزيد بن خليفة (٣٦) من باب (١) فضل الصلوة من ابواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام وناداه ملك لو علم هذا المصلى ما في الصلوة ما انقتل وفي كثير من احاديثها ايضاً ما يقرب ذلك.

وفي رواية الرّاوندي (٥٧) من هذا الباب قوله عليه السلام صلوات الخمس تغسل عن العبد الذنب اذا صلّى الله من قلبه وفي رواية الشمالي (٦١) قوله عليه السلام فاذا استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينقتل عليه من ذنبه شيء وفي رواية ابن عباس (٨١) ما يناسب ذلك.

(١) كررت الفم: اي اشتدر.

وَفِي رَوْاْيَةِ ابْنِ سَنَانَ (١٣) مِنْ بَابِ (٢) فِرْضِ الصَّلَاةِ قَوْلُهُ (إِنَّهَا إِذْ الصَّلَاةِ) اقْرَارٌ بِالرَّبُوبِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَخَلْعُ الْأَنْدَادِ وَقِيَامُ بَيْنِ يَدَيِ الْجَبَارِ جَلَّ جَلَلَهُ بِالذَّلَّ وَالْمُسْكَنَةِ وَالْخُضُوعِ وَفِي رَوْاْيَةِ الدَّعَائِمِ (١٢) مِنْ بَابِ (٤) وَجُوبِ اتِّمامِ الصَّلَاةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ لَمْ يَتَمَّ وَضُوئِهِ وَرُكُوعِهِ وَخُشُوعِهِ فَصَلُوتُهُ خَدَاجٌ يَعْنِي نَاقْصَةً غَيْرَ تَامَّةً.

وَفِي رَوْاْيَةِ الْجَعْفَرِيَّاتِ (٣٠) قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَكْتِيبُ الصَّلَاةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَسْهَمِ (إِلَى أَنْ قَالَ) وَسَهْمِ مِنْهَا الْخُشُوعِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْخُشُوعُ قَالَ التَّوَاضُعُ فِي الصَّلَاةِ وَإِنْ يَقْبِلَ الْعَبْدُ بِقَلْبِهِ كَلَّهُ عَلَى رَبِّهِ وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيهِ (٤١) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَخُشُوعَهَا (إِلَى أَنْ قَالَ) كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَاجِرُ الْحَاجِ الْمُعْتَمِرُ وَفِي رَوْاْيَةِ الشَّهِيدِ (٥) مِنْ بَابِ (٧) اسْتِحْبَابِ انتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدِ الصَّلَاةِ مِثْلِهِ وَفِي رَوْاْيَةِ ابْنِ سَنَانِ (٧) مِنْ بَابِ (٥) وَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ الْوَسْطَى قَوْلُهُ «وَقُومُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ» أَقْبَالَ الرَّجُلُ عَلَى صَلُوتِهِ وَمُحَافَظَتِهِ عَلَى وَقْتِهَا حَتَّى لَا يَلْهِيهِ عَنْهَا وَلَا يَشْغُلُهُ شَيْءٌ.

وَفِي الرِّضْوَى (١٥) مِنْ بَابِ (٦) حِرْمَةِ تَضِيُّعِ الصَّلَاةِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِيَّاكَ أَنْ تَكُسُلَّ مِنْهَا أَوْ تَتَوَانَى فِيهَا أَوْ تَتَهَوَّنَ بِحَقْهَا وَفِي رَوْاْيَةِ ابْنِ شَاذَانَ (٢١) مِنْ بَابِ (١٠) عَدْدِ الرِّكَعَاتِ قَوْلُهُ فَعَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الْعِبَادَ لَا يَؤْدُونَ تِلْكَ الرِّكْعَةَ الْوَاحِدَةَ الَّتِي لَا صَلَاةَ أَقْلَمُ مِنْهَا بِكَمَالِهَا وَتِمَامِهَا وَالْأَقْبَالُ عَلَيْهَا فَقْرَنَ إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى لِيَتَمَّ بِالثَّانِيَةِ مَا نَفَصَ مِنَ الْأُولَىِ.

وَفِي رَوْاْيَةِ الرَّازِيِّ (١٧) مِنْ بَابِ (١٩) أَفْضَلِ وَقْتِ الْعَشَاءِ مِنْ أَبْوَابِ الْمُوَاقِيتِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَا جَبَرِيلَ مِنْ هُؤُلَاءِ (إِنَّ الَّذِينَ يَرْضُخُونَ رُؤُسَهُمْ بِالْحِجَارَةِ) قَالَ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقْصَرُونَ فِي صَلَاةِ الْفَرِيْضَةِ وَيَؤْدُونَهَا كَسَالَى وَيَنَامُونَ عَنْ صَلَاةِ الْعَشَاءِ وَفِي رَوْاْيَةِ ابْنِ

يزيد ابن الحسن (٢٠) من باب (١٧) عدد فصول الاذان من ابوابه قوله عليه السلام اكثروا (اي في الصلوة) الذكر والقنوت والركوع والسجود والخشوع والخشوع.

وفي رواية حماد (٢) من باب (٢) بدء الصلوة من ابواب كيفيةها قوله وقال عليه السلام بخشوع الله اكبر وفي رواية حماد (٣) قوله عليه السلام ولا تعبث بيديك واصبعك وفي مرسلة فقيه (٦) قوله عليه السلام فلا تأت بها شيئاً - خ ل - سبغاً خ ل) ولا متکاسلا ولا متناعساً ولا مستعجل ولكن على سكون ووقار فإذا دخلت في صلواتك فعليك بالخشوع والاقبال الخ فليلاحظ.

وفي الرضوي (٧) قوله عليه السلام فإذا أردت أن تقوم إلى الصلوة فلاتقم إليها متکاسلا ولا متناعساً ولا مستعجل ولا متلاهياً ولكن تأتيها على السكون والوقار والتؤدة وعليك الخشوع والخشوع الخ فليلاحظ وفي رواية ابن شهر آشوب (١٩) قوله اذا صلّى الله عليه وآله رفع بصره إلى السماء فلما نزل «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوةِهِمْ خَاشِعُونَ» طأطأ رأسه ورمى بصره إلى الأرض وفي غير واحد من احاديثه ايضاً ما يدل على استحباب النظر في الصلوة إلى موضع السجود.

ويأتي في رواية ابن شاذان (١٠) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله فاحب الله عزوجل أن يكون العبد في وقت ذكره له متبلاً متضرعاً مبتهلاً ولأن رفع اليدين احضار النية واقبال القلب على ما قال وقصد وفي روايته الأخرى (١٦) قوله فان قال فلیم جعل التشبيح في الركوع والسجود قيل لعل منها ان يكون العبد مع خصوعه وخشعه وتعبه وتعبه وتعبه واستكانته وتذللها وتواضعه وتقربه إلى الله تعالى مقدسا له.

وفي رواية عدى (٣٤) من باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من ابواب

التعليق قوله دخلت على امير المؤمنين عليه السلام فوجده قائماً يصلّى متغيراً لونه وفي احاديث باب (٤) انّ البزاق في الصلوة لا يقطعها وباب (٥) كراهة الفرقعة في الصلوة من ابواب القواطع وباب (٦) انّ العبث يقطع الصلوة وباب (٨) انّ التّوم يقطع الصلوة وباب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة وباب (٣٢) عدم بطلان صلوة من عبث بذكره في الصلوة ما يناسب ذلك وفي رواية الحضرمي (٤) من باب (٢) استحباب التّوافل من ابوائها قوله عليه السلام وانّما يقبل من الصلوة ما اقبلت عليها بقلبك وفي رواية حمران (٦) من باب (٥) استحباب التّنفل بالف ركعة في كلّ يوم وليلة من ابواب نوافل شهر رمضان قوله عليه السلام اذا قام على بن الحسين عليهما السلام في صلوته غشى لونه لون آخر وكان قيامه في صلوته قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل الخ وفي مرسلة المناقب (٧) وجابر قوله عليه السلام كان يصلّى على بن الحسين عليهما السلام في اليوم والليلة الف ركعة وكانت الرّيح تميله بمنزلة الستبلة.

(٥) باب من لا قبل صلوته

قال الله تعالى في سورة المائدة (٥) «إِنَّمَا يَنْقَبِلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّبِقِينَ» (٢٧)
 (١) فقيه ٢٥٨ ج ٤ - بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد الرّكعات (في حديث وصايا النبي صلى الله عليه وآلـهـ لعلـيـ عليهـ السلامـ) يا علىـ ثمانـيةـ لاـ يـقـبـلـ اللهـ منـهـ الـصـلـوةـ العـبـدـ الآـبـقـ حتـىـ يـرـجـعـ إـلـىـ مـوـلـاهـ والنـاشـرـ زـوـجـهـاـ عـلـيـهـاـ سـاخـطـ وـمـانـعـ الرـكـأـةـ وـتـارـكـ الـوـضـوـءـ وـالـجـارـيـةـ المـدـرـكـةـ تـصـلـىـ بـغـيرـ خـمـارـ وـأـمـامـ قـوـمـ يـصـلـىـ بـهـمـ وـهـمـ لـهـ كـارـهـونـ وـالـسـكـرـانـ وـالـزـيـئـنـ وـهـوـ الـذـيـ يـدـافـعـ الـبـولـ وـالـغـائـطـ.

(٢) فقيه ٣٦ ج ١ - قال النبي صلى الله عليه وآلـهـ ثمانـيةـ لاـ يـقـبـلـ اللهـ الـصـلـوةـ العـبـدـ الآـبـقـ حتـىـ يـرـجـعـ إـلـىـ مـوـلـاهـ والنـاشـرـ عنـ زـوـجـهـاـ

وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلى بهم وهم له كارهون و تارك الوضوء والمرئة المدركة تصلى بغير خمار والزئين وهو الذى يدافع البول والغائط والسكران **الخصال ٤٠٧** - حدثنا أبي (رض) قال حدثنا احمد بن ادريس و محمد بن يحيى العطار جمیعاً عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن احمد بن محمد بن خالد باسناده رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال **الهداية ٤٠٤** - قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة (وذکر نحوه) معانی الاخبار **٤٠٤** - حدثنا محمد بن موسى بن الم توکل عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس جمیعاً عن محمد بن احمد عن **المحاسن ١٢** - احمد بن محمد عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه ثمانية لا تقبل منهم **(١)** صلوة (وذکر نحوه).

(٣) الخصال ٤٢٦ - حدثنا محمد بن علي ما جيلويه (رض) قال حدثني عمى محمد ابن ابي القاسم عن احمد ابن ابي عبدالله البرقى عن محمد بن علي الكوفى عن ابن بقاح عن ذكر يابن محمد عن عبد الملك ابن (ابي - خ) عمير عن ابي عبدالله عليه السلام قال اربعة لا تقبل لهم صلوة الامام الجائز والرجل يوم القوم وهم له كارهون والعبد الباقي من مواليه من غير ضرورة والمرئة تخرج من بيت زوجها بغير اذنه.

(٤) كافي ٥٠٧ ج ٥ - محمد بن يحيى عن عبدالله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابیان بن عثمان عن الحسن بن منذر عن ابی عبدالله عليه السلام قال ثلاثة لا يقبل لهم صلوة عبد آبق من مواليه حتى يضع يده في ايديهم وامرأة باتت وزوجه عليها ساخط ورجل ألمّ قوماً وهم له كارهون اهالى الطوسي **١٩٣** - عن ابیه عن المفید قال حدثنا ابو بكر

محمد بن عمر الجعابي قال حدثنا ابوالعباس احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن غالب قال حدثنا الحسين بن علي بن رباح عن سيف بن عميرة عن محمد بن مروان عن عبد الله ابن ابي يغفور عن ابى عبدالله عليه السلام (نحوه) مستدرك ٤٧٤ ج ٦ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي عن عبدالله بن طلحة عن ابى عبدالله عليه السلام (نحوه الا انه قال وزوجها عليها عاتب فى حق).)

(٥) ٧٧٠٢ جامع الاخبار ٤١ - قال النبي صلّى الله عليه وآلـه من اغتاب مسلماً او مسلمة لم يقبل الله تعالى صلوته ولا صيامه اربعين يوماً وليلة الا ان يغفر له صاحبه.

(٦) ٧٧٠٣ المحسن ١٥ - البرقى عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال الله تبارك وتعالى انما اقبل الصلوة ممن تواضع لعظمتى ويكتف نفسه عن الشهوات من اجلى ويقطع نهاره بذكرى ولا يتغاظم على خلقى ويطعم الجائع ويكسو العارى ويرحم المصاب ويؤوى الغريب فذلك يشرق نوره مثل الشمس واجعل له في الظلمات نوراً وفي الجهالة علمًاً وأكله بعزتى واستحفظه بملائكتى يدعونى فألبى (١) ويسئلنى فاعطى (٢) فمثل ذلك عندى كمثل جنات الفردوس لا تيس ثمارها ولا تغير عن حالها.

(٧) ٧٧٠٤ عدة الداعي ٣٢ - فيما اوحى الله تعالى الى داود عليه السلام يداود نوح على خطيبتك كالمرئة الشكلى على ولدها لورأيت الذين يأكلون الناس بالسنتهم وقد بسطتها بسط الاديم وضربت نواحى السنتهم بمقام من نار ثم سلطت عليهم موبيخاً لهم يقول يا اهل النار هذا فلان التسلیط فاعرفوه كم ركعة طويلة فيها بكاء بخشية قد صلّيها صاحبها

(١) فألبى - ك. (٢) فاعطى - ك.

لاتساوى عندي فتيلًا حين (١) نظرت في قلبه فوجدت ان سلم من الصلوة وبرزت له امرأة وعرضت عليه نفسها اجايها وان عامله مؤمن خاتله (٢) وقدم في احاديث باب (٢٠) اشتراط قبول الاعمال بولاية الائمة عليهم السلام من ابواب المقدمات ما يدل على ذلك وفي رواية التهذى (١٧) من باب (١٠) انه يكره للجنب ان يأكل ويشرب الا ان يتوضأ من ابواب الجنابة قوله عليه السلام ثلاثة لا يقبل الله لهم صلوة جبار كفار وجنب نام على غير طهارة والمتضمخ (٣) بخلوق وفي رواية الرزاوندي (٣٣) من الباب المتقدم قوله صلى الله عليه وآله لا يقبل الله صلوة إمرء لا يحضر فيها قلبه مع بدنـه وفي رواية ابن القداح (٣٤) نحوه.

ويأتي في رواية السكوني (٢) من باب (٣٩) كراهة الشعر يوم الجمعة من ابوابها قوله عليه السلام من تمثل بيـت شـعر من الخـنا (٤) لـيلة الجمعة لم تقبل منه صلوة تلك اللـيلة وـمن تمـثل في يوم الجمعة لم تـقبل منه صلوة في يومـه ذلك وفي روايـته الاخرـى (٣) نحوـه وفي روايـة حـمران (٦) من بـاب (٥) استحبـاب التـنـفل بالـف رـكـعة في كلـ يوم وـليلـة من ابوـاب نـوـافـل شـهر رـمضـان قوله عليه السلام انـ العـبد لا يـقبل منـ صـلوـته الاـ ما اـقـبل عـلـيه مـنـها بـقلـبـه فـقالـ الرـجـل هـلـكـنا فـقالـ كـلاـ انـ الله عـزـوجـلـ مـتـمـ ذلك بـالـنوـافـل .

وفي مرسلة نهج البلاغه (٢٢) من بـاب (٢٨) انـ الصـائم لا يـبغـى لـه انـ يـقتـصـر عـلـى تـرـكـ المـفـطـرات من ابوـاب ما يـجـبـ الـامـسـاكـ عـنـه قوله عليه السلام وـكمـ منـ قـائـم لـيسـ لـهـ منـ قـيـامـهـ الاـ العـنـاءـ وفيـ رـواـيـةـ مـوسـىـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ (٢٣) قولهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ رـبـ قـائـمـ حـظـهـ منـ قـيـامـهـ السـحرـ

(١) حـيثـ - خـ (٢) خـانـهـ - خـ (٣) المـتضـمخـ: المـتـلـطـخـ بـالـطـيـبـ وـغـيـرـهـ .

(٤) الخـنـىـ: الفـحـشـ مـنـ الـكـلامـ .

وفي بعض احاديث باب (١) فرض الزكوة من ابواب فضلها وفرضها وباب (٤) ان من منع الزكوة فليس به من مانعه منه انه من لم يزك لا تقبل صلوته وفي رواية محمد بن عيسى بن يزيد (٤) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنه من ابواب فرض الخمس ما يستفاد منه ان من لم يؤذ الخمس فلا صلوة له .

وفي مرسلة جامع الاخبار (١١) من باب (٣) تحريم بيع الخمر من ابواب ما يكتسب به وما لا يكتسب به قوله الا ومن باعها واشتريها لغيره واعتصرها لم يقبل الله منه صلوة ولا حججاً ولا اعتماراً ولا صوماً حتى يتوب منها وفي احاديث باب (٣٧) انه يحرم على المرأة ان تسخط زوجها من ابواب مباشرة النساء وباب (٤٣) حرمته ايذاء كل من الزوجين الاخر وباب (٤٨) وجوب الغيرة على الرجال وباب (٧٤) تحريم العقوق من ابواب احكام الاولاد ما يدل على ذلك .

وفي رواية ابن سدير (٤٠) من باب (٨) حكم الصياغ والصراخ بالوليل والعويل من ابواب التعزية في كتاب الطهارة قوله عليه السلام اذا شق زوج على امرأته او والد على ولده فكفارته حتى يمين ولا صلوة لهم حتى يكفرا او يتوبوا من ذلك وفي احاديث باب (٣٩) تحريم الباقي من كتاب العتق ما يدل على عدم قبول صلوة الآبق حتى يرجع الى مولاه وفي احاديث باب (٢٨) اقسام الخمر من ابواب الاشربة وفي احاديث باب (٣٨) تحريم كل مسكر ما يدل على ان شارب الخمر والمسكر لا تقبل صلوته وما تدل على ذلك من ابواب المختلفة اكثر من هذا .

(٦) باب فرائض الصلة وحدودها

(١) كافي ٢٧٢ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن

عيسى ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جمعياً عن - معلق) تهذيب ٢٤١ ح ٢ - حماد عن حريز عن زراة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن الفرض في الصلة فقال الوقت والظهور والقبلة والتوجة والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوى ذلك قال سنة مفروضة.

تهذيب ١٣٩ ح ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن حديذ عن عبد الرحمن ابن ابي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زراة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما فرض الله في الصلة (١) فقال الوقت والظهور والركوع والسجود والقبلة والدعاء والتوجة قلت بما سوى ذلك فقال سنة في فريضة.

٧٧٠٦ (٢) الخصال ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن الاعمش عن جعفر بن محمد في حديث شرائع الدين) و فرائض الصلة سبع الوقت والظهور والتوجة والقبلة والركوع والسجود والدعاء الهدایة ٢٩ - قال الصادق عليه السلام حين سئل عما فرض الله تعالى من الصلة الوقت (وذكر مثله).

٧٧٠٧ (٣) البخاري ١٦٣ ح ٨٣ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن جده عن حماد (بن عيسى - خ) عن حريز عن زراة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن كبار حدود الصلة فقال سبعة الوضوء والوقت والقبلة و تكثيرة الإفتتاح والركوع والسجود والدعاء فهذه فرض (٢) على كل مخلوق وفرض على الأقوياء والعلماء الاذان والاقامة القراءة والتسبيح والشهد و ليست فرضاً في نفسها ولكنها سنة و اقامتها فرض على العلماء والاقوياء وضع عن النساء والمستضعفين والبله الاذان

والإقامة ولا بد من الركوع والسجود وما احسنوا من القراءة والتسبيح والدعاء وفي الصلوة فرض وتطوع فأما الفرض فمنه الركوع وأما السنة (١) فثلاث تسبيحات في الركوع وأما التطوع فما زاد في التسبيح والقراءة والقنوت واجب والاجهار بالقراءة واجب في صلوة المغرب والعشاء والفجر والعلة في ذلك من أجل القنوت حتى إذا قطع الإمام القراءة علم من خلفه أنه قد قنت فيقتلون وقد قال العالم عليه السلام أن للصلوة أربعة آلاف حدة (قال في المستدرك ٤٨٥ ج ٤ - الظاهر أن من قوله وفي الصلوة أو من قوله والعلة في ذلك من كلام المؤلف كما لا يخفى على المتأمل وقال في البحر الظاهر أن من قوله بهذه فرض كلام المؤلف).

(٤) وسائل ٧٢ ج ٤٥ - على بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلًا من تفسير النعمانى باسناده المتقدم في باب وجوب استقبال القبلة عن على عليه السلام في حدث قال حدود الصلوة أربعة معرفة الوقت والتوجه إلى القبلة والركوع والسجود وهذه عوام في جميع الناس العالم والعامل وما يتصل بها في جميع افعال الصلوة والأذان والإقامة وغير ذلك ولما علم الله سبحانه أن العباد لا يستطيعون ان يؤدوا هذه الحدود كلها على حقا يقها جعل فيها الفرائض وهي الاربعة المذكورة وجعل فيها من غير هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاء والتسبيح والتكبير والأذان والإقامة وما شاكل ذلك سنة واجبة من احبها يعمل بها فهذا ذكر حدود الصلوة.

(٥) تهذيب ٣٠ ج ١٤ - محمد بن يعقوب عن كافي ٢٧٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبى عن

(١) قد اسقط المستدرك من قوله وأما السنة الى قوله في الركوع

فقيه ٢٢ ج ١ ابى عبد الله (١) قال الصلوة ثلاثة اثلاط ثلث طهور و ثلث رکوع و ثلث سجود.

(٦) ٧٧١٠ فقه الرضا عليه السلام ١١٠ - واعلم ان الصلوة تلتها وضوء و تلتها رکوع و تلتها سجود وان لها اربعة آلاف حد وان فروضها عشرة ثلث منها كبار و هي تكبيرة الافتتاح والرکوع والسجود و سبعة صغار و هي القراءة و تكبیر الرکوع و تكبیر السجود و تسبيح الرکوع و تسبيح السجود والقنوت والتشهد وبعض هذه افضل من بعض.

(٧) ٧٧١١ الدعائم ١٦٢ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال وادنى ما يجب في الصلوة تكبيرة الافتتاح (٢) والرکوع والسجود من غير ان يتعمد ترك شيء مما (يجب - خ) عليه من حدود الصلوة الخبر.

(٨) ٧٧١٢ كافي ٢٧٢ ج ٢ - تهذيب ٢٤٢ ج ٢ - على (بن ابراهيم - كا) عن ابيه عن حماد بن عيسى عن فقيه ١٢٤ ج ١ - ابى عبد الله (٣) عليه السلام قال قال للصلوة (٤) اربعة آلاف حد (كا - وفي رواية أخرى للصلوة اربعة آلاف باب).

(٩) ٧٧١٣ المناقب ٢٤٩ ج ٤ - حماد بن عيسى عن الصادق عليه السلام قال للصلة أربعة آلاف حد وفي رواية أربعة آلاف باب.

(١٠) ٧٧١٤ تهذيب ٢٤٢ ج ٢ - روى عن الرضا عليه السلام انه قال للصلوة اربعة آلاف باب.

فقيه ١٢٤ ج ١ - قال الرضا عليه السلام الصلوة لها أربعة آلاف باب العيون ٢٥٥ ج ١ - حدثنا ابى رضى الله عنه قال حدثنا محمد بن يحيى العطار وأحمد بن ادريس جمیعاً عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران

(١) قال الصادق عليه السلام - فقيه (٢) الاحرام - خ.

(٣) قال الصادق عليه السلام - فقيه.

(٤) الصلوة لها - فقيه.

الأشعرى قال حدثني الحسين بن عبد الله (١) عن آدم بن عبد الله الأشعري عن ذكريات بن آدم عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول الصلة لها أربعة آلاف باب. البخاري ٣٠٣ ج ٨٢ - العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار وأحمد بن ادريس معاً عن محمد بن احمد الأشعري عن الحسين بن عبد الله عن آدم بن عبد الله عن ذكريات بن آدم عن الرضا عليه السلام مثله

وتقديم في رواية ضمرة بن حبيب (٧٩) من باب (١) فضل الصلة من أبواب فضلها وفرضها قوله صلى الله عليه وآله الصلة تسبيح وتهليل وتحميد وتكبير وتمجيد وتقديس وقول ودعوة وفي رواية زرقى (١٠) عن أبيه عن عمّه من باب (٢) بدؤ الصلة من أبواب كيفيةتها قوله صلى الله عليه وآله إنما صلواتنا هذه تكبير وقراءة وركوع وسجود وفي رواية الكراجى (١٢) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلة قوله عليه السلام للصلة أربعة آلاف حد لست تؤخذ بها الخ.

ويأتي في الباب التالي وباب (٨) علل افعال الصلة وأبواب وجوب القيام والنية والقراءة والركوع والسجود والتشهد والتسليم ما يدل على ذلك وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٢٦) حكم من لا يحسن أن يقرء القرآن من أبواب القراءة قوله إن الله فرض من الصلة الركوع والسجود.

(٧) باب أن افتتاح الصلة الوضوء وتحريمها التكبير

وتحليلها التسليم

(١) كافي ٣٩ ج ٧٧١٥ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن جعفر ابن محمد الأشعري عن القذاح عن أبي عبد الله عليه السلام قال تفسير العسكري ٥٢١ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله افتتاح (٢) الصلة

(١) عبد الله - خ (٢) مفتاح - خ تفسير العسكري.

الوضوء (١) و تحريرها التكبير و تحليلها التسليم فقيه ٢٢ ج ١ - قال أمير المؤمنين عليه السلام افتتاح الصلوة (و ذكر مثله).

(٢) الهدایة ٣١ - قال الصادق عليه السلام تحرير الصلوة التكبير و تحليلها التسليم فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ - روی ان تحرير الصلوة التكبير و تحليلها التسليم.

(٣) المناقب ١٢٠ ج ٤ - ابو حازم في خبر قال رجل لزین العابدين عليه السلام تعرف الصلوة فحملت عليه فقال عليه السلام مهلاً يا ابا حازم فان العلماء هم الحلماء الرحماء ثم واجه السائل فقام نعم اعرفها فسئل عن افعالها وتروكها وفرايضها ونواقلها حتى بلغ قوله ما افتتاحها قال التكبير قال ما برهانها قال القراءة قال ما خشوعها قال النظر الى موضع السجود قال ما تحريرها قال التكبير قال ما تحليلها قال التسليم قال ما جوهرها قال الشبيح قال ما شعارها قال التعليب قال ما تمامها قال الصلوة على محمد وآل محمد قال ما سبب قبولها قال ولا يتنا والبراءة من اعدائنا فقال ما تركت لأحد حجة ثم نهض يقول الله اعلم حيث يجعل رسالته وتوارى.

(٤) كافي ١٣١ ج ٨ - على بن ابراهيم عن ابيه عن على بن اسباط عنهم عليهم السلام (في حديث عيسى بن مرريم عليه السلام) ثم اوصيك يا بن مرريم البكر البتوبي بسيد المرسلين (الى ان قال ص ١٤٠) ويفتح صلی الله عليه وآلله (الصلوة) بالتكبير و يختتم بالتسليم.

وتقدم في احاديث باب (١) ما يعتبر فيه الوضوء من ابوابه في كتاب الطهارة ما يناسب الباب.

ويأتي في رواية ابن عمر (٢٩) من الباب التالي قوله عليه السلام

لأنَّ التسليم تحليل الصلوة وفي رواية ابن شاذان (٢٨) قوله فلم جعل التسليم تحليل الصلوة الخ وفي رواية الهاشمي (٣٠) قوله عليه السلام التسليم علامه الأمن و تحليل الصلوة وفي احاديث باب (١) وجوب التكبير ما يدل على بعض المقصود وفي رواية ابن شاذان (٣٧) من باب (١) وجوب التشهد من ابوابه قوله عليه السلام لأنَّ تحليل الصلوة التسليم. وفي احاديث باب (٥) وجوب التسليم ما يناسب الباب وفي رواية الدعائم (٣) من باب (٣) حكم من نهى تكبيره الافتتاح من ابواب الخلل قوله عليه السلام تحريم الصلوة التكبير و تحليلها التسليم وفي رواية ناصح (٦) من باب (٧) أنه يستحب للرجل أن يصلى الفريضة في وقتها ثم يصلى مع المخالف من ابواب الجماعة قوله عليه السلام فإن مفتاح الصلوة التكبير.

(٨) باب علل افعال الصلوة وأقوالها

وبيان تأويتها ومعانيها

(١) العلل ٣٣١ - أبي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أَحْمَدَ
ابن محمد بن عيسى عن تهذيب ٦٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر (١) و
فضالة عن عبد الله بن سنان (عن حفص - يب) عن أبي عبد الله عليه السلام
قال إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ كـانـ فـيـ الصـلـوةـ وـالـىـ جـانـبـهـ الحـسـينـ
ابن عـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـكـبـرـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ فـلـمـ يـحرـ
الـحسـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ التـكـبـيرـ (٢) (ثـمـ كـبـرـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ
فـلـمـ يـحرـ الـحسـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ التـكـبـيرـ - يـبـ) وـلـمـ يـزـلـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ
عـلـيـهـ وـآلـهـ يـكـبـرـ وـيـعـالـجـ الـحسـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ التـكـبـيرـ فـلـمـ يـحرـ (٣) حـتـىـ
أـكـمـلـ سـبـعـ تـكـبـيرـاتـ فـأـحـارـ (٤) الـحسـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ التـكـبـيرـ فـيـ السـابـعـةـ

(١) قال حدثني النضر - العلل (٢) بالتكبير - يب (٣) فلم يحره - العلل (٤) فأجاد - العلل

فقال ابو عبد الله عليه السلام فصارت سنة مستدركة ١٤٠ ج ٤ - كتاب درست ابن ابي منصور عن عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام (نحوه).
 (٢) ٧٧٢٠ فقيه ١٩٩ ج ١ - روى زراة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآلله الى الصلوة وقد كان الحسين عليه السلام أبطأ عن الكلام حتى تخوّفوا الله (١) لا يتكلّم وان يكون به خرس فخرج به صلى الله عليه وآلله حامله (٢) على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح (اله - خ) رسول الله صلى الله عليه وآلله الصلوة فكبّر الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآلله تكبيره عاد فكبّر وكبّر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآلله سبع تكبيرات وكبّر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك العلل ٣٣٢ - ابى ره قال حدّتنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابى عمير عن عمر بن اذينة عن زراة عن ابى جعفر عليه السلام قال خرج (و ذكر نحوه الى قوله) فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآلله الصلوة ثم قال فكبّر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآلله سبع تكبيرات وكبّر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك قال زراة فقلت لأبى جعفر عليه السلام فكيف نصنع قال فكبّر سبعاً و تحمد سبعاً و تسبيح سبعاً و تحمد الله و تشنى عليه ثم تقرأ.

(٣) ٧٧٧٢١ فلاحسائل ١٣٠ - ماذ رویه في سبب سبع تكبيرات ارويه باسنادی الى زراة عن ابى جعفر عليه السلام قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآلله مرّة الى الصلوة وقد كان الحسن بن علي عليه السلام أبطأ عن الكلام حتى تخوّفوا ان لا يتكلّم وان يكون به خرس فخرج به

رسول الله صلى الله عليه وآلله حامله على عنقه وصف الناس خلفه واقامه عن يمينه وكثير رسول الله صلى الله عليه وآلله وافتتح الصلوة بالتكبير وكثير الحسن عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآلله واهل بيته تكبيره عاد فكبّر وكثير الحسن عليه السلام حتى كبر سبعا فجرت بذلك سنة بافتتاح الصلوة سبع تكبيرات

(٤) فقيه ١٩٩ ج ١ - وقد روى هشام بن الحكم عن أبي الحسن

موسى بن جعفر عليه السلام لذلك (أى لتكبيرات الافتتاحية) علة أخرى وهى أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أُسْرِىَ بِهِ إِلَى السَّمَاوَاتِ قُطِعَ سَبْعَةُ حِجَبٍ فَكَبَرَ عِنْدَ كُلِّ حِجَابٍ تَكْبِيرَةً فَأَوْصَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهِيِ الْكَرَامَةِ.

(٥) فقيه ٢٠٠ ج ١ - وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه

السلام (الذَّلِكَ - خ) علة أخرى وهى أنه إنما صارت التكبيرات فى أول الصلوة سبعاً لأنَّ أصل الصلوة ركعتان واستفتاحها بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة (فى - خ) الركوع وتكبيرة السجدين وتكبيرة (فى - خ) الركوع فى الثانية وتكبيرة السجدين فإذا كبر الإنسان فى أول صلوته سبع تكبيرات ثم نسى شيئاً من تكبيرات الافتتاح (١) من بعد اوسها عنها لم يدخل عليه نقص فى صلوتها العلل ٢٦١ - العيون ١٠٨ ج ٢ بالاسناد المتقدم فى باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان فى حديث العلل (نحوه).

(٦) البخاري ٢٥٣ ج ٨٤ - وجدت بخطَّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَى

الجيعى نقلًا من خطَّ الشَّيْخِ السَّعِيدِ قدَّسَ اللَّهُ رُوحُهُمَا قَالَ رَوَى جَابِرُ بْنُ عبد الله الأنصارى قال كنت مع مولينا أمير المؤمنين عليه السلام فرأى

(١) الاستفتاح - خ لـ .

رجلًا قائمًا يصلى فقال له يا هذا أتعرف تأوיל الصلوة فقال يا مولاي و هل للصلوة تأويل غير العبادة فقال اي والذى بعث محمدًا صلى الله عليه وآله بالنبوة (و-خ) ما بعث الله نبيه بامر من الامور الا وله تشابه و تأويل و تنزيل وكل ذلك يدل على التعبيد فقال له علمنى ما هو يا مولاي فقال عليه السلام تأويل تكبيرتك الأولى الى احرامك أن تخطر في نفسك اذا قلت الله اكبر من ان يوصف بقيام او قعود وفي الثانية ان يوصف بحركة او جمود وفي الثالثة ان يوصف بجسم او يشبه بشبه او ينقايس بقياس و تخطر في الرابعة ان تحله الاعراض او تؤلمه الامراض و تخطر في الخامسة ان يوصف بجوهر او بعرض او يحل شيئاً او يحل فيه شيء و تخطر في السادسة ان (لا-ك) يجوز عليه ما يجوز على المحدثين من الزوال والانتقال والتغيير من حال الى حال و تخطر في السابعة ان تحله الحواس الخمس.

ثم تأويل مد عنقك في الركوع تخطر في نفسك آمنت بك ولو ضربت عنقى ثم تأويل رفع رأسك من الركوع اذا قلت سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين تأوileه الذى اخرجنى من العدم الى الوجود و تأويل السجدة الاولى ان تخطر في نفسك وانت ساجد، منها خلقتني ورفع رأسك تأوileه و منها اخرجتني والسجدة الثانية وفيها تعيدنى ورفع رأسك تخطر بقلبك و منها تخرجنى تارة اخرى و تأويل قعودك على جانبك الايسر ورفع رجلك اليمنى و طرحك على اليسرى تخطر بقلبك اللهم اني اقمت الحق و امت الباطل و تأويل شهدك تجديد الإيمان و معاودة الإسلام والإقرار بالبعث بعد الموت و تأويل قرائة التحيات تمجيد رب سبحانه و تعظيمه عما قال الظالمون و نعته الملحدون و تأويل قولك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ترحم عن الله

سبحانه فمعناها هذه امان لكم من عذاب يوم القيمة ثم قال امير المؤمنين عليه السلام من لم يعلم تأویل صلوته هكذا فهو خداع اى ناقصة.

(٧) العلل ٣٣٢ - حدثنا على بن حاتم قال اخبرنا القاسم بن

محمد قال حدثنا حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن الحسين ابن ابراهيم عن محمد بن زياد عن هشام بن الحكم عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال قلت له لأى علة صار التكبير في الإفتتاح سبع تكبيرات افضل وألى علة يقال في الركوع سبحان رب العظيم وبحمده ويقال في السجود سبحان رب الأعلى وبحمده قال يا هشام ان الله تبارك وتعالى خلق السموات سبعاً والأرضين سبعاً والحبوب سبعاً فلتنا أسرى بالتبني صلى الله عليه وآله وكان من ربه كناب قوسين أو أدنى رفع له حجاب من حجبه فكبّر رسول الله صلى الله عليه وآله وجعل يقول الكلمات التي تقال في الإفتتاح فلما رفع له الثاني كبر فلم يزل كذلك حتى بلغ سبع حجب وكبار سبع تكبيرات فلذلك العلة يكتب للإفتتاح في الصلوة سبع تكبيرات فلما ذكر ما رأى من عظمة الله ارتعدت فرائصه فابتلى على ركبتيه واخذ يقول سبحان رب العظيم وبحمده فلما اعتدل من رکوعه قائمأ نظر اليه في موضع أعلى من ذلك الموضع خرّ على وجهه وجعل يقول سبحان رب الأعلى وبحمده فلما قال سبع مرات سكن ذلك الرّعب فلذلك جرت به السنة.

(٨) العلل ٢٥٩ - العيون ٦ ج ١ - (بالاسناد المتقدم في باب

فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل) فان قال فلم بدء في الاستفتاح والركوع والسجود والقيام والقعود بالتكبير قيل للعلة التي ذكرناها في الاذان (١).

(١) تقدم ما تلقينا من علة الاذان عن العلل والعيون في باب عدد فصول الاذان و عملها.

٧٧٢٧ (٩) البخاري ٣٨٠ ج ٨٤ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال
قال امير المؤمنين عليه السلام من لم يعرف تأويل الصلوة فصلوته خداع
يعنى ناقصة قيل له ما معنى تكبيرة الافتتاح الله اكبر فقال هو اكبر من ان
يلمس بالاخمس ويدرك بالحواس ومعنى الله هو الذى ذكرناه انه يخرج
الشىء من حدّ الدعم الى الوجود واكبر اكبر من ان يوصف.

٧٧٢٨ (١٠) فقيه ٢٠٠ ج ١ - سئل رجل امير المؤمنين عليه السلام
فقال له يابن عم خير الخلق (١) ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى
فقال عليه السلام (معناه - فقيه) الله اكبر الواحد الأحد الذى ليس كمثله
شيء لا يلمس بالاخمس ولا يدرك بالحواس العلل ٣٣٣ - حدثنا علي بن
حاتم قال حدثنا ابراهيم بن علي قال حدثنا احمد بن محمد الانصاري
قال حدثنا الحسين بن علي العلوى عن ابي حكيم الزاهد عن احمد بن
عبد الله قال قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يابن عم خير خلق الله
(وذكر مثله الا انه زاد بعد قوله ليس كمثله شيء) لا يقاس بشيء (و زاد
في آخره) قال الرجل ما معنى مد عنفك في الركوع قال تأويله آمنت
بوحدانيتك ولو ضربت عنقى.

٧٧٢٩ (١١) العلل ٢٦٤ - العيون ١١١ ج ٢ - (بالاسناد المتقدّم في
باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل) فان قال فلم
يرفع اليدين (٢) في التكبيرة قيل لأن رفع اليدين (هو - العيون) ضرب من
الابتهاج (٣) والتبتّل (٤) والتضرّع فأحبّ الله عزوجل أن يكون (العبد -
العيون) في وقت ذكره له - العيون) متبّلاً متضرّعاً مبتهالاً ولأنه في (وقت
العلل) رفع اليدين احضار النية واقبال القلب على ما قال وقصد (٥)

(١) خير خلق الله - خل (٢) اليدين - خ (٣) الابتهاج: الاجتهاد في الدعاء واحلاته لله تعالى

(٤) التبتّل الانقطاع عن الدنيا الى الله تعالى (٥) قصده - العيون

(العلل - لأنّ الفرض من الذّكر إنما هو الاستفتاح وكلّ سنة فانّها تؤدي على جهة الفرض فلما كان في الاستفتاح الذي هو الفرض رفع اليدين احبّ أن يؤدوا السنة على جهة ما يؤدّي (١) الفرض.

(١٢) ٧٧٣٠ فقيه ٢٠٣ ج ١ - وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلة لثلا يكون القرآن مهجوراً مضيئاً ول يكن (٢) محفوظاً مدروساً فلا يضمحل ولا يجهل و انما بدء بالحمد دون سائر سور لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قول الله (٣)

عزّوجلّ الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عزّوجلّ على خلقه من الشّكر و شكر لما وفق عبده من الخير (٤) رب العالمين توحيد له و تحميد (٥) و اقرار بأنه هو الخالق المالك لا غيره، الرحمن الرحيم استعطاف و ذكر لآله و نعماته على جميع خلقه، مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب ملك الآخرة له كايحاب ملك الدنيا ايّاك نعبد رغبة و تقرب الى الله تعالى ذكره و اخلاص له بالعمل دون غيره، واياك نستعين استزادة من توفيقه و عبادته واستدامة لما أنعم الله عليه ونصره، اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدینه (٦) واعتصام بحبله واسترادة في المعرفة لربه عزّوجلّ ولعظمته وكريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيداً (٧) في السؤال والرغبة وذكرأ (٨) لما (قد - خ) تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعادة من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبأمره ونهيه ولا الضالّين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة و هم

(١) يؤدوا - خ (٢) ول يكن - خ (٣) قوله - خ (٤) للخير - خ

(٥) تمجيد - خ (٦) لربه - خ (٧) ذكر - خ (٨) النعمة - خ

يحسبون أنهم يحسنون صنعاً فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من أمر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الأشياء وذكر العلة التي من أجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض أن الصلوات (١) التي تجهر فيها إنما (٢) هي في أوقات مظلمة فوجب أن تجهر فيها لعلم المازان هناك جماعة فإن أراد أن يصلى صلوة لأنّه إن لم ير جماعة علم ذلك من جهة السمع والصلواتان اللتان لا يجهر فيها إنما هما بالنهار (٣) في أوقات مضيئه فهي من جهة الرؤية (٤) لا يحتاج فيها (٥) إلى السمع العلل ٢٦٠- العيون ١٠٧-٢-(بالاسناد المتقدم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل نحوه).

(١٣) فقيه ٢٠٧ ج ١- وإنما يستحب أن يقرء في الأولى الحمد وإنما أنزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد لأنّ إنما أنزلناه سورة النبي واهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين فيجعلهم (٦) المصلى وسيلة إلى الله تعالى ذكره لأنّ بهم وصل إلى معرفة الله (٧) ويقرء في الثانية سورة التوحيد لأنّ الدّعاء على أثره مستجاب (و على أثره القنوت - خ) فيستجاب بعده القنوت.

(١٤) فقيه ٢٠٣ ج ١- سئل يحيى بن إثيم القاضي أبو الحسن الأول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وإنما يجهر في صلوة الليل فقال لأنّ النبي صلّى الله عليه وآله كان يغلس (٨) بها فقرتها من الليل العلل ٣٢٣- أبي ره قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن عليّ بن بشّار عن موسى عن أخيه عن عليّ بن محمد عليهما السلام انه اجاب في مسائل يحيى بن إثيم القاضي (وذكر نحوه)

(١) الصلوة - خ (٢) إنما - خ (٣) في النهار - خ (٤) الرؤيا - خ (٥) فيها - خ

(٦) يجعلهم - خ (٧) معرفته - خ (٨) أي يصلّيها بالغليس والغليس الظلمة - آخر الليل

(١٥) ٧٧٣٣ تحف العقول ٤٧٧ - (في اجوبته عليه السلام ليحيى بن اكثم عن مسائله) وعن صلاة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلاة التهار وإنما يجهر في صلاة الليل (إلى أن قال ص ٤٨٠) وأماماً صلاة الفجر الجهر فيها بالقراءة لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَغْلِسُ بِهَا قُرْءَاءَ تَهَأْلِيلَهُ.

(١٦) ٧٧٣٤ فقيه ٢٠٢ ج ١ - سئل محمد بن عمران أبا عبدالله عليه السلام فقال لأى علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات (مثل - البحار) الظهر والعصر لا يجهر فيما ولا يجهر في صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين أفضل من القراءة قال لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا اسْرَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ كَانَ أَوَّلَ صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عزَّ وجلَّ إليه الملائكة تصلّى خلفه وامر نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ يجهر بالقراءة ليبيّن لهم فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف إليه أحداً من الملائكة وامرها ان يخفى القراءة لأنَّه لم يكن ورائه أحد ثم فرض (الله - خ) عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فأمره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عزَّ وجلَّ عليه الفجر فامرها بالاجهار ليبيّن للناس فضله كما يبيّن للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح أفضل من القراءة في الأخيرتين لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا كَانَ فِي الْآخِرَتِينَ ذَكَرَ مَا رأَى مِنْ عَظَمَةِ اللهِ عزَّ وجلَّ فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فلذلك صار التسبيح أفضل من القراءة العلل ٣٢٢ - حدثنا حمزة بن محمد العلوى ره اخبرنا على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن على بن معبد عن الحسن بن خالد عن محمد بن حمزة قال قلت لابي عبدالله عليه السلام لأى علة

يجهر في صلوة الفجر وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وسائر الصلوات مثل الظهر والعصر لا يجهر فيها (وذكر نحوه).

البحار ٧٨٧ ح ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم باسناده عن محمد بن حمران عن ابي عبدالله عليه السلام (مثله الى قوله فلهذه العلة يجهر فيها الا انه اسقط قوله ولائى علة صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين افضل من القراءة).

(١٧) ٧٧٣٥ فقيه ٢٠٢ ح ١ - قال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الأوليين (١) والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عزوجل من عنده وبين ما فرضه الله عزوجل من عند رسول الله صلى الله عليه وآله العلل ٢٦٢ - العيون ١٠٩ ح ٢ - (بالاسناد المتقدم في حديث العلل عن الفضل بن شاذان نحوه).

(١٨) ٧٧٣٦ العلل ٢٦٠ - العيون ١٠٧ ح ٢ - بالاسناد في هذا الحديث) فان قال فلم جعل التسبيح في الركوع والسجود قيل لعمل منها ان يكون العبد مع خضوعه وخشوعه وتعبده وتورّعه واستكانته وتذلله وتواضعه وتقربه الى ربّه تعالى مقدّساً له ممجداً مسبحاً (مطيناً - العيون)معظماً شاكراً لخالقه ورازقه (ولا يستعمل التسبيح والتحميد كما استعمل التكبير والتهليل وليستغل قلبه وذهنه بذكر الله - العلل) فلا (٢) يذهب به الفكر والامانى الى غير الله.

(١٩) ٧٧٣٧ العلل ٢٦٢ - العيون ١٠٨ ح ٢ - (وفيما بالاسناد في هذا الحديث) فان قال فلم جعل ركعة وسجدتين قيل لأن الركوع من فعل القيام والسجود من فعل القعود وصلة القاعد على النصف من صلاة القائم فضوعف السجود ليستوى بالركوع فلا يكون بينهما تفاوت لأن

الصلاحة إنما هي ركوع وسجود.

(٢٠) البخاري ١٦١ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم سئل امير المؤمنين عليه السلام ما معنى الرّكوع فقال معناه آمنت بك ولو ضربت عنقى ومعنى قوله «سبحان ربّي العظيم وبحمده» فسبحان الله انفة الله (١) عزّوجلّ و ربّي خالقى والعظيم هو العظيم في نفسه غير موصوف بالصغر و عظيم في ملكه و سلطانه وأعظم من أن يوصف تعالى الله قوله «سمع الله لمن حمده» فهو اعظم الكلمات فلها وجهان فوجه منه معناه أن حمد الله سمعه والوجه الثاني يدعو لمن حمد الله فيقول اللهم اسمع لمن حمده.

(٢١) البخاري ١٣٩ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم سئل امير المؤمنين عليه السلام عن معنى السجود فقال معناه (اللهم - خ) منها خلقتني يعني من التراب و رفع رأسك من السجود منها اخرجتني والسجدة الثانية واليها تعيدنى و رفع رأسك من السجدة الثانية ومنها تخرجنى تارة اخرى ومعنى قوله سبحان ربّي الأعلى و بحمده فسبحان انفة الله و ربّي خالقى والأعلى اي علا وارتفع في سمواته حتى صار العباد كلّهم دونه و قهرهم بعزّته ومن عنده التدبیر واليه تعرج المعارض وقالوا عليهم السلام أيضاً في علة السجود مرتين انّ رسول الله صلى الله عليه وآلله لما اسرى به الى السماء ورأى عظمة ربّه سجد فلما رفع رأسه رأى من عظمته ما رأى فسجد ايضاً فصار سجدتين.

(٢٢) البخاري ١٥٣ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال والله في السجود على الأرض (من - خ) بين المساجد ان السجود على الجبهة لا يجوز الا لله تعالى ويجوز ان تقف بين يدي مخلوق على

(١) انفة كقصبة: اي تزييفه - مجمع

رجليك و ركبتيك و يديك ولا يجوز السجود (على الجبهة - خ) الا الله تعالى فلهذه العلة لا يجوز أن يسجد على ما يسجد عليه و يضع عليه هذه الموضع.

٧٧٤١ (٢٣) فقيه ٢٠٥ ج ١ - سئل طلحة السلمى ابا عبدالله عليه السلام لأى علة توضع اليدان على الأرض فى السجود قبل الركبتين فقال لأنّ اليدين بهما مفتاح الصلوة العلل ٣٣١ - أخبرنى على بن حاتم قال أخبرنا القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن طلحة السلمى عن أبي عبدالله عليه السلام (مثله الا انه قال هما مفتاح الصلوة).

٧٧٤٢ (٢٤) فقيه ٢٠٦ ج ١ - سئل رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال له يابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى فقال تأويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الأرض وتأويل رفع رأسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعينا ورفع رأسك (من الثانية - العلل) ومنها تخرجنا تارة أخرى العلل ٣٣٦ - أخبرنا على بن السهل قال حدثنا ابراهيم ابن على قال حدثنا احمد بن محمد الانصارى عن الحسن بن علي العلوى قال حدثني ابو حكيم الزاهد قال حدثني احمد بن علي الرافع قال قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يابن عم خير خلق الله (وذكر مثله).

٧٧٤٣ (٢٥) فقيه ٢١٠ ج ١ - قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأوile الله امت الباطل واقم الحق قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عزوجل ويقول في ترجمته لأهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة العلل ٣٣٦ -(بالاسناد المتقدم عن احمد بن علي الرافع) قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام

(وذكر مثله الى قوله واقم الحق) البحار ٢٨٩ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال سئل أمير المؤمنين عليه السلام (وذكر نحوه الى قوله وأقم الحق).

٧٧٤٤ (٢٦) فقيه ٢٠٦ ج ١ - سئل ابو بصير أبا عبدالله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين وأربع سجادات قال لأن ركعة من قيام بركتين من جلوس وإنما يقال في الركوع سبحان رب العظيم وبحمده وفي السجود سبحان رب الأعلى وبحمده لأن الله لما أنزل الله تبارك وتعالى «فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال النبي صلى الله عليه وآله أجعلوها في رکوعكم فلما أنزل الله عز وجل «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال النبي صلى الله عليه وآله أجعلوها في سجودكم.

٧٧٤٥ (٢٧) العلل ٣٣٥ - حدثنا علي بن احمد قال حدثنا محمد ابن أبي عبدالله عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام لم صارت الصلوة ركعتين وأربع سجادات قال لأن ركعة من قيام بركتين من جلوس.

٧٧٤٦ (٢٨) العلل ٢٦٠ - العيون ١٠٦ ج ٢ - (بالاسناد في حديث العلل) فان قال فلم جعل الدعاء في الركعة الاولى قبل القراءة ولم جعل في الركعة الثانية القنوت بعد القراءة قيل لأن أحب أن يفتح قيامه لربه وعبادته بالتحميد والتقديس والرغبة والرّهبة وبختمه بمثل ذلك ولن يكون في القيام عند القنوت اطول (١) فاحرى ان يدرك المدرك الركوع فلا تفوته الركعتان (٢) في الجماعة.

٧٧٤٧ (٢٩) البحار ٢٨٩ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم وعلة الشهيد في الركعتين ان الصلوة كانت اول ما امر الله بها ركعتين

ثم اضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله ركعتين فمن أجل ذلك يتشهد في الركعتين الاوليين ومعنى التشهد في الرابعة التحيات الله الصلوات الطيبات الظاهرة فهو لطف حسن وثناء على الله عز وجل وقوله الله ما طاب وظهر يعني ماخلص في القلب وصفا في النية فللهم وما خبث يعني ما عمل رياه فلغير الله.

(٣٠) العلل ٢٦٢ - العيون ١٠٨ ج ٢ - (بالاسناد في حديث العلل) فان قال (قاتل - العلل) فلم جعل التشهد بعد الركعتين قيل لأنّه كما قدّم (١) قبل الركوع والسجود من الأذان والدّعاء والقراءة فكذلك أيضاً آخر بعدهما التشهد والتحميد والدّعاء فان قال فلم جعل التسلیم تحلیل الصلوة ولم يجعل بدلها تکبیراً أو تسبيحاً أو ضرباً آخر قيل لأنّه لما كان (في - خ) الدخول في الصلوة تحريم الكلام للمخلوقين والتوجه إلى الخالق كان تحلیلها كلام المخلوقين والانتقال عنها وإنما بده المخلوقين أو لا بالتسلیم (٢).

(٣١) العلل ٣٥٩ - حدثنا علي بن احمد بن محمد رض قال حدثنا محمد ابن أبي عبد الله الأسدى الكوفى قال حدثنا محمد بن اسماعيل البرمكى عن علي بن العباس قال حدثنا القاسم بن ربيع الصحّاف عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن العلة التي من أجلها وجب التسلیم في الصلوة قال لأنّه تحلیل الصلوة قلت فلا ظرف علة يسلم على اليمين ولا يسلم على اليسار قال لأنّ الملك الموكّل (الذى - خ) يكتب الحسنات على اليمين والذى يكتب السيّئات على اليسار والصلوة حسنات ليس فيها سيّئات فلهذا يسلم على اليمين دون اليسار قلت فلم لا يقال السلام عليك والملك على اليمين واحد و

(١) تقدّم - العيون (٢) وابتداء المخلوقين في الكلام إنما هو بالتسلیم - العيون

لكن يقال السلام عليكم قال ليكون قد سلم عليه وعلى من على اليسار وفضل صاحب اليمين عليه بالايماء اليه قلت فلم لا يكون الايماء في التسليم بالوجه كله ولكن كان (١) بالألف لمن يصلى وحده وبالعين لمن يصلى بقوم قال لأنّ مقعد الملكين من ابن آدم الشَّدَقَيْنِ و صاحب (٢) اليمين على الشَّدَقِ الأيمن و تسليم المصلى عليه ليثبت له صلوته في صحيفته قلت فلم يسلم المأمور ثلثاً قال تكون واحدة ردّاً على الامام وتكون عليه وعلى ملكيه (٣) وتكون الثانية على (من على - خ) يمينه والملكين الموكلين به وتكون الثالثة على من على يساره وعلى الملائكة (٤) الموكلين به ومن لم يكن على يساره احد لم يسلم على يساره الا ان يكون يمينه الى الحائط ويساره الى من صلي (٥) معه خلف الامام فيسلم على يساره قلت فتسليم الامام على من يقع قال على ملكيه (٦) والمأمورين يقول لملكيه (٧) اكتبا سلاماً صلوتي مما (٨) يفسدها ويقول لمن خلفه سلمتم و آمنتتم من عذاب الله عز وجل قلت فلم صار تحليل الصلة التسليم قال لأنّه تحية الملكين وفي اقامة الصلة بحدودها وركوعها وسجودها وتسليمها سلام للعبد من النار وفي قبول صلوة العبد يوم القيمة قبول سائر أعماله فإذا سلمت له صلوته سلمت جميع أعماله وإن لم تسلم صلوته وردت عليه رد ما سوئها من الأعمال الصالحة.

(٢٢) معانى الأخبار ١٧٥ - حدثنا احمد بن الحسن القطان قال

حدثنا احمد بن يحيى بن زكرياء القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن أبيه عن عبدالله بن الفضل الهاشمي قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن معنى التسليم في الصلة فقال التسليم

(١) ويكون - كل (٢) فصاحب - خ (٣) ملائكة - خ (٤) ملائكة - خ - ملكيه - خ

(٥) مصلى - خ (٦) ملائكة - خ (٧) ملائكة - خ (٨) لما - خ

علامة الأمان وتحليل الصلوة قلت وكيف ذلك جعلت فداك قال كان الناس في ما مضى اذا سلم عليهم وارد أمنوا شره وكانوا اذا ردوا عليه امن شرهم فان لم يسلم لم يأمنوه وان لم يردوا على المسلم لم يأمنهم وذلك خلق في العرب فجعل التسليم علامة للخروج من الصلوة وتحليلاً للكلام وأمناً من ان يدخل في الصلوة ما يفسدها والسلام اسم من اسماء الله عز وجل وهو واقع من المصلى على ملكي الله الموكلين به.

(٣٣) البخار ٣٠٩ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم

سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن علة قول الإمام السلام عليكم فقال يترجم عن الله عز وجل فيقول في (١) ترجمته امان لكم من عذابكم يوم القيمة واقل ما يجزى من السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وما زاد على ذلك ففيه الفضل لقول الله عز وجل «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لِهُ».

(٣٤) البخار ٣٠٩ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم

السلام معناه تحية وذلك قول الله عز وجل يحكى عن أهل الجنة فقال «دَعْوَا هُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحْمِسْهُمْ فِيهَا سَلَامٌ» والوجه الثاني معناه امان وذلك قوله «وَقَالَ اللَّهُمَّ خَرَّتْهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طَبِيشُمْ فَادْخُلُوهَا حَالِدِينَ» والدليل على ذلك انه امان قوله «هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ» فمعنى المؤمن انه يؤمن أوليائه من عذابه.

(٣٥) فقيه ٢١٩ ج ١ - وفي رواية ابي الحسين الأسدى رض

إن الصادق عليه السلام قال انما يسجد المصلى سجدة بعد الفريضة ليشكرا الله تعالى ذكره فيها على مامن به عليه من أداء فرضه وأدنى ما يجزى فيها شكر الله ثلاث مرات.

و تقدم في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة و رواية اسحاق بن عمار (٨) ما يدل على علة افعال الصلوة وأقوالها.

ويأتي في مرسلة فقيه (١٨) من باب (٢) كيفية الركوع و آدابه من أبوابه قوله ما معنى مد عنقك في الركوع فقال عليه السلام تأويله آمنت بالله و لو ضربت عنقى وفي رواية محمد بن علي (١٩) قوله ما معنى الركوع فقال عليه السلام معناه آمنت بك ولو ضربت عنقى وفي رواية هشام (٣٩) من باب (٣) ما ورد في ذكر الركوع قوله فما تفسير سبحان الله قال عليه السلام إنفة الله (١) أما ترى الرجل إذا أعجب من الشيء قال سبحان الله و في رواية عيسى بن عبد الله (٦) من باب (١٥) كيفية صلوة العيدين من أبواب صلوة العيد قوله عليه السلام ما كان يكبر النبي صلى الله عليه و آله في العيدين إلا تكبيرة واحدة حتى ابطأ عليه لسان الحسين عليه السلام الخ فليلاحظ.

أبواب القيام والنية

- (١) باب وجوب القيام في الفريضة مع القدرة فان عجز صلى جالساً فيقوم للركوع ان امكنه ثم مضطجعاً على الايمن ثم على الايسر ثم مستلقياً وانه يؤمni ايماء وبيانسائر احكامه
- قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) لا تكُف نفس إلا وسعها (٢٣٣) لا يكُلف الله نفساً إلا وسعها (٢٨٦).
- آل عمران (٣) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَ قُعُوداً وَ عَلَى جُنُوبِهِمْ وَ يَتَكَبَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (١٩١).
- النساء (٤) فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَاماً وَ قُعُوداً وَ عَلَى

(١) اي تزكيها له تعالى

جُنُوبَكُمْ (١٠٣).

الانعام (٦) والاعراف (٧) لأنكِلَفْ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا (١٥٢) (٤٢).

المؤمنون (٢٢) لأنكِلَفْ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا (٦٢).

الطلاق (٦٥) لَا يُكِلِفَ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَيْهَا (٧).

(١) تهذيب ١٦٩ ح ٢ و ١٧٦ ح ٣ - محمد بن يعقوب عن كافي
 ١١ ح ٣ - على عن أبيه عن (الحسن - يب ١٧٦) بن محبوب عن أبي حمزة
 عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل «الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ
 قِيَامًا وَقُعُودًا» (وعلني جُنُوبَهُم - كا) قال الصحيح يصلى قائماً وقعوداً (و
 - يب ١٧٦) المريض يصلى جالساً «وعلني جُنُوبَهُم» الذي يكون اضعف
 من المريض الذي يصلى جالساً.

(٢) مستدرك ١١٥ ح ٤ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره
 عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام (نحوه) وفي رواية أخرى عن
 أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول في قول الله «الَّذِينَ
 يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً» الأصحاء «وَقُعُودًا» يعني المرضى «وعلني جُنُوبَهُم»
 قال اعلى ممن يصلى جالساً وأوجع.

(٣) البخاري ٢٩٨ ح ٨٢ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم
 قال الذي انتهي اليه من علم علمائنا الذين فرض الله طاعتهم وأوجب
 ولا يتهم من وجوه الصلوة سبعة عشر وجهها فأول وجه الصلوة قوله
 عز وجل «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ» يعني اذا وجبت الصلوة «فَادْكُرُوا اللَّهَ
 قِيَاماً وَقُعُودًا وَ عَلَى جُنُوبَكُمْ» فقال الصادق عليه السلام الصحيح يصلى
 قائماً برکوع وسجود تام فهذا اول وجه الصلوة والوجه الثاني قوله «وَ
 قُعُودًا» قال وهو المريض جالساً والوجه الثالث «وعلني جُنُوبَكُمْ» وهو
 الذي لا يقدر أن يصلى جالساً يصلى مضطجعاً بالايماء بهذه ثلاثة أوجه

(٤) فقيه ٧٧٥٧ ح ٢٣٦ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله المريض يصلّى قائماً فان لم يستطع صلّى جالساً فان لم يستطع صلّى على جنبه الأيمن فان لم يستطع صلّى على جنبه الأيسر فان لم يستطع استلقى واومأ ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده أخفض من ركوعه.

(٥) الجعفريةات ٤٧ - باسناده عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّى المريض قائماً ان استطاع فان لم يستطع صلّى قاعداً وان لم يستطع ان يسجد أو ما برأسه وجعل سجوده أخفض من ركوعه وان لم يستطع ان يصلّى قاعداً صلّى على جنبه (١) الأيمن مستقبل القبلة فان لم يستطع ان يصلّى على جنبه الأيمن صلّى مستلقياً رجلاه مماثل القبلة الدعائم ١٩٨ ح ١ - رويانا عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليه السلام (نحوه وزاد في آخره) يؤمأ ايماء.

(٦) تهذيب ١٧٦ ح ٣ - احمد بن محمد عن عبدالله بن القاسم عن عمرو بن عثمان عن محمد بن ابراهيم عمن حدّته عن فقيه ١٢٣ ح ١ - أبي عبدالله (٢) قال يصلّى المريض قائماً فان لم يقدر على ذلك (٣) صلّى جالساً فان لم يقدر على ذلك صلّى مستلقياً يكتب ثم يقرء فاذا أراد الركوع غمض عينيه ثم يسبح (٤) فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا أراد أن يسجد غمض عينيه ثم يسبح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف.

(٧) تهذيب ١٦٩ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ١١ ح ٣ - علي عن أبيه عن محمد بن ابراهيم عمن حدّته عن أبي عبدالله عليه السلام قال يصلّى المريض قاعداً فان لم يقدر صلّى مستلقياً يكتب ثم يقرء

(١) جنبه - خل (٢) قال الصادق عليه السلام يصلّى - فقيه
 (٣) ان يصلّى جالساً - فقيه (٤) سبّح - فقيه

فاما أراد الركوع غمض عينيه ثم سبّح (١) ثم يفتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاما أراد أن يسجد غمض عينيه ثم سبّح (٢) فاما سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف (٣) وسائل ٦٩٣ ج ٤ - على بن الحسين المرتضى في رسالته

المحكم والمتشابه تفلاً من تفسير النعماني بالاسناد المتقدم في باب وجوب (٤) استقبال القبلة عن على عليه السلام في حديث قال واما الرخصة التي هي الاطلاق بعد النهي فمنه قوله تعالى «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قائمين» فالفرضية (منه - خ) ان يصلى الرجل صلوة الفريضة على الأرض برکوع وسجود تام ثم رخص للخائف فقال سبحانه «فَإِنْ خَفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا» ومثله قوله عز وجل «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقَعْدًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» ومعنى الآية ان الصحيح يصلى قائماً والمريض يصلى قاعداً ومن لم يقدر ان يصلى قاعداً يصلى مضطجعاً ويوماً بيماء (نائماً - خ) فهذه رخصة جائت بعد العزيمة.

(٥) مستدرك ١١٧ ج ٤ - القطب الراوندي في دعواته قال قال النبي صلٰى الله عليه وآلـهـ يصلـىـ المريض قائماً ان استطاع فان لم يستطع صلـىـ قاعداً فـانـ لمـ يـسـطـعـ انـ يـسـجـدـ اوـمـاـ بـرـأـسـهـ وـجـعـلـ مـقـصـدـهـ الىـ القـبـلـةـ متوجـهاـ اليـهاـ فـانـ لمـ يـسـطـعـ انـ يـصـلـىـ قـاعـداـ صـلـىـ مـسـتـلـقـياـ وـرـجـلـاهـ الىـ القـبـلـةـ لمـ يـسـطـعـ انـ يـصـلـىـ عـلـىـ جـنـبـهـ الـأـيـمـنـ (خـ) صـلـىـ مـسـتـلـقـياـ وـرـجـلـاهـ الىـ القـبـلـةـ

(٦) مستدرك ١١٧ ج ٤ - وفي آيات الأحكام عن رسول الله صلٰى الله عليه وآلـهـ قال لعمران بن حصين صلـىـ قـائـماـ فـانـ لمـ يـسـطـعـ فـقـاعـداـ فـانـ لمـ يـسـطـعـ فعلـىـ جـنـبـهـ توـمـاـ يـمـاءـ .

(١١) العيون ٦٨ ح ٢ - حدثني محمد بن عمر الحافظ البغدادي

قال حدثني أبو عبد الله جعفر بن محمد (١) الحسن (٢) قال حدثني عيسى ابن مهران قال حدثنا أبو الصلت عبد السلام بن صالح الهرمي قال حدثني علي بن موسى الرضا عن أبيه عن آبائه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا لم يستطع الرجل أن يصلّى قائماً فليصلّ جالساً فإن لم يستطع أن يصلّى جالساً فليصلّ مستلقياً ناصباً رجليه بحinal (٣) القبلة يوماً أيام العيون ٣٦ ح ٢ - بالاسناد المتقدم في باب وجوب اتمام الصلوة (مثله الآن فيه) فإن لم يقدر أن يصلّى جالساً وسائل ح ٤٨٧ - الطبرسي في صحيفه الرضا عليه السلام (مثله).

(١٢) مستدركة ١٧ ح ٤ - القطب الرواندي في دعواته روى

عنهم عليهم السلام أن المريض تلزمـه الصلوة اذا كان عقله ثابتـاً فإن لم يتمكـن من القيام بنفسـه اعتمدـ على حائط او عـكازـة (٤) ولـيصلـ قائماً فإن لم يتمكـن فـليصلـ جالساً فإذا أراد الرـكوع قـام فـركـع فإن لم يـقدر فـليـركـع جالساً فإن لم يتمكـن من السـجود إذا صـلى جالساً رـفع خـمرة و سـجد علىـها فإن لم يتمكـن من الـصلوة جـالساً فـليـصلـ مضـطجـعاً عـلـى جـانـبه الأـيمـن و لـيـسـجدـ فـإن لم يتمـكـن من السـجـود أو ماـيـمـأـ وـان لم يتمـكـن من الـاضـطـجـاعـ فـليـسـتـلـقـ عـلـى قـفـاهـ وـلـيـصـلـ مـؤـمـياً بـيـدـهـ الـصـلـوةـ بـالـتـكـبـيرـ يـقرـءـ فإذا أـرـادـ الرـكـوعـ غـمـضـ عـيـنـيهـ فـإـذـا أـرـادـ الرـفـعـ فـتـحـهـمـاـ فـإـذـا أـرـادـ السـجـودـ غـمـضـهـمـاـ فـإـذـا أـرـادـ رـفـعـ رـأـسـهـ ثـانـيـاـ فـتـحـهـمـاـ وـعـلـى هـذـا تـكـونـ صـلـوـتـهـ.

(١٣) تهذيب ١٧٥ ح ٣ - محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد

ابن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار

(١) محمد بن جعفر - خ (٢) الحسيني - خ (٣) بحـيـالـ - خ

(٤) العـكـازـةـ: عـصـاـ فـي أـسـفـلـهـاـ زـجـ يـتوـكـأـ عـلـىـهـاـ الرـجـلـ

عن أبي عبد الله عليه السلام قال المريض اذا لم يقدر ان يصلى قاعداً كيف قدر صلى اما ان يوجه فيؤمأ ايامه وقال يوجه كما يوجه الرجل في لحده وينام على جنبه الأيمن ثم يؤمأ بالصلوة فان لم يقدر ان ينام على جنبه الأيمن فكيف ما قدر فانه له جايز ويستقبل بوجهه القبلة (١) ثم يؤمأ بالصلوة ايامه.

(١٤) المعترض ١٧٠ - روى أصحابنا عن حماد عن أبي عبد الله

عليه السلام قال المريض اذا لم يقدر ان يصلى قاعداً يوجه كما يوجه الرجل في لحده وينام على جنبه الأيمن ثم يؤمأ بالصلوة فان لم يقدر على جنبه الأيمن فكيف ما قدر فانه جايز ويستقبل بوجهه القبلة ثم يؤمأ بالصلوة ايامه.

(١٥) تهذيب ٣٠٦ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن

زرعة عن سماعة قال سأله عن المريض لا يستطيع الجلوس قال فليصلّ و هو مضطجع وليرضع على جبهته شيئاً إذا سجد فانه يجزي عنه ولن يكلف الله مالا طاقة له به.

(١٦) فقيه ٢٣٥ ج ١ - سئل (الصادق عليه السلام) عن المريض

لا يستطيع الجلوس أصلى و هو مضطجع وليرضع على جبهته شيئاً فقال نعم لم يكلف الله الا طاقته.

(١٧) فقيه ٢٣٦ ج ١ - قال أمير المؤمنين عليه السلام دخل

رسول الله صلى الله عليه وآله من الأنصار وقد شبكته (٢) الريح فقال يا رسول الله كيف أصلى فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومرره فليوم برأسه ايامه ويجعل السجدة اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرء فاقرأوا عنده واسمعوه.

(١) القبلة لوجهه - خل (٢) رجل شبكته الريح تداخلت واختلطت في بدنها واعضائه - مجمع

(١٨) كافي ١٤٤ ح ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن المريض اذا لم يستطع القيام والستجود قال يوماً برأسه ايماء وان يضع جبهته على الأرض احب الى .

(١٩) كافي ١٤٤ ح ٣ - تهذيب ٣٠٧ ح ٣ - على (بن ابراهيم - كا) عن ايه عن عبدالله بن المغيرة عن معاوية بن ميسرة ان سناناً سأله أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يمدّ (في الصلوة - كاخ) احدى رجليه بين يديه وهو جالس قال لا بأس ولا أراه الا (قال - كا) في المعتل والمريض (١) كما وفي حديث آخر يصلى متربعاً وماداً رجليه كل ذلك واسع.

(٢٠) الدعائم ١٩٨ ح ١ - عن جعفر بن محمد (٢) عليهما السلام انه قال من صلى جالساً تربيع في حال القيام وثنى رجليه في حال الركوع والستجود والجلوس ان قدر على ذلك.

(٢١) تهذيب ٣٠٧ ح ٣ - سعد عن محمد بن خالد (٣) الطيالسى عن فقيه ٢٣٨ ح ١ - ابراهيم ابن أبي زياد الكرخي قال (٤) قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل شيخ (كبير - فقيه) لا يستطيع القيام الى الخلا (الضعف - فقيه) ولا يمكنه الركوع والستجود فقال ليوم برأسه ايماء وان كان له من يرفع اليه (٥) الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليؤم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقه مد من الطعام بدل كل (٦) يوم احب الى وان لم يكن له يسار (ذلك - يب) فلا شيء عليه.

(١) أو المريض - يب (٢) أبي جعفر - ك (٣) مالك - خل

(٤) روى عن ابراهيم ابن أبي زياد الكرخي انه قال - فقيه (٥) له - خ فقيه

(٦) بدلأ عن كل يوم - خ

(٢٢) كافي ٤٤ ج ٣ - الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر رفعه عن جميل بن دراج عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال المريض يوماً يمأه.

(٢٣) تهذيب ١٧٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن أبي بصير قال سئلته عن المريض هل تمسكت له المرأة شيئاً يسجد عليه فقال لا لأن يكون مضطراً ليس عنده غيرها وليس شيء ممن حرم الله إلا وقد أحله لمن اضطر إليه.

(٢٤) تهذيب ١٧٧ ج ٣ - عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير تهذيب ٣١١ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن المريض قال يسجد على الأرض أو على مروحة أو على سواك يرفعه (و-خ) هو أفضل من الإيماء إنما كره من كره السجود على المروحة من أجل الأوثان التي كانت تعبد من دون الله وأنا لم نعبد غير الله قطًّا فاسجد على المروحة أو على سواك أو على عود فقيه ٢٣٦ ج ١ - روى عمر بن أذينة عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة أو على مروحة أو على السواك يرفع اليه (و-خ) هو أفضل (وذكر مثله إلا أنه قال فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود

(٢٥) قرب الاستناد ٢١٣ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن المريض الذي لا يستطيع القعود ولا الإيماء كيف يصلّى وهو مضطجع قال يرفع مروحة إلى وجهه ويضع على جبينه ويكبر هو.

وتقديم في أكثر أحاديث باب (٦) وجوب الصلوة على العاري من أبواب الستر في الصلوة ما يناسب الباب وفي كثير من أحاديث باب (٩)

جواز اتياًن الفريضة في المحمل من أبواب القبلة وباب (١٢) حكم الصلة في السفينة ما يدل على ذلك وفي رواية على بن جعفر (٤) من باب (١٣) أنه لا يأس بالصلة في السفينة جماعة قوله عليه السلام يصلون قياماً (أى في السفينة فان لم يقدروا على القيام صلوا جلوساً وفي أحاديث باب (٢) بدء الصلة من أبواب كفيتها ما يدل على وجوب القيام في الصلة.

ويأتي في جميع أحاديث الباب التالي وباب (٣) أنه من اضطر إلى المداواة يداوى وباب (٤) حد المريض الذي يصلى صاحبه قاعداً ما يستفاد منه وجوب القيام عند القدرة وسقوطه عند عدمها وفي سائر أبواب ما يتعلق بالقيام ما يستفاد منه أن في الصلة قياماً وفي رواية جابر (٢٥) من باب (١٠) أنه لا يسجد إلا على الأرض من أبواب السجود قوله صلى الله عليه وآله على الأرض (تسجد) ان استطعت والا فأؤم ايماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك وفي رواية ليث المرادي (٢٣) من باب (٣) أنه لا يقطع الصلة القىء من أبواب القواطع قوله المرعف يعرف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يوماً ايماء برأسه عند كل صلة وعن الرجل استفزعه بطنه قال عليه السلام يوماً برأسه.

وفي روايتي عمار (١ و ٢) من باب (٤٠) حكم من وجبت عليه صلة من قعود فنسى حتى قام من أبواب الخلل ما يدل على ذلك وفي أحاديث باب (١٨) جواز الاتيان بالنافلة قاعداً من أبواب النوافل ما يدل على أن من يصلى جالساً يجوز له أن يصلى مترعاً ومبسوط الرجلين وعلى أنه يجب القيام في الفريضة مع القدرة فلا حظ وفي رواية ولدين الصبيح (٤) من باب (٥) أن المريض اذا أضر به الصوم وجب عليه الافطار من أبواب من يجب عليه الصوم ومن لا يجب في كتاب الصوم قوله عليه السلام (من حم في شهر رمضان) افطر وصل وأنت قاعد.

(٢) باب حكم الاعتدال في القيام

قال الله تبارك وتعالى في سورة الكوثر (١٠٨) فَصَلِّ لِرِبِّكَ وَأَنْحِرْ (٢)

(١) تهذيب ٨٤ ج ٢ - محدثين يعقوب عن كافي ٣٢٦ ج ٣ - ٧٧٧٩

محمد بن يحيى عن أحمدين محمد عن حماد عن حرزيز عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له «فَصَلِّ لِرِبِّكَ وَأَنْحِرْ» قال التحرر الاعتدال في القيام أن يقيم صلبه ونجره وقال لا تكفر فائماً (١) يصنع ذلك المجنوس ولا تلثم ولا تحتفز (٢) ولا تثفع على قد ميك ولا تفترش ذراعيك.

وتقديم في رواية الأزدي (١٩) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة من

أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام اياكم ان يستخف أحدكم بصلوته (إلى أن قال) فإذا قام أحدكم فليعتدل وإذا ركع فليتمكّن وإذا رفع رأسه فليعتدل وفي مرسلة فقيه (٦) من باب (١) وجوب استقبال القبلة من أبوابها قوله عليه السلام فقم منتصباً فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له وفي رواية حماد (٢) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كفيتها قوله فقام أبو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصباً وفي مرسلة فقيه (٦) قوله عليه السلام فقم منتصباً فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه في الصلوة فلا صلوة له وفي رواية اسحاق (٨) قوله عليه السلام فقال تعالى (للرسول صلى الله عليه وآله) انتصب قائماً ففعل وفي بعض أحاديث الباب المتقدم ما يناسب ذلك

ويأتي في أحاديث باب (٧) وجوب رفع الرأس من الركوع من أبواب ما يستفاد منه حكم الاعتدال في القيام وفي أحاديث باب (٣٦) حكم من أدرك الإمام وقد ركع فكبّر وهو مقيم صلبه من أبواب الجماعة ما يدل على ذلك.

(١) إنما - يب (٢) ولا تخف - يب - لا تخف أى لاتضام اذا جلست ولا تخوى الرجل (آت)

(٣) باب أن من اضطر إلى المداواة يداوى ويصلّى مستلقياً

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) فَمَنِ اضْطُرَّ عَيْرَ بَاغٍ
وَلَا عَادِ فَلَا إِنْهَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٧٣).

(١) كافي ١٠٤٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يذهب بصره فيأتيه الأطباء فيقولون نداوتك شهراً أو أربعين ليلة مستلقياً كذلك تصلّى فرخص في ذلك وقال «فَمَنِ اضْطُرَّ عَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادِ فَلَا إِنْهَ عَلَيْهِ».

(٢) تهذيب ٣٠٦ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن

زرعة عن فقيه ٢٣٥ ج ١ - سماعة (١) قال سئلته عن الرجل يكون في عينيه الماء فينزع (٢) الماء منها فيستلقى على ظهره الأيام الكثيرة أربعين يوماً (أو - خ فقيه) أقل أو أكثر فيمتنع من الصلة إلا أيام وهو على حاله (٣) فقال لا بأس بذلك (يب - وليس شيء مما حرم الله إلا وقد احله لمن اضطر إليه).

(٣) فقيه ٢٣٦ ج ١ - (سئل الصادق عليه السلام) بزيغ المؤذن

قال له آنني أريد (ان - خ) أقدح عيني فقال لي افعل فقلت إنهم يزعمون أنه يلقي على قفاه كذا وكذا يوماً لا يصلّى قاعداً قال افعل.

(٤) وسائل ٤٩٦ ج ٥ - الحسين بن بسطام في طب الأئمة

عليهم السلام عن الحسن بن أرومية عن عبدالله بن المغيرة عن بزيغ المؤذن قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام آنني أريد ان أقدح (٤) عيني فقال لي استخر الله وافعل قلت لهم يزعمون أنه ينبغي للرجل أن ينام على ظهره

(١) وسئل الصادق عليه السلام سماعة بن مهران عن الرجل - فقيه (٢) فينزع - فقيه

(٣) من الصلة الأيام وهو على حال - يب (٤) أي أخرج عنها فاسد الماء - مجمع

كذا وكذا ولا يصلّى قاعداً قال إفعل.

(٥) قرب الأسناد ٢١٣ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن رجل نزع الماء من عينه أو يشتكى عينه ويشق عليه السجود هل يجزيه أن يوماً وهو قاعد أو يصلّى وهو مضطجع قال يوماً وهو قاعد.

(٤) باب حدّ المرض الذي يصلّى صاحبه قاعداً أو مستلقياً أو مؤمياً
قال الله تبارك وتعالى في سورة القيامة (٧٥) **بِلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ** (١٤).

(٦) تهذيب ١٦٩ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ١٠ ح ٣

علي (بن ابراهيم - كا) عن أبيه عن ابن أبي عمر عن جميل بن دراج
تهذيب ١٧٧ ح ٣ - الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيو ب عن جميل وابن
أبي عمر عن جميل سئل (١) أبا عبد الله عليه السلام ما حد المرض (٢)
الذي يصلّى قاعداً فقال إن الرجل ليوعك ويخرج (٣) ولكنه (هو - كا)
اعلم بنفسه ولكن اذا قوى فليقم.

(٧) الجعفرات ٤٧ - بسانده عن علي عليه السلام ان رسول

الله صلى الله عليه وآلـه سئل متى يصلّى المريض قاعداً قال اذا لم يستطع
ان يقرأ فاتحة الكتاب وثلاث آيات قائماً فليصلّ قاعداً الدعائم ١٩٨ ح ١
روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآلـه سئل عن صلوة العليل فقال يصلّى قائماً
فإن لم يستطع صلى جالساً قيل يا رسول الله فمتى يصلّى جالساً قال اذا
لم يستطع ان يقراء بفاتحة الكتاب وثلاث آيات قائماً.

(١) قال سئلت - يب ١٧٧ (٢) المرض الذي يصلّى صاحبه قاعداً - يب ١٧٧

(٣) يخرج - خ كا - يخرج - خ يب ١٧٧

(٣) تهذيب ١٧٨ ج ٢٥٧-٣ (٤) محمد بن الحسن - يب

(٥) الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص المروزى قال قال الفقيه عليه السلام المريض إنما يصلى قاعداً إذا صار بالحال التي لا يقدر فيها أن يمشي مقدار صلوته إلى أن يفرغ قائماً.

وتقىد في رواية الكرخي (٢٠) من باب (١) وجوب القيام في الفريضة قوله رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام إلى الخلا لضعفه ولا يمكنه الركوع والتسجود فقال عليه السلام ليوم برأسه أيام.

ويأتى في غير واحد من أحاديث باب (٥) أن المريض إذا اضطر به الصوم أو خاف على عينه وجوب عليه الإفطار من أبواب من يجب عليه الصوم ما يدل على ذلك فراجع.

(٥) باب حكم الاستناد والتوكى في الصلوة

وأنه لا يأس أن يتناول جانب المسجد فيهض

(٦) تهذيب ١٧٦ ج ٣ (٧) احمد بن محمد عن التضر عن ابن

سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا تمسك بخمرك وأنت تصلي ولا تستند إلى جدار إلا أن تكون مريضاً.

(٨) تهذيب ٣٢٦ ج ٢ (٩) احمد بن محمد عن موسى بن القاسم

عن فقيه ٢٣٧ ج ١ - على بن جعفر (١١) عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل هل يصلح له أن يستند إلى حائط المسجد وهو يصلى أو يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا يأس وعنهما يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الأولتين هل يصلح له أن يتناول جانب المسجد فيهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة قال لا يأس به وسائل ٤٩٩ ج ٥ - على بن

(١١) سئل على بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل - فقيه

جعفر في كتابه (مثله) تهذيب ٣٣٣ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد عن العمرى عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون (وذكر مثله الا انه اسقط لفظة به) قرب الاستناد ٢٠٤ - ٢٠٦ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام نحوه.

(٣) تهذيب ٣٢٧ ج ٢ - سعد عن أحمد بن الحسن بن علي عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن الجهم عن الحسين بن موسى عن سعيد بن يسار قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن التكاء في الصلوة على الحائط يميناً وشمالاً فقال لا بأس.

(٤) تهذيب ٣٢٧ ج ٢ - عنه عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن عبدالله بن بكير عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلى متوكلاً على عصاً أو على حائط فقال لا بأس بالتوكل على عصاً والاتكاء على الحائط.

(٥) قرب الاستناد ١٧١ - محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الصلوة قاعداً أو متوكلاً على عصاً أو على حائط فقال لاما شأن أيك وشأن هذا ما بلغ أبوك هذا بعد ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعد ما عظم أو بعد ما نقل كان يصلى وهو قائم ورفع احدى رجليه حتى انزل الله تعالى « طه ما انزلنا علينك القرآن لتشقني » فوضعها ثم قال أبو عبدالله عليه السلام لا بأس بالصلوة وهو قاعد وهو على نصف صلوة القائم ولا بأس بالتوكل على عصا والاتكاء على الحائط قال ولكن يقرء وهو قاعد فإذا بقيت آيات قام فقرئهن ثم ركع . وتقديم في مرسلة فقيه(٦) من باب (٢) بدؤ الصلوة من ابواب كيفيتها قوله عليه السلام ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضاً .

(٦) باب استحباب اطالة القيام وجواز التوگى على احدى

الرجلين عند اطالته وحكم القيام على اطراف الاصابع

وعلى رجلٍ واحدة في الصلة

قال الله تبارك وتعالي في سورة طه (٢٠) طه (١) ما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ
الْقُرْآنَ لِتُشْقِنَ (٢).

(١) كافي ٧٧٩٣ ح ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي

عمير عن محمد بن أبي حمزة عن أبيه قال رأيت على بن الحسين
عليهما السلام في فناء الكعبة في الليل وهو يصلّى فأطّال القيام حتى
جعل مرّة يتوكّأ على رجله اليمنى ومرّة على رجله اليسرى ثم سمعته
يقول بصوت كأنه باك يا سيدى تعدّبني وحبك في قلبي أما وعزتك لأن
فعلت لتجمعنّ بيني وبين قوم طال ماعاديتهم فيك.

(٢) كافي ٧٧٩٤ ح ٢ - حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن

سماحة عن وهب (١) بن حفص عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله عند عاشرة ليكتها فقالت يا
رسول الله لم تتعب نفسك وقد غفر (الله - خ) لك ما تقدم من ذنبك وما
تأخر فقال يا عاشرة لا أكون عبداً شكوراً قال وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله يقوم على اطراف اصابع رجليه فأنزل الله سبحانه «طه ما
أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتُشْقِنَ».

(٣) تفسير القمي ٧٥٧ ح ٢ - حدثني أبي عن القاسم بن محمد

عن على عن أبي بصير (٢) عن أبي عبدالله وأبي جعفر عليهما السلام قال
كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى قام على اصابع رجليه حتى
تورمت فأنزل الله تعالى «طه (بلغة طي يا محمد) ما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ

(١) وهب - خ (٢) عن على وأبي بصير - خ

لِتَشْقِي».

(٤) مجمع البيان ٢٧٧٩٦ ح ٧ - وقد روی انَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَرْفَعُ احْدَى رِجْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ لِيَزِيدَ تَعْبُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى «طَهْ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقِي» فَوَضَعَهَا وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٥) الاحتجاج ٣١٤ ح ١ - روی عن موسی بن جعفر عن أبيه عن آبائه عن الحسين بن عليٍّ عليهم السلام قال انَّ يهوديًّا من يهود الشَّام وَاحْبَارَهُمْ كَانَ قَدْ قَرَأَ التَّورِيهِ وَالْأَنْجِيلَ (ثُمَّ ذَكَرَ قَصَّةً وَرَوَدَهُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ اَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاتْحَاجَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ ص ٣٢٦) قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ فَإِنَّ هَذَا دَاؤِدَ بَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ حَتَّى سَارَتِ الْجِبَالُ مَعَهُ لَخْوَفِهِ قَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقَدْ كَانَ كَذَلِكَ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَعْطَى مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا (إِلَى أَنْ قَالَ) وَلَقَدْ قَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَشْرَ سِنِينَ عَلَى اطْرَافِ اصَابِعِهِ حَتَّى تُورَّمَتْ قَدْ مَاهَ وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ يَقُومُ اللَّيْلَ اجْمَعَ حَتَّى عَوْتَبَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «طَهْ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقِي» - بل تسعد به - الخبر.

(٦) الدَّعَائِم ١٥٩ ح ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه سُئِلَ عَنِ الرِّجْلِ يَقُومُ فِي الصَّلَاةِ هَلْ يَرَا وَحْيَ بَيْنِ رِجْلَيْهِ أَوْ يَقْدَمُ رِجْلًا أَوْ يَؤْخِرُ أَخْرَى مِنْ غَيْرِ عَلَّةٍ قَالَ لَا يَأْسَ بِذَلِكَ مَا لَمْ يَتَفَاحَشْ (الخبر - ك). (٧) فَقَهَ الرِّضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ١٠١ - وَلَا تَتَكَبَّرْ مَرَّةً عَلَى رِجْلِكَ وَمَرَّةً عَلَى الْأَخْرَى.

وَتَقدَّمَ فِي رِوَايَةِ الدَّيْلَمِيِّ (٩) مِنْ بَابِ (٢) اَسْتَحْبَابِ الاختِلَافِ إِلَى الْمَسَاجِدِ مِنْ أَبْوَابِهَا قَوْلَهُ تَعَالَى يَا الْحَمْدُ لِيْسَ كُلُّ مَنْ قَالَ أُحِبُّ اللَّهَ أَحْبَبْتِي حَتَّى يَأْخُذْ قُوتَنَا وَيَلْبِسَ دُونَانَا وَيَنْامَ سَجُودًا وَيَطِيلَ قِيَامًا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ

بكير (٥) من الباب المتقدم قوله عليه السلام ان رسول الله بعد ما عظم أو بعد ما تقلّ كان يصلي وهو قائم ورفع احدى رجليه حتى انزل الله تعالى «طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى» فوضعها.

ويأتي في رواية سعيد (٢٧) من باب (١) فضل السجود من ابوابه قوله عليه السلام وورمت ساقاه (أى على بن الحسين عليهما السلام) وقدماه من القيام في الصلوة.

(٧) باب وجوب النية في الصلوة اداء وقضاء فرضًا ونفلاً

ووجوب الإخلاص فيها وفي نيتها وكفاية الإضمار في النية

وحربة الزباء في الصلوة

(١) دعائيم الاسلام ١٥٦ ح ١ - عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام انه قال لا ينبغي للرجل ان يدخل في صلوته حتى ينويها ومن صلّى فكانت نيتها الصلوة ولم يدخل فيها غيرها قبلت منه اذا كانت ظاهرة وباطنة.

(٢) مستدرك ٢٤٥ ح ٣ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكوة الأنوار نقلًا عن المحاسن عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان الله يبغض الشهرين شهرة اللباس وشهرة الصلوة.

وتقديم في احاديث باب (١٢) وجوب النية في العبادات الواجبة من ابواب المقدّمات في المجلد الاول ما يدل على ذلك فراجع وفي بعض احاديث باب (١٥) حكم الاستعانة في الوضوء من ابوابه ما يناسب الباب وفي احاديث باب (٤٣) انه من صلّى صلوة الليل فتبين انه صلاها مصباحاً اعادها من ابواب المواقف ما يدل على بعض المقصود وفي الرضوى (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة من ابواب كفيتها قوله عليه السلام (في بيان معنى الصلوة أنها) صلة الله

للعبد بالرّحمة وطلب الوصال الى الله من العبد اذا كان يدخل بالنّية ويكثّر بالتعظيم والاجلال وفيه ايضاً (٥٥) قوله عليه السلام لا صلوة الا باسbag الوضوء واحضار النّية.

وفي رواية زراره (١) من باب (٦) فرائض الصلوة قوله سئلت أبا جعفر عليه السلام عن الفرض في الصلوة فقال عليه السلام الوقت والظهور والقبلة والتوجّه (هذا يناسب الباب ان كان المراد بالتوجّه النّية واما ان كان المراد منه التكبير أو قول وجهت وجهي للذى فطرنى كما يظهر من رواية زراره ورواية الحميري في باب وجوب التكبير الواحدة او كان المراد الاقبال في الصلوة فلا) وفي رواية زراره (٢) نحوه وفي رواية الأعمش (٣) قوله عليه السلام فرائض الصلوة سبع الوقت والظهور والتوجّه والقبلة والركوع والتسجود والدّعاء وفي مرسلة الهدایة مثله وفي رواية ابن شاذان (٤) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله ولا ان رفع اليدين احضار النّية واقبال القلب على ما قال وقصد.

ويأتي في جميع احاديث باب (٢) حكم من قام في الصلوة المكتوبة فسها فظنّ أنها نافلة من ابواب الخلل ما يستفاد منه اعتبار النّية في الصلوة وفي رواية عمّار (١) من باب (٦) انه من صلّى صلوة فلم ينوهها من صلوة عليه لا يحتسب له من ابواب القضاء قوله الرجل يريد ان يصلّى ثمانى ركعات فصلّى عشر ركعات أيحتسب بالرّكعتين من صلوة عليه قال لا الا ان يصلّيهما عمداً فان لم ينوه ذلك فلا.

وفي رواية زراره (١) من باب (٦٢) انه لا يبطل صلوة القوم اذا صلوا خلف من لم ينوه الصلوة من ابواب الجماعة قوله أتجزّبهم صلوتهم بصلوته وهو لا ينويها صلوة فقال عليه السلام لا ينبعى للرّجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة وفي رواية السكونى (١) من

باب (٧٦) أَنَّهُ إِذَا صَلَّى اثْنَانَ فَقَالَ كُلُّ مِنْهُمَا كَنْتُ أَمَامَكُمْ تَمَّتْ صَلواتُهُمَا قَوْلَهُ فَإِنْ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَنْتُ أَئْتَمْ بِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلواتُهُمَا فَاسْدَةٌ وَلَيْسَ تَأْنِفَا وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيهٍ (٢) نَحْوَهُ (هَذِهِ تَنَاسُبُ الْبَابِ أَنْ كَانَ الْبَطْلَانُ مِنْ جَهَةِ أَخْلَاهُمَا بِنِيَّةِ الْصَّلَاةِ).

وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ ابْنِ فَرَاسٍ (٢٩) مِنْ بَابِ (١٣) سَائِرِ الْصَّلَوَاتِ الْمَنْدُوبَاتِ مِنْ أَبْوَابِ صَلْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ صَلَّى رَكْعَتِينَ فِي خَلَاءٍ لَا يُرِيدُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَانَتْ لَهُ بِرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ الصَّبَاحِ (١) مِنْ بَابِ (١) وَجْوَبِ الْأَحْرَامِ مِنْ أَبْوَابِ الْأَحْرَامِ فِي كِتَابِ الْحَجَّ قَوْلَهُ ارْدَتِ الْأَحْرَامَ بِالْمُتَعَةِ فَقُلْتَ لَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكِيفَ أَقُولُ قَالَ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَتَىَ أَرِيدُ التَّمَتعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ عَلَى كِتَابِكَ وَسَنَةَ نَبِيِّكَ وَانْ شَئْتَ اضْمَرْتَ أَنِّي تَرِيدُ.

وَفِي رَوَايَةِ حَمَادٍ (٢) مِثْلِهِ وَفِي الرِّضْوَى (٦) قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَانْ نَوَيْتَ مَا تَقْصِدُ مِنْ حَجَّ مُفْرَدٌ أَوْ قَرَانٍ أَوْ تَمْتَعْ أَوْ حَجَّ مِنْ غَيْرِكَ وَلَمْ تُنْطِقْ بِلِسَانِكَ أَجْزَاكَ وَفِي رَوَايَةِ الدَّعَائِمِ (١٠) قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَانْ نَوَى مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعُلَهُ مِنْ حَجَّ أَوْ عُمْرَةَ دُونَ أَنْ يَلْفَظَ بِهِ أَجْزَاهُ ذَلِكَ وَفِي رَوَايَةِ أَبْيَانِ (١٤) قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا تَسْمِ حَجَّاً وَلَا عُمْرَةَ وَاضْمِرْ فِي نَفْسِكَ الْمُتَعَةَ وَفِي رَوَايَةِ مُنْصُورٍ (١٥) قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْحَابُ الْأَضْمَارِ أَحْبَبُ إِلَيْهِ فَلَبِّيْتُ وَلَا تَسْمِ شَيْئًا.

وَلَاحِظَ سَائِرُ احْدَادِيْتِ الْبَابِ فَإِنَّهُ يَنْسَبُ إِلَيْهِ الْمَقَامَ وَفِي احْدَادِيْتِ بَابِ (٤) وَجْوَبِ كَوْنِ الْحَجَّ لِلَّهِ مِنْ أَبْوَابِ وَجْهِ الْحَجَّ وَكِيفِيَّةِ كُلِّ قَسْمٍ مِنْهَا مَا يَدْلِلُ عَلَى حِرْمَةِ الرَّتِيَاءِ وَالسَّمْعَةِ فِي الْعِبَادَةِ وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ يَسَارِ (١) مِنْ بَابِ (١١) حُكْمُ مِنْ صَلَّى لِلصَّنْمِ مِنْ أَبْوَابِ حَدَّ الْمُحَارِبِ وَالْمُرْتَدِ مَا يَدْلِلُ عَلَى حِرْمَةِ الْصَّلَاةِ لِلصَّنْمِ وَفِي رَوَايَةِ عَبَّاسِ بْنِ يَزِيدِ (٣٣) مِنْ

باب (٧) ما يثبت به الارتداد من هذه الأبواب قوله عليه السلام لا يكون العبد مشركاً حتى يصلى لغير الله او يذبح لغير الله او يدعوا لغير الله عز وجل.

(٨) باب عدم جواز القرآن بين صلوتين

(١) مستدرك ١٣٢ ج ٤ - المحقق في المعتبر عن حriz في كتابه عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا قران بين صلوتين ولا قران بين فريضة ونافلة.

ويأتي في رواية زراة (٩) من باب (١٠) عدم جواز القرآن بين السورتين في الركعة الواحدة من أبواب القراءة قوله عليه السلام لا قران بين صومين ولا قران بين صلوتين ولا قران بين فريضة ونافلة ويلاحظ سائر أحاديث الباب وأحاديث باب (٢١) لزوم التسلیم في كل ركعتين من النافلة من أبواب التوافل فإن فيها ما يناسب ذلك.

أبواب التكبير

(١) باب وجوب التكبير الواحدة في افتتاح الصلوة وان الثلاث أحسن والسبعين أفضل وإستحباب الدعاء بالمؤثر في أنفائها

(١) كافي ٣١٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حriz عن زراة قال أدنى ما يجزى من التكبير في التوجّه تكبير واحدة وثلاث تكبيرات أحسن وسبعين أفضل.

(٢) تهذيب ٦٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال التكبير الواحدة في افتتاح الصلوة تجزى والثلاث افضل والسبعين افضل كلها.

(٣) الخصال ٣٤٧ - حدثنا ابي (رض) قال نحمدنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حriz عن زراة عن

ابي جعفر عليه السلام قال أدنى ما يجزى من التكبير في التوجّه إلى الصلة تكبيرة واحدة وثلاث تكبيرات وخمس وسبعين أفضل.

(٤) تهذيب ٦٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن زيد الشحام وأبن ابي عمير عن ابى ايوب عن زيد الشحام قال قلت لأبى عبدالله عليه السلام الافتتاح فقال تكبيرة تجزيك قلت فالسبع قال ذلك الفضل علل الشرائع ٣٣٢ - ابى ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن زيد الشحام عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له ما الافتتاح (وذكر مثله).

(٥) أمالى الصدوق ١٥٨ - بالاسناد المتقدم فى باب فضل الأذان والاقامة فى حديث اسئلة اليهودى عن النبي صلى الله عليه وآله واما قوله والله اكبر فهى كلمة أعلى الكلمات وأحجبها الى الله عزوجل يعني انه ليس شيء اكبر من لا تفتح الصلة الا بها.

(٦) المجازات النبوية ٢٠٨ - قوله عليه الصلاة والسلام انه قال لكل شئ وجه ووجه دينكم الصلة ولكل شئ انف وانف الصلة التكبير (٧) دعائم الاسلام ١٥٧ ج ١ - عن ابى عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا افتتحت الصلة فارفع كفيك ولا تجاوز بهما اذنيك وابسطهما بسطا ثم كبر.

(٨) فلاحسائل ١٣٠ - حدث ابو محمد هارون بن موسى قال حدثنا محمد بن همام قال حدثنا عبدالله بن العلاء المذاري قال حدثنا محمد بن الحسن بن شمرون قال حدثنا حماد بن عيسى الجهنى عن حريز بن عبدالله السجستانى عن زواره بن اعین قال قال أبو جعفر عليه السلام افتح في ثلاثة مواطن بالتوجه والتکبیر في الزوال وصلة

الليل والمفردة من الوتر وقد يجزيك فيما سوى ذلك من التطوع ان تكبر تكبيرة لكل ركعتين.

(٩) تهذيب ٦٦ ح ٢- محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب ابن يزيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير قال سئلته عن ادنى ما يجزي في الصلوة من التكبير قال تكبيرة واحدة.

(١٠) فقه الرضا عليه السلام ١٤٥- وسئللت العالم أخف ما يكون من التكبير قال ثلاث تكبيرات وقال لا يأس بتكبيرة واحدة.

(١١) تهذيب ٢٨٧ ح ٢- محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زدراة قال رأيت أبي جعفر عليه السلام أو قال سمعته استفتح الصلوة بسبع تكبيرات ولا الخصال ٣٤٧- أبي (رض) قال حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبدالله بن بكير عن زدراة قال رأيت أبي عبدالله عليه السلام و سمعته استفتح الصلوة بسبع تكبيرات ولا.

(١٢) تهذيب ٦٦ ح ٢- محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فكبّر ان شئت واحدة وان شئت ثلاثة وان شئت خمساً وان شئت سبعاً فكل ذلك مجز عنك غير انك اذا كنت اماماً لم تجهر الا بتكبيرة.

(١٣) تهذيب ٢٨٧ ح ٢- احمد بن محمد عن محمد ابن ابي عمير عن حماد عن الحطبي قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن أخف ما يكون من التكبير في الصلوة قال ثلاث تكبيرات فان كانت قراءة قرأت بقل هو الله احد وقل يا ايها الکافرون واذا كنت اماماً فانه يجزيك ان تكبّر واحدة تجهر فيها وتسّر ستة الخصال ٣٤٧- حدثنا ابي (رض)

قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد ابن ابى عمير عن حماد عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا كنت اماماً (وذكر مثاله الا انه اسقط قوله تجهر فيها).

(١٤) تهذيب ٧٨١٦ ج ٢٨٧ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابى سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال الإمام تجزيه تكبيرة واحدة و يجزيك ثلاث مترسلة اذا كنت وحدك.

(١٥) كافى ٧٨١٧ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمّار عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا كنت اماماً اجزأتك تكبيرة واحدة لأنّ معك ذال الحاجة والضعف والكبير علل الشرائع ٣٣٣ - أبى (ره) قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية ابن عمّار عن ابى عبدالله عليه السلام قال يجزيك اذا كنت وحدك ثلاث تكبيرات و اذا كنت اماماً (وذكر مثاله).

(١٦) فقه الرضا عليه السلام ١١٢ - فإذا كنت اماماً فكثير واحدة تجهر فيها وتسرّ السنة.

(١٧) العيون ٧٨١٩ ج ٢٧٨ - الخصال ٣٤٧ - حدثنا ابى قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن ابىه عن احمد بن عبد الله (١) الخليجى (٢) عن ابى على الحسن بن راشد قال سئلت (أباالحسن - العيون) الرضا عليه السلام عن تكبيرة الافتتاح فقال سبع قلت روى عن النبي صلّى الله عليه وآلـهـ آنـهـ كان يكتب واحدة فقال انـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ كـانـ يـكـبـرـ وـاحـدـةـ يـجـهـرـ بـهـ وـيـسـرـ سـتـاـًـ

(١٨) فقيه ٧٨٢٠ ج ١ - كان رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ

اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم.

(١٩) تهذيب ٦٧ ح - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن حديد و عبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زوارة عن أبي جعفر عليه السلام (قال - خ) يجزيك في الصلوة من الكلام في التوجّه إلى الله ان تقول «وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» على ملة ابراهيم حنيفاً مسلماً و ما أنا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياني وماماتي الله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت و أنا من المسلمين و يجزيك تكبيرة واحدة.

(٢٠) تهذيب ٦٧ ح - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٠ -
 علي بن ابراهيم (بن هاشم - كا) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبى عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك ثم ابسطهما بسطاً ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم قل اللهم انت الملك الحق لا اله الا انت سبحانك انى ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين ثم قل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت لاملاجاً منك الا اليك سبحانك وحنانك تبارك وتعاليت سبحانك رب البيت ثم تكبر (١)
 تكبيرتين ثم تقول وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة حنيفاً مسلماً و ما أنا من المشركين (ان صلوتي ونسكي ومحياني وماماتي الله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت و أنا من المسلمين - كا) ثم تعود بالله من الشيطان الرجيم ثم اقرء فاتحة الكتاب.

(٢١) الاحتجاج ٦٣٠٦ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري إلى صاحب الزمان من جواب مسائله التي سئلها (إلى أن قال ص ٣٠٧) وسئل عن التوجّه للصلوة أن يقول على ملة إبراهيم ودين محمد صلّى الله عليه وآله فان بعض اصحابنا ذكر انه اذا قال على دين محمد صلّى الله عليه وآله فقد ابدع لأنّالم نجده في شيء من كتب الصلوة خلا حديثاً (واحداً - ئل) في كتاب القاسم بن محمد عن جده الحسن بن راشد ان الصادق عليه السلام قال للحسن كيف تتوّجه فقال أقول لبيك و سعديك فقال له الصادق عليه السلام ليس عن هذا استلّك كيف تقول وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً قال الحسن أقول (١) فقال له الصادق عليه السلام اذا قلت ذلك فقل على ملة إبراهيم و دين محمد صلّى الله عليه و آله ومنهاج على بن ايطالب عليه السلام والايتمام بال محمد حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين فأجاب عليه السلام التوجّه كله ليس بفرضية والسنّة المؤكّدة فيه التي هي كالاجماع الذي لا خلاف فيه وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً على ملة إبراهيم و دين محمد صلّى الله عليه و آله وهدى (على - خ) أمير المؤمنين عليه السلام وما أنا من المشركين انّ صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين (وحده - الدّعائم) لاشريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين اللهم اجعلنى من المسلمين اعوذ بالله التسميع العليم من الشيطان الرّجيم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تقرء (٢) الحمد.

دعائيم الاسلام ١٥٧ ج ١ - عن على عليه السلام قال اذا استفتحت الصلوة فقل الله اكبر «وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين» (ثم ذكر مثله الى قوله من المسلمين)

(٢٢) ٧٨٢٤ مسدرك ١٤٠ حـ - السيد علي بن طاووس عن كتاب ابن خانبه قال و يقول بعد ثلاث تكبيرات من تكبيرات الإفتتاح ما رواه الحلبى وغيره عن الصادق عليه السلام اللهم أنت الملك الحق لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوء و ظلمت نفسي فاغفر لى ذنبي انه لا يغفر الذنب الا أنت ثم يكبر تكبيرتين ويقول لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك و اليك لاملاجاً ولا منجاً ولا مفر منك الا اليك سبحانك وحنايك تبارك و تعاليل سبحانك رب البيت الحرام ثم يكبر تكبيرتين آخرين ويقول وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض على ملة ابراهيم ودين محمد و منهاج على صلواتك عليهم حنيفاً مسلماً و ما أنا من المشركين ان صلواتي و نسكى و محياتى و مماتى الله رب العالمين لا شريك له و بذلك امرت و أنا من المسلمين اعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

(٢٣) ٧٨٢٥ فقه الرضا عليه السلام ١٠٤ - وان شئت جمعت بين الأذان والإقامة (إلى أن قال) ثم يكبر مع التوجة ثلاث تكبيرات ثم يقول اللهم أنت الملك الحق المبين لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوء و ظلمت نفسي فاغفر لى انه لا يغفر الذنب الا أنت ثم يكبر تكبيرتين وتقول لبيك وسعديك والخير بين يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك و اليك لاملاجاً ولا منجاً ولا مفر منك الا اليك سبحانك وحنايك تبارك و تعاليل سبحانك رب البيت الحرام والركن والمقام والحل والحرام ثم يكبر تكبيرتين و تقول وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حنيفاً (مسلمـاً - كـ) على ملة ابراهيم ودين محمد وولاية امير المؤمنين

على بن ابيطالب عليه السلام مسلماً وما أنا من المشركين ان صلواتي و نسكي و محياتي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين لا اله غيرك ولا معبود سواك اعوذ بالله الاستماع العليم من الشيطان الرجيم.

(٢٤) مستدرك ١٤٢ ج ٤ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفري قال سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول أرأيت هؤلاء الذين يرخصون في الصلوة فلم جعل للأذان وقت وللصلوة وقت اذا توجه للصلوة فليكتبر وليقل اللهم أنت الملك لا اله إلا أنت حتى يفرغ من تكبيره والكافرون يقولون ليست صلوة كذبوا عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين.

(٢٥) مستدرك ١٤٣ ج ٤ - الشهيد الثاني في شرح التقلية و روى الدعاء عقیب السادسة قوله يا محسن قد أتاک المسیء وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسیء وأنت المحسن وأنا المسیء ففصل على محمد وآل محمد وتجاوز عن قبيح ما تعلم مني وورد ايضاً الله يقول «رب اجعلنى مقيماً في الصلوة ومن ذررتني ربنا وستقبل دعاء ربنا أغفر له لوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب».

وتقديم في الرضوى (٣) من باب (١٢) حكم من لم يجد الماء فتيمم ودخل في الصلوة فأصاب الماء من أبواب التيمم قوله عليه السلام فإذا كبرت في صلوتك تكبيرة الإفتتاح وأوتيت بالماء فلا تقطع الصلوة وفي رواية اسماعيل بن مسلم (٢٠) من باب (٦) حرمة تصيير الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام ولكل شيء انف وانف الصلوة التكبير وفي الرضوى (١٠) من باب (٩) جواز اثنان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة قوله عليه السلام استقبل القبلة بتكبيرة الإفتتاح وفي

رواية الحلبى (١) من باب (١٠) جواز اتيان النافلة على البعير قوله أستقبل القبلة اذا اردت التكبير قال لا ولكن تكبر حيث ما كان متوجهاً وفي رواية عبد الرحمن (٢٢) قوله عليه السلام فاستقبل القبلة ثم كبر وصل وفي رواية سليمان بن خالد (٢٠) من باب (١٢) حكم الصلوة فى السفينة قوله عليه السلام يصلى النافلة مستقبل صدر السفينة وهو مستقبل القبلة اذا كبر ثم لا يضره حيث دارت وفي رواية يونس (٢٢) قوله عليه السلام استقبل القبلة ثم كبر وفي رواية زرارة (١) من باب (٣٢) انه لا يجب على من نسى الاذان والإقامة ان يرجع اليهما من أبواب الاذان قوله رجل ينسى الاذان والإقامة حتى يكبر قال عليه السلام يمضي على صلوته ولا يعيد.

وفي رواية نعمان (٤) نحوه وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها قوله صلى الله عليه وآله فمن أجل ذلك صار الإفتتاح ثلاث مرات لافتتاح الحجب ثلاث مرات فصار التكبير سبعاً والإفتتاح ثلاثة وفي رواية حماد (٢) قوله واستقبل عليه السلام بأصابع رجليه جميعاً القبلة لم يحرفهما (فها - خ) عن القبلة وقال بخشوع الله اكبر وفي مرسلة فقيه (٦) قوله عليه السلام وكبر ثلاث تكبيرات وقل اللهم أنت الملك الحق المبين الدعاء وفي الرضوى (٧) قوله عليه السلام اذا افتتحت الصلوة فكبار وفي رواية اسحاق (٨) قوله عليه السلام فأمره صلى الله عليه وآله بافتتاح الصلوة ففعل فقال يا محمد اقرء وفي الرضوى (٩) قوله عليه السلام وادنى ما يجزى في الصلوة فيما يكمل به الفرائض تكبيرة الافتتاح وفي رواية زرقى (١٠) قوله عليه السلام ثم قم فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ وفي اكثر احاديث باب (٦) فرائض الصلوة وباب (٧) ان افتتاح الصلوة الوضوء ما يدل

على وجوب التكبير في الصلوة وكذا في أكثر أحاديث باب (٨) علل افعال الصلوة.

وفي رواية ابن شاذان (٤) من هذا الباب قوله إنما صارت التكبيرات في أول الصلوة سبعاً لأن أصل الصلوة ركعتان واستفتاحها بسبع تكبيرات الخ فلاحظ وفي رواية جابر (٥) قوله عليه السلام تأويل تكبيرتك الأولى إلى احرامك ان تخطر في نفسك اذا قلت الله اكبر من ان يوصف بقيام أو قعود وفي الثانية ان يوصف بحركة أو جمود (الى أن ذكر تأويل التكبيرات السبع) وفي رواية هشام (٦) قوله لأئمة علة صار التكبير في الإفتتاح سبع تكبيرات افضل وفي رواية محمد بن إبراهيم (٥) و (٦) من باب (١) وجوب القيام في الفريضة من أبواب القيام قوله عليه السلام فان لم يقدر صلى مستلقياً يكتر ثم يقرء وفي رواية الرزاوندي (١١) قوله عليه السلام يبدأ الصلوة بالتكبير.

ويأتي في أحاديث باب (٣) عدد التكبيرات في الصلوة وباب (٤) استحباب رفع اليد عند التكبير ما يدل على بعض المقصود وفي رواية أبي هريرة (١٠) من باب (١) وجوب القراءة من أبوابها قوله عليه السلام كباراً أولاً ثم اقرأ الفاتحة وفي رواية زرار (٢) من باب (١) ان وجوب اعادة الصلوة على من صلى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله عليه السلام التكبير سنة وفي جميع أحاديث باب (٣) ان نسي تكبيره الإفتتاح يعيد صلوته وباب (١٥) حكم من خرج من شيء من صلوته فدخل في غيره ما يستفاد منه وجوب تكبيرة الاحرام وفي رواية الدعائم (٧) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً قوله عليه السلام ادنى ما يجب في الصلوة تكبيرة الاحرام والركوع والسجود وفي رواية الدعائم (١١) قوله عليه السلام فان نسي القراءة فيها كلها واتم الركوع

والسجود والتكبير لم يكن عليه اعادة وفي احاديث باب (١٥) كيفية صلوة العيدين من ابوابها ما يناسب الباب.

وفي رواية ابن شاذان (١) من باب (٢٧) علة جعل الفطر عيدها قوله لأنَّ السُّنَّةَ فِي صلوةِ الْفَرِيضَةِ أَنْ تَسْتَفْتَحْ بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ فَلَذِكَ بَدْءُهُنَا بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ وَجَعْلُ فِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ لِأَنَّ التَّحْرِيمَ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي أَكْثَرِ احْدَادِيْثِ بَابِ (٣٠) اقامة الصّفوف وباب (٣٤) استحباب المحافظة على التكبير الأولى مع الإمام وباب (٣٥) انه من ادرك التكبير قبل ان يركع الإمام ما يدل على وجوب تكبيرة الافتتاح في الصلوة.

وفي احاديث باب (٣٦) حكم من ادرك الإمام وقد رکع وباب (٣٧) انه اذا جاء الرجل مبادراً والإمام راكع اجزئته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة وباب (٤١) حكم من ادرك الإمام بعد ماسجده ما يدل على لزوم تكبيرة الاحرام وفي رواية الكشى (٦) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به قوله عليه السلام ما عليكم لو صليتم معهم فتكبروا في مرّة واحدة ثلثاً أو خمس تكبيرات وتقرؤونا الخ وفي رواية محمد بن يحيى (٥) من باب (٥٢) عدم ضمان الإمام لصلوة المأمور الآ القراءة قوله عليه السلام الإمام يحمل اوهام من خلفه الآ تكبيرة الافتتاح وفي غير واحد من احاديث باب (٢) استحباب الجماعة في صلوة الخوف من ابوابها وباب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً وباب (٥) كيفية صلوة المقاتلة ما يدل على بعض المقصود.

وفي رواية أبي يعقوب (١٩) من باب (١) فضل النّوافل من أبوابها قوله عليه السلام ويكتب وافتح الصلوة الخ وفي رواية زراره (١) من باب (١٢) ما ورد من الدّعاء والستواك عند القيام بالليل قوله عليه

السلام ثم افتح الصلوة بالتكبير وفي رواية احمد بن عبد الله (٢) من باب (٢) استحباب جعل ثواب الصلوة لرسول الله صلى الله عليه وآله من أبواب صلوة النبي والأئمة عليهم السلام قوله عليه السلام يفتح الصلوة في الركعة الأولى مثل افتتاح صلوة الفريضة بسبع تكبيرات أو ثلث مرات أو مرتة (ولا يخفى أن ما يدل على أن في الصلوة تكبيرة الافتتاح أكثر مما أوردنا ولكن في ذلك كفاية وغنى)

(٢) باب أن الإمام يستحب له أن يجهز بتكبيرة الإفتتاح

ويختت بالست المندوبة

وتقديم في رواية أبي بصير (١٢) من الباب المتقدم قوله عليه السلام اذا كنت اماماً لم تجهر الا بتكبيرة وفي رواية الحلبي (١٣) قوله عليه السلام واذا كنت اماماً فانه يجزيكم ان تكبر واحدة تجهر فيها وتسرّ ستاً وفي الرضوى (١٦) نحوه وفي رواية حسن بن راشد (١٧) قوله عليه السلام كان النبي صلى الله عليه وآله يكبر واحدة يجهز بها ويسرّ ستاً.

(٣) باب عدد التكبيرات في اللصلوات اليومية وموضعها وأنه من

كثير في أول الصلوة بعد الإستفتح بإحدى وعشرين تكبيرة

ثم نسي التكبير كلّه اجزاء عن تكبير الصلوة كلها

(١) تهذيب ٨٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٦ ج ١ - محدثين احمد بن

يعيى عن موسى بن عمر عن عبد الله بن المغيرة عن (ابي - ص) الصباح المزنى قال (قال - يب) امير المؤمنين عليه السلام خمس وتسعون تكبيرة في اليوم والليلة للصلوات منها تكبيرة القنوت الخصال ٥٩٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن الوليد (ره) قال حدثنا محمد بن يعيى العطار عن محمد بن احمد بن يعيى بن عمران الأشعري عن موسى بن عمر عن عبدالله بن المغيرة عن الصباح المزنى عن ابى عبدالله جعفر بن محمد

عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام (وذكر نحوه).
 (٢) استبصار ٣٣٦ ج ١ - اخبرني الشيخ ره عن أبي القاسم
 جعفر بن محمد عن تهذيب ٨٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٠ ج ٣
 على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن معاوية بن عمّار عن أبي
 عبدالله عليه السلام قال التكبير في صلوة (١) الفرض (في - يب - صا)
 الخامس الصلوات خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرة (٢) القنوت خمس.
 (٣) تهذيب ٨٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٦ ج ١ - محمد بن يعقوب عن
 كافي ٣١٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة وفسر هن
 (أي التكبيرات) في الظهر احدى وعشرين (٣) تكبيرة وفي العصر احدى
 وعشرين (٤) تكبيرة وفي المغرب ست (٤) عشرة تكبيرة وفي العشاء
 الآخرة احدى وعشرين (٥) تكبيرة وفي الفجر احدى عشرة (٦)
 (تكبيرة - يب - كا) وخمس تكبيرات (في - يب - صا) القنوت (في -
 صا - كا) خمس صلوات.

(٤) البخار ٣٨١ ج ٨٤ - العلل لمحمد بن على بن ابراهيم
 (قال - ك) اقل ما يجب من التكبير في كل صلوة جملتها ما قاله الصادق
 عليه السلام ان اقل ما يجب في الصلوات الخمس من التكبير خمس و
 تسعون تكبيرة منها تكبيرات القنوت وليس في النهوض من الشهد
 تكبيرة وانما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول اذا قام من الشهد بالله
 اقام واقعد اهل الكربلاء والجبروت والعظمة ولو كان في النهوض من
 الشهد تكبير لكان التكبير في الصلوة كلها تسعاً وتسعين تكبيرة (ثم

(١) الصلوة - خ يب

(٢) تكبيرات القنوت خمسة - كا خ

(٣) احدى وعشرون - يب (٤) ستة - كا - صا (٥) احدى وعشرون - صا

(٦) احد عشرة - يب خ - احدى عشر - صا خ

ذكر نحوه وقال في ذيله هكذا قال الصادق عليه السلام).

(٥) تهذيب ١٤٤ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن حميد وعبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حرزي بن عبد الله عن فقيه ٢٢٧ ج ١ - زرارة (١) قال قال أبو جعفر عليه السلام اذا أنت (٢) كبرت في أول صلوتك بعد الاستفتاح (٣) باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كلّه ولم (٤) تكبر اجزاءك التكبير الأولى عن تكبير الصلوة كلّها.

(٦) البخاري ٣٧٨ ج ٨٤ - الذكرى وروى زرارة عن الباقي عليه السلام اذا كبرت في أول الصلوة بعد الاستفتاح احدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير اجزاءك.

(٧) قرب الاسناد ١٩٤ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل دخل في صلوته فنسى ان يكابر حتى رکع فذكر حين رکع هل يجزيه ذلك وان كان قد صلى رکعة او شتتين وهل يعتد بما صلى قال يعتد بما يفتح به من التكبير (يحتمل ان يكون المراد من قوله فنسى ان يكابر انه نسي تكبير الواجب فأجابه عليه السلام بأنه يعتد بالصلوة التي كبر فيها واما ما لا يفتح بالتكبير فلا يعتد به ويحتمل انه نسي تكبير المستحب فأجابه عليه السلام بأنه يعتد بالتكبير الذي افتح به الصلوة فإنه يجزى عمما نسيه).

وتقديم في روایة حماد (٢) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيةها ما يستفاد منه عدد التكبيرات في الصلوة ومواضعها وفي روایة زيد (١٢) قوله فإذا رکع عليه السلام كبر (الى ان قال) ثم يكابر ويرفعهما قبلة

(١) روى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال - فقيه (٢) كنت - يب خل

(٣) الاستفتاح - يب خل (٤) أو لم تكربه - فقيه

وجهه كما هي ملتفة الاصابع فيسجد وفي الرضوى (٦) من باب (٦) فرائض الصلوة قوله عليه السلام ان فروض الصلوة عشرة (الى ان قال) وسبعة صغار وهي القراءة وتكبير الركوع وتكبير السجود وفي روايتي ابن شاذان (٤ و ٧) من باب (٨) عمل افعال الصلوة وجميع احاديث باب (١) وجوب التكبير الواحدة في الصلوة من أبواب التكبير ما يدل على ذلك.

ويأتي في رواية الدعائم (٧) من الباب الثاني قوله عليه السلام كان يرفع صلى الله عليه والله يديه حين يكبر تكبيرة الاحرام حذاء اذنيه وحين يكبر للركوع وفي رواية علقمة (٨) قوله صليت خلف النبي صلى الله عليه والله فكثير حين افتحت الصلوة ورفع يديه وحين اراد الركوع وبعد الركوع.

وفي رواية ابي بصير (١٢) قوله رأيت أبا عبدالله عليه السلام يصلى فادا رفع يديه بالتكبير للافتاح والركوع والسجود الخ وفي روايتي زرارة (١ و ٢) من باب (٢٧) ما يقال في الركعتين الأخيرتين من أبواب القراءة ما يدل على استحباب التكبير عند الركوع وفي رواية زرارة (١) من باب (٢) كيفية الركوع من أبوابه قوله عليه السلام اذا أردت ان ترکع فقل وأنت منتصب الله اكبر ثم اركع وقوله عليه السلام ثم ترفع يديك بالتكبير وتخر ساجداً.

وفي مرسلة فقيه (٢) قوله عليه السلام ثم اكبر واهو الى السجود وفي الرضوى (٩) قوله عليه السلام ثم اكبر واسجد وفي رواية الحلبى (١٥) من باب (٣) ما ورد في ذكر الركوع قوله عليه السلام اذا سجدت فكثير وفي رواية معلى بن خنيس (٦٣) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله اذا هو ساجداً انكب وهو يكبر وفي رواية الحميرى (٩) من

باب (٢٤) أَنَّهُ يَسْتَحْبِطُ لِلْمُصْلَى حِينَ يَقُومُ مِنَ السَّجْدَةِ إِنْ يَعْتَدُ عَلَى كُفَّيْهِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلَهُ أَنَّ فِيهِ حَدِيثَيْنِ إِمَّا احْدَهُمَا فَإِنَّهُ إِذَا انتَقَلَ مِنْ حَالَةِ الْحَالَةِ الْأُخْرَى فَعَلَيْهِ التَّكْبِيرُ وَإِمَّا الْآخِرُ فَإِنَّهُ رَوَى أَنَّهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فَكَبَرَ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ قَامَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ فِي الْقِيَامِ بَعْدِ الْقَعْدَةِ تَكْبِيرٌ وَكَذَلِكَ فِي التَّشْهِيدِ الْأُولَى يَجْرِي هَذَا الْمَجْرِي وَبِأَيْمَانِهِمَا اخْتَدَتْ مِنْ جِهَةِ التَّسْلِيمِ كَانَ صَوَابًاً.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ ابْنِ يَعْفُورِ (٧) مِنْ بَابِ (٣) حُكْمِ نَسِيْنِ تَكْبِيرَةِ الْأَفْتَاحِ مِنْ أَبْوَابِ الْخَلْلِ قَوْلَهُ الرَّجُلُ يَصْلَى فَلَمْ يَفْتَحْ بِالْتَّكْبِيرِ هُلْ تَجْزِيهِ تَكْبِيرَةُ الرَّكْوَعِ قَالَ لَا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ شَادَانِ (١) مِنْ بَابِ (٢٧) عَلَّةَ جَعْلِ الْفَطْرِ عِيدًا مِنْ أَبْوَابِ صَلْوَةِ الْعِيدِ قَوْلَهُ وَإِنَّمَا جَعْلُ فِيهَا اثْنَتَا عَشْرَ تَكْبِيرَةً لَأَنَّهُ يَكُونُ فِي كُلِّ رُكُوعَيْنِ اثْنَتَا عَشْرَ تَكْبِيرَةً الْخَ وَفِي احْدَادِيْتِ بَابِ (٣٥) حُكْمِ مِنْ أَدْرَكِ التَّكْبِيرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكِعَ الْإِمَامُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَمَاعَةِ مَا يَسْتَفَادُ مِنْهُ اسْتِحْبَابُ التَّكْبِيرِ لِلرَّكْوَعِ وَفِي رِوَايَةِ الْحَمِيرِيِّ (٥) مِنْ بَابِ (٣٦) أَنَّهُ مِنْ أَدْرَكِ الْإِمَامِ وَقَدْ رَكَعَ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اعْتَدَ بِتَلْكَ الرُّكْعَةِ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ تَكْبِيرَةَ الرَّكْوَعِ وَفِي رِوَايَةِ مَعَاوِيَةِ (١) وَالْدَّاعِيَيْمِ (٢) مِنْ بَابِ (٣٧) أَنَّهُ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ مُبَادِرًاً وَالْإِمَامُ رَاكَعٌ أَجْزَأَتْهُ تَكْبِيرَةً وَاحِدَةً مَا يَدْلِلُ عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ لِلرَّكْوَعِ.

(٤) بَابُ أَنَّهُ يَسْتَحْبِطُ لِلْمُصْلَى أَنْ يَرْفَعَ يَدِيهِ عَنْ

كُلِّ تَكْبِيرَةٍ حِيَالِ وَجْهِهِ وَيَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ بِيَطْنَانِ كُفَّيْهِ

قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْكَوْثَرِ (١٠٨) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ (٢)

(١) تَهْدِيْبُ ٦٦ ح٢ - الحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ ابْنِ

سَنَانٍ عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» قَالَ هُوَ رَفِعٌ يَدِيكَ حَذَاءَ وَجْهِكَ.

(٢) مجمع البيان ج ٥٥٠ - (سورة الكوثر) عن عمر بن يزيد

قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في قوله تعالى «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» هو رفع يديك حذاء وجهك وروى عنه عبد الله بن سنان (مثلك).

(٣) أمالى ابن الشيخ - ٣٧٧ (عن أبيه) قال أخبرنا الحفار قال

حدثنا اسماعيل قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو مقاتل الكشى (١) قال حدثنا ابو مقاتل السمرقندى قال حدثنا مقاتل بن حيان (٢) قال حدثنا الاصبغ بن نباتة عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» قال يا جبرائيل ما هذه النحرية التي امر بها ربى قال يا محمد أنها ليست نحيرة ولكنها رفع الأيدي في الصلوة.

(٤) مجمع البيان ج ٥٥٠ - (سورة الكوثر) روى عن مقاتل

ابن حيان (٢) عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام (نحوه) إلى قوله ليست نحيرة ثم قال ولكن يأمرك اذا تحرمت للصلوة ان ترفع يديك اذا كبرت و اذا ركعت و اذا رفعت رأسك من الركوع و اذا سجست فإنه صلوتنا و صلوة الملائكة في السموات السبع فان لكل شئ زينة و ان زينة الصلوة رفع الأيدي عند كل تكبيره.

(٥) مجمع البيان ج ٥٥٠ - (سورة الكوثر) رواه (اى العامة)

عن علي عليه السلام اى معناه (اى معنى قوله تعالى «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ») ارفع يديك الى النحر في الصلوة.

(٦) دعائم الاسلام ج ١٥٦ - عن علي عليه السلام انه قال في

قول الله عز وجل «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» قال التحر رفع اليدين في الصلوة نحو الوجه.

(٧) مجمع البيان ج ٥٥٠ - (سورة الكوثر) اوروى عن جميل قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام «فَصَلِّ لِرِبِّكَ وَأَنْحِرْ» فقال بيده هكذا يعني استقبل بيديه حذو وجهه القبلة في افتتاح الصلوة.

(٨) وفيه ج ٥٥٠ - وروى عن حماد بن عثمان قال سألت أبي عبد الله عليه السلام ما التحر فرفع يده الى صدره فقال هكذا ثم رفعها فوق ذلك فقال هكذا يعني استقبل بيديه القبلة في افتتاح الصلوة.

(٩) دعائم الاسلام ج ١٦٢ - عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرفع يديه حين يكبر تكبيرة الإحرام حداء اذنيه وحين يكبر للركوع وحين يرفع رأسه من الركوع.

(١٠) أهالى ابن الشيخ ٢٨٤ - أخبرنا الشيخ المفيد ابو على الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي (رض) قال حدثنا الشيخ السعيد الوالد أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي قال أخبرنا ابن مخلد قال أخبرنا ابو عمر (١) قال حدثنا احمد بن زياد التمسار ابو جعفر قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا قيس بن سليم العنبرى (٢) قال سمعت علقة بن وايل قال حدثني ابي قال صلية خلف النبي صلى الله عليه وآله فكبّر حين افتتح الصلوة ورفع يديه وحين اراد الركوع وبعد الركوع.

(١١) تهذيب ٦٥ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي نجران عن صفوان بن مهران الجمال قال رأيت أبي عبد الله عليه السلام اذا كبر في الصلوة يرفع يديه حتى تكاد تبلغ اذنيه.

(١٢) تهذيب ٦٦ ج ٢ - عنه عن فضالة عن ابن سنان قال رأيت أبي عبد الله عليه السلام يصلّي يرفع يديه حيال وجهه حين استفتح.

(١) عمرو - ثل (٢) العنبرى - خ أهالى

(١٣) تهذيب ٦٦ ح ٢- محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام افتح الصلوة فرفع يديه حيال وجهه واستقبل القبلة ببطئ كفيه.

(١٤) مستدرك ١٤٤ ح ٤- زيد الترسى فى اصله عن سماعة عن أبي بصير قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام يصلى فإذا رفع يديه بالتكبير للإفتتاح والركوع والسجود يرفعهما قبالة وجهه أو دون ذلك بقليل.

(١٥) تهذيب ٦٥ ح ٢- الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن فضالة عن معاوية بن عمّار قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام حين افتح الصلوة يرفع يديه أسفل من وجهه قليلاً.

(١٦) كافي ٣٠٩ ح ٣- علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن زارة عن أحد هما عليهما السلام قال ترفع يديك في افتتاح الصلوة قبالة وجهك ولا ترفعهما كل ذلك.

(١٧) كافي ٣٠٩ ح ٣- عنه عن ابيه عن حماد عن حرير عن زارة عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فكبّرت فارفع يديك ولا تجاوز بكفيك اذنيك أى حيال خديك.

(١٨) تهذيب ٦٥ ح ٢- الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن أبي بصير قال أبو عبدالله عليه السلام اذا دخلت المسجد فاحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله فإذا افتحت الصلوة فكبّرت فلا تجاوز اذنيك ولا ترفع يديك بالدّعاء في المكتوبة تجاوز بهما رأسك.

(١٩) مستدرك ٤٧٦ ح ٤- زيد الترسى فى اصله عن ابي الحسن عليه السلام انه رأه يصلى (الى ان قال) ثم يكبّر ويرفعهما قبالة

وجهه كما هي ملتزق الأصابع فيسجد - الخبر.

(٢٠) ٧٨٥٤ المعتبر ١٦٩ - روى عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله مرّ برجل يصلي وقد رفع يديه فوق رأسه فقال مالي أرى قوماً يرفعون أيديهم فوق رؤوسهم كأنها آذان خيل شمس وسائل ٦٣١ ج ٦ العلامة في المنتهي عن علي عليه السلام (مثله) الذكرى ١٧٩ - روى ابن أبي عقيل فقال قد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله مرّ برجل (وذكر مثله).

(٢١) ٧٨٥٥ دعائم الإسلام ١٥٧ ج ١ - عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك فلا تجاوز بهما اذنيك وابسطهما بسطاً ثم كبر.

(٢٢) ٧٨٥٦ فقه الرضا عليه السلام ٤٠٤ - ثم افتح الصلوة وارفع يديك ولا تجاوزهما وجهك وابسطهما بسطاً ثم كبر.

(٢٣) ٧٨٥٧ مستدرك ٤٢٠ ج ٤ - زيد الترسى في اصله عن أبي الحسن الأول عليه السلام أنه رأه يصلي فكان اذا كبر في الصلوة أزرق أصابع يديه الإبهام والسبابة والوسطى والثانية يليها وفريج بينها وبين الخنصر ثم رفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يرسل يديه ويلزق بالفخذين ولا يفرج بين أصابع يديه فإذا رکع كبر ورفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الأصابع الى أن قال ويرفع يديه عند كل تكبيره - الخبر.

(٢٤) ٧٨٥٨ كافي ٣٢٠ ج ٣ - تهذيب ٢٩٧ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حرزيز عن زراوة قال قال أبو جعفر عليه السلام اذا أردت أن ترکع وتسجد فارفع يديك (وكبر - كا) ثم اركع واسجد.

(٢٥) ٧٨٥٩ تهذيب ٧٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى

عن معاوية بن عمّار قال رأيت أبي عبد الله عليه السلام يرفع يديه اذا رفع و اذا رفع رأسه من الركوع اذا سجد و اذا رفع رأسه من السجود اذا أراد ان يسجد الثانية.

(٢٦) تهذيب ٧٥ ح ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن عبد الله ابن المغيرة عن ابن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام قال في الرجل يرفع يده كلما اهوى للركوع والسباحة وكلما رفع رأسه من ركوع او سجود قال هي العبودية.

(٢٧) الذكرى ١٩٨ - روى الحسين بن سعيد في كتابه عن علي عليه السلام باسناده رفع اليدين في التكبير هو العبودية.

(٢٨) تهذيب ٧٦ ح ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس ابن موسى الوراق عن يونس عن عمرو بن شمر عن حرير عن زدراة قال قال أبو عبد الله عليه السلام رفعك يديك في الصلوة زينتها.

(٢٩) كافي ٢ ح ٨ - حدثني علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن عن أبي عبد الله عليه السلام وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله عليه السلام انه كتب بهذه الرسالة الى أصحابه وامرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاوهها والعمل بها فكانوا يضعونها في مساجد بيوتهم فاذا فرغوا من الصلوة نظروا فيها قال وحدثني الحسن بن محمد عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن القاسم بن الزبيع الصحاف عن اسماعيل بن مخلد السراج عن أبي عبد الله عليه السلام قال خرجت هذه الرسالة من أبي عبد الله عليه السلام الى أصحابه باسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فاستلوا ربيكم العافية (الى أن قال عليه السلام في ص ٧) وقال دعوا رفع ايديكم في الصلوة الا مرة واحدة حين تفتح الصلوة فان الناس قد شهر

وكم بذلك والله المستعان ولا حول ولا قوّة إلا بالله.

(٣٠) تهذيب ٢٨٧ ج ٢ - سعد عن أبي جعفر عن موسى بن القاسم البجلي وأبي قتادة عن علىّ بن جعفر مستدرك ٥١٢ ج ٦ - الطبرسي في مكارم الأخلاق عن عبد الله بن الحسن عن جده علىّ بن جعفر قرب الاستناد ٢٠٨ - باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى (بن جعفر) - قرب الاستناد - يب) عليه السلام قال قال على الإمام أن يرفع يديه في الصلوة (و - قرب الاستناد - ك) ليس على غيره أن يرفع يديه في الصلوة (١).

ونقدم في أحاديث باب (١١) استحباب رفع اليدين عند كل تكبيرة من صلوة الجنائز من أبواب الصلوة على الميت في كتاب الطهارة ما يمكن أن يستدل به على استحباب رفع اليدين عند تكبير الصلوة فتأمل وفي تفسير العسكري عليه السلام (٨٠) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فإذا رفع يديه وقال الله أكبر الخ وفي رواية معاوية (٣٠) من باب (١٠) عدد الركعات قوله عليه السلام وعليك برفع يديك في صلوتك وتقليلهما بكلتيهما وفي رواية أبي حمزة (٢٣) من باب (٤٣) فضل مسجد الكوفة من أبواب المساجد قوله ورفع عليه السلام مسبحته حتى بلغتا شحمتي أذنيه ثم أرسلهما بالتكبير وفي رواية حماد (٢) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفية قوله ثم رفع عليه السلام يديه حيال وجهه وقال الله أكبر وقوله عليه السلام ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وفي مرسلة فقيه (٦) قوله عليه السلام وارفع يديك بالتكبير إلى نحرك ولا تجاوز بكفيك أذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطاً وكبار.

وفي الرضوي (٧) قوله عليه السلام وإذا افتتحت الصلوة فكبّر

(١) في التكبير - قرب الاستناد - ك

وارفع يديك بحذاء اذنيك ولا تجاوزها بابها ميك حذاء اذنيك وفي رواية زيد (١١) قوله ثم رفع عليه السلام يديه بالتكبير قبلة وجهه وفي مرسلة فقيه (٩) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله ما معنى رفع يديك في التكبير الأولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد الأحد الخ وفي رواية ابن شاذان (١٠) قوله فان قال فلِمَ يرفع اليدان في التكبير قيل لأن رفع اليدين ضرب من الابتهاج الخ وفي رواية الحلبى (٢٠) من باب (١) وجوب التكبير من أبوابه قوله عليه السلام اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك ثم ابسطهما بسطاً.

ويأتي في رواية المصباح (١) من باب (١٣) استحباب صلوة ركعتين قبل صلوة الليل من أبواب التوافل قوله ويرفع يديه بالتكبير.

أبواب القراءة

(١) باب أَنَّهُ تَجْبِي قُرْآنَ الْفَاتِحَةِ مَعَ سُورَةِ ثَالِثَةٍ فِي الثَّالِثَةِ وَفِي الْأَوْلَتَيْنِ مِنْ خَيْرِهَا وَأَنَّهُ لَا يَأْسَ بِأَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى الْفَاتِحَةِ فِي الْفَرِيضَةِ عِنْدَ الْحَرْجِ وَفِي النَّافِلَةِ مَطْلَقاً

(١) تهذيب ٦١٤ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٧ ج ٣ - ٦٧٨٦٥ على (بن محمد - يب) عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء تهذيب ٦١٤ ج ٢ - استبصار ٣١٠ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم (عن أبي جعفر عليه السلام - صا - يب الثاني) قال سئلته عن الذي لا يقرء بفاتحة (١) الكتاب في صلوته قال لا صلوة له إلا أن (٢) يبدء بها في جهر أو أخفاف (كا - صا - ٣١٠ - يب خ - قلت أيهما أحب إليك اذا كان خائفًا أو مستعجلًا يقرء بسوره (٣) أو فاتحة (٤) الكتاب قال

(١) فاتحة - كا - يب خل (٢) الآيات - صا - ٣١٠ - الآيات يقرء بها - يب الثاني - صا ٣٤١

(٣) سورة - صا (٤) بفاتحة - يب

فاتحة(١) الكتاب).

(٢) مستدرك ١٥٨ ج ٤ - عوالى الثالى قال النبي صلّى الله عليه وآلـه لا صلوة الا بفاتحة الكتاب.

(٣) مستدرك ١٥٨ ج ٤ - الشیخ ابوالفتوح الرزازی فی تفسیره عن ابی هریوة قال امرنی رسول الله صلّى الله عليه وآلـه أن آنادی لا صلوة الا بفاتحة الكتاب.

(٤) وفيه ١٥٨ ج ٤ - عن عبیدة بن صامت قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه لا صلوة لمن لم يقرء بأم الكتاب فصاعداً.

(٥) دعائیم الاسلام ١٦٠ ج ١ - وروینا عنہم صلوات الله علیہم انہم قالوا یبتدء بعد بسم الله الرحمن الرحيم فی كل رکعة بفاتحة الكتاب.

(٦) المجازات النبوية ١١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام كل صلوة لا يقرء فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع (٢).

(٧) فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ ج ١ - ثم تقرء فاتحة الكتاب وسورة فی الرکعتین الأولیین.

(٨) دعائیم الاسلام ١٦٠ ج ١ - وروینا عنہم علیہم السلام انہم قالوا یقرء فی الرکعتین الأولیین فی (٣) كل صلوة بعد فاتحة الكتاب بسورة

(٩) البخاري ٥٣ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال اقل ما يجب فی الصلوة من القرآن الحمد وسورة ثلاث آيات وقال علّة اسقاط بسم الله الرحمن الرحيم من سورة برائة انّ البسمة امان والبرائة كانت الى المشركيين فاسقط منها الامان.

(١٠) مستدرک ١٥٨ ج ٤ - الشیخ ابوالفتوح الرزازی فی تفسیره عن ابی هریوة انّ رجلاً دخل المسجد و صلّى فلما فرغ أتى رسول الله

(١) بفاتحة - یب (٢) فهي خداع ای تقصان وصفت بال مصدر للمبالغة - مجمع (٣) من - ک

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ صَلَّيْتَ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ أَذْهَبْ فَصَلَّى فَانْتَ مَا صَلَّيْتَ فَذَهَبْ وَصَلَّى وَرَجَعَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ ثَانِيًا أَذْهَبْ فَصَلَّى فَمَا صَلَّيْتَ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةً فَقَالَ الرَّجُلُ مَا أَعْرِفُ غَيْرَ هَذَا فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ حَسَنًا فَعَلِمْنِي فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ كَبَرْ أَوْلَأَ ثُمَّ أَقْرَءَ الْفَاتِحةَ ثُمَّ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ.

(١١) كافٍ ٣١٤ ج ٣ - أبو داود عن تهذيب ٧٠ ج ٢ - استبصار ٧٨٧٥

٣١٤ ج ١ - الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحسن الصيقيل قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أيجزى عنى أن أقرأ (١) في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها إذا كنت مستعجلًا أو اعجلني شيء فقال لا بأس.

(١٢) قرب الاستناد ٢١١ ج ٢ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون مستعجلًا هل يجزيه أن يقراء في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قال لا بأس.

(١٣) مستدرك ١٥٩ ج ٤ - الشیخ ابوالفتوح الرمازی فی تفسیره

قال دخل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَقْرَأْ إِلَّا فَاتِحةَ الْكِتَابِ.

(١٤) تهذيب ٧٠ ج ٢ - استبصار ٣١٥ ج ١ - محمد بن يعقوب

عن كافي ٣١٤ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس (بن عبد الرحمن - يب) عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال يجوز للمريض أن يقراء في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها و يجوز لل صحيح في قضاء صلوة التطوع بالليل والنهار.

(١٥) تهذيب ٧١ ج ٢ - استبصار ٣١٥ ج ١ - سعد بن عبد الله عن

احمد بن محمد عن (محمد - ص) ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (١) بن علي الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا بأس بأن يقرء الرجل في الفريضة بفاتحة الكتاب في الركعتين الأولىتين اذا ما أُعجلت به حاجة او تخفّف (٢) شيئاً.

٧٨٨٠ (١٦) تهذيب ٧١ ح ٢ - الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان فاتحة الكتاب وحدها تجزى في الفريضة.

٧٨٨١ (١٧) تهذيب ٧١ ح ٢ - استبصار ٣١٤ ح ١ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول ان فاتحة الكتاب تجوز وحدها في الفريضة وقدم في رواية عبدالرحمن (٥) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة قوله لا يصلى على الدابة الفريضة الا مريض يستقبل به القبلة وتجزى في فاتحة الكتاب وفي رواية محمد بن اسماعيل (١٢) قوله نصلى المكتوبة على الأرض فنقرء ام الكتاب وحدها ام نصلى على الراحلة فنقرء فاتحة الكتاب والسورة فقال عليه السلام اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها واذا قرأت الحمد وسورة احب الى ولا ارى بالذى فعلت بأساً وفي رواية محمدين قيس (٦٦) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام اذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر من السور ثم ركعت فأتممت رکوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب الخ. وفي غير واحد من أحاديث باب (٢) بذل الصلوة من أبواب كيفيتها وباب (٦) فرائض الصلوة ما يدل على ذلك وفي رواية أبي حازم (٣) من

(٢) يحدث - صا

(١) عبدالله - يتبخ

باب (٧) أَنْ افْتَاحَ الْصَّلْوَةَ الْوَضُوءَ قَوْلَهُ مَا افْتَاحَهَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ التَّكْبِيرُ قَالَ مَا بِرْهَانُهَا قَالَ الْقِرَاءَةُ وَفِي رِوَايَةِ الْفَضْلِ (١١) مِنْ بَابِ (٨) عَلَلَ افْعَالَ الْصَّلْوَةِ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْرُ النَّاسِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْصَّلْوَةِ لَثَلَاثَ يَكُونُ الْقُرْآنُ مَهْجُورًا مُضِيًّا إِلَيْهِ فَلِيَلْحَظُ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ شَادَانَ (٢٦) قَوْلَهُ فَلِمَ جَعَلَ الدُّعَاءَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَلِمَ جَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ الْقُنُوتَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ شَادَانَ (٢٨) مَا يَقْرُبُ ذَلِكَ وَفِي كَثِيرٍ مِنْ أَحَادِيثِ بَابِ (١) وَجُوبِ الْقِيَامِ مِنْ أَبْوَابِهِ مَا يَدْلِلُ عَلَى لِزُومِ الْقِرَاءَةِ فِي الْصَّلْوَةِ وَفِي رِوَايَةِ الْجَعْفَرِيَّاتِ (٢) مِنْ بَابِ (٤) حَدَّ الْمَرْضُ الَّذِي يَصْلِي صَاحِبَهُ قَاعِدًا قَوْلَهُ مَتَى يَصْلِي الْمَرْضُ قَاعِدًا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا لَمْ يُسْتَطِعْ أَنْ يَقْرَءَ فَاتِحةَ الْكِتَابِ وَ ثَلَاثَ آيَاتٍ قَائِمًا وَفِي رِوَايَةِ الْحَلَبِيِّ (٢٠) مِنْ بَابِ (١) وَجُوبِ التَّكْبِيرِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا افْتَحَتِ الْصَّلْوَةِ فَارْفَعْ كَفِيلَكَ (إِلَى أَنْ قَالَ) ثُمَّ أَقْرَءَ فَاتِحةَ الْكِتَابِ وَفِي رِوَايَةِ الْحَمِيرِيِّ (٢١) ثُمَّ (أَيْ بَعْدَ التَّكْبِيرِ وَالْدُّعَاءِ) تَقْرَءُ الْحَمْدَ.

وَيَأْتِي فِي أَحَادِيثِ بَابِ (٣) أَنَّ الْبَسْمَلَةَ آيَةٌ مِنَ الْحَمْدِ وَمِنْ كُلِّ سُورَةٍ مَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ وَفِي سَائِرِ أَحَادِيثِ أَبْوَابِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَةِ مَا يَنْسَبُ إِلَيْهِ الْبَابِ فَرَاجِعٌ وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ حَمِيدٍ (٥) مِنْ بَابِ (٢) كِيفِيَّةِ الرَّكْوَعِ وَآدَابِهِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلَهُ رَأَيْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا قَامَ إِلَى الْصَّلْوَةِ كَبَرَ ثُمَّ قَرَأَ وَفِي رِوَايَةِ الْمَفِيدِ (٤) مِنْ بَابِ (١٧) أَنَّهُ يُسْتَحْبِطَ لِمَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ أَنْ يَعْقِبَ وَلَا يَتَكَلَّمَ حَتَّى يَصْلِي رَكْعَتِينِ مِنْ أَبْوَابِ التَّعْقِيبِ قَوْلَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ الْبَسْلَامَ بِالنَّاسِ صَلْوَةَ الْمَغْرِبِ فَقَرَأَ فِي الْأُولَى مِنْهَا الْحَمْدَ وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَقَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

وَفِي رِوَايَةِ زَرَارَةِ (١) مِنْ بَابِ (١) وَجُوبِ اِعْدَادِ الْصَّلْوَةِ عَلَى مِنْ

صلى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله عليه السلام القراءة سنة والشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة وفي كثير من أحاديث باب (٣) حكم من نسي تكبيرة الإفتتاح وأحاديث باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً وباب (٦) حكم من يقرء سورة فسها فاتتبه وهو في آخرها وباب (٧) حكم من شك في السورة ما يدل على ذلك وفي الرضوى (٥) من باب (١١) حكم من نسي سجدةتين من صلوته قوله عليه السلام قم إلى الثانية فأعد القراءة.

وفي رواية زرارة (١٤) من باب (١٩) حكم من شك في الركعتين الأولىتين قوله عليه السلام ليس فيهن (أي سبع ركعات التي زادها النبي صلى الله عليه وآله في الصلوة) القراءة وفي روايته الأخرى (١٥) قوله فرض الله عزوجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وفي رواية علي بن جعفر (٦) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظن قوله عليه السلام إن كان قد فرغ من القراءة فليس عليه قراءة وفي أحاديث باب (٢٣) ما يقرء من سور في الصلوة يوم الجمعة من أبوابها ما يدل على بعض المقصود وفي رواية ابن مسلم (٣) من هذا الباب قوله القراءة في الصلوة فيها شيء موقت قالا لا إلا في الجمعة تقرئ فيها الجمعة والمنافقين وفي رواية ابن حازم (٤) نحوه.

وفي أحاديث باب (٢٤) حكم الجهر بالقراءة يوم الجمعة وباب (٤٢) عدم جواز القراءة خلف من يقتدي به من أبواب الجمعة وباب (٤٤) أنه يستحب للمامور أن يسبح ويدعو خلف الإمام وباب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به وباب (٤٧) حكم من صلى خلف المخالف وفرغ من القراءة وباب (٤٨) جواز الاقتداء في اثناء الصلوة وباب (٢) استحباب الجمعة في صلوة الخوف من أبوابها ما يدل على بعض المقصود وما تدل من الاخبار على لزوم القراءة في الصلوة أكثر مما أوردنا.

(٢) باب عدم جواز التأمين بعد قراءة الفاتحة وما يستحب أن يقال
بعد قراتها وبعد قراة سائر السور

(١) تهذيب ٧٤ ح ٢ - استبصار ٣١٨ ح ١ - الحسين بن سعيد

عن محمد بن سنان عن ابن مسakan عن محمد الحلبى قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام أقول اذا فرغت من فاتحة الكتاب أمين قال لا. المعتبر ١٧٧ - احمد ابن أبي نصر البزنطى فى جامعه عن عبدالكريم عن محمد الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأله أقول (وذكر مثله).

(٢) تهذيب ٧٥ ح ٢ - استبصار ٣١٩ ح ١ - عنه عن حماد بن

عيسى عن معاوية بن وهب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أقول أمين اذا قال الإمام «**غَيْرِ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضالّينَ**» قال هم اليهود والنصارى ولم يجب في هذا.

(٣) مستدرك ١٧٥ ح ٤ - أبو القاسم على بن احمد الكوفي في

كتاب الاستغاثة في بدعة الثلاثة في سياق مطاعن الثاني اجمع اهل النقل عن الأئمة من أهل البيت عليهم السلام انهم بأجمعهم قالوا من قال أمين فقد أفسد صلوته وعليه الإعادة لأنها عندهم كلمة سريانية معناها بالعربية افعل كسبيل من يدعوا بداعه فيقول في آخره اللهم افعل ثم استرن انصاره بروايات متخرّصة (١) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول ذلك بأعلى صوته وانكر اهل البيت هذه الرواية.

(٤) دعائم الإسلام ١٦٠ ح ١ - وروينا عنهم صلوات الله عليهم

انهم قالوا يبتدء بعد بسم الله الرحمن الرحيم في كل ركعة بفاتحة الكتاب (إلى أن قال) وكرهوا (٢) صلوات الله عليهم ان يقال بعد فراغ فاتحة الكتاب أمين كما تقول العامة وقال جعفر بن محمد عليهما السلام انما

كانت النصارى تقولها.

(٥) العجفريات ٣٤- باسناده عن علي عليه السلام قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله لا تزال أمتي على شريعة من دينها حسنة جميلة مالم يتخطوا قبلة بأقدامهم وما لم ينصرفوا قياماً كفعل اهل الكتاب ومالم تكن لهم ضجة بآمين دعائم الاسلام ١٦٠ ج ١- عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لا تزال (من - خ) أمتي بخير وعلى شريعة (وذكر مثله).

(٦) مستدرك ١٧٦ ج ٤- الحسين بن حمدان الحضيني في

الهداية عن عيسى بن مهدى الجوهرى وجماعة كثيرة منهم الرقان مولى الرضا عليه السلام عن ابى محمد العسكرى في حديث طويل انه عذ الخصال التي خص الله تعالى بها الأئمة عليهم السلام وشيعتهم ثم ذكر ان العامة خالفتهم فيها (الى ان قال) والاخفات في السورتين خلافاً على الجهر وآمين بعد ولا الضالين عوضاً عن القنوت - الخبر

(٧) تهذيب ٧٥ ج ٢- استبصار ١٨ ج ١- الحسين بن سعيد عن

ابن ابى عمر عن جميل قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الناس في الصلوة جماعة حين تقراء فاتحة الكتاب آمين قال ما احسنها واخفض الصوت بها - حملها الشيخ ره على فرض صحتها على التقية.

(٨) استبصار ٣١٨ ج ١- اخبرنى الشيخ ره عن ابى القاسم

جعفر بن محمد عن تهذيب ٧٤ ج ٢- محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٣ ج ٣- على (بن ابراهيم - يب - صا) عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن جميل (بن دراج - صا) عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا كنت خلف امام فقراء الحمد وفرغ من قرائتها فقل أنت الحمد لله رب العالمين ولا تقل آمين.

(٩) مستدرك ١٧٥ ج ٤- احمد بن محمد السنياري في كتاب

التَّنْزِيلُ وَالتَّحْرِيفُ رُوِيَّ عَنْ بَعْضِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ قِرْءَةِ الْجَهْرِ (١) فِي صَلْوَتِهِ عَلَيْهِ أَنْ يَقْفَى بَعْدَ فَرَاغِهِ وَعَلَى مَنْ خَلْفِهِ أَنْ يَقُولُوا الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١٠) مجمع البيان ج ١ - (سورة الفاتحة) روى جميل عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا كنت خلف امام ففرغ من قراءة الفاتحة فقل أنت من خلفه الحمد لله رب العالمين.

(١١) وفيه ج ١ - روى فضيل بن يسار عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قرأت الفاتحة ففرغت من قرايتها فانت في الصلاة فقل الحمد لله رب العالمين.

(١٢) مجمع البيان ج ١٠ - وروى الفضيل بن يسار قال أمرني أبو جعفر أن أقرأ قل هو الله أحد وأقول اذا فرغت منها كذلك الله ربّي ثلاثاً.

(١٣) البخاري ج ٨٥ - التوحيد والعيون عن علي بن احمد الدقاق عن محمد بن جعفر الأسدى عن محمد بن اسماعيل البرمكى عن الحسين بن الحسن عن بكر بن زياد عن عبد العزيز بن المهدى قال سألت الرضا عليه السلام عن التوحيد فقال كل من قرأ قل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وآمن بها فقد عرف التوحيد قلت كيف نقرؤها قال كما يقراء الناس وزاد فيه كذلك الله ربّي كذلك الله ربّي

(١٤) مجمع البيان ج ٥٥٣ - وروى داود بن الحسين عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قرأت قل يا أئيَهَا الْكَافِرُونَ فقل يا أيها الكافرون اذا قلت لا أَعْبُدُ مَا تَبْعَدُونَ فقل اعبد الله وحده اذا قلت لَكُمْ دِينُكُمْ وَلَى دِينِي فقل ربّي الله وديني الاسلام.

ونقدم في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام فقال صلّى الله عليه وآله (بعد قراءة التوحيد) كذلك الله كذلك ربنا وفي رواية اسحاق (٨) قوله صلّى الله عليه وآله (بعد قراءة التوحيد في صلوته ليلة المعراج) كذلك الله ربى كذلك الله ربى وفي رواية زرارة (٦٩) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلة قوله عليه السلام ولا تقولن اذا فرغت من قرائتك آمين فان شئت قلت الحمد لله رب العالمين.

ويأتي في رواية عبدالرحمن (٢٧) من باب (١٤) السور التي يستحب ان تقرء في النوافل قوله عليه السلام فاذا فرغ من قل هو الله احد قال كذلك الله أو كذلك الله ربى وفي رواية ابي هريرة (٣) من باب (٥٤) وجوب متابعة المأمور للإمام من أبواب الجماعة قال واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين وفي أحاديث باب (٢٠) الادعية حين الشروع في قراءة القرآن من أبواب قراءة القرآن ما يدل على ذلك فراجع وفي احاديث باب (١٤) حكم من تكلم في الصلة من أبواب القواطع ما يدل على عدم جواز التأمين في الصلة بناء على أن يكون كلاماً.

(٣) باب ان البسملة آية من الحمد ومن كل سورة عدا البراءة

فيجب قرواتها في الصلة ومن تركها يعيد

قال الله تبارك وتعالى في سورة الحجر (١٥) ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم (٨٧).

الأسرى (١٧) و إذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارِهم نفوراً (٤٦).

(١) تهذيب ٢٨٩ ح ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس

عن محمد ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم قال سئلت أبا

عبد الله عليه السلام عن السبع المثاني والقرآن العظيم هي الفاتحة قال
نعم قلت بسم الله الرحمن الرحيم من السبع قال نعم هي افضلهن مستدرك
اج ٤-أحمد بن محمد ابو عبد الله الستياري في كتاب التنزيل والتحريف
عن علي بن الحكم عن محمد بن فضيل عن سعد بن عمر الجلاب قال
سئلته أبا عبد الله عليه السلام (وذكر نحوه).

(٢) ٧٨٩٧ مستدرك اج ٤- وفيه عن صفوان عن علاء عن محمد
ابن مسلم قال سئلته أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ولقد
آتيناكَ سبعاً مِنَ المَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ» قال هي فاتحة الكتاب من
كنوز الجنة وفيها بسم الله الرحمن الرحيم الخبر.

(٣) ٧٨٩٨ تفسير العياشي اج ١٢٢- عن محمد بن مسلم قال سألت أبا
عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ولقد آتيناكَ سبعاً مِنَ المَثَانِي
وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ» فقال فاتحة الكتاب.

(٤) ٧٨٩٩ مستدرك اج ١٥٧- احمد بن محمد الستياري في كتاب
التنزيل والتحريف عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله «ولقد آتيناكَ
سبعاً مِنَ المَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ» بسم الله الرحمن الرحيم هو اسم الله
الأكبر والسبع المثاني أم الكتاب يشتمل بها في كل صلوة.

(٥) ٧٩٠٠ تفسير العياashi اج ١٩- يونس بن عبد الرحمن عن رفعه
قال سئلته أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى «ولقد آتيناكَ سبعاً مِنَ
المَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ» قال هي سورة الحمد وهي سبع آيات منها بسم
الله الرحمن الرحيم وإنما سميته المثاني لأنها تتضمن في الركعتين.

(٦) ٧٩٠١ عيون الأخبار ٣٠١- (بالاسناد الآتي في الباب) عن
الحسين بن علي عليهما السلام قال وقيل لأمير المؤمنين عليه السلام يا
أمير المؤمنين اخبرنا عن بسم الله الرحمن الرحيم أهي من فاتحة الكتاب

فقال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقرئها ويعدّها آية منها ويقول فاتحة الكتاب هي السبع المثانى أهالى الصدقى ١٤٧ - بالاسناد الآتى فى ذلك الباب مثله الا ان فيه محمد بن على الإسترابادى بدل محمد بن القاسم تفسير العسكري عليه السلام ٥٩ - قيل يا أمير المؤمنين اخبرنا (وذكر مثله).

(٧) ٧٩٠٢ تفسير العياشى ج ٢١ - عن أبي بكر الحضرى قال قال أبو عبد الله عليه السلام اذا كانت لك حاجة فاقرء المثانى وسورة أخرى وصل ركعتين وادع الله قلت أصلحك الله وما المثانى قال فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين.

(٨) ٧٩٠٣ أهالى الصدقى ١٤٨ - العيون ١٣٠ - حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى قال حدثنا محمد بن القاسم (المفسّر المعروف بأبي الحسن الجرجانى - العيون) قال حدثنى يوسف بن محمد بن زياد وعلى بن محمد بن سيّار عن ابويهما عن الحسن بن على عن أبيه على بن محمد عن أبيه محمد بن على عن أبيه الرضا على بن موسى عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن على عن أبيه على بن الحسين عن أبيه حسين بن على عن أخيه الحسن بن على عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام ان بسم الله الرحمن الرحيم آية من فاتحة الكتاب وهى سبع آيات تمامها ببسم الله (١) الرحمن الرحيم الخبر وسائل ٦ - وأورده العسكري عليه السلام في تفسيره (مثله).

(٩) ٧٩٠٤ تفسير العياشى ج ٢٢ - محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ولقد آتيناك سبعاً من المثانى

وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ» فقال فاتحة الكتاب يشتبه فيها القول قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن الله تعالى من على بفاتحة الكتاب من كنز الجنة فيها بسم الله الرحمن الرحيم الآية التي يقول الله تعالى فيها «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ تُفُورُهُ» الخبر.

(١٠) تهذيب ٦٩ ج ٢- استبصار ٣١١ ج ١- محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٢ ج ٣- على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام اذا قمت للصلوة اقرء بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة القرآن (١) قال نعم قلت فادا قرأت فاتحة القرآن (١) اقرء بسم الله الرحمن الرحيم مع السورة قال نعم.

(١١) تهذيب ٦٩ ج ٢- استبصار ٣١١ ج ١- محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٣ ج ٣- محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن على بن مهزيار عن يحيى بن (أبي - كا - ص) عمران الهمданى قال كتبت الى أبي جعفر عليه السلام جعلت فداك ما تقول في رجل ابتدأ ببسم الله الرحمن الرحيم في صلوته وحده في ام الكتاب فلما صار الى غير ام الكتاب من السورة تركها فقال العباسى (٢) ليس بذلك بأس فكتب عليه السلام بخطه يعيدها مرتين على رغم أنفه يعني العباسى (٢).

(١٢) كافي ٣١٣ ج ٣- محمد بن يحيى عن على بن الحسن بن على عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن مصعب عن فرات بن احنف عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اول كتاب نزل من السماء بسم الله الرحمن الرحيم فادا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فلا تبالي ان لا تستعيد واذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم سترتك فيما بين السماء والأرض.

(١٣) تفسير العياشي ١٩ ج ١- عن صفوان الجمال قال قال أبو

عبدالله عليه السلام ماؤنزل الله من السماء كتاباً الا وفاتها بسم الله الرحمن الرحيم وإنما كان يعرف إنقضاء السورة بنزول بسم الله الرحمن الرحيم ابتداء للاخرى مستدرك ١٦٦ ج ٤ - أحمد بن محمد أبو عبدالله السستيارى فى كتاب التنزيل والتحريف عن محمد بن خلف عن علي بن الحكم عن صفوان الجمال (مثله إلا أنه اسقط قوله (من السماء) وقال في آخره (وابتداء اخرى))

٧٩٠٩ (١٤) المحسن .٤- البرقى عن بعض أصحابنا عن الحسن بن علي بن يوسف عن هارون الخطاب التميمي عن صفوان الجمال عن أبي عبدالله عليه السلام قال ما نزل كتاب من السماء إلا وأوله بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩١٠ (١٥) مستدرك ١٦٦ ج ٤- احمد بن محمد أبو عبدالله السستيارى فى كتاب التنزيل والتحريف عن عبد الله ابن ابي عبدالله فى استاد له عن أبي عبدالله عليه السلام قال ماؤنزل كتاب من السماء الا وفاتها بسم الله الرحمن الرحيم الا والرحمن ممدودة.

٧٩١١ (١٦) كافى ٢٦٦ ج ٨- احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن علي عن عبد الرحمن ابن أبي نجران عن هارون عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال لي كتموا بسم الله الرحمن الرحيم فنعم والله الأسماء كتموها (١) كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل الى منزله واجتمعت عليه قريش يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويرفع بها صوته فتولى قريش فراراً فأنزل الله عزوجل في ذلك «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُوراً».

٧٩١٢ (١٧) تفسير العياشى ١٩ ج ١ - عن أبي حمزة عن أبي جعفر

(١) كتموها أى انكروا كونها من القرآن

عليه السلام قال سرقوا أكرم آية في كتاب الله بسم الله الرحمن الرحيم مستدرك ١٦٧ ج ٤ - احمد بن محمد أبو عبدالله السجvari في كتاب التنزيل والتحريف عن محمد بن الفضل الأزدي (عن أبي حمزة القمي - خ) عن أبي جعفر عليه السلام (مثله).

(١٨) تفسير العياشي ٢١ ج ١ - عن خالد بن المختار قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول ما لهم قاتلهم الله عمدوا إلى أعظم آية في كتاب الله فزعموا أنها بدعة إذا أظهروها وهي بسم الله الرحمن الرحيم.

(١٩) وفيه ٢١ ج ١ - عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال بلغه أنّ انساً ينزلون بسم الله الرحمن الرحيم فقال هي آية من كتاب الله انساهم ايها الشيطان مستدرك ١٦٧ ج ٤ - احمد ابن محمد أبو عبدالله السجvari في كتاب التنزيل والتحريف عن محمد بن علي بن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال بلغه وساق كما مرّ (هكذا في المستدرك).

(٢٠) تفسير العياشي ٢٠ ج ١ - قال الحسن بن خرزاد قال روى عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا ام الرجل القوم جاء شيطان الى الشيطان الذي هو قريب (٢) الإمام فيقول هل ذكر الله يعني هل قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان قال نعم هرب منه وإن قال لا ركب عنق الإمام و دلى (٣) رجلية في صدره فلم يزل الشيطان امام القوم حتى يفرغوا من صلوتهم مستدرك ١٦٧ ج ٤ - احمد بن محمد أبو عبدالله السجvari في كتاب التنزيل والتحريف عن سهل بن زياد عن أخوه عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا ام الرجل قوماً (وذكر مثله).

(٢١) تفسير العياشي ٢١ ج ١ - عن سليمان الجعفري قال سمعت أبا

(١) عن عيسى - خ ك (٢) قرین - خ (٣) دلى: اي ارسل رجلية

الحسن عليه السلام يقول اذا اتي احدهم أهله فليكن قبل ذلك ملاطفة فانه أبى لقلبها واسل لسخيمتها^(١) فاذا افضى الى حاجته قال بسم الله ثلاثاً فان قدر ان يقراء اي آية حضرته من القرآن فعل والا فقد كفته التسمية فقال له رجل في المجلس فان قراء بسم الله الرحمن الرحيم أو يجزيه^(٢) فقال وأي آية اعظم في كتاب الله فقال بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩١٧) دعائم الاسلام ج ١ - عن جعفر بن محمد عن أبيه

عليهم السلام عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣) كيف تقراء اذا قمت في الصلوة قال قلت الحمد لله رب العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين (الرحمن الرحيم - ك).

٧٩١٨) تهذيب ٦٩ ج ٢ - استبصار ٣١٣ ج ١ - سعد بن عبد الله عن

احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أبيويه عن أبيان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يفتح القراءة في الصلوة ايقرا بسم الله الرحمن الرحيم قال نعم اذا افتح الصلوة فليقلها في اول ما يفتح ثم يكفيه ما^(٤) بعد ذلك.

٧٩١٩) تهذيب ٢٨٨ ج ٢ - استبصار ٣١١ ج ١ - محمد بن علي بن

محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن مسمع البصري قال صلّيت مع ابي عبدالله عليه السلام فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ثم قراءة السورة التي بعد الحمد ولم يقراء بسم الله الرحمن الرحيم ثم قراءة الثانية فقراءة الحمد ولم يقراء بسم الله الرحمن الرحيم ثم قراءة سورة اخرى.

(١) السخيمة: الحقد - سل السخيمة: انتزعها

(٢) في المصدر - او جربه - ولكن الصحيح - او يجزيه كما في نسخة البرهان

(٣) عن جابر بن عبد الله الانصارى ره ان رسول الله قال لي - الدعائم (٤) معا - صا

(٢٥) تهذيب ٦٨ ج ٢- سعد بن عبد الله عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَالْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ عن حَمَادَ بْنَ عَيْسَى تهذيب ٢٨٨ ج ٢- استبصار ٣١٢ ج ١- محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن حماد عن حريز (بن عبد الله - يب ٦٨) عن محمد بن مسلم قال سئلت أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون اماماً يستفتح بالحمد ولا يقول (١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ لَا يَضُرُّهُ وَلَا يَأْسُ بِذَلِكَ (٢) قال الشيخ ره فالوجه ان نحمله على حال التقية دون حال الاختيار.

وتقديم في تفسير العسكري عليه السلام (٨٠) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فاذا قال (أى بعد تكبير الصلوة) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَرَءَ فاتحة الكتاب الخ وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصلوة من ابواب كيفيةتها قوله عليه السلام أو حى الله اليه فسم باسمى فمن اجل ذلك جعل بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ (٨) قوله تعالى يا محمد اقر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وفي مرسلة فقيه (١٨) من باب (١) وجوب التكبير من أبوابه قوله عليه السلام كان صلي الله عليه وآله اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وفي رواية الحميري (٢١) قوله (بعد الدخول في الصلوة تقول) اعوذ بالله من السمع العليم من الشيطان الرجيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثم تقرء الحمد وفي رواية محمد بن علي (٩) من باب (١) وجوب القراءة من ابوابها قوله علة اسقاط بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من سورة برائة ان البسملة أمان والبرائة كانت الى المشركين فأسقط منها الأمان.

ويأتي في رواية ابن سدير (١) و(٢) من باب (٧) استحباب الاستعاذه في أول الصلوة قوله صلیت خلف ابی عبد الله عليه السلام المغرب فتعوذ (الى أن قال) ثم جهر عليه السلام ببسم الله الرحمن الرحيم وفي أحاديث باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة ما يدل على لزوم قراءة البسملة في الصلوة الا ان في رواية الحلبي (٢٣) من هذا الباب قوله أفيقرنها مع السورة الأخرى قال عليه السلام لا (قال الشيخ ره فمحمول على من كان في الصلوة التافلة وقد قرء من السورة الأخرى بعضها ويريد أن يقرء باقيها فحينئذ لا يقرء ببسم الله الرحمن الرحيم).

(٤) باب أنه يجب على الرجل خاصة أن يجهر بالقراءة في الصبح وفي الأولتين من المغرب والعشاء وان يخفت في الظهرين وفي غير الأولتين من العشرين وأنه لا يأس ان يجهر او يخفت في سائر اذكار الصلوة

-١- (١) فقيه ٢٢٧ ج ١ - تهذيب ١٦٢ ج ٢ - استبصار ٣١٣ ج ١ - ٧٩٢١ روی (عن - فقيه خ) حریز عن زراة عن ابی جعفر عليه السلام في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه او اخفي فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال أی ذلك فعل متعمداً فقد نقض صلوته وعليه الإعادة وان فعل ذلك ناسياً أو ساهياً أو لا يدرى فلا شرء عليه وقد تمت صلوته (فقيه - وقال قلت له رجل نسى القراءة في الأولتين فذكرها في الأخيرتين فقال يقضي القراءة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الأولتين ولا شرء عليه).

-٢- (٢) تهذيب ١٤٧ ج ٢ - سعد عن احمد بن محمد عن علی بن حديد و عبد الرحمن ابن ابی نجران عن حماد بن عيسى عن حریز عن زراة عن ابی جعفر عليه السلام قال قلت له رجل جهر بالقراءة فيما لا ينبغي (١) الجهر فيه او اخفي فيما لا ينبغي الاخفاء (٢) فيه وترك القراءة

(١) وقد اسقط في المطبوع قوله لا ينبغي الجهر فيه الى قوله أو قرء فيما (٢) الاخفاء - خل

فيما ينبغي القراءة فيه أو قراءة فيما لا ينبغي القراءة فيه فقال أى ذلك فعل ناسياً أو ساهياً فلا شيء عليه.

(٢) العيون ١٨٢ ج ٢- (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها عن رجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل) وكان الرضا عليه السلام يجهز بالقراءة في المغرب والعشاء وصلوة الليل والشفع والوتر والغداة ويخفى القراءة في الظهر والعصر.

(٤) أمالى الصدقى ١٦٣- الخصال ٢٥٥- (بالاسناد المتقدم في باب (٢) فضل الأذان من أبوابه عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث أسئللة اليهودي قوله صلى الله عليه وآله والاجهار في ثلاث صلوات (إلى أن قال) وأما الاجهار فإنه يتبعه لهب النار منه بقدر ما يبلغ صوته ويجوز على الصراط ويعطى السرور حتى يدخل الجنة.

(٥) مستدرك ٣٩٧ ج ٤- الشیخ محمد بن المشهدی والشهید الأول في مزارهما عن عبد الله بن يحيى الكاھلی أنه قال صلى بنا أبو عبد الله عليه السلام في مسجد بنى كاھل الفجر وجهر في السورتين وقت قبل الرکوع وسلم واحدة.

(٦) مستدرك ١٩٠ ج ٤- عوالى الثالى عن الشهید قال قال النبي صلى الله عليه وآله صلواة النھار عجماء (١).

(٧) تهذیب ٢٩٧ ج ٢- محمد بن أحمدين يحيى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا صلى يقرء في الأولتين من صلوته الظهر سراً ويسبح في الأخيرتين من صلوته الظهر على نحو من صلوته

(١) صلواة النھار عجماء لإخفاء القراءة فيها ومعناه أنه لا يسمع فيها قراءة

العشاء وكان يقرء في الأولتين من صلوة العصر سرّاً ويستحب في الأخيرتين على نحو من صلوته (١) العشاء وكان يقول أول صلوة احدهم الركوع.

(٨) تهذيب ١٦٢ ج ٢ - استبصار ٣١٣ ج ١ - أئمّة بن محمد عن موسى بن القاسم عن عليّ بن جعفر قرب الاستاد ٢٠٥ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى (بن جعفر - قرب الاستاد) عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلّى من الفريضة ما يجهر فيه بالقراءة هل (يجوز - صالح) عليه ان (لا - يب - ص) يجهر قال إن شاء جهر وان شاء لم يفعل (٢).

(٩) تهذيب ١٠٢ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد ابن عيسى العبيدي عن الحسن بن عليّ عن الحسين عن أخيه عليّ بن يقطين قال سألت أبا الحسن الماضي عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يجهر بالشهاد والقول في الركوع والسجود والقنوت قال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر قرب الاستاد ١٩٨ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركي عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل له ان يجهر (وذكر مثله).

(١٠) آخر التراويف ٤٨٠ - (نقلًا من كتاب حريز بن عبد الله) قال زدراة قال أبو جعفر عليه السلام القنوت كلّه جهار.

(١١) قرب الاستاد ٢٢٣ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن النساء هل عليهن الجهر بالقراءة في الفريضة والتافلة (٣) قال لا الا أن تكون امرأة تؤمّ النساء فتجهر بقدر ما تسمع قرائتها.

وتقديم في رواية زدراة (٤) من باب (٦) فرائض الصلوة من أبواب

(١) صلوة - يب خ (٢) لم يجهر - قرب الاستاد

(٣) اسقط في الوسائل قوله والتافلة

كيفيتها قوله والاجهار^(١) بالقراءة واجب في صلوة المغرب والعشاء والفجر وفي رواية الفضل^(١١) من باب^(٨) علل افعال الصلوة قوله ان الصلوات التي تجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان تجهر فيها لعلم المار ان هناك جماعة وقوله والصلاتان اللتان لا يجهر فيها انما هما بالنها في اوقات مضيئة وفي رواية ابن اكثم^(١٢) قوله لم يجهر في صلوة الفجر بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلوة الليل فقال لأن النبي صلى الله عليه وآله كان يجلس بها فقر بها من الليل وفي رواية ابن عمران^(١٥) قوله لأن علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وساير الصلوات الظهر والعصر لا يجهر فيها الخ وفي رواية ابن مسلم^(١) من باب^(١) وجوب القراءة من أبوابها قوله لا صلوة له الا ان يبدء بفاتحة الكتاب في جهر او اخفات.

ويأتي في رواية ابن فضال^(١) من الباب التالي قوله عليه السلام السنة في صلوة النهار بالاخفات والسنة في صلوة الليل بالاجهار (هذه يناسب الباب ان لم تكن مختصة بالتوافق) وفي احاديث باب^(٦) ما ورد في حد الجهر والاخفات خصوصاً رواية ابن مسلم^(١٢) وابي بصير^(١٣) ما يناسب الباب وكذا في كثير من احاديث باب^(٨) وجوب الجهر بالبسملة وفي رواية الدعائم^(٢٧) من باب^(٢) آداب الركوع من ابوابه قوله عليه السلام ويجزى في صلوة الجمعة ان يقول سمع الله لمن حمده يجهر بها.

وفي رواية الجعفريات^(٣٢) قوله عليه السلام فلما قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد ورفع صوته يسمعهم وفي كثير من

(١) ويحتمل ان يكون من كلام الزاوي

أحاديث باب (١) استحباب القنوت من أبوابه ما يظهر منه ان بعض الصلوات جهرية وبعضها اخفائية وفي رواية أبي بكر (٤) من باب (٢) ما يقال في القنوت قوله جهر بصوته (في القنوت) نحوً مما كان يقرء وقال اللهم اغفر الخ وفي رواية زرارة (١٥) قوله عليه السلام القنوت كلة جهار وفي رواية سماعة (١٣) من باب (٤) ان من ترك القراءة متعمداً أعاد الصلوة من أبواب الخلل قوله عليه السلام لا صلوة له حتى يقرء بها في جهر او اخفاف.

وفي احاديث باب (٢٤) حكم الجهر بالقراءة يوم الجمعة من أبوابها ما يدل على بعض المقصود وفي كثير من احاديث باب (٤٢) انه لا يجوز القراءة خلف من يقتدى به من أبواب الجماعة ما يدل على ان بعض الصلوات اخفائية وبعضها جهرية وفي بعض احاديث باب (٤) انه يستحب للماهوم ان يسبح ويدعو خلف الإمام وباب (٤٥) انه اذا غلط الإمام يفتح عليه من خلفه وباب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به وباب (٦٩) انه ينبغي للإمام ان يسمع من خلفه ما يناسب الباب.

(٥) باب حكم الجهر والأخفات في التوافل

(١) استبصار ٣١٣ ج ١- اخبرني الحسين بن عبيدة الله عن أحمدين محمدبن يحيى عن أبيه عن تهذيب ٢٨٩ ج ٢- محمدبن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال السنة في صلوة النهار بالأخفات (١) والسنة في صلوة الليل بالاجهار.

(٢) تهذيب ٢٨٩ ج ٢- استبصار ٣١٤ ج ١- محمدبن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي

عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل هل يجهر بقرائته في التطوع بالنهار قال نعم.

وتقديم في أحاديث الباب المتقدم ما يناسب ذلك فراجع.

ويأتي في رواية عمرو (١١) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة في الصلوات قوله عليه السلام فإذا قام صلّى الله عليه وآلـهـ من الليل يصلّى جاء أبو جهل والمشركون يستمعون قرائته (هذه تناسب الباب أن كان المراد من قوله (فإذا قام صلّى الله عليه وآلـهـ من الليل) قيامه صلّى الله عليه وآلـهـ لصلوة الليل) وفي أحاديث باب (١٩) أنه ينبغي للرجل إذا صلّى صلوة الليل أن يسمع أهله من أبواب التوافل ما يمكن أن يستفاد منه استحباب الجهر في صلوة الليل وفي كثير من أحاديث باب (٢٨) استحباب إداء الصدقات المفروضة وأخفاء الصدقات المندوبة من أبواب من يستحق الزكوة في كتاب الزكوة ما يناسب الباب فلاحظ.

(٦) باب مأورد في حد الجهر والاختفات

قال الله تبارك وتعالى في سورة الأسواء (١٧) **وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَوَاتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا وَابْتَغِ يَمِنَ ذَلِكَ سَبِيلًا** (١٠).

(١) كافي ٣١٥ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٩٠ ج ٢ - ٧٩٣٤
احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماحة قال سئلته عن قول الله عز وجل «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَوَاتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» قال المخافنة مادون سمعك والجهر ان ترفع صوتك شديداً تفسير العياشي ٣١٨ ج ٢ - عن سماحة ابن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَوَاتِكَ» (وذكر مثله).

(٢) تفسير القمي ٣٠ ج ٢ - حدتنا أبي عن الصباح عن اسحاق ابن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَوَاتِكَ

ولَا تُخَافِثْ بِهَا» قال الجهر بها رفع الصوت والتخافت مالم تسمع باذنك (١) واقرء ما بين ذلك.

(٣) وفيه ٣٠ ج ٢- وروى أيضاً عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في قوله تعالى «ولَا تَجْهَرْ بِصَلَوَتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» قال الاجهار ان ترفع صوتك تسمعه من بعدك والاختفات ان لا تسمع من معك الا يسيرأ (٢).

(٤) مستدرك ١٩٩ ج ٤- محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن سليمان عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «ولَا تَجْهَرْ بِصَلَوَتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» فقال الجهر بها رفع الصوت والمخاففة مالم تسمع اذناك وبين ذلك قدر ما تسمع اذنيك.

(٥) تفسير القمي ٣٠ ج ٢- حدثني أبي عن الصباح عن اسحاق ابن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «ولَا تَجْهَرْ بِصَلَوَتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» قال (الاجهار - خ) رفع الصوت عالياً والمخاففة مالم تسمع نفسك.

(٦) تفسير العياشي ٣١٩ ج ٢- عن الحلبى عن بعض أصحابنا عنه (٣) قال قال أبو جعفر عليه السلام لأبي عبدالله عليه السلام عليك بالحسنة بين السينتين تمحوها قال وكيف ذلك يا ابا قال مثل قول الله تعالى «ولَا تَجْهَرْ بِصَلَوَتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» لاتجهر بصلوتك سينية ولا تخافت بها سينية «وَابْتَغِ بَيْنَ ذِلْكَ سَبِيلًا» حسنة ومثل قوله تعالى «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَفْلُوْلَةً إِلَى عُنْقِكَ» الخ.

(٧) فقه الرضا عليه السلام ١٠٥- واسمع القراءة والسبيع اذنيك فيما لاتجهر فيه من الصّلوات بالقراءة وهي الظّهر والعصر وارفع

(١) نفسك - ئل (٢) سرأ - خ (٣) قوله (عنه) لم تكن في نسخة الوسائل على ذلك زائدة وبناء على صحته فضميره يرجع الى ابي حمزة الشمالي

فوق ذلك فيما تجهر فيه القراءة.

(٨) ٧٩٤١ الخصال ٦٣٠ - (بالاسناد المتقدم في باب (١) فضل الصلة من أبوابه عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) قال اذا صلّيت فاسمع نفسك القراءة والتکبير والتسبيح.

(٩) ٧٩٤٢ استبصار ٢٢٠ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن تهذيب ٩٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٢ ج ٢ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة وابن بكير عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا يكتب من القراءة والدعاة الا ما اسمع نفسه.

(١٠) ٧٩٤٣ تهذيب ٩٧ ج ٢ - استبصار ٣٢١ ج ١ - محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركي عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يصلح له ان يقراء في صلوته ويحرك لسانه بالقراءة في لهوته (١) من غير ان يسمع نفسه قال لا بأس أن لا يحرك لسانه يتوهّم توهّماً.

(١١) ٧٩٤٤ قرب الاسناد ٢٠٣ - بأسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقراء في صلوته هل يجزيه ان لا يحرك لسانه وان يتوهّم توهّماً قال لا بأس.

(١٢) ٧٩٤٥ تفسير العياشي ٣١٨ ج ٢ - عن زرار وحرمان و محمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام في قوله تعالى «ولَا تَجْهَرْ بِصَلَوَتِكَ» الآية قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان بمكة جهر بصلوته فيعلم بمكانه المشركون فكانوا يؤذونه فأنزّلت هذه الآية عند ذلك

(١٣) ٧٩٤٦ وفيه ٣١٩ ج ٢ - عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام

(١) اللّه أعلم جمع لهوات ولهيات: اللّحمة المشرفة على العلق في أقصى سقف الفم

في قوله تعالى «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَوَتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» قال نَسْخَتُهَا
«فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِنْ». ^١

وتقديم في رواية الحلبى (٤) من باب (٢١) أنه لا يأس ان يقراء الرجل
القرآن و ثوبه على فيه من أبواب (٤) لباس المصلى قوله هل يقراء
الرجل في صلوته و ثوبه على فيه فقال عليه السلام لا يأس بذلك اذا سمع
اذنيه الهممة.

ويأتي في احاديث باب (٦٩) أنه ينبغي للإمام أن يسمع من خلفه من
أبواب الجماعة ما يناسب الباب.

(٧) باب استحباب الاستعاذه في أول الصلوة قبل القراءة وكيفيتها

(١) تهذيب ٢٨٩ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد
ابن الحسين عن عبد الصمد بن محمد عن حنان بن سدير قال صليت خلف
أبي عبدالله عليه السلام فتعوذ باجهار ثم جهر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.
(٢) قرب الاستناد ١٢٤ - محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن
محمد جميعاً عن حنان بن سدير قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السلام
المغرب فتعوذ جهاراً (١) اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم و
اعوذ بالله ان يحضر ون ثم جهر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (ولا يبعد ان يكون
هذا وما قبله واحداً).

(٣) الذكرى ١٩١ - روى ابو سعيد الخدري ان النبي صلى الله
عليه وآلـهـ كان يقول قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم (ثم قال)
وروى اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم رواه البزنطى عن
معاوية بن عمارة عن الصادق عليه السلام.

(٤) فقه الرضا عليه السلام ١٠٤ - ثم تكبر تكبيرتين وتقول

(١) باجهار - خل

ووجهت وجهي (إلى أن قال ص ١٠٥) وأنا من المسلمين لا إله غيرك
ولامعبود سواك اعوذ بالله التسميع العليم من الشّيطان الرّجيم.

(٥) الدّعائم ١٥٧ ج ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال تعوذ بعد التّوجّه من الشّيطان تقول اعوذ بالله التسميع العليم من
الشّيطان الرّجيم

وتقديم في رواية الحلبى (٢٠) من باب (١) وجوب التكبير من ابوابه

قوله عليه السلام ثم تعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم ثم اقراء فاتحة
الكتاب وفي رواية الحميرى (٢١) قوله عليه السلام التّوجّه كله ليس

بفريضة والستة المؤكدة فيه وجهت وجهي للذى فطر السموات (إلى أن
قال) اعوذ بالله التسميع العليم من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرحمن الرحيم

ثم تقراء وفي رواية الحلبى (٢٢) قوله عليه السلام ويقول وجهت وجهي
(إلى أن قال) وأنا من المسلمين اعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم وفي

رواية فرات بن احنف (١١) من باب (٣) انَّ الْبِسْمَلَةَ آيَةٌ مِنَ الْحَمْدِ مِن
ابواب القراءة قوله عليه السلام فاذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فلا

تبالي ان لا تستعيذ.

ويأتي في رواية سماعة (١٤) من باب (٤) حكم من ترك القراءة
متعتمداً من ابواب الخلل قوله عليه السلام فليقل استعيذ بالله من
الشّيطان الرّجيم انَّ الله هو التسميع العليم ثم ليقرئها.

(٨) باب وجوب الجهر بالبسملة في الصلوات الجهرية

وحكمه في الصلوات الاحفائية

قال الله تبارك وتعالى في سورة الأسواء (١٧) وإذا ذكرت ربّك في

الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا (٤٦).

(١) تهذيب ٢٨٨ ج ٢- استبصار ٣١١ ج ١- محمد بن علي بن

محبوب عن محمدبن الحسين عن محمدبن حمادبن زيد(١) عن عبدالله ابن يحيى الكاهلي قال صلّى بنا أبو عبدالله عليه السلام في مسجدبني كاهل فجهر مرتين بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وقت في الفجر وسلم واحدة ممّا يليلي القبلة.

(٢) كافي ٣١٥ ج ٣ - محمدبن يحيى عن احمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صفوان الجمال قال صلّيت خلف أبي عبدالله عليه السلام اياماً فكان اذا كانت صلوة لا يجهر فيها جهر بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وكان يجهر في السورتين جميماً.

(٣) استبصر ٣١١ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن احمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن تهذيب ٦٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن عبد الرحمن ابن أبي نجران عن صفوان قال صلّيت خلف أبي عبدالله عليه السلام اياماً فكان يقرء في فاتحة الكتاب بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فإذا كانت صلوة لا يجهر فيها بالقراءة جهر بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ واخفى ماسوى ذلك.

(٤) تهذيب ٢٩٠ ج ٢ - احمدبن محمد عن ابن أبي نجران عن صباح الحداء عن رجل عن أبي حمزة قال قال على بن الحسين عليه السلام يأتمالي ان الصلوة اذا اقيمت جاء الشيطان الى قرين الامام فيقول هل ذكر ربه فان قال نعم ذهب وان قال لاركب على كتفيه فكان امام القوم حتى ينصرفوا قال فقلت جعلت فداك أليس يقرؤن القرآن قال بل ليس حيث تذهب يأتمالي انما هو الجهر بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٥) تفسير العياشي ٢٩٦ ج ٢ - عن أبي حمزة الشمالي قال قال لى أبو جعفر عليه السلام يأتمالي ان الشيطان ليأتى قرين الإمام فيسئلته

(١) زياد - يب خ (٢) بِسْمَ اللَّهِ - صا

هل ذكر ربّه فان قال نعم اكتسع^(١) فذهب وان قال لا ركب على كتفيه و كان امام القوم حتى ينصرفوا قال قلت جعلت فداك وما معنى قوله ذكر ربّه قال الجهر بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩٥٧ (٦) الحال ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد الركعات عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث شرائع الدين) قال والاجهار بسم الله الرحمن الرحيم في الصلوة واجب.

٧٩٥٨ (٧) العيون ١٢٣ ح ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن الفضل بن شاذان في حديث شرائع الدين عن الرضا عليه السلام) قال والاجهار بسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات ستة.

٧٩٥٩ (٨) العيون ١٨٢ ح ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن رجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل) وكان الرضا عليه السلام يجهز بسم الله الرحمن الرحيم في جميع صلوته بالليل والنهار.

٧٩٦٠ (٩) أمالى ابن الشيخ ٢٧٣ - اخبرنا الشيخ الأجل المفيد ابو على الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي ره قال أخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمد بن الحسن بن على الطوسي (رض) قال أخبرنا أبو حفص الصائغ قال صليت خلف جعفر بن محمد عليهما السلام فجهز بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩٦١ (١٠) تفسير العياشي ٢٩٥ ح ٢ - عن زيد بن علي قال دخلت على أبي جعفر عليه السلام فذكر بسم الله الرحمن الرحيم فقال تدرى مأذل في بسم الله الرحمن الرحيم فقلت لا فقال ان رسول الله صلى الله

(١) اكتسع الخلي بأذنابها ادخلتها بين ارجلها - كناية عن الفرار مع الخوف والانفعال

(٢) ابو عمير بن مهدى - نزل

عليه وآلـهـ كان احسن الناس صوتاً بالقرآن وكان يصلـى بفنـاءـ الكـعبـةـ يرفع صوته وـكانـ عـتبـةـ بنـ رـبـيـعـةـ وـشـيـبـةـ بنـ رـبـيـعـةـ وـأـبـوـ جـهـلـ بنـ هـشـامـ وـجـمـاعـةـ مـنـهـمـ يـسـتـمـعـونـ قـرـائـتـهـ قـالـ وـكـانـ يـكـثـرـ قـرـائـتـهـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـيـرـفـعـ بـهـ صـوـتـهـ فـيـقـولـونـ انـ مـحـمـدـاـ لـيـرـدـدـ اـسـمـ رـبـهـ تـرـدـادـاـ آـنـهـ لـيـحـبـهـ فـيـأـمـرـونـ مـنـ يـقـومـ فـيـسـتـمـعـ عـلـيـهـ وـيـقـولـونـ اـذـ جـازـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـأـعـلـمـنـاـ حـتـىـ نـقـوـمـ فـنـسـتـمـعـ قـرـائـتـهـ فـأـنـزـلـ اللهـ فـيـ ذـلـكـ «ـوـإـذـ ذـكـرـتـ رـبـكـ فـيـ الـقـرـآنـ وـحـدـهـ»ـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ «ـوـلـوـ اـعـلـىـ آـدـبـارـهـمـ نـفـورـاـ». ١٨٥(٧٩٦٢) مستدرک ج ٤- الشیخ فرات بن ابراهیم الکوفی فی

تفسیره عن یحییی بن زیاد رفعه عن عمرو بن شمر قال سئلت عـجـفـرـ بنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ آـنـیـ اوـمـ قـوـمـیـ فـاجـهـرـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ قـالـ نـعـمـ حـقـ فـاجـهـرـ بـهـ قـدـ جـهـرـ بـهـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـیـ اللهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ ثـمـ قـالـ آـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـیـ اللهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ کـانـ مـنـ اـحـسـنـ النـاسـ صـوـتـاًـ بـالـقـرـآنـ فـاـذـاـ قـالـ قـاـمـ مـنـ الـلـيـلـ يـصـلـیـ جـاءـ اـبـوـ جـهـلـ وـالـمـشـرـکـوـنـ يـسـتـمـعـونـ قـرـائـتـهـ فـاـذـاـ قـالـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ وـضـعـواـ اـصـابـعـهـمـ فـیـ آـذـانـهـمـ وـهـرـبـوـاـ فـاـذـاـ فـرـغـ مـنـ ذـلـكـ جـاـوـاـ فـاسـتـمـعـوـاـ وـکـانـ اـبـوـ جـهـلـ يـقـولـ آـنـ اـبـنـ اـبـیـ کـبـشـةـ لـيـرـدـدـ اـسـمـ رـبـهـ آـنـهـ لـيـحـبـهـ فـقـالـ عـجـفـرـ عـلـیـهـ السـلـامـ صـدـقـ وـاـنـ کـانـ کـذـبـاًـ قـالـ فـأـنـزـلـ اللهـ «ـوـ إـذـ ذـكـرـتـ رـبـكـ فـيـ الـقـرـآنـ وـحـدـهـ وـلـوـ اـعـلـىـ آـدـبـارـهـمـ نـفـورـاـ»ـ وـهـوـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ.

١٦٧(٧٩٦٣) مستدرک ج ٤- اـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ اـبـوـ عـبـدـ اللهـ السـيـارـیـ فـیـ کـتـابـ التـنزـيلـ وـالـتـحـرـيفـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـیـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـفضلـ الـاـزـدـیـ (عـنـ اـبـیـ حـمـزـةـ الشـمـالـیـ - خـ) عـنـ اـبـیـ عـجـفـرـ عـلـیـهـ السـلـامـ قـالـ کـانـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـیـ اللهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ يـجـهـرـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ (وـ عـیـاشـیـ) يـرـفـعـ بـهـ صـوـتـهـ فـاـذـاـ سـمـعـهـاـ المـشـرـکـوـنـ «ـوـلـوـ اـمـدـبـرـینـ»ـ فـأـنـزـلـ

الله جلّ ذكره «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَّهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُّفُورًا» تفسير العياشي ٢٠ ج ١ - عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر مثله).

(١٣) ٧٩٦٤ تفسير العياشي ٢٩٥ ج ٢ - عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلّى بالناس جهر بسم الله الرحمن الرحيم فيختلف من خلفه من المنافقين عن الصنوف فإذا جازها في السورة عادوا إلى مواضعهم وقال بعضهم البعض انه ليردد اسم ربّه ترداداً انه ليحبّ ربّه فأنزل الله «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَّهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُّفُورًا» مستدركة ١٨٦ ج ٤ - احمد بن محمد السجvari في كتاب التنزيل والتحريف عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه) الآان فيه بسم الله الرحمن الرحيم.

(١٤) ٧٩٦٥ البخاري ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم حدثني أبي عن جدّي عن عمر بن ابراهيم عن يونس عن علي بن يحيى عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن تفسير بسم الله الرحمن الرحيم فقال الباء بها الله والستين سنة الله والمعيم ملك الله والله كل شيء والرحمن بجميع خلقه والرحيم بالمؤمنين خاصة وقال بسم الله الرحمن الرحيم أحق ما جهري به في الصلاة لقول الله عز وجل «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَّهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُّفُورًا» تفسير الققني ٢٨ ج ١ - بسانده عن حرث عن أبي عبدالله وعن جابر عن أبي جعفر وعن عبدالله ابن جندب والحسين بن خالد عن أبي الحسن الرضا وعن أبي بصير عن أبي جعفر وابي عبدالله وعن أبي بصير عن أبي عبدالله عليهم السلام قال سأله (وذكر مثله) الى قوله بالمؤمنين خاصة وبسانده عن ابن اذينة

قال قال ابو عبد الله عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم أحق ما أجهر به
وهي الآية التي قال الله عز وجل «وَإِذَا ذُكِرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ
وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا».

(١٥) ٧٩٦٦ تفسير العياشي ٢٩٥ ح ٢ - عن زدارة عن أحد هما عليهم
السلام قال في بسم الله الرحمن الرحيم قال هو أحق ما جهر به فاجهر به
وهي الآية التي قال الله تعالى «وَإِذَا ذُكِرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ بِسْمِ
اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا»، كان المشركون يستمعون
إلى قرائة النبي صلى الله عليه وآله فإذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
نفروا وذهبوا فإذا فرغ منه عادوا وتسمعوا.

(١٦) ٧٩٦٧ مستدرك ١٨٦ ح ٤ - احمد بن محمد السكري في كتاب
التنزيل والتحريف عن البرقي عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن زدارة
عن أحد هما عليهم السلام قال في بسم الله الرحمن الرحيم هي أحق ما
جهر به. الخبر.

(١٧) ٧٩٦٨ مستدرك ١٨٩ ح ٤ - الشيخ أبو الفتوح الرازى في تفسيره
عن الرضا عن أبيه الكاظم عن أبيه الصادق عليهم السلام قال اجتمع آل
محمد عليهم السلام على الجهر بسم الله الرحمن الرحيم وعلى قضاء
ما فات من الصلوة في الليل بالتهار وقضاء ما فات بالتهار في الليل.

(١٨) ٧٩٦٩ مستدرك ١٨٦ ح ٤ - احمد بن محمد السكري في كتاب
التنزيل والتحريف عن علي بن الحكم عن صفوان الجمال قال صليت
خلف أبي عبدالله عليه السلام ما لا أحصى فإذا كانت صلوة كذا مثلا لا يجهر
فيها جهر بسم الله الرحمن الرحيم ثم أخفى ما باقى.

(١٩) ٧٩٧٠ مستدرك ١٨٦ ح ٤ - أبو الفتح الكراجي في كنز الفوائد
باسناده عن رجاله مرفوعاً إلى أبي عبدالله عليه السلام قال إذا كان يوم

القيامة تقبل قوم على نجائب من نور ينادون بأعلى أصواتهم الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا أرضه نتبؤ من الجنة حيث نشاء قال فتقول الخالق هذه زمرة الأنبياء فإذا النداء من قبل الله عز وجل هؤلاء شيعة علي بن ابي طالب عليه السلام فهم صفوتي من عبادى وخيرتى من بريتى فتقول الخالق اليهنا وسيدنا بما نالوا هذه الدرجة فإذا النداء من الله بتختتمهم في اليمين الى أن قال وجه لهم في الصلوة ببسم الله الرحمن الرحيم مستدرك ١٨٧ ج ٤- الشیخ الطبرسی فی اعلام الوری نقلأ عن کتاب الحسین بن سعید عن صفوان بأسناده عن ابی عبدالله عليه السلام مثله البخاری ٨٥- کتاب المحتضر للشیخ حسن بن سلیمان من کتاب السید حسن بن کیش بأسناده عن الصادق عليه السلام قال اذا كان يوم القيمة تقبل أقوام (وذکر نحوه).

(٢٠) مستدرک ١٨٧ ج ٤- الشیخ شرف الدين التجفی تلمیذ المحقق الكرکی فی تأویل الآیات الباہرة نقلأ عن تفسیر محمد بن العباس بن ماهیار عن محمد بن وهب عن محمد بن علی بن رحیم عن العباس بن محمد عن ابیه عن الحسن بن علی ابن ابی حمزة البطائی عن ابیه عن ابی بصیر قال سئل جابر الجعفی ابا عبد الله عليه السلام عن تفسیر قوله تعالى «وَإِنَّ مِنْ شَيْعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ» فقال عليه السلام ان الله سبحانه لاما خلق ابراهیم كشف له عن بصره فنظر فرأی نوراً الى جنب العرش فقال الهی ما هذا النور فقيل له هذا نور علی بن ابی طالب عليه السلام ناصر دینی ورأی الى جنبه ثلاثة أنوار فقال الهی وما هذه الأنوار فقيل له هذا نور فاطمة فطممت محبتها من النار نور ولديها الحسن والحسین علیهما السلام فقال الهی وأرى تسعة أنوار قد حفوا بهم قيل يا ابراهیم هؤلاء الأئمة من ولد علی وفاطمة فقال الهی وسیدی أرى

أنواراً قد احذقوها بهم لا يحصى عددهم الا أنت قيل يا ابراهيم هؤلاء
شييعتهم شيعة امير المؤمنين علي بن ابيطالب عليه السلام فقال ابراهيم
عليه السلام وبما يعرف شيعته قال بصلوة الاحدى وخمسين والجهر
باسم الله الرحمن الرحيم والقنوت قبل الركوع والتختتم باليمين.

(٢١) مستدرک ٣٩٨ ج ٤ - الشيخ الجليل فضل بن شاذان بن خليل ره في كتاب الغيبة حدثنا محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن جابر بن يزيد الجعفري عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما خلق الله تعالى ابراهيم الخليل كشف عن بصره فرأى نوراً إلى جنب العرش فقال الهى ما هذا النور قال يا ابراهيم هذا نور محمد صلى الله عليه وآله صفوتي من خلقي إلى ان ذكر أنوار الأئمة عليهم السلام ثم قال فقال ابراهيم أتى أرى نوراً قد احذقوها بهم لا يحصى عددهم الا أنت فقال يا ابراهيم هذه أنوار شييعتهم شيعة علي بن ابيطالب امير المؤمنين عليه السلام قال ابراهيم فيما تعرف شيعة علي بن ابيطالب عليه السلام قال بصلوة احدي وخمسين والجهر بسم الله الرحمن الرحيم والقنوت قبل الركوع وتعفير الجبين والتختتم باليمين فقال ابراهيم اللهم اجعلنى من شيعة امير المؤمنين علي بن ابيطالب عليه السلام قال تبارك وتعالى قد جعلتك منهم فلهذا أنزل الله تعالى فيه في كتابه «وَإِنَّ مِنْ شَيْعَتِهِ لَا يَرَاهُ إِبْرَاهِيمَ» قال المفضل بن عمر قد روينا ان ابراهيم لما احس بالموت روى هذا الخبر لاصحابه وسجد فقبض في سجنته.

(٢٢) مستدرک ١٨٨ ج ٤ - الحسين بن حمدان الحضيني في هدايته عن عيسى بن مهدى الجوهرى والحسين بن غياث والحسين بن مسعود والحسين بن ابراهيم وحنان بن حنان وطالب بن ابراهيم بن حاتم والحسين بن محمد بن سعيد ومحجول (بن محمد - خ) بن احمد بن

الحصيب وعسکر مولى ابی جعفر عليه السلام والریان مولی الرضا عليه السلام وجماعة اخری عن ابی محمد عليه السلام انه قال ان الله عزوجل أوحى الى جدی رسول الله صلی الله عليه وآلله اتی خصّتك وعلیاً وحججی منه الى يوم القيمة وشیعتكم بعشرين خصال الى أن قال والجهر بیسم الله الرحمن الرحيم.

(٢٣) دعائیم الاسلام ١٦٠ ح ١ - وروینا عن رسول الله صلی

الله عليه وآلله وعن علی والحسن والحسین وعلی بن الحسین ومحمد بن علی و جعفر بن محمد صلوات الله عليهم اجمعین انهم كانوا يجهرون بیسم الله الرحمن الرحيم فيما يجهرون فيه بالقراءة من الصلوات في اوّل فاتحة الكتاب واوّل السورة في كل رکعة ويختلفون بها فيما يخافت فيه تلك القراءة من السورتين جمیعاً وقال علی بن الحسین عليه السلام (١) اجتمعنا ولد فاطمة عليها السلام على ذلك وقال جعفر بن محمد عليهما السلام التقیة دینی ودين آبائی ولا تقیة في ثلث: شرب المسكر والمسح على الحقین وترك الجهر بیسم الله الرحمن الرحيم.

(٢٤) دعائیم الاسلام ١٣٢ ح ٢ - عن جعفر بن محمد عليهما

السلام انه قال التقیة دینی ودين آبائی في كل شيء الا في تحريم المسكر وخلع الحقین يعني عند الوضوء والجهر بیسم الله الرحمن الرحيم يعني فيما يجهرون فيه من الصلوة.

(٢٥) البخاري ٨٥ - الذکری قال ابن ابی عقیل تواترت

الأخبار عنهم عليهم السلام أن لاتفاقیة في الجهر بالبسملة.

(٢٦) تهذیب ٦٨ ح ٢ - استبصار ٣١٢ ح ١ - سعد بن عبد الله عن

احمد بن محمد عن محمد ابن ابی عمیر عن حماد بن عثمان عن عبید الله (٢)

ابن علی الحلبی والحسین بن سعید عن علی بن النعمان و محمد بن سنان و عبد الله بن مسکان عن محمد بن علی الحلبی عن ابی عبد الله عليه السلام انہما سلّاه عمن يقرء بسم (١) الله الرّحمن الرّحیم حين يريد يقرء فاتحة الكتاب قال نعم ان شاء سرّاً وان شاء جهراً فقلالاً أفيقرنها مع السورة الاخرى فقال لا. قال الشیخ ره فمحمول على من كان في الصلة النافلة وقد قراء من السورة الأخرى بعضها و يريد ان يقرء باقيها فحينئذ لا يقرء بسم الله الرّحمن الرّحیم.

وتقديم في روایة سلیم بن قیس (٢٦) من باب (٢٦) عدم جواز المسح على الخفین من أبواب الوضوء قوله عليه السلام والزمرة الناس الجهر بسم الله الرّحمن الرّحیم (الى أن قال) اذا لتفرقوا عنی وفي مرسلة يب (٢٦) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلة وفرضها قوله عليه السلام علامات المؤمن خمس (الى ان قال) والجهر بسم الله الرّحمن الرّحیم وفي روایة حنان (١) من الباب المتقدم قوله صلیت خلف ابی عبد الله عليه السلام فتعودت بالجهار ثم جهر بسم الله الرّحمن الرّحیم. و يأتي في روایة زکریا بن ادريس (٣) من باب (٨) استحباب الأذان للعامة من أبواب الجماعة قوله الرجل يصلی بقوم يكرهون ان يجهر بسم الله الرّحمن الرّحیم فقال عليه السلام لا يجهر.

(٩) باب عدم جواز تبعیض السورة في المكتوبة وجوازه في النافلة

وجواز قراءة السورة التي قرئها في الزكعة الأولى في الثانية

(١) استبصار ٣١٤ ج ١ - اخبرني الشیخ ره عن ابی القاسم

جعفر بن محمد عن تهذیب ٦٩ ج ٢ - محمد بن یعقوب عن کافی ٣١٤ ج ٢
احمد بن ادريس عن محمد بن احمد (٢) (بن یحيی - یب خ - صاخ) عن

(١) بسم الله - صا (٢) احمد بن محمد بن یحيی - خ صا - محمد بن یحيی - خ یب - ثل

محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصورين حازم قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا تقرء في المكتوبة بأقل من سورة ولا بأكثر.

(٢) فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ - ولا تقرء في المكتوبة سورة ناقصة ولا بأس في التوافل.

(٣) دعائم الاسلام ١٦١ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد (١) عن أبيه عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يقرء في كل صلاة فريضة بأقل من سورة ونهى عن تبعيض السورة في الفرائض وكذلك لا يقرن فيها بين سورتين بعد فاتحة الكتاب ورخصوا في التبعيض والقرآن في التوافل.

(٤) استبصار ٣١٦ ج ١ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن تبعيض السورة فقال أكره ولا بأس به في النافلة (٢).

(٥) تهذيب ٧٣ ج ٢ - سعد عن الحسين بن سعيد عن فضال بن إبراء عن ابن عثمان عمن أخبره عن أحد هما عليهما السلام قال سئلته هل تقسم السورة في ركعتين فقال نعم اقسمهما كيف شئت. حمل هذه على التفية أو على النافلة.

(٦) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - استبصار ٣١٦ ج ١ - احمد بن محمد عن البرقى عن سعد بن سعد الأشعري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن رجل قرأ في ركعة الحمد ونصف سورة هل يجزيه في الثانية أن لا يقرء الحمد (الله - يب - خ) ويقرء ما باقى من السورة فقال يقرء الحمد ثم يقرء ما باقى من السورة.

(٧) تهذيب ٧٢ ج ٢ - استبصار ٣١٥ ج ١ - محمد بن علي بن

(١) أبي جعفر - لـ (٢) هذه قطعة متنًا ذكرناه في الباب الآتى عن يب

محبوب عن احمدبن محمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقرء سورة واحدة في الركعتين من (١) الفريضة وهو يحسن غيرها فان فعل فما عليه قال اذا احسن غيرها فلا يفعل وان لم يحسن غيرها فلا بأس (ويحتمل أن يكون المراد من هذه الرواية كراهة قراءة سورة واحدة في الركعتين بان يقرء في الركعة الثانية ما قرئها في الركعة الأولى) قوب الاستناد ٢٠٦
باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله وزاد في آخره) وان فعل فلا شيء عليه ولكن لا يعود وسائل ٤٧ ج ٦ و رواه علي بن جعفر في كتابه مع الزيادة.

(٨) تهذيب ٢٩٤ ج ٢ - استبصار ١٥ ج ١ - سعد عن محمد بن عيسى عن ياسين البصري (٢) عن حriz بن عبد الله عن أبي بصير عن أبي

عبد الله عليه السلام انه سئل عن التسورة (أي ب) يصلى الرجل بها في الركعتين من الفريضة فقال نعم اذا كانت ست آيات فراء بالنصف منها في الركعة الأولى والنصف الآخر في الركعة الثانية (حملها الشيخ ره على التقىة لأنّه موافق لمذهب العامة).

(٩) تهذيب ٧١ ج ٢ - استبصار ١٥ ج ١ - عنه عن احمد بن

محمد عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسakan عن الحسن بن السرى (٢) عن عمربن يزيد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أيقره الرجل التسورة الواحدة في الركعتين من الفريضة فقال لا بأس اذا كانت أكثر من ثلاثة آيات. حملها الشيخ ره على التكرار دون التفريق.

(١٠) مستدرك ١٦٠ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره

(٢) السندي - خل صا

(١) في - خ (٢) الضرير - خ صا

عن معلى بن زياد في حديث طويل أنه قرء أمير المؤمنين عليه السلام في الركعة الأولى من الصلوة التي ضربه فيها ابن ملجم الحمد واحدى عشرة آية من سورة الأنبياء.

(١١) تهذيب ٢٩٤ ج ٢- استبصار ٣٦١ ج ١- الحسين بن سعيد

عن محمد ابن أبي عمير عن ابیان بن عثمان عن اسماعيل بن الفضل قال صلی بنا أبو عبدالله أو أبو جعفر عليهما السلام فقرء بفاتحة الكتاب وأخر سورة المائدة فلما سلم التفت اليها فقال أما آنـي (١) أردت ان اعلمكم.

(١٢) علل الشرائع ٣٣٩ - أبي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله

عن محمد بن الوليد عن محمد بن الفضل عن سليمان ابن أبي عبدالله قال صلـیت خلف ابـي جعـفر عـلـيـه السـلام فـقرـء بـفـاتـحة الـكـتـاب وـآـيـ منـ الـبـقـرة فجـاءـ اـبـيـ فـسـئـلـ فـقاـلـ يـاـبـنـيـ آـنـمـاـ صـنـعـ ذـاـلـيـفـقـهـكـمـ ذـلـكـ (٢) وـيـعـلـمـكـمـ.

(١٣) كافي ٦٣٢ ج ٢- ابو على الأشعري وغيره عن الحسن بن

على الكوفي عن عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام سليم مولاك ذكر أنه ليس معه من القرآن الا سورة ليس فيقوم من الليل فينجد مامعه من القرآن أيعيد ما قرء قال نعم لا بأس.

وتقـدـمـ فـيـ روـاـيـةـ مـحـمـدـبـنـ عـلـىـ (٩)ـ مـنـ بـابـ (١)ـ آـنـهـ تـجـبـ قـرـأـةـ الفـاتـحةـ مـعـ سـوـرـةـ تـاـمـةـ قـوـلـهـ أـقـلـ مـاـيـجـبـ فـيـ الصـلـوةـ مـنـ القـرـآنـ الـحـمـدـ وـ سـوـرـةـ ثـلـاثـ آـيـاتـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ (١٠)ـ قـوـلـهـ صـلـیـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ ثـمـ اـقـرـءـ الـفـاتـحةـ ثـمـ مـاـيـسـرـ مـنـ القـرـآنـ.

وـيـأـتـيـ فـيـ روـاـيـةـ الدـعـائـمـ (٣)ـ مـنـ الـبـابـ التـالـيـ وـروـاـيـةـ زـرـارـةـ (٦)ـ وـ روـاـيـةـ اـبـنـ يـقطـينـ (١٧)ـ مـاـيـنـاسـبـ الـبـابـ فـلاـحـظـ وـفـيـ اـحـادـيـثـ بـابـ (١٣)ـ السـوـرـ الـتـيـ تـقـرـءـ فـيـ الـفـرـائـضـ وـبـابـ (١٤)ـ السـوـرـ الـتـيـ يـسـتـحـبـ أـنـ تـقـرـءـ

(١) آنـاـ - يـبـ خـ (٢)ـ صـنـعـ ذـلـكـ لـيـفـقـهـكـمـ - خـ العـلـلـ

في التوافل وباب (١٧) أن المعاذتين من القرآن ما يدل على ذيل العنوان وفي رواية المصباح (٨) أيضاً من باب (١٤) السور التي تقرء في التوافل قوله كان عليه السلام يقرء في الركعة الثالثة (أي من نافلة المغرب) الحمد وأول الحديد إلى قوله «إِنَّهُ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» وفي الرابعة الحمد وآخر الحشر وفي رواية أبي سعيد الأدمي (٨) نحوه وفي رواية زرارة (٥) من باب (٢٢) حكم من غلط في سورة أو قراءة بنصفها ما يناسب ذلك.

(١٠) باب عدم جواز القراءان بين السورتين في
الركعة الواحدة في الفريضة دون النافلة

(١) تهذيب ٧٠ ج ٢ - استبصار ٣١٤ ج ١ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحد هما عليهم السلام قال سئلته عن الرجل يقرء السورتين في الركعة فقال لا (١) لكل سورة (٢) ركعة.
(٢) الهدایة ٣١ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام ولا تقرن بين السورتين في الفريضة فاما في النافلة فلا بأس.

(٣) دعائم الاسلام ١٦١ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (عن على عليهم السلام - خ) أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في حديث ولا يقرن فيها بين سورتين بعد فاتحة الكتاب ورخصوا (٣) في التبعيض والقرآن في التوافل.

(٤) فقه الرضا عليه السلام ١٢٥ - قال العالم عليه السلام لاتجمعوا (٤) بين السورتين في الفريضة.

(٥) استبصار ٣١٦ ج ١ - اخبرنى الشيخ ره عن احمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبيان عن تهذيب ٧٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد آخر التراويف ٤٨٦ - (نقلًا من كتاب محمد بن على بن محبوب) عن

(١) له - صا (٢) بكل ركعة سورة - صا
(٣) رخص - ك (٤) لاتجمع - ك

الحسين مستدركة ١٦٢ ج ٤- البخار عن العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم
نقلأً من كتاب التوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن الحسين بن سعيد
عن القروي (١) عن أبيان عن عمون بن يزيد (٢) قال قلت لأبي عبدالله عليه
السلام أقرء سورتين في ركعة (واحدة - صاح) قال نعم قلت أليس يقال
أعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذاك (٣) في الفريضة فاما
(في - خ) النافلة فليس به بأي.

٧٩٩٦ تهذيب ٧٣ ج ٢- الحسين بن سعيد عن (صفوان عن
عبد الله - خ يب) ابن بكر عن زارة قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام
عن الرّجل يقرن بين السورتين في الركعة قال إن لكل سورة حقاً فاعطها
حقها من الركوع والسجود قلت فيقطع السورة فقال لا بأي.

٧٩٩٧ الخصال ٦٢٧- (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة
عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) قال اعطوا كل سورة حظها (٤)
من الركوع والسجود اذا كنتم في الصلوة.

٧٩٩٨ تهذيب ١١٥ ج ٥- محمد بن يعقوب عن كافي ١٩ ج ٤-
احمد بن محمد عن محمد بن أحمد النهدي عن محمد بن الوليد عن عمرين
بزيـد قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول إنما يكره القراءان في الفريضة
فاما (في - يب) النافلة فلا والله ما به بأي.

٧٩٩٩ آخر السرائر ٤٨٠- (نقلأً من كتاب حرير) قال زارة عن
أبي جعفر عليه السلام أنه لا قران بين السورتين في ركعة (٥) ولا قران
بين أسبوعين في فريضة ونافلة ولا قران بين صومين ولا قران بين صلوتين
ولا قران بين فريضة ونافلة.

(١) القروي - خ يب صا - الهروي - صا - خل - السرائر (٢) زيد - ك

(٣) ذلك - صا - السرائر - ك (٤) حقها - خ (٥) بين سورتين في ركعتين - السرائر خ

- (١٠) قرب الاستناد ٢٠٢ - بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن رجل قراء سورتين في ركعة قال اذا كانت نافلة فلا يأس وأما الفريضة فلا تصلح (١).
- (١١) كافي ١٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان تهذيب ٢٧ ج ٢ - استبصار ٣١٧ ج ١ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان تهذيب ٧٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان آخر السوائر ٤٨٦ - (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب) محمد بن الحسين عن صفوان مستدرك ١٦٢ ج ٤ - البحار عن العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم نقلًا من كتاب التوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبدالله بن بكير (٢) عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام (٣) (قال - كا - ك) أتمنا يكره ان يجمع بين السورتين في الفريضة فاما (في - ك - السرائر) النافلة فلا يأس.
- (١٢) تهذيب ٧٣ ج ٢ - سعد عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن عبدالله بن مسكان عن عبدالله ابن أبي يغفور عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا يأس ان تجمع في النافلة من السور ما شئت.
- (١٣) مستطرفات السوائر ٧٣ - قال زراة وقال ابو جعفر عليه السلام لا تقرن (٤) بين السورتين في الفريضة في ركعة فانه افضل.
- (١٤) مستدرك ٢٠ ج ٤ - البحار عن الدر المنشور للسيوطى عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوتر بتسع سور في ثلاث ركعات (في الأولى - المصباح) اليكم التكاثر وانا أنزلناه في ليلة القدر و اذا زللت الأرض زلزلها (في ركعة - خ) وفي الثانية

(١) فلا تصلح - خ (٢) ابن بكير - يب ٧٢ - كا خ (٣) قال قال ابو جعفر عليه السلام - يب ٧٢ - صا - السرائر - قال زراة قال ابو جعفر عليه السلام - يب ٧٠ (٤) لا تقرن - خ - لا تقرن - نل

والعصر واذا جاء نصر الله وانا اعطيتك الكوثر وفي الثالثة (١) قل يا ايها الكافرون وتبتت يدا اي لهب وقل هو الله احد المصباح ١٣٢ - روى ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلّى الثالث الرّكعات بتسع سور (وذكر مثله الا انه زاد بعد قوله في الثانية الحمد).

(١٥) تهذيب ٣٣٧ ج ٢ - الحسين عن التضر عن محمد بن أبي حمزة عن أبي الجارود عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول كان على عليه السلام يوتر بتسع سور.

(١٦) تهذيب ٧٣ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد بن القاسم قال سئلت عبداً صالحأ عليه السلام هل يجوز ان يقرء في صلوة الليل بالسّورتين والثلاث فقال ما كان من صلوة الليل فاقرأ بالسورتين والثلاث وما كان من صلوة النهار فلا تقرء الا بسورة سورة.

(١٧) تهذيب ٢٩٦ ح ٢ - استبصار ٣١٧ ح ١ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين (بن علي - يب) عن (أبيه - يب) علي بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن القرآن بين السورتين في المكتوبة والنافلة قال لا بأس (يب - وعن تبعيض السورة قال أكره ذلك ولا بأس به في النافلة وعن الرّكتعين اللذين يصمت فيها الإمام ايقرء فيها بالحمد وهو امام يقتدى به قال ان قرأت فلا بأس وان سكت فلا بأس)

(١٨) استبصار ٣١٦ ح ١ - بهذا الاسناد قال سالت أبا الحسن عليه السلام عن تبعيض السورة فقال أكره ولا بأس به في النافلة. وقدم في رواية ابن حازم (١) من الباب المتقدم قوله عليه السلام لا تقرء في المكتوبة بأقل من سورة ولا أكثر وفي رواية الدعائم (٢) قوله

ورخصوا عليهم السلام في التبعيض والقرآن في التوافل.
ويأتي في رواية المصباح (١) من باب (١٤) السور التي يستحب أن تقرء في التوافل قوله وروى أنه يستحب أن يقرء في كل ركعة الحمد وأنا أنزلناه وقل هو الله أحد وأية الكرسي (أي في التوافل) وفي رواية العبدى (٣٤) قوله عليه السلام من قراء قل هو الله أحد وأنا أنزلناه وأية الكرسي في كل ركعة من تطوعه فقد فتح الله له بأعظم اعمال الآدميين الآمن أشبهه أو زاد عليه.

وفي رواية المفضل (٦) من باب (١٨) ان الضحى والم نشرح تقرءان في ركعة قوله عليه السلام لاتجمع بين سورتين في ركعة واحدة الا الضحى والم نشرح والم تر والا يلاف وفي باب (٢٨) استحباب صلوة ركعتين مكان الجمعة من أبوابها وباب (٤١) ما ورد في الصلة تنفلا يوم الجمعة ما يدل على جواز القراءة في النافلة وفي غير واحد من أحاديث ابواب صلوة الحوائج والتوكف غير اليومية ما يظهر منه جواز القراءة في بعض التوكف وفي الرضوى (١٥) من باب (٣٩) حكم القراءان بين الاسابيع من أبواب الطواف في كتاب الحج قوله عليه السلام لا يأس ان تقرن اسبعين من الطواف (الى أن قال) وكذلك الصلة النافلة.

(١١) باب أنه لا يأس بذكر السورة من الكتاب

يدعو بها في الصلة

(١) كافي ٣٠٢ ح ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير تهذيب ٣١٤ ح ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن عبيدين زرار قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن ذكر السورة من الكتاب يدعو بها في الصلة مثل قل هو الله أحد فقال اذا كنت تدعو بها فلا يأس.

(١٢) باب جواز تكرار الآية والدعاء في الصلوة أو الانتصات

البسيط للتذكرة وأنه يكره أن ينصلح حتى يسمع الكلام أو غيره

(١)٨٠١٠ كافي ٦٠٢ ح ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه وعلي بن محمد

القاساني جميعاً عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن

عيينة عن الزهرى قال قال على بن الحسين عليهما السلام لو مات من (١)

بين المشرق والمغرب لما استوحشت بعد أن يكون القرآن معنى (و- كا) كان

عليه السلام اذا قرأ «مَالِكٌ يَوْمُ الدِّينِ» يكررها حتى كاد (٢) أن يموت

تفسير العياشى ٢٣ ح ١ - عن الزهرى (مثله) مستدرك ٢٢١ ح ٤ - سبط الشيخ

الطبرسى فى مشكوة الأنوار عن على بن الحسين عليهما السلام (نحوه)

(٢)٨٠١١ تفسير العياشى ٢٢ ح ١ - عن داود بن فرقان قال سمعت أبا

عبد الله عليه السلام يقرأ مالا أحصى «مَالِكٌ يَوْمُ الدِّينِ».

(٣)٨٠١٢ مستدرك ٢٠ ح ٤ - احمد بن محمد السجراوى فى التنزيل

والتحريف عن البرقى عن على بن التعمان عن داود بن فرقان قال سمعته

يقول مالا أحصى وانا اصلى خلفه يقول «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ».

(٤)٨٠١٣ مستدرك ٢١ ح ٤ - العياشى فى تفسيره عن محمد بن

على الحلبى قال سمعته يعني أبا عبد الله عليه السلام مالا أحصى وانا

أصلى خلفه يقرء «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ».

(٥)٨٠١٤ قرب الاستناد ٣ - ٢٠ - بسانده عن على بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلى الله أن يقرء فى

الفرضة فتمر الآية فيها التخويف فيبكي ويردد (الآية - خ) أم لا قال

يردد القرآن ماشاء وان جاءه البكاء فلا يأس وسائل ١٥٢ ح ٦ - ورواه

على بن جعفر فى كتابه.

٨٠١٥ (٦) المناقب ١٤٢ ج ٤ - حقاد بن حبيب الكوفي العطار قال

انقطعت عن القافلة عند زباله (١) فلما أن اجتنى الليل آويت إلى شجرة عالية فلما (ان - خ) اختلط الظلام إذا أنا بشاب قد أقبل عليه اطمأن (٢) يبض تفوح منه رائحة المسك فأخفيت نفسى ما استطعت فتهيأ للصلة ثم وثب قائماً وهو يقول يامن حاز كلّ شيء جبروتاً لج قلبى فرح الاقبال والحقنى بميدان المطيعين لك ثم دخل في الصلة فلما رأيته وقد هدأت (٣) اعضائه وسكتت حركاته قمت إلى الموضع الذي تهيأ فيه إلى الصلة فإذا أنا بعينه تتبع فتهيأ للصلة ثم قمت خلفه فإذا بمحراب كأنه مثيل في ذلك الوقت فرأيته كلما مر بالآية التي فيها الوعد والوعيد يرددتها بانتساب (٤) وحنين (ثم ذكر كيفية صلوته ومناجاته إلى أن قال) فقلت له بالذى ترجوه يوم الآزفة يوم الفافة من أنت فقال عليه السلام إذا اقسمت فأنا على بن الحسين بن علي بن ابيطالب عليهم السلام مستدركاً ١٧٧ ج ٤ - القطب الرانوندى فى الخرائج وابن طاووس فى فتح الأبواب عن السجاد عليه السلام (مثله).

٨٠١٦ (٧) قرب الاستناد ٢٠٦ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يخطيء في قرائته هل (يصلح - خ) له ان ينصت ساعة ويذكر قال لا بأس وسائل ٢٥٩ ج ٧ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

٨٠١٧ (٨) قرب الاستناد ٢٠٦ - بالاسناد عنه عليه السلام قال سئلته

عن رجل يخطيء في التشهد والقنوت هل يصلح له ان يردد (هـ - خ) حتى يتذكر (٥) وينصت ساعة ويذكر قال لا بأس أن يردد وينصت ساعة

(١) زباله: منزل بطريق مكة من الكوفة

(٢) اطمأن جمع الطرم: الثوب البالى

(٣) هدأت أى سكتت (٤) التحبيب والتحبب رفع الصوت بالبكاء (٥) حتى يذكر - خ

يتذكّر (١) وليس في القنوت سهو ولا في التشهد وسائل ٢٥٩ ج ٧ - ورواه على بن جعفر في كتابه.

(٨٠ ١٨) قرب الأسناد ٢٠٣ - بالاسناد عنه عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون في الصلوة فيستمع الكلام أو غيره فينصت لسماعه ما عليه أن فعل ذلك قال هو نقص وليس عليه شيء.

وتقديم في رواية ابن طاوس (٦٢) من باب (٤) استحباب الاقبال والتخشع في الصلوة من أبواب كيفيةها قوله كان عليه السلام يتلو القرآن في صلوته فغشى عليه فلما افاق سئل ما الذي أوجب ما إنتهت حاله إليه فقال مامعناه ما زلت اكرر آيات القرآن حتى بلغت إلى حالٍ كائنٍ سمعتها مشافهة ممن أنزلها وفي رواية زيد (١٠) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة من أبواب القراءة قوله عليه السلام وكان صلى الله عليه والله يصلى ببناء الكعبة يرفع صوته (إلى أن قال) وكان صلى الله عليه والله يكثر ترداد بسم الله الرحمن الرحيم.

(١٣) باب الت سور التي تقراء في الفرائض وأنه لا يأس بأن يقراء في الفجر بطول المفصل وفي الظهر والعشاء الآخرة

بأواسطه وفي العصر والمغرب بقصاره

(٨٠ ١٩) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن أبي أيوب الخراز عن محمد بن مسلم قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام القراءة في الصلوة فيها شيء موقت قال لا إلا (في - صاخ) الجمعة تقراء (فيها - صا - كا) الجمعة والمنافقين، قلت له فأي الت سور تقراء في الصلوات قال أما الظهر والعشاء الآخرة تقراء فيها سواء والعصر والمغرب وأما الغداة فاطول وأما الظهر والعشاء الآخرة فسبعين اسم ربك

الأعلى (و-خ) والشمس وضخيها ونحوها واما العصر والمغرب فاذا جاء نصر الله وألهيكم الشكاثر ونحوها واما الغداة فعم يتسائلون وهل اتيك حديث الغاشية ولا اقسم يوم القيمة وهل أتى على الإنسان حين من الدّهر (١).

(٢) تهذيب ٩٥ ح ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن

محبوب عن أبيان بن عيسى بن عبد الله القمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلى الغداة بعم يتسائلون وهل اتيك حديث الغاشية ولا اقسم يوم القيمة وشبهها وكان يصلى الظهر بسبعين اسم (و-خ) والشمس وضخيها وهل اتيك حديث الغاشية وشبهها وكان يصلى المغرب بقل هو الله أحد اذا جاء نصر الله والفتح اذا زلت وكان يصلى العشاء الآخرة بنحو ما يصلى في الظهر، والعصر بنحو من المغرب.

(٣) فقيه ٢٠١ ح ١ - وافضل ما يقرء في الصلوات في اليوم

والليلة في الركعة الأولى الحمد وانا أنزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد الا في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان الأفضل أن يقرء في الأولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبعين اسم وفي صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الأولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وجائز أن يقرء في العشاء الآخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز أن يقرء في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهم او واحدة منها في صلوة الظهر وقرئت غيرهما ثم ذكرت فارجع

(١) وسيأتي انشاء الله صدر هذا الخبر عن كا و صا في باب (٢٣) ما يقرء من التسور في الصلوات يوم الجمعة وليلتها

الى سورة الجمعة والمنافقين مالم تقرء نصف السورة فان قرئت نصف السورة فتمم السورة واجعلهما ركعتي نافلة وسلم فيما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد رویت رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لاستعملها ولا افتئ بها الا في حال السفر والمرض (١) وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الأولى الحمد وهل أتي على الانسان وفي الثانية الحمد وهل أتيك حديث الغاشية فان من قرئهما في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاهم الله شر اليمين وحکى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخاص اليها انه كان يقرء في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب.

(٤) العيون ١٨٢ ج ٢ - (وبالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد الركعات من ابواب فضل الصلوة عن رجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل) وكانت قراءة الرضا عليه السلام في جميع المفروضات في الأولى الحمد واتا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد الا في صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة فإنه كان يقرء فيها بالحمد وسورة الجمعة والمنافقين وكان يقرء في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة في الأولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم ربك الأعلى وكان يقرء في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الأولى الحمد وهل أتي على الإنسان وفي الثانية الحمد وهل أتيك حديث الغاشية.

(٥) العيون ٢٠٥ ج ٢ - حدثنا علي بن عبد الله الوراق قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن يزيد قال حدثنا محمد بن حسان وابو محمد النيلي عن الحسين بن عبد الله قال حدثنا محمد بن علي

ابن شاهويه بن عبد الله عن أبي الحسن الصائغ عن عمّه قال خرجت مع الرضا عليه السلام إلى خراسان (إلى أن قال) فما زاد في الفرائض على الحمد وانا أنزلناه في الأولى وعلى الحمد وقل هو الله احد في الثانية.

(٦) تهذيب ٩٦ ح ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن أبي سعيد المکاری وعبد الله بن بکیر عن عبید بن زراة وأبی (١) اسحاق ثعلبة عن زراة قال قلت لأبی جعفر عليه السلام اصلی بقل هو الله احد فقال نعم قد صلی رسول الله صلی الله عليه وآلہ فی کلتا الرّکعتین بقل هو الله احد (و- یب خ) لم يصل قبلها ولا بعدها بقل هو الله احد أتم منها.

(٧) كافی ٣١٤ ح ٣ - ابو داود عن علی بن مهزیار باسناده عن صفوان الجمال قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول صلوة الأوابین الخمسون كلّها بقل هو الله أحمد.

(٨) تهذيب ٩٦ ح ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن علی بن الحكم عن صفوان الجمال قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول قل هو الله احد تجزی في خمسين صلوة.

(٩) توحید الصدوق ٩٤ - حدثنا ابو نصر احمد (٢) بن الحسين المروانی قال حدثنا ابو احمد محمد بن سليمان بفارس قال حدثنا محمد بن يحيی قال حدثنا محمد بن عبد الله الرواسی قال حدثنا جعفر بن سليمان عن يزید الرّشك (٣) عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن حصین انّ النبی صلی الله عليه وآلہ بعث سریة واستعمل عليهم علياً عليه السلام فلما رجعوا سئلهم فقالوا كلّ خیر غير انه قراءنا في كلّ الصلة بقل هو الله احد فقال ياعلی لِم فعلت هذا فقال لحبی لقل هو الله احد فقال

(١) اسقط في المطبوع قوله وأبی اسحاق ثعلبة عن زراة - و أبو اسحاق ثعلبة - خ یب

(٢) محمد - خ (٣) الرّشك - ئل

النبي صلى الله عليه وآله ما أحببته حتى أحبك الله عزوجل مجمع البيان
٥٦٧ ج ١٠ - وروى عمران بن الحصين (وذكر نحوه).

٨٠٢٨ (١٠) ارشاد المفید ٦٠ - وقد كان من أمير المؤمنين عليه السلام في غزوة واد الرمل ويقال أنها كانت تسمى بغزوة ذات السلسل ما حفظه العلماء ودونه الفقهاء ونقله أصحاب الآثار ورواه نقلة الاخبار مما ينضاف إلى مناقبه في الغزوات (وساق الغزوة إلى آخرين وذكر رجوعه عليه السلام إلى أن قال) فقال النبي صلى الله عليه وآله البعض من كان معه في الجيش كيف رأيتم أميركم قالوا لم ننكر منه شيئاً إلا أنه لم يوماً بنا في صلوة إلا قرأ علينا فقبل هو الله أحد فقال النبي صلى الله عليه وآله سأئله عن ذلك فلما جاءه قال له لم تقرء بهم في فرائضك إلا سورة الإخلاص فقال يا رسول الله أحببتها قال (له - خ) النبي صلى الله عليه وآله فإن الله قد أحبك كما أحببها - الخبر

٨٠٢٩ (١١) كافي ٣١٥ ج ٢ - على بن محمد عن تهذيب ٢٩٠ ج ٢
سهل بن زياد عن احمد (١) بن عبدوس عن محمد بن بادي (٢) عن أبي عملى - كا) ابن راشد قال قلت لأبي الحسن عليه السلام جعلت فداك إنك كتبت إلى محمد بن الفرج تعلمه أن أفضل ما يقرء (٣) في الفرائض أنا أنزلناه وقل هو الله أحد وان صدرى ليضيق بقراءتهم فى الفجر فقال عليه السلام لا يضيق صدرك بهما فان الفضل والله فيهما.

٨٠٣٠ (١٢) تهذيب ٩٦ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن اسماعيل بن عبد الخالق عن أبي جعفر محمد بن أبي طلحة خال سهل بن عبد الله عليه السلام قال قرئت في صلوة

(١) محمد - خ بب (٢) زادويه - يب خ - راذيه - يب خل - زاويه - خ كا

(٣) ماقرءه - خ كا - ما يقرئه - خ كا

الفجر بقل هو الله وقل يا ايتها الكافرون وقد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآلـه.

(١٣) تهذيب ١٣٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال أقرء في ركعتي الفجر يا سورة أحببت وقال إنما أنا فاحب أن أقرء فيما بقل هو الله أحد وقل يا ايتها الكافرون.

(١٤) كافي ٦٢٢ ج ٢ - أبو علي الأشعري عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن عليّ ابن أبي حمزة عن منصورين حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال من مضى به يوم واحد فصلّى (١) فيه بخمس صلوات ولم يقرء فيها بقل هو الله أحد قيل له يا عبدالله لست من المصليين عقاب الأعمال ٢٨٣ - أبي ره قال حدثني سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن عليّ بن سيف بن عميرة عن أخيه الحسين (بن سيف - خ) عن أبيه سيف بن عميرة عن منصورين حازم قال سمعت أبي عبدالله عليه السلام يقول من مضى به يوم واحد (وذكر مثله) ثواب الأعمال ١٥٥ - أبي ره قال حدثني محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن عليّ بن أبي حمزة - خ) عن سيف عن منصورين حازم (مثله) المحاسن ٩٦ البرقى عن الحسن بن سيف بن عميرة عن منصورين حازم قال سمعت أبي عبدالله عليه السلام يقول من مضى (وذكر مثله).

(١٥) مستدرك ١٩٣ ج ٤ - القطب الرواندي في لب الباب قال الصادق عليه السلام من مضى عليه يوم واحد ولم يقرء هذه السورة (أى قل هو الله أحد) فليس من المصليين - الخبر.

(٢) صلى فيه خمسين ركعة - المحاسن

(١) وصلى - خ

(١٦) ٨٠٣٤ فقه الرضا عليه السلام - ٣٤٤ من قوله قل يا ايتها الكافرون وقل هو الله احد في فريضة من الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولد فان كان شقياً (في ديوان الأشقياء - خ) اثبت في ديوان السعداء واحياء الله سعيداً شهيداً وامااته الله شهيداً وبعثه الله شهيداً.

(١٧) ٨٠٣٥ ثواب الأعمال ١٥٥ - أبي ره قال حدثني محمد بن يحيى (١) عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن علي - خ) عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قوله قل يا ايتها الكافرون وقل هو الله احد في فريضة من الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولداه (٢) وان كان شقياً محى من ديوان الأشقياء وأثبت في ديوان السعداء واحياء الله سعيداً وامااته شهيداً وبعثه شهيداً.

(١٨) ٨٠٣٦ مستدرك ١٩٢ ج ٤ - صحيفه الرضا عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة السفر فقرء في الأولى قل يا ايتها الكافرون وفي الأخرى قل هو الله احد ثم قال قرأت لكم ثلث القرآن وربعه العيون ٢٣٧ ج ٢ - (بأسانيد تقدمت في باب (٤) وجوب اتمام الصلوة من ابواب فضل الصلوة) عن الرضا عليه السلام عن آبائه عن علي عليهم السلام (نحوه).

(١٩) ٨٠٣٧ مستدرك ١٩١ ج ٤ - أبو عبدالله احمد بن محمد الستياري في التنزيل والتحريف عن ابن فضال عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال لي اقرء قل يا ايتها الكافرون في المكتوبة وفي غيرها وفيه ١٩١ ج ٤ - عنه عليه السلام انها ربع القرآن وهي براءة من الشرك ونزلت جواباً عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٢٠) ثواب الأعمال ١٥٥ - أبي ره قال حدثني محمد بن يحيى عن محمدبن احمد عن محمدبن حسان عن اسماعيلبن مهران عن الحسن عن أبى بن عبدالمالك (عن - ثل - ثواب الأعمال) ابن كرام الخشمى عن أبى عبدالله عليه السلام قال من قراء اذا جاء نصرالله والفتح فى نافلة او فريضة نصره الله على جميع أعدائه وجاء يوم القيمة ومعه كتاب ينطق قد أخرجه الله من جوف قبره فيه أمان من جسر جهنم ومن النار ومن زفير جهنم فلا يمروا على شيء يوم القيمة الا بشره وخبره بكل خير حتى يدخل الجنة ويفتح له فى الدنيا من أسباب الخير ماله يتمن ولم يخطر على قلبه.

(٢١) فقه الرضا عليه السلام ٣٤٤ - من قراء اذا جاء نصرالله فى نافلته وفريضته نصره الله على جميع أعدائه وكفاه المهم.

(٢٢) مستدرک ١٩٠ ج ٤ - السيد على بن طاووس فى فلاح السائل روى ابوالمفضل محمدبن عبدالله قال حدثنا جعفر بن محمدبن مسعود العياشي قال حدثنا أبى عن جعفر بن احمد عن العمرى بن على عن يعقوب بن يزيد عن أحمدين عبدوس الخلنجى عن محمدبن دادنه عن محمدبن الفرج انه كتب الى الرجل عليه السلام يسئلها عما يقراء فى الفرائض وعن افضل ما يقراء (بـه - خ) فيها فكتب عليه السلام اليه ان افضل ما يقراء فى الفرائض انا أنزلناه فى ليلة القدر وقل هو الله أحد.

(٢٣) الاحتجاج ٣٠١ ج ٢ - ومتا خرج عن صاحب الزمان صلوات الله عليه من جوابات المسائل الفقهية ايضاً مما سئله عنها محمد بن عبدالله بن جعفر (الحميرى - خ) فيما كتب اليه وهو بسم الله الرحمن الرحيم اطال الله بقاك (الى أن قال ص ٣٠٢) وروى فى ثواب القرآن فى الفرائض وغيرها ان العالم عليه السلام قال عجباً لمن لم يقراء

في صلوته أنا أنزلناه في ليلة القدر كيف تقبل صلوته وروى ما ذكرت صلوة من لم يقرء فيها قل هو الله أحد وروى أنَّ من قرأ في فرائضه «الْهُمَّةَ» أُعْطَى من التواب قدر الدنيا فهل يجوز أن يقرء «الْهُمَّةَ» ويدع هذه السور التي ذكرناها مع ما قد روى أنَّه لا تقبل صلوة ولا تزكيوها الاً بعما التوقيع التواب في السور على ما قد روى وإذا ترك سورة مما فيها التواب وقراءة قل هو الله أحد وأنا أنزلناه لفضلها أعطى ثواب ما قرأه وثواب السورة التي ترك ويجوز أن يقرء غير هاتين السورتين وتكون صلوته تامة ولكته (١) يكون قد ترك الأفضل (٢) وسائل ٨٠ ج ٦ - الشِّيخ الطوسي في كتاب الغيبة بالاسناد الآتي (في باب حكم من يغلط بالسجادة) مثله.

(٢٤) ثواب الأعمال ١٥٢ - أبي ره قال حدثني احمد بن ادريس قال حدثني محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن أبيه عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرأ أنا أنزلناه في فريضة من الفرائض (٣) نادى مناد يا عبدالله قد غفر الله لك ما مضى فاستأنف العمل . ورواه في مجمع البيان ٥١٦ ج ١٠ - عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام .

(٢٥) مستدرك ١٩٠ ج ٤ - الشِّيخ ابراهيم الكفعوي في البلد الأمين والجنة عن كتاب طريق التجارة لعز الدين الحسن بن ناصرين حداد العاملی باسناده عن أبي جعفر الجواد عليه السلام قال من قرأ سورة القدر في صلوة رفعت في عليين مقبولة مضاعفة ومن قرأتها ثم دعا رفع دعائه إلى اللوح المحفوظ مستجاباً .

(٢) فرائض الله - ثواب الأعمال

(١) ولكن - خ (٢) الفضل - خ الاحتجاج

- (٢٦) فقه التضاعف عليه السلام ٣٤٤ - من قراء أنا أنزلناه في فريضة من الفرائض ناداه مناد يا عبدالله قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل.
- (٢٧) ثواب الأعمال ١٥٤ - أبي ره قال حدثني محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن علي - ظل) عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء في فرائضه ألم تر كيف فعل ربك ب أصحاب الفيل شهد له يوم القيمة كل سهل وجبل ومدر بأنه كان من المصليين وينادى له يوم القيمة مناد صدقتم على عبدي (قد - ظل) قبلت شهادتكم له وعليه أدخلوه الجنة ولا تحاسبوه فإنه ممن أحبه وأحبت عمله مجتمع البيان ٥٣٩ ج ١٠ - (سورة الفيل) أبو بصير عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه
- (٢٨) ثواب الأعمال ١٥٥ - بهذا الاسناد عن الحسن عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كانت قرائته أنا أعطيناك الكوثر في فرائضه ونواوله سقاء الله من الكوثر يوم القيمة وكان محدثه عند رسول الله صلى الله عليه وآله في اصل طوبى وفيه ١٥٤ - بهذا الاسناد عن الحسن عن اسماعيل بن الزبير عن عمرو بن ثابت عن أبي جعفر عليه السلام قال من قراء سورة أرأيت الذي يكذب بالدين في فرائضه ونواوله كان ممن قبل الله عزوجل صلوته وصيامه ولم يحاسبه بما كان منه في الحياة الدنيا.
- (٢٩) وفيه ١٥٤ - بهذا الاسناد عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء ويميل لكل همزة في فرائضه بعد الله عنه الفقر وجلب عليه الرزق ويدفع عنه ميته السوء.
- (٣١) فقه التضاعف عليه السلام ٣٤٣ - من قراء الحديد والمجادلة

في صلوة فريضة وأدمنتها لم ير في أهلها وماليه وبذنه سوء ولا خاصصة وفيه ٢٤٤ ومن قراءة ويل لكل همزة في فريضة نفت عنه الفقر وجلبت عليه الرزق ودفعت عنه ميتة السوء انشاء الله.

(٣٢) ثواب الأعمال ١٥٣ - أبي ره عن محمد بن يحيى عن

محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن سعيد (١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراءة سورة الاهيكم التكاثر في فريضة (٢) كتب الله له ثواب (و-خ) اجر ما شهيد ومن قرئها في نافلة كتب الله له ثواب خمسين شهيداً وصلى معه في فريضتهأربعون صفاً من الملائكة انشاء الله.

(٣٣) ثواب الأعمال ١٧٤ - فرات بن ابراهيم الكوفي في تفسيره

عن الحسين بن سعيد و جعفر بن محمد الفزارى معنناً عن ابي ذر الغفارى و غيره في حديث غزوة بنى سليم قال فخرج النبي صلى الله عليه وآله لصلوة الفجر وهو يقول ضريح (٣) والله جمع القوم ثم صلى بالمسلمين فقراء العاديات ضبعاً - الخبر.

(٣٤) ثواب الأعمال ١٥١ - أبي ره قال حدثني احمد بن

ادريس (عن محمد بن احمد - خ) عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن شعيب العقرقوفي عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراءة والتين في فرائضه ونواتله اعطي من الجنة حيث (٤) يرضي انشاء الله (في الدنيا والآخرة وأتاه الأمان يوم القيمة من عذاب النار - خ)

(٣٥) مجمع البيان ١٠٥١ ج ١٠ - (سورة التين) عن البراء بن

عاذب قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقراء في المغرب والتين والرزيقون فما رأيت انساناً احسن قراءة منه.

(١) عن شعيب - خ (٢) فرائضه - مثل (٣) الضريح: ضرب من العدو (٤) حتى - خ

٤٢٠(٣٦) مستدرك ٨٠٥٤- احمد بن محمد السكري في كتاب

التنزيل والتحريف عن محمد بن عمر عن أبي بكر الحضرمي وأبي قيم بن نصر قال صلينا خلف أبي عبدالله عليه السلام بالقادسية فقراء في الأولى والشمس وضحيها وفي الثانية والسماء ذات البروج فقال أبو بكر الحضرمي جعلت فداك قرأت القصيرة في الركعة الأولى والطويلة في الثانية فقال نزلت هذه قبل هذه بما شاء الله.

١٥١(٣٧) ثواب الأعمال - أبي ره (قال - خ) حدثني احمد بن

ادريس (عن محمد بن أحمد - خ) عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن أبيه والحسين ابن أبي العلاء (جميعاً - خ) عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كانت قرائته في فريضة لأقسام يهذا البلد كان في الدنيا معروفاً أنه (كان - خ) من الصالحين وكان في الآخرة معروفاً أن له من الله مكاناً وكان يوم القيمة من رفقاء الثيبين والشهداء والصالحين.

١٥٠(٣٨) وفيه - بهذا الاسناد عن الحسن عن صندل (١) عن

داود بن فرقان عن أبي عبدالله عليه السلام قال أقرؤا سورة الفجر في فرائضكم ونوافلكم فأنها سورة الحسين بن علي عليهما السلام من قرائتها كان مع الحسين عليه السلام يوم القيمة في درجته من الجنة ان الله عز وجل عزيز حكيم.

١٥٠(٣٩) وفيه - بهذا الاسناد عن الحسن عن أبي المغرا عن

أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من أدمي قرائة هل أتيتك حديث الغاشية في فريضة أو نافلة غشاه الله برحمته في الدنيا والآخرة واتاه الله الأمان يوم القيمة من عذاب النار.

(٤٠) ٨٠٥٨ وفيه ١٥٠ - بهذا الاستناد عن الحسن عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرء سبّح اسم ربك الأعلى في فريضة او نافلة قيل له يوم القيمة ادخل الجنة من أي أبواب الجنة شئت انشاء الله.

(٤١) ٨٠٥٩ مستدركة ٢١ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن عيسى عن أبي محمد الأنصاري عن صباح المزنى عن الحارث بن حصيرة المزنى عن الأصبغ بن نباتة (قال - خ) قال لما قدم على عليه السلام الكوفة صلى بهم أربعين صباحاً فقرء بهم سبّح اسم ربك الأعلى - الخبر.

(٤٢) ٨٠٦٠ مجمع البيان ٤٧٣ ج ١٠ - (سورة الأعلى) روى العياشى باسناده عن أبي حميدة عن علي قال صلّيت خلفه (أى رسول الله صلى الله عليه وآله) عشرين ليلة فليس يقرء إلا سبّح اسم ربك وقال لو يعلمون ما فيها لقرئتها الرجل كل يوم عشرين مرّة وإن من قرئها فكأنما قرء صحف موسى و Ibrahim الّذى وفيه.

(٤٣) ٨٠٦١ ثواب الأعمال ١٥٠ - أبي ره قال حدثني احمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (عن الحسين - خ) عن أبيه عن المعلى بن خنيس عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كان قرائته في فرائضه بالسماء والطارق كانت له عند الله يوم القيمة جاء ومنزلة وكان من رفقاء النبيين واصحابهم في الجنة.

(٤٤) ٨٠٦٢ وفيه ١٥٠ - بهذا الاستناد عن الحسن عن الحسين بن أحمد المنقري عن يونس بن طبيان عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرء السماء ذات البروج في فرائضه فإنّها سورة النبيين كان محشره و

موقفه مع التبيين والمرسلين والصالحين.

٤٥(٨٠٦٣) وفيه ١٤٩- بهذه الاسناد عن الحسن عن صفوان الجمال عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء في الفريضة ويل للمطفيين اعطاء الله الأمان (١) يوم القيامة من النار ولم تره ولا يراها (٢) ولم يمر على جسر جهنم ولا يحاسب يوم القيمة.

٤٦(٨٠٦٤) وفيه ١٤٩- بهذا الاسناد عن الحسن عن الحسين ابن أبي العلاء قال سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول من قراء هاتين السورتين (و-خ) جعلهما نصب عينه في صلوة الفريضة والتافلة اذا السماء انفطرت و اذا السماء انشقت لم يحجبه (من -خ) الله حاجب (٣) ولم يحجزه من الله حاجز ولم يزل ينظر (الى الله وينظر -خ) الله اليه حتى يفرغ من حساب الناس.

٤٧(٨٠٦٥) دعائم الاسلام ١٦٠ ح ١- وروينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال يقراء في الظهر والعشاء الآخرة مثل سورة المرسلات و اذا الشمس كورت وفي العصر مثل العاديات والقارعة وفي المغرب مثل قل هو الله احد و اذا جاء نصرا الله والفتح وفي الفجر اطول من ذلك كله (الى أن قال) ولا يأس ان يقراء في الفجر بطول المفصل وفي الظهر والعشاء الآخرة باوساطه وفي العصر والمغرب بقصاره.

٤٨(٨٠٦٦) فقه الرضا عليه السلام ١٢٤- قال العالم عليه السلام اقرء في صلوة الغداة المرسلات و اذا الشمس كورت ومثلهما (٤) من السور وفي الظهر اذا السماء انفطرت و اذا زلزلت ومثلهما (٤) وفي العصر العاديات والقارعة و مثلكما وفي المغرب التين وقل هو الله احد و مثلكما (٤).

٤٩(٨٠٦٧) أمالى ابن الشيخ ٢٢٤- أخبرنا الشيخ المفيد ابو على

(١) الأمان - خ (٢) لم يرها - ثل (٣) لم يحجبه الله من حاجته - خ (٤) مثلها - خ

الحسن بن محمدبن الحسن الطوسي(رض) قال أخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمدبن الحسن بن علي الطوسي(رض) قال أخبرنا ابو عبدالله محمدبن محمدبن النعمان قال اخبرنا جعفر بن محمد(بن قولويه -خ) عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن علي بن عمر العطار قال دخلت على أبي الحسن العسكري عليه السلام يوم الثلاثاء فقال لم أرك أمس قلت (١) كرهت الحركة في يوم الاثنين قال يا علي من احب أن يقيه الله شر يوم الاثنين فليريء في أول ركعة من صلوة الغداة هل أتي على الإنسان ثم قرء ابوالحسن عليه السلام «فَوَقِبُّهُمُ اللَّهُ شَرًّا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَقِيهِمْ نَصْرًا وَسُرُورًا».

(٥٠٦٨) مستدرك ٩٢٠٩ ح٤- زيد الززاد في أصله قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول أنا ضامن لمن كان من شيعتنا إذا قرء في صلوة الغداة من يوم الخميس «هَلْ أَتَى عَلَى إِنْسَانٍ» ثم مات من يومه أو ليته ان يدخل الجنة آمناً بغير حساب على ما فيه من ذنوب وعيوب ولم ينشر الله له ديوان الحساب يوم القيمة ولا يسئل مسئلة القبر وان عاش كان محفوظاً مستوراً مصروفاً عنه آفات الدنيا كلها ولم يتعرض له شيء من هوا (٢) الأرض الى الخميس الثاني انشاء الله.

(٥١٧٩) ثواب الأعمال ١٤٨ - أبي ره قال حدثني احمد بن ادريس (عن محمدبن أحمد -خ) عن محمدبن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن عمروبن جبير العززمي (٣) عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال من قرء هل أتي على الإنسان في كل غداة خميس زوجه

(١) قال - خ (٢) الهوا جمع الهامة قال الجوهرى لا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الانماض كالحيوان ونحوها وقد يطلق الهوا على ما لا يقتل من الحيوان كالحشرات - مجمع عمروبن جبير عن العززمي - خ التواب

الله من الحور العين نمان مائة عذراء وأربعة آلاف تتب وحوراء من الحور العين وكان مع محمد صلى الله عليه وآله.

٨٠٧٠ (٥٢) وفيه ١٤٨ - بهذا الاسناد عن الحسن عن عاصم

الخياط (١) عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر محمد الباقر عليه السلام قال من قراء في الفريضة سورة المدثر كان حقاً على الله عزوجل أن يجعله مع محمد صلى الله عليه وآله في درجته ولا يدركه في حياة الدنيا شقاء أبداً انشاء الله مجمع البيان ٣٨٣ ج ١٠ - (سورة المدثر) محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

٨٠٧١ (٥٣) ثواب الأعمال ١٤٨ - بهذا الاسناد عن الحسن عن سيف

ابن عميرة عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء سورة المزمل في العشاء الآخرة أو (٢) في آخر الليل كان له الليل والنهار شاهدين مع سورة المزمل واحياء الله حياة طيبة واماته ميتة طيبة مجمع البيان ٣٧٥ ج ١٠ - (سورة المزمل) منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

٨٠٧٢ (٥٤) ثواب الأعمال ١٤٧ - بهذا الاسناد عن الحسن عن

الحسين بن هاشم عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كان يؤمن بالله ويقرء كتابه فلا يدع قرائة سورة إنا أرسلنا نوحأ إلى قومه فأي عبداً قرئها محتسباً صابراً في فريضة أو نافلة اسكنه الله مساكن الأبرار وأعطاه ثلاث جنان مع جنته كرامة من الله وزوجه مائتي حوراء وأربعة آلاف تتب انشاء الله.

٨٠٧٣ (٥٥) وفيه ١٤٧ - بهذا الاسناد عن الحسن عن محمد بن

مسكين (٣) عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي عبدالله (٤) عليه السلام قال

(١) العناط - خ (٢) و - خ (٣) سكين - نل (٤) عن أبي جعفر - خ التواب - نل

اكثرها (من - خ) قراءة سورة الحاقة فان قرائتها في الفرائض والتواfwل من الايمان بالله ورسوله لأنها آتى نزلت^(١) في امير المؤمنين عليه السلام ومعاوية ولم يسلب قارئها دينه حتى يلقى الله عزوجل.

٨٠٧٤ (٥٦) وفيه ١٤٦ - بهذا الاسناد عن الحسن (بن علي - خ) عن الحسين ابن ابي العلاء عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراء سورة الطلاق والتحرير في فريضة^(٢) اعاذه الله من أن يكون يوم القيمة متن يخاف أو يحزن وعوفي من النار وأدخله الله الجنة بتلاوته اياماً وحافظته عليهم لأنهما للنبي صلى الله عليه وآله.

٨٠٧٥ (٥٧) وسائل ٣٣٤ ج ٦ - محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمدين ادريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن أبيه عن أبي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراء تبارك الذي بيده الملك في المكتوبة قبل ان ينام لم ينزل في امان الله حتى يصبح وفي امانه يوم القيمة حتى يدخل الجنة اشاء الله.

٨٠٧٦ (٥٨) ثواب الأعمال ١٤٦ - أبي ره قال حدثني احمد بن ادريس (عن محمد بن احمد - خ) عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن ابن ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراء سورة التغابن في فريضته كانت شفيعة له يوم القيمة وشاهد عدل عند من يحيى شهادتها ثم لا تفارقها حتى تدخله الجنة.

٨٠٧٧ (٥٩) وفيه ١٤٧ - بهذا الاسناد عن الحسن عن علي بن ميمون الصايغ قال قال أبو عبدالله عليه السلام من قراء سورة ن والقلم في

(١) نزلت - ثم (٢) فريضته - خ - فرائضه - ثم

فريضة أو نافلة آمنه الله عز وجل من ان يصيبه فقر أبداً واعاذه الله اذا مات من ضمة القبر (انشاء الله - خ).

(٦٠) ٨٠٧٨ وفيه ١٤٥ - بهذا الاسناد عن الحسن عن أبيه (عن علي بن أبي حمزة - خ) عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال من قراء سورة الصحف وأدمن قرائتها في فرائضه ونواقله صفة الله مع ملائكته ونبياته المرسلين انشاء الله.

(٦١) ٨٠٧٩ فقه الرضا عليه السلام ٣٤٣ و ٣٤٤ - من قراء الممتحنة في فرائضه ونواقله امتحن الله قلبه للايمان ونور بصره ولم يصبه فقر أبداً ولا ضرر في بدنها ولا (في - خ) ولده ومن قراء (سورة - خ) المزمل في عشاء الآخرة أو في آخر الليل كان له الليل والنهار شاهدين مع السورة واحياء الله حياة طيبة واماته الله ميتة طيبة.

(٦٢) ٨٠٨٠ ثواب الأعمال ١٤٥ - بالاسناد عن الحسن عن عاصم الخياط (١) عن أبي حمزة الشمالي عن علي بن الحسين عليهما السلام قال من قراء سورة الممتحنة في فرائضه ونواقله امتحن الله قلبه للايمان ونور له بصره ولا يصبه فقر أبداً ولا جنون في بدنها ولا في ولده.

(٦٣) ٨٠٨١ وفيه ١٤٥ - بهذا الاسناد عن الحسن بن علي عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء سورة الحديد والمجادلة في صلوة فريضة ادمنها لم يعذبه الله حين (٢) يموت أبداً ولا يرى في نفسه ولا في أهله سوء أبداً ولا خصاصة (٣) في بدنها.

(٦٤) ٨٠٨٢ مجمع البيان ١٦٢ ج ٩ - (سورة الطور) عن جبرين مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقراء بالطور في المغرب.

(٦٥) ٨٠٨٣ ثواب الأعمال ١٤٢ - بهذا الاسناد عن الحسن (بن علي

(١) العناط - خ (٢) حتى - خ (٣) الخاصة: الحاجة والفقر - الخلل والتقب

-خ) عن أبي المغرا عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال من أدمي في فرائضه ونواقله قراءة سورة ق وسع الله عليه في رزقه واعطاه (الله - ئل) كتابه يمينه وحاسبه حساباً يسيراً .

(٦٦) وفيه ١٤١ - بهذا الاسناد عن الحسن (بن علي - خ) عن عاصم (١) الخياط عن أبي حمزة قال قال أبو جعفر عليه السلام من قراءة سورة الدخان في فرائضه ونواقله بعثه الله (من (٢) - الآمنين يوم القيمة واظلله (الله - خ) تحت عرشه وحاسبه حساباً يسيراً واعطاه كتابه يمينه. وتقديم في روایة ابن اذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام ثم أوحى الله عزّ وجلّ اليه اقراء (في الصلوة) يا محمد نسبة ربك تبارك وتعالى قل هو الله أحد (إلى أن قال) ثم أوحى الله إليه اقراء (أى في الركعة الثانية) إنا أنزلناه فإنها نسبتك وفي روایة حمداد (٣) قوله فقال الله اكبر ثم اقراء صلى الله عليه وآله الحمد بترتيل وقل هو الله أحد وفي روایة الحلبی (١٣) من باب (١) وجوب التكبير في الصلوة من أبوابه ما يدل على بعض المقصود.

ويأتي في روایة معاذ (٤) من الباب التالي قوله عليه السلام لا تدع ان تقراء بقل هو الله أحد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن (وعدد منها ركعتي الفجر وركعتي الطواف ثم قال) وفي روایة أخرى انه يقراء في هذا كله بقل هو الله أحد وفي الركعة الثانية بقل يا ايها الكافرون الخ وفي أحاديث باب (١٧) ان المعمودتين من القرآن وباب (١٨) ان الضحى والآن نشرح تقراء في الركعة وباب (٢١) جواز رجوع من كل سورة ما يناسب الباب .

وفي روایة ابن عمار (١) من باب (٢٢) حكم من غلط في سورة قوله

عليه السلام من غلط في سورة فليقروء قل هو الله أحد وفي رواية المفيد (٤) من باب (١٧) أنه يستحب لمن صلى المغرب أن يعقب ولا يتكلم من أبواب التعقيب قوله فقرء عليه السلام بالأولى من صلوة المغرب الحمد وإذا جاء نصر الله وقرء في الثانية الحمد وقل هو الله أحد وفي أحاديث باب (٢٣) ماورد في ثواب قراءة التوحيد والمعوذتين من أبواب فضائل القرآن ما يدل على بعض المقصود وفي أحاديث باب (٢٣) ما يقرئ من السور في الصلوة يوم الجمعة من أبوابها ما يدل على ذلك وفي مرسلة فقيه (١١) من باب (٦٨) أنه ينبغي للإمام أن يخفف الصلوة من أبواب الجماعة قوله عليه السلام يا معاذ إياك ان تكون فتناً عليك بالشمس وضحيتها وذواتها.

(١٤) باب التسورة التي يستحب أن تقرء في النوافل اليومية
 (١) تهذيب ٢٧٣ - أحمد بن محمد بن عيسى عن عبدالله بن الحسين الطويل عن أبي داود المنشد عن محسن الميثمى عن أبي عبدالله عليه السلام قال يقرء في صلوة الزوال في الركعة الأولى الحمد وقل هو الله أحد وفي الركعة الثانية الحمد وقل يا أيها الكافرون وفي الركعة الثالثة الحمد وقل هو الله أحد وآية الكرسي وفي الركعة الرابعة الحمد وقل هو الله أحد وآخر البقرة آمن الرسول إلى آخرها وفي الركعة الخامسة الحمد وقل هو الله أحد والخمس آيات من آل عمران «إنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» إلى قوله «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» وفي الركعة السادسة الحمد وقل هو الله أحد وثلاث آيات السخرة «إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» إلى قوله «إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» وفي الركعة السابعة الحمد وقل هو الله أحد والآيات من سورة الأنعام «وَجَعَلُوا اللَّهَ شَرِكاً لِّجِنِّ» إلى قوله «وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» وفي الركعة الثامنة الحمد

وقل هو الله احٰد وآخر سورة الحشر من قوله «لَوْ أَنَزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ» الى آخرها فاذا فرغت قلت اللهم مقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك ولا تنزع قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك أنت الوهّاب سبع مرات ثم تقول استجير بالله من النار سبع مرات المصباح ٣٣ - روى الله يسبح ان يقرء في الاولة من نوافل الزوال الحمد وقل هو الله احٰد (وذكر نحوه الى قوله وآخر سورة الحشر وزاد). وروى الله يسبح ان يقرء في كل ركعة الحمد وانا انزلناه وقل هو الله احٰد وآية الكرسي مستدركة ٦٩ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح السائل بسانده عن هارون بن موسى عن جعفر بن محمد بن مسروor عن الحسن بن عبد الله بن محمد بن عيسى عن أبيه عن أبي داود المسترق عن محسن بن أحمد عن يعقوب بن شعيب قال قال أبو عبد الله عليه السلام اقرء في صلوة الزوال (وذكر نحوه الا ان فيه على دينك ودين نبيك وبدل قوله استجير بالله من النار (واجرنى من النار برحمتك).

(٢) المصباح ٣٤ - وروى الله يسبح ان يقرء في كل ركعة (من نوافل الزوال) الحمد وانا انزلناه وقل هو الله احٰد وآية الكرسي.

(٣) كافي ٣١٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن أبي هارون المكفوف قال سئل رجل أبو عبد الله عليه السلام وانا حاضر كم يقرء في الزوال فقال ثمانين آية فخرج الرجل فقال يا أبا هارون هل رأيت شيئاً أعجب من هذا الذي سئلني عن شيء فأخبرته ولم يسئلني عن تفسيره هذا الذي يزعم اهل العراق أنه عاقلهم يا أبا هارون ان الحمد سبع آيات وقل هو الله احٰد ثلاث آيات فهذه عشر آيات والزوال ثمانى ركعات فهذه ثمانون آية.

(٤) فقه الترضا عليه السلام ١٠٤ - فإذا زالت الشمس فصل

ثمان ركعات منها ركعتان بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد و(في - خ)
الثانية بفاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وست ركعات بما احببت
من القرآن.

(٥) تهذيب ٧٤ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٦ ح ٣-٤
على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة الخصال ٣٤٧ - حدثنا أبي
قال حدثنا سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن عبدالله بن المغيرة قال
حدثني معاذ بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام (انه - يب - كا) الهدایة ٣٨
قال (١) لاتدع ان تقراء بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة
مواطن في الركعتين قبل الفجر وركعتي الروايل وركعتين بعد المغرب و
ركعتين في (٢) اول صلوة الليل وركعتي الاحرام و(ركعتي - الخصال)
الفجر اذا اصبحت بها (٣) وركعتي الطواف (يب - كا - وفي رواية اخرى
(انه - كا) يقرء (٤) في هذا كله بقل هو الله احمد وفي (الرکعۃ - كا) الثانية
قبل يا ايها الكافرون الا في الركعتين قبل الفجر فانه يبدء بقل يا ايها
الكافرون ثم يقرء في الرکعۃ الثانية بقل (٥) هو الله احد.

(٦) البخاري ٦٦ ح ٨٥ - كتاب المجتبى للسيد ابن طاووس
رحمه الله نقلأ من كتاب الوسائل الى المسائل تأليف أحمد بن على بن
أحمد قال بلغنا ان رجلاً كان بينه وبين بعض المسلمين عداوة شديدة
حتى خافه على نفسه وأيس معه من حياته وتحير في أمره فرأى ذات
ليلة في منامه كأن قائلاً يقول عليك بقراءة سورة ألم تر كيف في إحدى
ركعتي الفجر وكان يقرؤها كما أمره فكفاه الله شر عدوه في مدة يسيرة
وأقر عينه بهلاك عدوه قال ولم يترك قراءة هذه السورة في إحدى
ركعتي الفجر الى أن مات.

(١) قال الصادق - الهدایة (٢) من - كا (٣) بهما - يب (٤) يبدء - كا (٥) قل - يب

(٧) ثواب الأعمال - أبي ره قال حدثني محمد ابن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن أبي المغراة عن عنبسة بن مصعب عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء سورة ابراهيم والحجر في ركعتين جمیعاً في كل جمعة لم يصبه فقر أبداً ولا جنون ولا بلوى.

(٨) المصباح - روى أنه يقرء في الركعة الأولى (من نافلة المغرب - خ) سورة الجحد وفي الثانية سورة الاخلاص وفيما عداه ما اختاره وروى أن أبوالحسن العسكري عليه السلام كان يقرء في الركعة الثالثة الحمد وأول الحديد إلى قوله «إِنَّهُ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» و في الرابعة الحمد وآخر الحشر.

(٩) فلاح السائل - محمد بن أحمد القمي قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى الأشعري عن الحسين بن سعيد رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام قال من صلى بعد المغرب أربع ركعات يقرء في كل ركعة خمس عشر مرأة قل هو الله احد انقتل من صلوته وليس بينه وبين الله تعالى ذنب الا وقد غفر له.

(١٠) وفيه - روى ابوالمفضل محمد بن عبد الله ره قال حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود العياشى قال حدثنا أبي عن جعفر بن محمد عن العمرى وعن علي بن محمد بن شجاع عن القاسم الھروي عن أبي سعيد الادمى رفعه الى أبي الحسن وأبي جعفر عليهمما السلام انهما كانوا يقرءان في الركعتين الثالثة والرابعة من نوافل المغرب في الثالثة الحمد و اول الحديد الى «عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» وفي الرابعة الحمد و آخر الحشر.

(١١) وفيه ٢٣٣- أبو محمد هارون بن موسى رض قال حدثنا محمد بن همام قال حدثنا احمد بن مابن داد عن احمد بن هليل الكرخي قال حدثني حاتم بن الفرج قال سئلت أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يقرء في أربع ركعات فكتب بخطه عليه السلام في اول ركعة قل هو الله احد وفي الثانية انا انزلناه وفي الركعتين الأخيرتين في اول ركعة منها (أربع - خ) آيات من اول البقرة ومن وسط السورة «وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ» ثم يقرء قل هو الله احد خمس عشرة مرّة (و يقرء في الركعة الرابعة آية الكرسي وأخر سورة البقرة ثم يقرء قل هو الله احد خمس عشرة مرّة) (١).

(١٢) تهذيب ١١٦ ج ٢- احمد بن محمد بن عيسى عن ابى طالب عبدالله بن الصلت عن ابن ابى عمير قال كان أبو عبدالله عليه السلام يقرء في الركعتين بعد العتمة الواقعة و قل هو الله احد تهذيب ٢٩٥ ج ٢- احمد بن محمد عن اسماعيل بن عبدالخالق عن محمد ابن ابى طلحة عن عبدالخالق عن ابى عبدالله عليه السلام انه كان يقرء (وذكر مثله الا انه قال بالواقعة).

(١٣) مستدرك ٤٠٤ ج ٤- السيد على بن طاووس في فلاح السائل عن احمد بن محمد بن الحسن عن علي بن محمد بن الزبير عن عبدالله بن محمد الطياليسى عن ابيه عن اسماعيل بن عبدالخالق بن عبدربه عن ابى عبدالله عليه السلام قال كان ابى يصلى بعد عشاء الآخرة ركعتين وهو جالس يقرء فيهما مائة آية وكان يقول من صلاهما وقراء مائة آية لم يكتب من الغافلين قال اسماعيل بن عبدالخالق بن عبدربه ان ابا جعفر عليه السلام كان يقرء فيهما بالواقعة والخلاص.

(١) ما بين القوسين ليس فى المصدر واتما نقلنا عن المستدرك ١٧١ ج ٤

(١٤) (٨٠٩٨) مستدرك ٥٢٠ ج٤ - الشهيد في التقلية ويختص العشاء

بقراءة الواقعية قبل نومه لأمن الفاقلة قال الشهيد الثاني في الشرح رواه ابن مسعود عن النبئ صلى الله عليه وآله.

(١٥) (٨٠٩٩) كافي ٦٣٣ ج٢ - عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد و

محمد بن يحيى عن أحمدين محمد بن عيسى جمِيعاً عن ابن محبوب عن جميل عن سديرو (١) عن أبي جعفر عليه السلام قال سورة الملك هي المانعة تمنع من عذاب القبر وهي مكتوبة في التورية سورة الملك ومن قرئها في ليلته (٢) فقد أكثر وأطاب ولم يكتب (بها - خ) من الغافلين وأنى لأركع بها بعد عشاء الآخرة وأنا جالس وإن والدى عليه السلام كان يقرأها في يومه وليلته ومن قرئها اذا دخل عليه في قبره ناكر ونكير من قبل رجليه قالت رجلاه لهما ليس لكما الى ما قبلى سبيل قد كان هذا العبد يقوم على فقرء سورة الملك في كل يوم وليلة واذا اتياه من قبل جوفه قال لهما ليس لكما الى ما قبلى سبيل قد كان هذا العبد أو عانى سورة الملك واذا اتياه من قبل لسانه قال لهما ليس لكما الى ما قبلى سبيل قد كان هذا العبد يقرء بي في كل يوم وليلة سورة الملك.

(١٦) (٨١٠٠) فلاح السائل ٢٥٩ - روى أبو محمد هارون بن موسى

رض قال حدثنا أحمدين محمد بن سعيد بن عقدة قال حدثنا احمد بن الحسن بن عبد الملك قال حدثنا الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سديرين حنّان عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال من قرء سورة الملك في ليله فقد أكثر وأطاب ولم يكن من الغافلين وأنى لأركع بها بعد العشاء وأنا جالس.

(١٧) (٨١٠١) تهذيب ١٢٤ ج٢ - فقيه ٣٠٧ ج١ - وروى ان من قرء في

الرّكعتين الأوّلتين من صلوة اللّيل في كلّ ركعة منها الحمد (الله - يب)
مرة وقل هو الله احد ثلاثين مرّة انقتل وليس بينه وبين الله (عزّوجلّ -
يب) ذنب الآغفر له.

(١٨) ٨١٠٢ مستدرك ج ٤ - السيد علي بن طاووس ره في
جمال الأسبوع حدث ابوالحسين احمد بن احمد بن علي الكوفي عن
احمد بن محمد بن سعيد عن يحيى بن زكرياء بن شبيان عن الحسن بن
علي ابى حمزة البطائنى عن ابىيه وحسين ابن ابى العلاء عن ابى
 بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا اردت ان تصلى صلوة اللّيل في
ليلة الجمعة قرأت في اول ركعة بأم الكتاب وقل هو الله احد وفي الثانية
بأم الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بأم الكتاب والم السجدة و
في الرّكعة الرابعة بأم الكتاب وياليها المدثر وفي الرّكعة الخامسة بأم
الكتاب وحم السجدة وان لم تحسنها فاقرأ بالتجم وفى الرّكعة السادسة
بأم الكتاب وتبارك الذي بيده الملك وفي الرّكعة السابعة بام الكتاب و
ليس وفي الرّكعة الثامنة بام الكتاب والواقعة وتوتر بالمعوذتين وقل هو
الله احد المصباح ٢٣٩ - وروى عن ابى عبدالله عليه السلام (وذكر نحوه
الآن اسقط وان لم تحسنها فاقرأ بالتجم).

(١٩) ٨١٠٣ أهالى الصدقون ج ٤ - حدثنا ابى رض قال حدثنا
الحسن بن احمد المالکي قال حدثنا منصور بن العباس عن محمد ابن
ابى عمیر عن هشام بن سالم عن زيد الشحام عن ابى عبدالله عليه السلام
قال من قرأ في الرّكعتين الأوّلتين من صلوة اللّيل ستين مرّة قل هو الله
احد في كلّ ركعة ثلاثين مرّة انقتل وليس بينه وبين الله عزّوجلّ ذنب.

(٢٠) ٨١٠٤ الهدایة ٣٥ - ومن صلّى الرّكعتين الأوّلتين من صلوة
اللّيل بالحمد وثلاثين مرّة قل هو الله احد في كلّ ركعة انقتل وليس بينه و

بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذَنْبُ الْأَغْفَرْ لَهُ.

(٢١) ٨١٠٥ مصباح الشيخ ١٢٨ - (بعد الفراغ عن تعقيب الركعة السادسة من صلوة الليل) ثُمَّ تقوم فتصلّى ركعتين فإذا سلمت سبّحت تسبيح الزهراء عليها السلام ويستحب أن يقرأ في هاتين الركعتين في الأولى تبارك الذي يده الملك وفي الثانية هل أتي على الإنسان.

(٢٢) ٨١٠٦ وفيه ١٣٢ - روى الله يقراء في الأولى (من ركعتي الشفع - خ) الحمد وقل أعود برب الناس وفي الثانية الحمد وقل أعود برب الفلق

(٢٣) ٨١٠٧ مستدرك ٢١٢ ج ٤ - الشيخ ابراهيم الكفعمي في الجنة عن السيد ابن طاوس في تتمات المصباح قال روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام قال كان أبي يقراء في الشفع والوتر بالتوحيد.

(٢٤) ٨١٠٨ تهذيب ١٢٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن أبي (١) مسعود الطائي عن أبي عبدالله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقراء في آخر صلوة الليل هل أتي على الإنسان قال على بن التعمان وقال الحرف سمعته وهو يقول قل هو الله احد ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربعة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يجمع قل هو الله احد في الوتر لكي يجمع القرآن كلّه.

(٢٥) ٨١٠٩ تهذيب ١٢٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر عن الحلبى عن الحرف بن المغيرة عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان أبي عليه السلام يقول قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وكان يحب أن يجمعها في الوتر ليكمل (٢) القرآن كلّه.

(٢٦) ٨١١٠ كافي ٤٤٩ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن سنان قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الوتر ما

يقرأ فيهن جميعاً قال بقل هو الله احد قلت في ثلاثة قال نعم.

(٢٧) تهذيب ١٢٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن القراءة في الوتر فقال كان بيني وبين أبي باب فكان أبي اذا صلي يقرء في الوتر بقل هو الله احد في ثلاثة (١) وكان يقرء قل هو الله احد فإذا فرغ منها قال

كذلك الله ربى أو كذلك الله ربى.

(٢٨) تهذيب ١٢٧ ج ٢ - عنه عن يعقوب بن يقطين قال سئلت العبد الصالح عليه السلام عن القراءة في الوتر وقلت انَّ بعضًا روى (٢) قل هو الله احد في الثلاث وبعضًا روى في الأوليين المعوذتين وفي الثالثة قل هو الله احد فقال اعمل بالمعوذتين وقل هو الله احد.

(٢٩) فقيه ٣٠٧ ج ١ - روى انَّ من قراء في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك أمالى الصدق (٣) ثواب الأعمال ١٥٧ - حدثنا أبي ره قال حدثنا (٣) احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن على) ابن أبي حمزة البطائنى - الأمالى) عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر الباقر عليه السلام (نحوه).

(٣٠) الجعفرات ٢٥١ - اخبرنا الشّريف ابو الحسن علي بن عبد الصمد بن عبيد الله الهاشمى صاحب الصلة بواسط قال اخبرنا ابوبكر محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح الابهرى الفقيه المالكى قال حدثنا محمد بن هاشم بن سعيد قال حدثنا سويد بن عبدالعزيز قال حدثنا داود ابن عيسى عن السرى بن اسماعيل عن خثيمه بن عبد الرحمن عن أبيه قال دخلت أنا وأبي على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يارسول الله بماذا

(١) ثلاثة - خ (٢) يروى - خ (٣) حدثنى - الثواب

او تر قال بسبعين اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا إِيَّاهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

(٣١) ٨١١٥ فقه الرضا عليه السلام - ١٣٨ - ثم صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنه وبعد فاقرء (١) فيما قل يا إيتها الكافرون وقل هو الله أحد

(٣٢) ٨١١٦ مستدرك ١٧٤ ج ٤ - القطب الزاوندى في لب اللباب روى أن رجلا دخل في ركعتي الفجر فقال له النبي صلى الله عليه وآله تبرء فقرء قل يا إيتها الكافرون بعد الحمد ثم أخذ في الركعة الثانية وقرء الحمد فقال صلى الله عليه وآله تول فقرء قل هو الله أحد.

(٣٣) ٨١١٧ مجمع البيان ١٢ ج ٥ - المؤمن أبو بريدة (٢) الأسلمي عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليقرء الحواميم في صلوة الليل.

(٣٤) ٨١١٨ ثواب الأعمال ٥٤ - حدثني محمد بن الحسن رض عن محمد بن يحيى القطان عن محمد بن أحمد عن سهل بن الحسن عن محمد ابن علي عن علي بن اسپاط عن عممه (محمد بن - خ) يعقوب بن سالم (الأحمر - ك) عن أبي الحسن العبدى قال قال أبو عبدالله عليه السلام من قراء قل هو الله أحد وانا أنزلناه في ليلة القدر وآية الكرسي في كل ركعة من تطوعه فقد فتح الله له بأعظم (٣) اعمال الآدميين الا من أشبهه أو (من - ك) زاد عليه فلاح السائل ١٢٨ - باسناده الى الشيخ الجليل أبي محمد هارون بن موسى التلوكى رض عن آخرين قالوا أخبرنا محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن علي عن علي بن اسپاط (مثله سنداً ومتناً) دعوات الزاوندى ١٠٩ - عن [أبي] الحسن العبدى قال قال ابو عبدالله عليه السلام من قرأ قل هو الله أحد (وذكر مثله بتفاوت يسير).

(٢) أبو بريدة - ك (٣) بأفضل - خ التواب

(١) وعنه تقرء - ك

(٣٥) كافي ٦٢٦ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن على بن معبد (١) عن أبيه عمن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال لا تملوا من قراءة إذا زلزلت الأرض زلزاها فانه من كانت قرائته بها في نوافله لم يصبه الله عز وجل زلزلة (٢) (ابداً - خ) ولم يمت بها ولا بصاعقة ولا بأفة من آفات الدنيا حتى يموت وإذا مات نزل عليه ملك كريم من عند ربه فيقعد عند رأسه فيقول يا ملك الموت ارفع بولى الله فانه كان كثيراً ما يذكرني ويدرك تلاوة هذه السورة وتقول له السورة مثل ذلك ويقول ملك الموت قد أمرني ربى أن اسمع له واطيع ولا اخرج روحه حتى يأمرني بذلك فإذا أمرني أخرجت روحه ولا يزال ملك الموت عنده حتى يأمره بقبض روحه وإذا كشف له الغطاء فيرى منازله في الجنة فيخرج روحه من (٣) الذين ما يكون من العلاج ثم يشيع روحه إلى الجنة سبعون ألف ملك يبتدرؤن بها إلى الجنة ثواب الأعمال ١٥٢ - أبي ره عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمد عن محمدبن حسان عن اسماعيلبن مهران عن الحسن عن على بن معبد عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا تملوا (وذكر نحوه إلى قوله من آفات الدنيا ثم قال) فإذا مات أمر به إلى الجنة فيقول الله عز وجل عبدي ابحثك جنتي فاسكن منها حيث شئت وهو يت لامنوعاً ولا مدفوعاً.

(٣٦) فقه الرضا عليه السلام ٣٤٤ - من قراء اذا زلزلت الأرض زلزاها في نوافله لم تصبه زلزلة ابداً ولم يمت بها ولا بصاعقة ولا بأفة من آفات الدنيا.

(٣٧) ثواب الأعمال ١٥٣ - بهذا الاسناد عن الحسن عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء والعصر في

(١) سعيد - خل (٢) بزلزلة - خ (٣) في - خل

نوافله بعده الله يوم القيمة مشرقاً وجهه ضاحكاً سنه قريراً عينه حتى يدخل الجنة.

وتقدمت في رواية ابن أبي ضحاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من ابواب فضل الصلوة وفرضها السور التي قرئها على بن موسى الرضا عليه السلام في نوافله وفي رواية سليمان بن خالد (٣١) قوله عليه السلام تقرء في صلوة الليل بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في الركعتين الاوليين وفي مرسلة فقيه (٣) من باب (١) جوامع اوقات الفرائض من ابواب المواقف قوله فقراء فيهن (أى في ركعات الوتر) فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وفي رواية ابن سالم (٢٣) من باب (٣٠) اوقات التوابل قوله عليه السلام واقراء (أى في نافلة الفجر) في الأولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد وفي الرضوى (٢٤) نحوه وفي رواية الحجاج (١) من باب (٣٩) استحباب صلوة ركعتين بعد العشاء قوله يقرء فيما (أى في نافلة العشاء) بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون.

وفي رواية السيوطي (١٤) من باب (١٠) عدم جواز القراءة بين السورتين قوله كان صلى الله عليه وآله يوتر بتسعة سور في ثلاث ركعات الهيكل التكاثر الخ وفي رواية صفوان (٦) من الباب المتقدم قوله صلوة الأوليين خمسون كلها بقل هو الله احد ويلاحظ سائر احاديث هذا الباب فانه يناسب المقام.

ويأتى في بعض احاديث باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة ما يدل على ذلك وفي رواية ابن أبي ضحاك (١٥) من باب (٧) ما ورد من الاستغفار والدعاء في قنوت الوتر من ابواب القنوت قوله و يقرء عليه السلام في ركعة الوتر الحمد مرتين وقل هو الله احد ثلاث مرات وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس مرتين واحدة وفي رواية ابن

عمار (٣) من باب (٢٠) انه يفصل بين ركعات الوتر بالتسليم من أبواب التوافل قوله اقرء في الوتر في ثلاثة قبل هو الله احد وفي رواية ابن خالد (٥) نحوه .

(١٥) باب انه من أراد ان يقراء مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخوف ان يضعف ويكتفى ركعتين بما أحب ثم ينصرف فيقراء ما أراد قرائته

(١) آخر السوانح ٤٧٧ - (نقلًا من جامع البزنطى صاحب الرضا عليه السلام) قال سئلته عن رجل أراد ان يقراء مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخوف ان يضعف ويكتفى هل يصلح ان يقرئها وهو جالس قال ليصل ركعتين بما أحب ثم لينصرف فليقراء ما باقى عليه مما أراد قرائته فان ذلك يجزيه مكان قرائته وهو قائم فان بداله ان يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليقراء ولا بأس قرب الاسناد ٢١٠ - بأسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يريد ان يقراء مائة آية (وذكر مثله) .

(١٦) باب استحباب قراءة القرآن والدعاء في الصلوة

واستحباب اختيار اطالة الدعاء في الصلوة على اطالة القرآن

قال الله تبارك وتعالى في سورة الفرقان (٢٥) قُلْ مَا يَعْبُدُونَ يَكُنْ رَبِّي
لَوْلَا دُعَائُكُمْ فَقَدْ كَذَبْتُمْ فَسُوفَ يَكُونُ لِرَأْمًا (٧٧).

المؤمن (٤٠) وَقَالَ رَبُّكُمْ إِذْ عُنِيَ أَسْتَحِبُّ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ
عَنْ عِبَادَتِي سَيَذْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ (٦٠).

المزمول (٧٣) فَاقْرُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ (٢٠).

(١) كافي ٦٦١ ج ٢ - عده من اصحابنا عن احمد بن محمد و سهل بن زياد و على بن ابراهيم عن أبيه جمیعاً عن ابن محیوب عن عبد الله ابن سنان عن معاذ بن مسلم عن عبدالله بن سليمان عن ابی جعفر عليه

السلام قال من قراء القرآن قائماً في صلوته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة و من قراء (١) في صلوته جالساً كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة و من قراء (٢) في غير صلوته كتب الله به بكل حرف عشر حسناً قال ابن محبوب وقد سمعته من معاذ على نحو مما رواه ابن سنان ثواب الأعمال ١٢٦ - حدثني جعفر بن محمد بن مسعود رض قال حدثني الحسين بن محمد بن عامر عن عممه عبدالله بن عامر عن الحسن بن محبوب مثله سندأ ومتناً إلى قوله عشر حسناً.

(٢) كافي ٦١١ حج - (٨١٢٤) محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن الحكم أو غيره عن سيف بن عميرة عن رجل عن جابر عن مسافر عن بشور بن غالب الأسدى عن الحسين بن عليّ عليه السلام قال من قراء آية من كتاب الله عز وجل في صلوته قائماً يكتب له بكل حرف مائة حسنة فإذا (٢) قرأها في غير صلوة كتب الله له بكل حرف عشر حسناً وان استمع القرآن كتب الله له بكل حرف حسنة وان ختم القرآن ليلاً صلت عليه الملائكة حتى يصبح وان ختمه نهاراً صلت عليه الحفظة حتى يمسى وكانت له دعوة مجابة وكان خيراً له مما بين السماء إلى الأرض قلت هذه لمن قراء القرآن فمن لم (يقدر - خ) يقرئه (٢) قال يا أخي (٤)بني اسد ان الله جواد ماجد كريم اذا قراء مامعه اعطاه الله ذلك.

(٣) كافي ٦١٢ ح ٢ - ابو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن عليّ بن حديد عن منصور عن محمد بن بشير عن عليّ بن الحسين عليهما السلام (قال - خ) وقد روی هذا الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام قال من استمع

حرفاً من كتاب الله من غير قرائة كتب الله عزوجل له (به - خ) حسنة ومحاعنه سبعة ورفع له درجة ومن قراء نظراً من غير صوت (١) كتب الله له بكل حرف حسنة ومحاعنه عشر سيات ورفع له عشر درجات قال لا اقول بكل آية ولكن بكل حرف باء أو تاء أو شبيههما قال ومن قراء حرفاً (ظاهراً - خ) وهوجالس في صلوته كتب الله له (به - خ) خمسين حسنة ومحاعنه خمسين سبعة ورفع له خمسين درجة ومن قراء حرفاً وهو قائم في صلوته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة ومحاعنه مائة سبعة ورفع له مائة درجة ومن ختمه كانت له دعوة مستجابة مؤخرة أو معجلة قال قلت جعلت فداك ختمه كلّه قال ختمه كلّه.

(٤) كافي ٦٢٦ ج ٢ - محمد بن يحيى عن احمدبن محمد عن

الحسن بن علي عن اسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء مائة آية يصلّى بها في ليلة كتب الله تعالى له بها قنوت ليلة ومن قراء مائة آية في غير صلوة لم يجاجه القرآن يوم القيمة ومن قراء خمسة آية في يوم وليلة في صلوة التهار والليل كتب الله عزوجل له في اللوح المحفوظ قنطاراً من الحسنات والقنطار ألف ومائتا أوقيبة (٢) أعظم من جبل أحد ثواب الأعمال ١٢٧ - حدّثني محمد بن علي ماجيلويه رض عن عمّه محمد ابن أبي القاسم عن محمدبن عيسى عن الحسن بن علي عن اسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء مائة آية يصلّى بها في ليلة كتب الله له بها قنوت ليلة ومن قراء مائة آية في ليلة من غير صلوة الليل كتب الله له في اللوح قنطاراً من الحسنات والقنطار ألف ومائتا أوقيبة والأوقيبة أعظم من جبل أحد.

(٥) مستدرك ٢٥٦ ج ٤ - محمدبن الحسن الصفار في بصائر

(١) صلوة - خ (٢) وقية - خ

الدرجات عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ اسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَثْمَانَ الْعَبْدِى عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَىٰ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قِرَائَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَائَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ.

(٦) ٨١٢٨ جامع الأخبار ٤- روى عن على عليه السلام (مثله و زاد) وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من ذكر الله تعالى وذكر الله تعالى أفضل من الصدقة والصدقة أفضل من الصيام والصائم جنة من النار
 (٧) ٨١٢٩ مستدرك ١٧٧ ح ٤- الصدوق في صفات الشيعة بأسناده

عن محمد بن صالح عن أبي العباس الدينوري عن محمد بن الحنفية عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال لا يخفى بن قيس في كلام طويل في صفات المؤمنين المخلصين ولو رأيتمهم يا ياخذون في ليتهم قياماً على اطرافهم من حيث ظهورهم يتلون أجزاء القرآن لصلوتهم قد اشتدت عوالة نحيبهم (١) و زفيرهم و اذا زفر واخلى النار قد أخذت منهم الى حلقيهم (٢) و اذا اعلوا حسبت السلسل قد صفت (٣) في اعناقهم.

(٨) ٨١٣٠ الجغرافيات ٤- بأسنادة عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقرئ في الركعة الثالثة في (٤) المغرب «رَبَّنَا لَا تُرْغِبْنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ».

(٩) ٨١٣١ الخصال ١١٢- حدثنا جعفر بن علي بن الحسن الكوفي رض عن جده الحسن بن على عن جده عبد الله بن المغيرة عن التكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه (عن آبائه عليهم السلام) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لاسهر الآ في ثلاث متهدج بالقرآن أو في طلب العلم

(١) العوالة: رفع الصوت بالبكاء - التعجب: البكاء بصوت طويل ومد

(٢) حلقيم جمع الحلقوم (٣) أى شدت (٤) من - يخل

أو عروس تهدى الى زوجها.

(١٠) تهذيب ٤١٠٤ - محمد بن أحمد بن يحيى عن حماد ابن عيسى عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجلين افتتحا الصلة في ساعة واحدة فتلا هذا القرآن فكانت تلاوته أكثر من دعائهما ودعا هذا أكثر فكان دعائهما أكثر من تلاوته ثم انصرف في ساعة واحدة أيهما افضل قال كلّ فيه فضل كلّ حسن قلت آنی قد علمت أنَّ كلاً حسن وإنْ كلاً فيه فضل فقال الدّعاء افضل اما سمعت قول الله عزّ وجلّ «وَقَالَ رَبُّكُمْ إِذْ عُونَى أَسْتَحِبُّ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ» هي والله العبادة هي والله افضل هي والله أفضل اليست هي العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة أليست هي اشدهنّ هي والله اشدهنّ هي والله اشدهنّ

دعائم الإسلام ١٦٦ ج ١ - عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن رجلين دخلًا في المسجد في وقت واحد وافتتحا الصلة (وذكر نحوه الآن فيه) سيدخلون جهنّم داخرين هي والله أفضل هي والله افضل هي والله أفضل أليست هي العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة أليست هي أشدّ هي والله أشدّ هي والله أشدّ هي والله اشدّ.

فلاحسائل ٣٠ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى وفضالة عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجلان افتتحا الصلة (وذكر نحوه الآن بعد ذكر الآية قال) هي والله العبادة (هي والله العبادة - خ) أليست هي العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة أليست أشدهنّ هي والله أشدهنّ (هي والله - أشدهنّ خ) هي والله أشدهنّ آخر التراويف ٤٧٢ (نقلًا من كتاب معاوية بن عمّار) قال قلت له رجلان دخلًا المسجد جميعاً افتتحا الصلة (وذكر نحوه الآن قال بعد ذكر الآية) هي والله افضل هي

والله افضل أليس هي العبادة أليست اشد هي والله اشد هي والله اشد هي
والله اشد ثلاث مرات.

(١١) ٨١٣٣ فقه الرضا عليه السلام -٢٤٥ قال لى العالم عليه السلام
الدّعاء أفضـل من قرائـة القرآن لأنـ الله جـلـ وعزـ يقول «قـلـ ما يـعـبـوـ بـكـمـ
رـبـيـ لـوـ لـأـ دـعـائـكـمـ فـقـدـ كـذـبـتـمـ فـسـوـفـ يـكـونـ لـزـاماـ».

ونقدم في رواية عبيد (١) من باب (١١) انه لا يأس بذكر السورة
من الكتاب يدعويها في الصلوة قوله عليه السلام اذا كنت تدعويها (أى
بالسورة) فلا يأس وفي رواية الميشنى (١) من باب (١٤) السور التي تقرء
في التوافل قوله عليه السلام وفي الركعة الثالثة الحمد وقل هو الله أحد و
آية الكرسي الخ وفي رواية البزنطى (١) من الباب المتقدم ما يدل على
بعض المقصود.

ويأتي في رواية ابن محبوب (٢٤) من باب (٢) آداب الركوع من
أبوابه قوله فأيتها أفضـل كثرة القراءـة أو كثرة الدـعـاء قال عليه السلام
كثرة الدـعـاء اما تسمع لقوله تعالى «قـلـ ما يـعـبـوـ بـكـمـ رـبـيـ لـوـ لـأـ دـعـائـكـمـ»
وفي احاديث باب (١٥) انه لا يأس بأن يتكلـمـ في الفريضة بكلـ شيءـ
يناجـيـ به ربـهـ من أبوابـ القـواطـعـ ماـيـنـاسـبـ ذلكـ.

(١٧) باب ان المغوذتين من القرآن وانه لا يأس بقراءتها في الصلوة

(١) ٨١٣٤ كافي ٣١٧ جـ ٣ـ محمد بن يحيى عن تهذيب ٩٦ جـ ٢ـ
أحمد بن محمد (بن عيسى - يب) عن علي بن الحكم عن سيف (بن
عميرة - كا) عن داود بن فرقـدـ عن صابرـ (١) مولـيـ بـسـامـ (٢) قالـ أـمـنـاـ أبوـ
عبدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ صـلـوةـ الـمـغـرـبـ فـقـرـءـ المـغـوذـتـينـ (كاـ - ثـمـ قالـ هـمـاـ
منـ القرآنـ).

(٢) كافي ٣١٤ ج ٣ - عنه عن محمد بن الحسين عن ابن أبي نجران عن صفوان الجمال قال صلّى بنا أبو عبد الله عليه السلام المغارب فقراءً بالمعوذتين في الرّكعتين.

(٣) تهذيب ٩٦ ح ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال أمرني أبو عبد الله عليه السلام أن أقرء المعوذتين في المكتوبة.

(٤) طب الأئمة عليهم السلام ١١٤ - عن أبي عبدالله عليه السلام انه سُئل عن المعوذتين اهما من القرآن فقال الصادق عليه السلام نعم هما من القرآن فقال الرجل اتهما ليستا من القرآن في قرائة ابن مسعود ولا في مصحفه فقال أبو عبدالله عليه السلام اخطأ ابن مسعود أو قال كذب ابن مسعود هما من القرآن فقال الرجل فأقرء بهما في المكتوبة فقال نعم الخبر.

(٥) تفسير القمي ٤٥٠ ج ٢ - حدثنا علي بن الحسين عن احمد ابن أبي عبدالله عن علي بن الحكم عن سيف (١) بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي قال قلت لأبي جعفر عليه السلام ان ابن مسعود كان يمحو المعوذتين من المصحف فقال عليه السلام كان أبي يقول انما فعل ذلك ابن مسعود برأيه وهما من القرآن.

(٦) مجمع البيان ٥٦٧ ج ١٠ - (سورة الفلق) عن عقبة بن عامر عن النبي صلّى الله عليه وآله قال ياعقبة لا اعلمك سورتين هما أفضل القرآن أو من أفضل القرآن قلت بلى يارسول الله فعلماني المعوذتين ثم قراء بهما في صلوة الغدراة وقال لي أقرئهما كلما قمت ونمـت مستدركا ٦ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازي في تفسيره عنه (مثله).

(١) علي بن سيف - خ

وتقديم في رواية ابن أبي ضحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها قوله وصلى عليه السلام ركعة الوتر يقرء فيها الحمد مرتين وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل اعوذ برب الفلق مرتين واحدة وقل اعوذ برب الناس مرتين واحدة وفي رواية الاحتجاج (٢١) من باب (١٣) السور التي تقرء في الفرائض قوله عليه السلام ويجوز ان يقرء غير هاتين السورتين (أي التوحيد والقدر) وتكون صلوته تامة وفي رواية أبي بصير (١٦) ومرسلة المصباح (١٦) من باب (١٤) السور التي تستحب ان تقرء في التوافل قوله عليه السلام وتوتر بالمعوذتين وقل هو الله أحد وفي مرسلة المصباح (٢٠) قوله يقرء في الأولى الحمد وقل اعوذ برب الناس وفي الثانية الحمد وقل اعوذ برب الفلق وفي رواية ابن يقطين (٢٦) قوله سئلت العبد الصالح عليه السلام عن القراءة في الوتر (إلى أن قال) إعمل بالمعوذتين وقل هو الله أحد وفي مرسلة فقيه (٢٧) قوله من قرأ في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله أحد قيل له ابشر يا عبد الله الخ ويأتي في رواية سلمان (٢٢) ومرسلة المصباح من باب (٤١) ما ورد من الصلوة تنفلا يوم الجمعة من أبوابها قوله عليه السلام من صلوات ليلة الجمعة أربع ركعات لا يفرق بينهما يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرتين وسورة الجمعة مرتين والمعوذتين عشر مرات وفي رواية الحذاء (١) من باب (٢) صلوة الحاجة في مسجد الكوفة من أبواب صلوة الحوائج قوله عليه السلام يقرء في كل واحدة منها فاتحة الكتاب وسبعين سور معها وهن المعوذتان وقل هو الله أحد الخ وفي رواية ابن طاووس (٣) قوله عليه السلام يقرء في كل ركعة الحمد والمعوذتين الخ وفي رواية الطبرسي (٣) من باب (٩) ما ورد من الصلوة لدفع شر العدو والجار قوله عليه السلام وفي الركعة الثالثة سورة الحمد مرتين وسورة قل اعوذ برب الفلق عشر

مرات وفى الرّكعة الرابعة سورة الحمد مرّة وسورة قل اعوذ بربّ الناس عشر مرات.

(١٨) باب ان الصّحي وألم نشرح تقرآن في ركعة
وكذلك الفيل والإيلاف

(١) تهذيب ٧٢ ج ٢ - استبصار ٣١٧ ج ١ - الحسين بن سعيد عن

فضالة عن العلاء عن زيد الشّحام قال صَلَّى بنا أبو عبدالله عليه السلام
الفجر فقرءَ الضّحى والمُنْشَرَح في ركعة.

(٢) تهذيب ٧٢ ج ٢ - محمد بن عليٍّ بن محبوب عن استبصار

٣١٧ ج ١ - احمد بن محمد عن الحسين عن فضالة عن الحسين عن ابن
مسكان عن زيد الشّحام قال صَلَّى بنا أبو عبدالله عليه السلام فقرءَ بنا
بالضّحى والمُنْشَرَح.

(٣) تهذيب ٧٢ ج ٢ - استبصار ٣١٨ ج ١ - احمد بن محمد عن

ابن أبي عمير عن بعض اصحابنا عن زيد الشّحام قال صَلَّى (بنا - صاخ)
ابو عبدالله عليه السلام فقرءَ في الأولى والضّحى وفي الثانية المُنْشَرَح
(لك صدراك - يب) حمله الشيخ ره على قرائته عليه السلام في النافلة.

(٤) الخرائج والجرائح ٦٣٠ ج ٢ - عن داود الرقني عن أبي

عبد الله عليه السلام في حديث قال فلما طلع الفجر قام فأدّن وأقام و
أقام في عن يمينه وقرءَ في أول ركعة الحمد والضّحى وفي الثانية بالحمد
وقل هو الله أحد ثم قشت ثم سلم ثم جلس.

(٥) وسائل ٥٦ ج ٦ - جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في

الشّرائع قال روى أصحابنا ان الضّحى والمُنْشَرَح سورة واحدة وكذا
الفيل والإيلاف.

(٦) مجمع البيان ٥٤٤ ج ١٠ - (سورة الإيلاف) روى العياشي

باستناده عن المفضل بن صالح عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول لا تجمع بين سورتين في ركعة واحدة الا الضحى والم نشرح والم تركيف ولا إيلاف قريش المعتبر ١٧٨ - ذكر احمد بن محمد ابن ابي نصر البزنطى في جامعه عن المفضل قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول (وذكر مثله) البحار ٤٥ ج ٨٥ - المنتهى نقلًا من جامع احمد بن محمد ابن ابي نصر البزنطى عن المفضل قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول (وذكر مثله).

(٧) ٨١٤٦ فقه الرضا عليه السلام ١١٢ - لاتقرء في صلوة الفريضة والضحى والم نشرح والم تركيف ولا إيلاف ولا المعوذتين فانه قد نهى عن قرائتها في الفرائض لأنّه روى انّ والضحى والم نشرح سورة واحدة وكذلك الم تركيف ولا إيلاف سورة واحدة لصغرها (١) الهدایة قال الصادق عليه السلام وموسع عليك أيّ سورة قرأت في فرائضك الأربع سور وهي سورة والضحى والم نشرح وألم تركيف ولا إيلاف فان قرأتها كانت قرائة والضحى وألم نشرح في ركعة لأنهما جمیعاً سورة واحدة (ولايلاف وألم تركيف في ركعة لأنهما جمیعاً سورة واحدة - ظ) ولا تتفرد بواحدة من هذه الأربع سور في فريضة.

(٨) ٨١٤٧ مستدرك ١٦٣ ج ٤ - احمد بن محمد السیاري في كتاب التنزيل والتحریف ويعرف أيضًا بكتاب القراءات عن البرقی عن القاسم بن عروة عن أبي العباس عن أبي عبدالله عليه السلام قال الضحى والم نشرح سورة واحدة.

(٩) ٨١٤٨ مستدرك ١٦٣ ج ٤ - وفيه عن البرقی عن القاسم بن عروة عن شجرة أخي بشير النبّال قال قال أبو عبدالله عليه السلام ألم تركيف ولا إيلاف

سورة واحدة. وعن محمد بن علي بن محبوب عن أبي جميلة عنه عليه السلام (مثله).

(١٠) ٨١٤٩ مجمع البيان ٥٠٧ ج ١٠ - (سورة الشرح) روى أصحابنا أنَّ الضَّحْى والمُنْشَر سورة واحدة وكذلك القول في سورة الْمُ ترَكِيف ولا يلافق قریش.

(١١) ٨١٥٠ وفيه ٥٤٤ ج ١٠ - (سورة الإيلاف) روى العياشي بسانده عن أبي العباس عن أحدهما عليهما السلام قال آلم ترَكَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ وَلَا يَلْفِ قُرْيَشٌ سورة واحدة.

(١٢) ٨١٥١ وفيه ٥٤٤ ج ١٠ - (سورة الإيلاف) روى أنَّ أبي ابن كعب لم يفصل بينهما في مصحفه.

(١٩) باب حكم قرائة الحواميم في صلوة الفجر

(١) ٨١٥٢ تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - احمد بن محمد (بن عيسى - خ) عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عامر بن عبد الله قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من قراء شيئاً من الحواميم (١) في صلوة الفجر فاتته الوقت.

ويأتي في رواية أبي بكر (١٠) من باب (٥) وجوب التسليم من أبواب (١٦) التَّشَهِدُ وَالتَّسْلِيمُ قوله عليه السلام ولا تقرء في الفجر شيئاً من الحرم.

(٢٠) باب عدم جواز قرائة العزائم في المكتوبة

وجوب العدول إلى غيرها ان شرع فيها نسياناً
وبيان سائر أحكامها وجواز قرائتها في النافلة

(١) ٨١٥٣ كافي ٣١٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن تهذيب ٩٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن ابن بكر عن

زيارة عن أحدهما عليهما السلام قال لا تقرء في المكتوبة بشيء من العزائم فإن السجدة زيادة في المكتوبة.

(٢) الهدایة ٣١- قال الصادق عليه السلام ولا تقرء في الفريضة بشيء من العزائم الأربع وهي سجدة لقمان وحُم السجدة والنجم واقرأ باسم ربك ولا بأس أن تقرء بها في النافلة.

(٣) تهذيب ٢٩٣ ح ٢- سعد عن أَحْمَدْ بْنِ الْحَسْنِ بْنِ عَلَىٰ بْنِ فضال عن عمر وبن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمادين موسى الستاباطي عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يسمع السجدة في الساعة التي لا يستقيم الصلوة فيها قبل غروب الشمس وبعد صلوة الفجر فقال لا يسجد وعن الرجل يقرء في المكتوبة سورة فيها سجدة من العزائم فقال اذا بلغ موضع السجدة فلا يقرئها وان احب ان يرجع فيقرء سورة غيرها ويدع التي فيها السجدة فيرجع الى غيرها وعن الرجل يصلى مع قوم لا يقتدى بهم فيصلى لنفسه وربما قرؤا آية من العزائم فلا يسجدون فيها فكيف يصنع قال لا يسجد

(٤) الدعائم ٢١٥ ح ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال من قرء السجدة أو سمعها من قارئه يقرئها وكان يسمع قرائته فليسجد فان سمعها وهو في صلوة فريضة من غير امام أو مأموراً برأسه وان قرئها وهو في الصلوة سجد وسجد من معه ان كان اماماً ولا ينبغي للإمام ان يتعمد قرائة سورة فيها سجدة في صلوة فريضة.

(٥) استبصار ٣١٩ ح ١- اخبرني الحسين بن عبد الله عن عدة من أصحابنا عن محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٨ ح ٢- تهذيب ٢٩١ ح ٢- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحليل عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن الرجل يقرء بالسجدة في آخر السورة

قال يسجد ثم يقوم فيقراء (١) فاتحة الكتاب ثم يركع ويسجد.

(٦) قرب الاسناد ٢٠٢ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (قال) وسئلته عن الرجل يقراء في الفريضة سورة النجم أيركع بها أو يسجد ثم يقوم فيقراء بغيرها قال يسجد ثم يقوم فيقراء بفاتحة الكتاب ويركع ولا يعود يقراء في الفريضة بسجدة وسائل ٦١٧ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

(٧) تهذيب ٢٩٢ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد عن أحد هما عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقراء السجدة فينساها حتى يركع ويسجد قال يسجد اذا ذكر اذا كانت من العزائم.

(٨) آخوالسؤال ٤٧٤ - (نقلًا من نوادر أحمدين محمد ابن أبي نصر البزنطي) عن علاء عن محمد بن مسلم قال في الرجل يقراء بالسورة فيها السجدة فينسى ويركع ويسجد سجدةتين ثم يذكر بعد ذلك قال يسجد اذا كانت من العزائم والعزم أربع ألم تنزيل وحش السجدة واقراء باسم ربك والنجم قال وكان علي بن الحسين عليهما السلام يحبه (٢) ان يسجد في كل سورة فيها السجدة.

(٩) تهذيب ٢٩٢ ح ٢ - استبصار ٣٢٠ ح ١ - الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال من (صلى - يب) قراء اقرء باسم ربك اذا ختمها فليسجد اذا قام فليقراء فاتحة الكتاب وليركع قال واذا (٣) ابتليت (بها - يب) مع امام لا يسجد فيجزيك الإيماء والركوع ولا تقراء (٤) في الفريضة اقرء (٥) في التطوع.

(١٠) كافي ٣١٨ ح ٣ - احمد بن ادريس عن أحمد بن محمد

(١) ويقراء - يب - صا (٢) يعجبه - خ (٣) فان - صا - وان - يب خل
 (٤) ولا تقرنها - صا (٥) اقرنها - خ صا

عن تهذيب ٢٩١ ج ٢- استبصار ٣٢٠ ج ١- (أخبرني - صا) الحسين بن سعيد عن فضاله بن أيوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان صلیت مع قوم فقرء الإمام «إفْرَءِ إِلَامٍ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ» أو شيئاً من العزائم وفرغ من قراتته (١) ولم يسجد فأول ايماء والحادي عشر تسجد اذا سمعت السجدة.

(١١) الدعائم ٢١٦ ج ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا قرء المصلى سجدة انحط فسجد ثم قام فابتدا من حيث وقف وان كان في آخر السورة فليسجد ثم يقوم فيقرء بفاتحة الكتاب ويركع ويسجد

(١٢) تهذيب ٢٩٢ ج ٢- استبصار ٣١٩ ج ١- احمد بن محمد

عن محمد بن خالد عن أبي البختري وهب بن وهب عن أبي عبدالله عن أبيه عن علي عليهم السلام انه قال اذا كان آخر السورة السجدة أجزاء ان ترکع بها.

(١٣) تهذيب ٢٩٣ ج ٢- احمد بن محمد عن موسى بن الفاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن امام قرء السجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيسجد ويستشهد ويستعد وينصرف هو وقد تمت صلوتهم.

(١٤) قرب الاستاد ٢٠٥ ج ٢- باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليه السلام قال وسئلته عن امام قرء (٢) (في - خ) السجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيسجد ويستشهد ويصرف فقد تمت صلوتهم.

وتقديم في روایة أبي بصير (١٦) من باب (١٤) السور التي يستحب أن تقرء في التوافق قوله عليه السلام اذا أردت ان تصلي صلوة الليل في

(١) قراته - خ كا (٢) يقرء - نل

ليلة الجمعة قرأت في أول ركعة بام الكتاب وقل هو الله احد (الى أن قال) وفي الثالثة بام الكتاب والم سجدة وفي الرّكعة الخامسة بام الكتاب وحم السجدة وان لم تحسنها فاقرأ بالتجم.

وبأى في أحاديث باب (٢٥) وجوب سجود العزيمة في السور الأربع من أبواب السجود ما يدل على بعض المقصود فراجع.

(٢١) باب جواز الزجوع من كل سورة آلاقل هو الله احد

وقل يا ايها الكافرون آلا في يوم الجمعة وحكم من أراد

أن يقرء سورة فأخذ في أخرى

(١) تهذيب ١٩٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٧ ج ٣

تهذيب ٢٩٠ ج ٢ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن عمرو ابن ابي نصر قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام الرجل يقوم في الصلوة في يريد ان يقرء سورة فيقراء قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فقال يرجع من كل سورة آلا من قل هو الله احد و(من - كا) قل يا ايها الكافرون.

(٢) قرب الاسناد ٢٠٦ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن رجل أراد سورة فقرء غيرها هل يصلح له ان يقرء نصفها ثم يرجع الى السورة التي أراد قال نعم مالم تكن قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وسائل ٦٩٩ ج ٦ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

(٣) تهذيب ١٩٠ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن ابن

مسكان عن الحلبى قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل قرأ في العدالة سورة قل هو الله احد قال لا بأس ومن افتح سورة ثم بداله ان يرجع في سورة غيرها فلا بأس آلاقل هو الله احد ولا يرجع منها الى غيرها وكذلك

قل يا أيها الكافرون.

(٤) تهذيب ٢٤٢ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن

حسين عن ابن مسakan و محمد بن سنان عن ابن مسakan عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا افتتحت صلواتك بقل هو الله احد وأنت ت يريد ان تقرء بغيرها فامض فيها ولا ترجع الا ان تكون فى يوم الجمعة فاتك ترجع الى الجمعة والمنافقين منها.

(٥) تهذيب ٢٤٢ ج ٣ - عنه عن صفوان عن عبدالله بن بكير

عن عبيد بن زراره قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل أراد أن يقرء في سورة فأخذ في أخرى قال فليرجع إلى السورة الأولى لأن قراءة قبل هو الله أحد قلت رجل صلى الجمعة فأراد أن يقرء سورة الجمعة فقرأه قل هو الله أحد قال يعود إلى سورة الجمعة.

(٦) الدعائم ١٦١ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عليهما

السلام أنه قال من بدء القراءة في الصلوة بسورة ثم رأى أن يتركها و يأخذ في غيرها فله ذلك ما لم يبلغ نصف السورة الآأن يكون بدء قبل هو الله أحد فإنه لا يقطعها وكذلك بسورة الجمعة و سورة المنافقين في صلوة الجمعة خاصة لا يقطعهما إلى غيرهما وإن بدء قبل هو الله أحد قطعها و رجع إلى سورة الجمعة أو سورة المنافقين في صلوة الجمعة خاصة.

(٧) كافي ٤٢٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٤١ ج ٣

احمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن العلاء تهذيب ٢٤٢ ج ٣ - الحسين ابن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحد هما عليهما السلام في الرجل يريد أن يقرء سورة (١) الجمعة في الجمعة (٢) فيقرأه قل هو الله أحد قال يرجع إلى سورة الجمعة (كا) - وروى أيضاً يتنمها ركتين

(١) سورة - كا (٢) ان يقرء في الجمعة بالجمعة - يب ٢٤٢

ثم يستأنف).

(٨) تهذيب ٨١٧٤ ح ٣- استبصار ٤١٥ ح ١- محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن يونس عن صباح بن صبيح قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل أراد أن يصلّي الجمعة فقراء بقل هو الله أحد قال يتنها ركتعين ثم يستأنف.

(٩) الذكوى ١٩٥- روى البزنطى عن أبي العباس (عن أبي عبدالله عليه السلام - ئل) في الرجل يريد أن يقرء السورة فيقع في أخرى قال يرجع إلى التي يريد وان بلغ التصف.

(١٠) تهذيب ٢٩٣ ح ٢- الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن عبدالله بن بكير عن عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يريد أن يقرء السورة فيقراء غيرها فقال له ان يرجع مابينه وبين ان يقرء ثلثتها.

وتقديم في مرسلة فقيه (٣) من باب (١٢) السور التي تقراء في الفرائض قوله فان نسيتهما (أى الجمعة والمنافقين) أو واحدة منها في صلوة الظهر (يوم الجمعة) وقرئت غيرهما ثم ذكرت فارجع إلى سورة الجمعة والمنافقين مالم تقراء نصف السورة وفي رواية عمار (٣) من باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة قوله وان احب ان يرجع فيقراء سورة غيرها ويدع التي فيها السجدة فيرجع إلى غيرها.

ويأتي في رواية علي بن جعفر (٩) من باب (٢٢) ما يقراء من السور في الصلوة يوم الجمعة من أبوابها قوله عليه السلام اذا أخذت في غيرها (أى الجمعة او المنافقين) فان كان قل هو الله احد فاقطعها من اولها وارجع اليها وفي الرضوى (١٨) قوله فان ذكرتها من قبل ان تقراء نصف سورة فامض في صلوتك فارجع إلى سورة الجمعة وان لم تذكرها الا

بعد ما قرئت نصف سورة فامض في صلوتك.

(٢٢) باب حكم من خلط في سورة أو قراءة ببعضها

ثُمَّ ينسى فِي أَخْدَفِ الْأُخْرَى

(١) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب

ابن يزيد عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال من غلط في سورة فليقرء قل هو الله احده ثم ليركع.

(٢) تهذيب ١٩٠ ج ٢ - سعد عن أحمد بن محمد عن محمد ابن

أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبى والحسين بن سعيد عن علي بن التعمان عن أبي الصباح الكنانى وأحمد بن محمد ابن أبي نصر عن المثنى الحناط (١) عن أبي بصير جمیعاً عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يقرء في المكتوبة بنصف السورة ثُمَّ ينسى فِي أَخْدَفِ الْأُخْرَى حتى يفرغ منها ثم يذكر قبل ان يركع قال يركع ولا يضره.

(٣) فقه الرضا عليه السلام ١٢٥ - سئلت العالمة عليه السلام

عن رجل يقرء في المكتوبة نصف السورة ثُمَّ ينسى فِي أَخْدَفِ الْأُخْرَى حتى يفرغ منها ثم يذكر قبل ان يركع قال لا بأس به.

(٤) وسائل ٨٩ ج ٦ - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن

جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يفتح سورة فيقرء بعضها ثم يخطيء ويأخذ في غيرها حتى يختتمها ثُمَّ يعلم انه قد أخطأ هل له ان يرجع في الذي افتح وان كان قد رکع وسجد قال ان كان لم يركع فليرجع ان أحب وان رکع فليمض.

(٥) تهذيب ٢٩٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى

عن حرزي بن عبد الله عن زراقة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام رجل قراء

سورة في ركعة فغلط أيدع المكان الذي غلط فيه ويمضي في قرائته أو يدع تلك السورة ويتحوّل منها^(١) إلى غيرها فقال كل ذلك لابأس به وإن قراء آية واحدة فشاء أن يركع بها ركع.

(٢٣) باب استحباب ترتيل القراءة وترك العجلة وسؤال الرحمة

والاستعاذه من النعمه عند آية الوعد والوعيد واستحباب القراءة بالحزن

(١) تهذيب ١٢٤ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن

ابن علي عن عبدالله بن البرقى وأبي أحمد عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرثل في قرائته فاذا مرت آية فيها ذكر الجنة وذكر النار سئل الله الجنة وتعوذ بالله من النار واذا مرت بآية الناس ويأتيها الذين آمنوا يقول لبيك ربنا.

(٢) كافي ٦٦٦ ج ٢ - حميد بن زياد عن الحسن بن محمد

الأسدى عن احمد بن الحسن (٢) المينى عن أبيان بن عثمان عن محمد بن الفضيل (٣) قال قال أبو عبدالله عليه السلام يكره ان يقراء قل هو الله أحد في نفس (٤) واحد كافي ٣١٤ ج ٣ - محمد بن يحيى ياسناد له عن أبي عبدالله عليه السلام (مثله).

(٣) مستدرک ١٧٨ ج ٤ - احمد بن محمد السیاری في كتاب

التنزيل عن صفوان عن معاوية بن عمّار قال قال أبو عبدالله عليه السلام لا تقراء قل هو الله أحد في نفس واحد ولكن ترسل (٥) في قرائتها.

(٤) تهذيب ٢٩٦ ج ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن العمرى

عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل يقراء في الفريضة بفاتحة الكتاب وسورة أخرى في النفس الواحد قال

(٤) بنفس - خ

(٢) الحسين - خ

(٣) الفضل - خ

(٥) ترسل: اي تمهل فيها ولم يعجل

ان شاء قراء في نفس وان شاء في غيره وسائل ١١٣ ج ٦ - ورواه على بن جعفر في كتابه عن أخيه قرب الاسناد ٢٠٣ - باسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام (نحوه).

(٥) تهذيب ٢٩٧ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن ابن موسى الخشّاب عن غياث بن كلوب عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه عليه السلام ان رجليين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اختلفا في صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله فكتبا الى أبي بن كعب كم كانت لرسول الله من سكتة قال كانت له سكتتان اذا فرغ من ام القرآن واذا فرغ من السورة.

(٦) الحال ٧٤ - اخبرني القاضي ابوسعید الخليل بن احمد السجزي قال حدثنا الحسن بن حمدان (١) قال حدثنا ابو مسعود اسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن ان سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكر احاديث سمرة انه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وآله سكتتين سكتة اذا اكبر و سكتة اذا فرغ من قرائته ثم رکوعه ثم ان قتادة ذكر السكتة الأخيرة اذا فرغ من قرائة غير المغضوب عليهم ولا الضالين اي حفظ ذلك سمرة وانكره عليه عمran بن حصين قال فكتبنا في ذلك الى أبي بن كعب فكان في كتابه اليهما او في ردّه عليهما ان سمرة قد حفظ

(٧) الذكر ١٩٢ - قال ابن الجنيد روی سمرة وأبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وآله ان السكتة الأولى بعد تكبير الإفتتاح والثانية بعد الحمد.

ونقدم في رواية أبي ذر (٧) من باب (١٨) الدعاء عند رؤية الجنائز

من أبواب دفن الميت قوله صلى الله عليه وآله يا أباذر اخض صوتك عند الجنائز وعند القتال وعند القرآن وفي روايتي الشيباني (٩ و ٨) من باب (٢٤) أنه لا يأس بأن يؤذن الرجل جالساً من أبواب الأذان قوله عليه السلام فأقم مترسلاً فاتأك في الصلوة وفي رواية حماد (٣) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها قوله ثم قراءة عليه السلام الحمد بترتيل (١) (إلى أن قال) ثم سبعة عليه السلام ثلاثة بترتيل وفي مرسلة فقيه (٦) قوله عليه السلام ولا تأت بالصلوة مستعجلًا ولكن على سكون ووقار وفي رواية المفضل (٤٨) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام وكان عليه السلام إذا ذكر الجنة والتار اضطراب اضطراب التليم وسئل الله الجنة وتعوذ بالله من النار وفي رواية ابن الحنفية (٦) من باب (١٦) استحباب قرائة القرآن والدعا في الصلوة قوله عليه السلام يتلون (إى المؤمنون) أجزاء القرآن لصلوتهم قد اشتدّت عوالة نحبيهم وزفيرهم وإذا زفروا خلّت النار قد أخذت منهم إلى حلقيهم وإذا أعلوا حسبت السلاسل قد صفت في اعتنائهم.

ويأتي في رواية حرزيز (١٨) من باب (٢) ما يقال في القنوت من أبوابه قوله عليه السلام يجزيك من القنوت خمس تسبيحات في ترسّل وفي رواية عبد الرحمن (٨) من باب (٢) كراهة الصلوة لمن يجد شيئاً من الأخبين من أبواب القواطع قوله الرجل يصيبه الغمز في بطنه وهو يستطع ان يصبر عليه يصلّى على تلك الحال فقال عليه السلام ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالاً عن الصلوة فليصلّ وليصبر وفي رواية الحلبي (١٢) من باب (١٥) أنه لا يأس ان يتكلّم المصلى بكلّ شيء يناجي به ربّه قوله الرجل يكون مع الإمام فيمرّ بالمسئلة أو بآية فيها ذكر جنة أو

نار قال لا يأس بأن يسئل عند ذلك ويتعوذ من النار ويسئل الله الجنة وفي احاديث باب (١٣) ما ورد في ان القرآن في كم يختم وكيف يقرء وان حق تلاوته ان يقرء بالترتيب من أبواب قرائة القرآن ما يناسب الباب.

(٢٤) باب الله لباس بأن يصلى الرجل وهو ينظر في المصحف

يقرء فيه يضع السراج قريباً منه

(١) تهذيب ٢٩٤ حـ - احمد بن محمد بن عيسى عن العباس

ابن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ابيوب عن ابیان بن عثمان عن الحسن بن زياد الصيقل قال قلت لأبی عبد الله عليه السلام ما تقول في الرجل يصلى وهو ينظر في المصحف يقرء فيه يضع السراج قريباً منه فقال لا يأس بذلك.

(٢) قرب الاسناد ١٩٥ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر قال وسئلته عن الرجل والمرأة يضع المصحف امامه ينظر فيه ويقرء ويصلى قال لا يعتد بتلك الصلة.

(٢٥) باب ان تلبية الآخرين وتشهده وقرائته للقرآن

في الصلة تحريرك لسانه وأشارته بأصبعه

(١) كافي ٣١٥ حـ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن التوفلي عن

السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال تلبية الآخرين وتشهده وقرائته للقرآن في الصلة تحريرك لسانه وأشارته بأصبعه الجعفريات ٧٠ - باسناده عن علي عليه السلام (نحوه).

(٢) قرب الاسناد ٤٨ - هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة

قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام (في حديث قال ص ٤٩) انك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح وكذلك الآخرين في القراءة في الصلة والشهادة وما أشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم

المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلّم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلّم الفصيح حتّى يدع ما قد علم انه يلزم أن يعمل به وينبغى له ان يقوم به حتّى يكون ذلك منه بالتبطية^(١) والفارسية لحيل بينه وبين ذلك بالأدب حتّى يعود الى ما قد علمه وعقله قال ولو ذهب من لم يكن في مثل حال الأعجمي المحرم ففعل فعل الأعجمي والأخرس على ما وصفنا اذا لم يكن أحد فاعلاً لشيء من الخير ولا يعرف الجاهل من العالم

(٢٦) باب آلة من لا يحسن أن يقرء القرآن أجزئه

ان يكتب ويسبح ويصلّى وجواز القراءة بالعجمية

مع عدم القدرة بالعربية

(١) تهذيب ١٤٧ ج ٢ - استبصار ٣١٠ ج ١ - الحسين بن سعيد

عن النضر عن عبدالله بن سنان قال قال أبو عبدالله عليه السلام ان الله فرض من الصلوة الركوع والتسجود لأنّه لو انّ رجلاً دخل في الاسلام لا يحسن ان يقرء القرآن اجزئه ان يكتب ويسبح ويصلّى.

(٢) كافي ٦١٩ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن التوفلي عن

السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال النبي صلّى الله عليه وآلـه انـ الرجل الأعجمي من أمته ليقرء القرآن بعجمية فترفعه الملائكة على عريته^(٢) ولا حظ الباب المتقدم فانـ فيه ما يناسب ذلك.

(٢٧) باب ما يقال في الركعتين الأخيرتين

(١) تهذيب ١٩٨ ج ٢ - استبصار ٣٢١ ج ١ - محمد بن يعقوب عن

كافـي ٣١٩ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمـادـ بن عيسـى عن حـريـز عن زـارـة قال قـلت لـأـبـي عـبدـالـلهـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـا يـجـزـى

(١) التبطـ: قـومـ يـنـزـلـونـ الـبـطـاطـعـ بـيـنـ الـعـرـاقـيـنـ وـالـتـبـطـيـةـ مـنـسـوـبـةـ إـلـيـهـمـ وـقـيلـ أـنـهـمـ عـرـبـ اـسـتـعـجـمـوـاـ

(٢) عـرـبـةـ - خـ كـاـ

من القول في الركعتين الأخيرتين قال أن تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وتكبر وترکع.

(١) فقيه ٢٥٦ ج ١ - روى زراة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لا تقرئ في الركعتين الأخيرتين من الأربع الركعات المفروضات شيئاً أاماً كنت أو غير أاماً قال قلت فما أقول فيما قال إن كنت أاماً أو وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ثلاث مرات تكمله تسعة تسبيحات ثم تكبر وترکع السراج ٤٥ - ٤٧٩ - (نقلأً من كتاب حريز بن عبد الله السجستاني) قال قال زراة قال أبو جعفر عليه السلام لا تقرئ في الركعتين الأخيرتين (وذكر نحوه إلا أنه أسقط قوله تكمله تسعة تسبيحات وقوله أو وحدك).

(٢) الهدایة ٣١ - سبیح في الآخرين أاماً كنت أو غير أاماً
تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ثلاث مرات وفي الثالثة الله أكبر ثم تكبر وارکع.

(٣) العيون ١٨٢ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن رجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل قال) وكان الرضا عليه السلام يستحب في الآخرين يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ثلاث مرات.

(٤) فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ - ثم تقرئ فاتحة الكتاب وسورة في الركعتين الأولتين وفي الركعتين الآخرين الحمد لله وحده ولا فسبح فيما ثلاثاً ثلاثاً تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر تقولها في كل ركعة منها ثلاث مرات وفي موضع آخر ص ١٠٨ واقرء في الركعتين الأخيرتين إن شئت الحمد لله وحده وإن شئت سبّحت ثلاث مرات.

(٦) ٨٢٠٠ ج ٢٥٦ - فقيه ١ - روى وهب (١) بن حفص عن أبي بصير

عن أبي عبدالله عليه السلام قال أدنى ما يجزى من القول في الركعتين
الأخيرتين (ثلاث تسبيحات ان - خ) تقول سبحان الله سبحان الله
سبحان الله.

(٧) ٨٢٠١ ج ٣٢٢ - استبصار ٩٩ - تهذيب ٢ - سعد عن أحمد بن

محمد عن محمد ابن أبي عمر عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (بن على
- يب) الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قمت في الركعتين
الأخيرتين لا تقرئ فيما فقل الحمد لله وسبحان الله والله اكبر.

(٨) ٨٢٠٢ ج ١٧١ - عن على عليه السلام انه قال اقرء في

الأولتين وسبح في الأخيرتين.

(٩) ٨٢٠٣ ج ٣٢١ - استبصار ٩٨ - تهذيب ٢ - الحسين بن سعيد عن

النصر بن سويد عن (يحيى - ص) الحلبي عن عبيد بن زراة قال سئلت
أبا عبدالله عليه السلام عن الركعتين الأخيرتين من الظهر قال تسبح (٢)
وتحمد الله وتستغفر لذنبك وان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد ودعا
المعتبر ١٧٢ - عبيد بن زراة عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه.

(١٠) ٨٢٠٤ ج ٣٢١ - استبصار ٩٨ - تهذيب ٢ - سعد (بن عبدالله -

صاخ) عن أحمدين محمد عن الحسن بن على بن فضال عن عبدالله بن
بكير عن على بن حنظلة عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن
الركعتين الأخيرتين ما اصنع فيما فقال ان شئت فاقرء (٣) فاتحة الكتاب
وان شئت فاذكر الله فهو سواء قال قلت فاي ذلك افضل فقال هما والله
سواء ان شئت سبحت وان شئت قرأت.

(١١) ٨٢٠٥ ج ٣٢٢ - استبصار ٩٨ - تهذيب ٢ - احمد بن محمد بن

(١) وهب - خ (٢) تسبح وتحميد الله - خل صا (٣) قرئت - صا

عيسى عن محمد ابن (أبي - ص) الحسن بن علان عن محمد بن حكيم قال سئلت أبا الحسن عليه السلام أيما أفضل القراءة في الرّكتتين الأخيرتين أو التسبيح فقال القراءة أفضل.

(١٢) احتجاج الطبرسي ج ٣٠٦ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبدالله الحميري إلى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات (١) مسائله التي سئلها عنها (إلى أن قال ص ٣١٣) وسئل عن الرّكتتين الأخيرتين قد كثرت فيها الروايات فبعض يروى أن قراءة الحمد وحدها أفضل وبعض يروى أن التسبيح فيها أفضل فالفضل لأيّهما نستعمله فأجاب قد نسخت قراءة أم الكتاب في هاتين الرّكتتين التسبيح والذى نسخ التسبيح قول العالم عليه السلام كل صلوة لقراءة فيها فهى خداع الآللليل أو (من - خ) يكثر عليه الشهو فيتخيّف بطلان الصلوة عليه.

(١٣) تهذيب استبصار ج ٣٢٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال إذا كنت أماماً فاقرء في الرّكتتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب وإن كنت وحدك فيسعك فعلت أ ولم تفعل.

(١٤) كافي ج ٣١٩ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن تهذيب ج ٢٩٤ - على بن مهزيار عن النضر بن سويد عن محمد ابن أبي حمزة عن معاوية بن عمّار قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القراءة خلف الإمام في الرّكتتين الأخيرتين فقال الإمام يقرء فاتحة الكتاب ومن خلفه يسبح فإذا كنت وحدك فاقرء فيما وان شئت فسبح.

(١٥) تهذيب ج ٢٩٥ - محمد بن على بن محبوب عن على بن السندي عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج قال سئلت أبا عبدالله

عليه السلام عما يقرء الإمام في الركعتين في آخر الصلوة فقال بفاتحة الكتاب ولا يقرء الذين خلفه ويقرء الرجل فيما إذا صلى وحده بفاتحة الكتاب.

(١٦) المعترض ٢٤٠ - اطلق الشيخ استحباب قراءة الحمد في الاختفائية (١) للمأمور الأولى ترك القراءة في الأولتين وفي الأخيرتين روايتان أحديهما رواية ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال إذا كان مأموناً على القراءة فلاتقرء خلفه في الأخيرتين والأخرى رواية أبي خديجة عنه عليه السلام قال إذا كنت في الأخيرتين فقل للذين خلفك يقرؤن فاتحة الكتاب.

(١٧) السوال ٦١ - روى أنه لا قراءة على المأمور في الأخيرتين ولا تسبيح وروى أنه يقرء فيما أو يسبح.

وتقديم في رواية محمد بن عمران (١٥) من باب (٨) علل افعال الصلوة من أبواب كيفية قوله عليه السلام وصار التسبيح أفضل من القراءة في الأخيرتين لأن النبي صلى الله عليه وآله في الأخيرتين الخ وفي مرسلة فقيه (١٦) قوله عليه السلام إنما جعل القراءة في الركعتين الأوليين والسباح في الأخيرتين لفرق الخ وفي رواية الدعائم (٥) من باب (١) أنه يجب قراءة الفاتحة مع سورة تامة في الصلوة قوله عليه السلام يبتدء بعد بسم الله الرحمن الرحيم في كل ركعة بفاتحة الكتاب وفي رواية محمد بن قيس (٧) من باب (٤) أنه يجب على الرجل خاصة أن يجهر بالقراءة من أبوابها قوله عليه السلام ويسبح في الأخيرتين من صلوة الظهر على نحو من صلوة العشاء وكان يقرء في الأولتين من صلوة العصر سراً ويسبح في الأخيرتين

ويأتي في رواية الحسين بن حماد (١٤) من باب (٤) حكم من ترك القراءة معتقداً من أبواب الخلل قوله أشهُو عن القراءة في الثانية قال عليه السلام أقرء في الثالثة وفي رواية ابن حازم (١٥) قوله قلت نسي أن يقراء في الأوليين قال يقراء في الأخيرتين قال قلت نسي أن يقراء في الثالثة قال يقراء في الرابعة وفي رواية ابن عمار (١٦) قوله عليه السلام (المن سها عن القراءة في الأوليين) أتى اكره ان اجعل آخر الصلوة او لها وفي رواية زرارة (١٤) من باب (١٩) حكم من شك في الأوليين قوله عليه السلام ليس فيهن (أى فيما زاد الرسول صلى الله عليه وآله) قراءة أتما هو تسبيح وتهليل وتکبير ودعاء وفي روايته الأخرى (١٥) قوله عليه السلام وليس فيهن القراءة (أى فيما زاد الرسول صلى الله عليه وآله) وفي رواية عمار (٦) من باب (٣٦) الموارد التي تسجد فيها سجدة الشهوة قوله عليه السلام أو أردت ان تقراء فسبحت أو أردت ان تسبح فقرئت فعليك سجدة الشهوة وفي رواية زرارة (٧) من باب (٤٢) عدم جواز القراءة خلف من يقتدي به من أبواب الجماعة قوله عليه السلام فلا تقرئ شيئاً في الأوليين وانصت لقراءته ولا تقرئ شيئاً في الأخيرتين الخ وفي رواية ابن سنان (٢١) قوله عليه السلام يجزيك التسبيح في الأخيرتين قلت أى شيء تقول أنت قال أقرء فاتحة الكتاب وفي مرسلة المقنع (٢٥) قوله وعليهم في الرّكتين الأخيرتين ان يسبحوا وهذا أحب الى .

وفي مرسلة السيد (٢٧) قوله فأما الآخرتان فال الأولى ان يقراء المأمور او يسبح فيهما وروى أنه ليس عليه ذلك وفي رواية أبي خديجة (٣) من باب (٤٤) انه يستحب للمأمور ان يسبح ويدعو خلف الإمام قوله عليه السلام فإذا كان في الرّكتين الأخيرتين فعلى الذين خلفك ان يقرأوا بفاتحة الكتاب وعلى الامام التسبيح مثل ما يسبح القوم في الرّكتين

الأخيرتين وفي رواية ابن عذافر (١٣) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به قوله تقراء في الأخراوين كي تكون قد قرئت في الركعتين (و يلاحظ باب (٤٨) جواز الاقتداء في اثناء الصلوة فانه يناسب المقام).

أبواب الركوع

(١) باب وجوب الركوع

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) وَإِذْ كَعَوْا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣)
آل عمران (٣) وَإِذْ كَعَيْ مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣).
الحج (٢٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ (٧٧)
المرسلات (٧٧) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِذْ كَعُوا لَا يَرْكَعُونَ وَإِنَّلِي يَوْمَئِذٍ
لِلْمُكَذِّبِينَ (٤٨).

ونقدم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء من أبوابه قوله عليه السلام ان العبادة العظمى هي الركوع والسجود وفي رواية الجعفريات (٢٧) من باب (٤) وجوب اتمام الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله صلى الله عليه وآله تكتب الصلوة على أربعة اسهم سهم منها اسباغ الوضوء وسهم منها الركوع وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كفيتها قوله تعالى اركع لربك يا محمد فركع الخ وفي رواية حماد (٢) قوله ثم رکع عليه السلام وملأ كفيه من ركبتيه.

وفي رواية اسحاق (٨) قوله تعالى اركع يا محمد لربك فركع وفي رواية الزرقى (١٠) قوله صلى الله عليه وآله ثم كبر ثم اقرئ ثم اركع حتى تطمئن راكعاً وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يدل على وجوب الركوع فيها وكذا في غير واحد من أحاديث باب (٨) علل افعال الصلوة وباب (١) وجوب القيام من أبوابه وباب (٤) استحباب رفع اليدين

عند التكبير من أبوابه.

وفي رواية محمد بن قيس (٧) من باب (٤) أنه يجب على الرجل خاصة أن يجهز القراءة من أبوابها قوله عليه السلام أولاً صلوة أحدكم الركوع وفي رواية عمر بن يزيد (٥) من باب (١٠) عدم جواز القرآن بين سورتين قوله قلت أليس يقال أعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذاك في الفريضة.

وفي رواية زرارة (٦) قوله عليه السلام أن لكل سورة حقاً فاعطها حقها من الركوع والسجود وفي حديث الأربعمة (٧) نحوه وفي أحاديث باب (٢٢) حكم من غلط في سورة ما يدل على وجوب الركوع في الصلوة وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٢٦) حكم من لا يحسن أن يقرء القرآن قوله عليه السلام أن الله فرض من الصلوة الركوع والسجود وفي روايتي زرارة (١٢) و (٢٧) من باب (٢٧) ما يقال في الأخيرتين قوله عليه السلام ويكتب ويرفع.

ويأتي في أحاديث الباب التالي وباب (٣) ما ورد في ذكر الركوع والسجود ما يدل على ذلك وفي رواية عمار (١) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر أن يسجد على الأرض من أبواب السجود قوله عليه السلام فإذا ركع فليركع كما يركع إذا صلى وفي بعض أحاديث باب (٣) حكم من نسي تكبيرة الافتتاح من أبواب الخلل وأكثر أحاديث باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً ما يدل على وجوب الركوع في الصلوة.

وكذا في جميع أحاديث باب (٩) وجوب إعادة الصلوة بترك الركوع وفي أكثر أحاديث باب (١١) حكم من نسي السجدةتين وباب (١٢) حكم من نسي القنوت وباب (١٣) حكم من نسي الشهاد وباب (١٥) حكم من خرج من شيء ودخل في غيره وكثير من أحاديث باب (٤) وجوب الجمعة

من أبوابها ما يدلّ على أنّ في الصلوة ركوعاً وفي رواية الحلبـي (٢) وحفص بن غـيـاث (١١) من بـاب (٢٧) حـكم من لم يدرك الجمعة أو بعضها ما يدلّ على وجوب الرـكـوع في الصـلـوة.

وفي رواية ابن شاذان (٣) من بـاب (١٠) عـلـة كـسـوف الشـمـس من أبواب صـلـوة الآـيـات قوله عليهـالسلام إنـما جـعـلـ فيها السـجـود لـأنـه لا يـكون صـلـوة فيها رـكـوعـالـأـوـفـيـها سـجـودـ وـفـيـ رـوـاـيـةـأـبـيـ سـعـيدـ (١٤)ـ منـ بـابـ (٣٠)ـ استـحـبابـ اقـامـةـ الصـفـوفـ منـ أـبـوـابـ الجـمـاعـةـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ وـاـذـ رـكـعـ فـارـكـعواـ وـفـيـ أـحـادـيـثـ بـابـ (٣٥)ـ حـكـمـ منـ أـدـرـكـ التـكـبـيرـ قـبـلـ انـ يـرـكـعـ الـإـمـامـ وـبـابـ (٣٦)ـ حـكـمـ منـ أـدـرـكـ الـإـمـامـ وـقـدـ رـكـعـ وـبـابـ (٣٧)ـ أـنـهـ إـذـ جـاءـ الرـجـلـ مـبـادـراـ وـالـإـمـامـ رـاكـعـ اـجـزـئـتـهـ تـكـبـيرـةـ وـاحـدـةـ مـاـيـظـهـرـ مـنـهـ أـنـهـ لـاصـلـوةـ الـأـوـفـيـهاـ رـكـوعـ.

وكـذاـ فـيـ رـوـاـيـةـ المـصـايـحـ (٨)ـ منـ بـابـ (٥٣)ـ وجـوبـ مـتـابـعةـ المـأـمـومـ للـإـمـامـ وـرـوـاـيـةـ أـبـيـ هـرـيـرةـ (٩)ـ وـفـيـ بـابـ (٧٠)ـ أـنـهـ يـسـتـحـبـ لـلـإـمـامـ اـنـ يـنـتـظـرـ مـثـلـىـ رـكـوعـهـ اـذـ أـدـرـكـهـ النـاسـ وـهـ رـاكـعـ مـاـيـنـاسـ الـبـابـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ عـبـدـ الرـحـمـنـ (٥)ـ منـ بـابـ (٢)ـ استـحـبابـ الجـمـاعـةـ فـيـ صـلـوةـ الـخـوـفـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ وـرـكـعـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـرـكـعـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ الرـاوـنـدـيـ (١٢)ـ قـوـلـهـ فـرـكـعـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـرـكـعـ الصـفـانـ وـقـوـلـهـ ثـمـ رـكـعـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـرـكـعـ جـمـيعـاـ.

وـفـيـ رـوـاـيـةـ اـسـمـاعـيلـ بـنـ جـاـبـرـ (١٠)ـ مـنـ بـابـ (٣)ـ كـيـفـيـةـ صـلـوةـ مـنـ خـافـ سـبـعاـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ فـالـفـرـضـ اـنـ يـصـلـىـ الرـجـلـ صـلـوةـ الـفـريـضـةـ عـلـىـ الـأـرـضـ بـرـكـوعـ وـسـجـودـ تـامـ وـلـاحـظـ سـاـيـرـ أـحـادـيـثـ الـبـابـ فـاـنـ فـيـهاـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ وـفـيـ أـحـادـيـثـ بـابـ (٥)ـ كـيـفـيـةـ صـلـوةـ الـمـقـاتـلـهـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ وـجـوبـ الرـكـوعـ فـيـ الصـلـوةـ (وـمـاـتـدـلـ مـنـ الـأـخـبـارـ عـلـىـ وـجـوبـ الرـكـوعـ فـيـ الصـلـوةـ

اكثر ممّا ذكر وإنما ترکناه اختصاراً لكونه من الضروريات).

(٢) باب كيفية الزكوع وآدابه وفضله واستحساب اطالته

وما ورد من القول بعد رفع المؤس منه

وانّ من لا يقدر عليه يوماً يماء

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) وإذا أخذنا مثاقكم و
رَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاشْمَعُوا (٩٣).

الحج (٢٢) يا أئيّها الّذين آمَنُوا ازكُّوا وَاشْجُّدوا وَاغْبُّدوا رَبَّكُمْ
وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٧٧).

(١) تهذيب ٧٧ حـ - محمد بن يعقوب عن كافي جـ ٣١٩ - ٣

محمد بن يحيى عن أحمدين محمدين عيسى عن حماد بن عيسى عن
حريز عن زدارة (وعلى بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زراره
ـ كـ) عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا أردت ان ترکع فقل وأنت منتصب
الله أكبر ثم اركع وقل اللهم (١) لك رکعت ولك اسلمت وبك آمنت و
عليك توکلت وأنت ربّي خشع لك (قلبي وـ كـ) سمعي وبصري وشعرى
وبشري ولحمى ودمى ومخى وعصبي وعظامى وما اقلتـه (٢) قدماى
غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسن (٣) سبحان ربّي العظيم وبحمده
ثلاث مرات في ترتيل (٤) وتصفـ في زکوعك بين قدميك تجعل بينهما
قدر شبر وتمكـ راحتتك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك
اليمنى قبل اليسرى ويبلغ (٥) باطراف اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك
اذا وضعتها على ركبتيك واقم صلبك ومدّ عنقك وليكن نظرك بين قدميك
ثم قل سمع الله لمن حمده وأنت منتصب قائم الحمد لله رب العالمين أهل

(١) ربـ يـبـ (٢) اقلـتـهـ أيـ حـملـتـهـ

(٣) حـسرـ:ـ أـعـيـ وـتـعبـ

(٤) تـرسـلـ يـبـ (٥) تـلقـمـ يـبـ

الجبروت والكبرياء والعظمة (الحمد - يب) الله رب العالمين تجهر بها صوتك ثم ترفع يديك بالتكبير وتخز ساجداً.

(٢) (٨٢١٣) فقيه ٢٠٥ ج ١ - فإذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربى خشع لك وجهي وسمعي وبصري وشعرى ولحمى ودمى ومخى وعصبي وعظامى و ما اقلت الأرض مني (١) الله رب العالمين ثم قل سبحان ربى العظيم وبحمده ثلات مرات وان قلتها خمساً فهو أحسن وان قلتها سبعاً فهو أفضل ويجزيك ثلات تسبيحات (ثم - خ) تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة واحدة (٢) تجزى للمريض والمستعجل ثم ارفع رأسك من الركوع وارفع يديك واستو قائماً ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضئع يديك جميعاً (معاً - خ) قبل ركبتيك.

(٣) (٨٢١٤) الدعائم ١٦٢ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك وابسط ظهرك ولا تقنع (٣) رأسك ولا تصوبه (٤) (ولا تمله - ك) وقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رکع لو صب على ظهره ماء لاستقر.

(٤) (٨٢١٥) معاني الأخبار ٢٧٧ - أخبرني ابوالحسين محمد بن هارون الزنجاني قال حدثنا علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام بسانيد متصلة الى النبي صلى الله عليه وآله في أخبار متفرقة (إلى أن قال ص ٢٨٠) ونهى ان يدتب الرجل في الصلوة كما يدتب الحمار ومعناه ان يطأطاً الرجل رأسه في الركوع حتى يكون اخفض من ظهره وكان

(١) عن - خ (٢) تامة - خ (٣) أي ولا ترتفعه (٤) أي ولا تخفضه ولا تنزله

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا رَكِعَ لَمْ يَصُوَّبْ رَأْسَهُ وَلَمْ يَقْنِعْهُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْهُ حَتَّى يَكُونَ أَعْلَى مِنْ جَسَدِهِ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ وَالْإِقْنَاعِ رَفْعُ الرَّأْسِ وَإِشْخَاصِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى «مُهْطِعِينَ مُقْبِعِينَ رُؤُسِهِمْ» وَالَّذِي يَسْتَحِبُّ مِنْ هَذَا أَنْ يَسْتَوِي ظَهَرُ الرَّجُلِ وَرَأْسُهُ فِي الرَّكُوعِ لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ إِذَا رَكِعَ لَوْ صَبَّ عَلَى ظَهْرِهِ مَاءً لَا سُقْرَةَ.

(٥) عَوَالِي الْلَّتَّالِي ١٢٠ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَرَ ثُمَّ قَرَءَ فَإِذَا رَكِعَ مَكَّنَ كَفِيهِ مِنْ رَكْبَتِيهِ وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ هَصَرَ (١) ظَهْرَهُ غَيْرَ مَقْنِعٍ وَلَا قَابِعٍ (٢) وَرَوَى وَلَا صَافَحَ (٣) فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اعْتَدَلَ قَائِمًا حَتَّى يَعُودَ كَلَّ عَضُوٍّ مِنْهُ مَكَانَهُ - الْخِبْرُ .

(٦) مُسْتَدِرَكُ ٤٣٣ ح ٤ - مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَدْتَبَعَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ التَّدْبِيعَ أَنْ يَطَأُ رَأْسَهُ حَتَّى يَكُونَ أَخْفَضَ مِنْ ظَهْرِهِ يَرَوِي بِالدَّالِّ وَالذَّالِّ وَالْمَهْمَلَةِ اعْرَفَ .

(٧) الذَّكُورِي ١٩٨ - اسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَعْتَدِلُ فِي الرَّكُوعِ مُسْتَوِيًّا حَتَّى يُقَالُ لَوْ صَبَّ الْمَاءَ عَلَى ظَهْرِهِ لَا سُقْرَةَ وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامِ بِطَرِيقِ اسْحَاقِ الْمَذْكُورِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَحْدُرَ (٤) رَأْسَهُ وَمَنْكِبَهُ فِي الرَّكُوعِ وَلَكِنْ يَعْتَدِلُ .

(٨) كَافِي ٣٢١ ح ٣ - احْمَدُ بْنُ ادْرِيسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ احْمَدِ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ قَالَ رَأَنِي أَبُو الْحَسْنِ

(١) هَصَرَ ظَهْرَهُ أَيْ شَاءَ إِلَى الْأَرْضِ (٢) قَبَعَ رَأْسَهُ أَيْ ادْخَلَهُ فِي ثُوبِهِ وَاسْتَرَهُ

(٣) وَلَا صَافَحَ أَيْ غَيْرَ مَا يَلِيلُ بِصَفَحةِ رَأْسِهِ إِلَى طَرْفِ بَلْ يَكُونُ مُعْتَدِلُ الرَّأْسِ

(٤) أَيْ يَرْسُلُ رَأْسَهُ إِلَى التَّسْفِلِ

عليه السلام بالمدينة وأنا أصلّى وانكس^(١) برأسى واتمدد في رکوعى
فارسل الى لاتفعل.

(٩) ٨٢٢٠ فقه الرضا عليه السلام ١٠٦ - فإذا رکعت فمدّ ظهرك
ولا تنكس رأسك (إلى أن قال) ويكون نظرك في وقت القراءة إلى موضع
سجودك وفي الرکوع بين رجليك ثم اعتدل حتى يرجع كلّ عضو منك
إلى موضعه وقل سمع الله لمن حمده بالله أقوم وأقعد أهل الكبراء
والعظمة الحمد لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت ثم كبر واسجد.

(١٠) ٨٢٢١ كافي ٣٢٠ ج ٢ - الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسماعيل بن بزيغ قالرأيت أبي الحسن
عليه السلام يركع رکوعاً أخفض من رکوع كلّ من رأيته يركع وكان اذا
ركع جنح يديه (٢) العيون ٧ ج ٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن
الوليد رض قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن
عيسي عن محمد بن بزيغ (في حديث مثله).

(١١) ٨٢٢٢ مستدرك ٤٣٤ ج ٤ - زيد النرسى في أصله عن أبي الحسن
الأول عليه السلام أنه رأه يصلّى وساق صفة صلوته عليه السلام إلى
السجود قال ويجنح يديه ولا يجنح في الرکوع فرأيته كذلك يفعل - الخبر.
(١٢) ٨٢٢٣ مستدرك ٤٣٨ ج ٤ - زيد النرسى في أصله عن أبي الحسن
الأول عليه السلام أنه رأه يصلّى فإذا رکع كبر (إلى أن قال) ويفرج بين
الأصابع.

(١٣) ٨٢٢٤ الدعائم ١٦٢ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام و
قال فرج أصابعك على ركبتيك في الرکوع.

(١٤) ٨٢٢٥ فقه الرضا عليه السلام ١٠٢ - فإذا رکعت فالقم ركبتيك

(١) أي طأطاً رأسه (٢) أي جعل يديه في الرکوع مثل جناحي الطائر

راحتيك وتفرج بين اصابعك واقبض عليها.

- (١٥) (٨٢٢٦) تفسير العتاشي ج ٣٧ - عن محمد بن حمزة عمن أخبره عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ» قال السجود ووضع اليدين على الركعتين في الصلاة (وأنت راكع - تفسير برهان).
- (١٦) (٨٢٢٧) قرب الاستناد ٤٠ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن تفريح الأصابع في الركوع أسته هو قال من شاء فعل ومن شاء ترك وسائل ٦ ج ٣٢٩ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

(١٧) (٨٢٢٨) المعتبر ١٧٩ - ومن طريق الأصحاب مارواه معاوية بن عمّار وابن مسلم والحلبي قالوا وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة فان وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك اجزاك ذلك وأحب أن تمكّن كفيك من ركبتيك وسائل ٦ ج ٣٣٥ - العلامة في المنتهي عن معاوية بن عمّار وابن مسلم والحلبي قالوا وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة.

(١٨) (٨٢٢٩) فقيه ٢٠٤ ج ١ - سئل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى مد عنقك في الركوع فقال تأويله آمنت بالله ولو ضربت عنقى.

(١٩) (٨٢٣٠) البخاري ١١٦ ج ٨٥ - العدل لمحمد بن علي بن ابراهيم سئل أمير المؤمنين عليه السلام ما معنى الركوع فقال معناه آمنت بك ولو ضربت عنقى.

(٢٠) (٨٢٣١) كافي ٣٢١ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن السندي بن الريبع عن سعيد بن جناح قال كنت عند أبي جعفر عليه السلام في منزله بالمدينة فقال مبتدئاً من اتم رکوعه لم تدخله وحشة في القبر ثواب الأعمال ٥٥ - حدثني محمد بن موسى بن المتوكّل رض

عن محمد بن يحيى الطمار عن محمد بن أحمد عن السندي بن الريبع مثله سندًاً ومتناً الدعوات ٢٧٦ - وعن سعيد بن جناح قال كنت وذكر مثله.

(٢١) المحسن ٢٥٤ - البرقى عن ابن محبوب عن عمرين
يزيد قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول اذا أحسن المؤمن عمله ضاعف الله عمله لكل حسنة سبعمائة وذلك قول الله تبارك وتعالى «وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ» فاحسنوا اعمالكم التي تعملونها لثواب الله فقلت له وما الإحسان قال اذا صلّيت فاحسن ركوعك وسجودك - الخبر.

(٢٢) فلاح السائل ١٠٩ - رويناه بساندنا الى أبي جعفر ابن بابويه فيما رويناه من كتاب زهد مولانا على بن أبيطالب عليه السلام عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن سعيد عن الفضل بن صالح عن أبي الصباح عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان على عليه السلام يركع في سبيل عرقه حتى يطأ فى عرقه من طول قيامه.

(٢٣) الاختصاص ٢٥ - عن أبي الحسن الرضا عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله عزوجل قال أمركم بالورع والإجتهاد واداء الأمانة وصدق الحديث وطول السجود والرکوع والتهجد بالليل واطعام الطعام وافشاء السلام.

(٢٤) كافي ٤٤ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن زراوة قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول ثلاثة ان يعلمهم المؤمن كانت زيادة في عمره وبقاء التعمة عليه فقلت و ما هن قال تطويه في ركوعه وسجوده في صلوته وتطويه لجلوسه على طعامه اذا [أ] طعم على مائدته واصطناعه المعروف الى أهله.

(٢٥) فلاح السائل ٣٠ - الحسين بن سعيد مارواه عن الحسن بن محبوب السرّاد يرفعه الى أبي جعفر عليه السلام انه سئل أيهما افضل

في الصلوة كثرة القراءة أو طول اللّبث في الرّكوع والسجود فقال كثرة اللّبث في الرّكوع والسجود أما تسمع لقول الله تعالى «فَاقْرُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ» إنما عنى باقامة الصلوة طول اللّبث في الرّكوع والسجود قال قلت فأيهما افضل كثرة القراءة أو كثرة الدعاء فقال كثرة الدعاء أما تسمع لقوله تعالى «قُلْ مَا يَعْبُدُ بَعْضُكُمْ رَبَّيْ لَوْلَا دُعَائُكُمْ» مستطرفات السراير ٨٨ - الحارت بن الأحول عن بويد العجلاني قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أيهما افضل (وذكر نحوه).

(٢٦) ٨٢٣٧ مستدرك ٤٣١ ج ٤ - ابراهيم بن محمد الثقفي في كتاب

الغارات عن يحيى بن صالح عن مالك بن خالد عن عبدالله بن الحسن عن عبادة قال كتب امير المؤمنين عليه السلام الى محمد ابن أبي بكر انظر ركوعك وسجودك فان النبي صلى الله عليه وآله كان اتم الناس صلوة واحفظهم لها الى أن قال اذا رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لك الحمد ملأ سمواتك وملأ ارضك وملأ ما شئت من شيء.

(٢٧) ٨٢٣٨ الدعائم ١٦٣ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام

انه قال اذا رفعت رأسك من الرّكوع فقل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا لك الحمد.

(٢٨) ٨٢٣٩ ١٦٣ ج ١ - وفيه روىينا عنه أيضاً وعن آباءه الطاهرين

عليهم السلام في القول بعد الرّكوع وجوهاً كثيرة منها ان تقول اللهم ربنا لك الحمد الحمد لله رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة والجلال والقدرة اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني فاني لاما انزلت الى من خير فقير فهذا وما هو في معناه يقوله من صلى لنفسه ويجزى في صلوة الجماعة ان يقول سمع الله لمن حمده يجهري بها ويقول في نفسه ربنا لك الحمد ثم يكتئر ويسجد.

(٢٩) ٨٢٤٠ فلاح السائل ١٣٣ - و يقول (أى بعد رفع رأسه من الرّكوع) سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين أهل الكبriاء والجود والجبروت.

(٣٠) ٨٢٤١ المعتبر ١٨٢ - و من طريق الاصحاب ما رواه جماعة منهم ذراة عن الباقي عليه السلام قال ثم قل سمع الله لمن حمده أهل الجود والكبriاء والعظمة.

(٣١) ٨٢٤٢ وسائل ٣٢٢ ج ٦ - محمدبن مكى الشهيد في الذكرى قال روى الحسين بن سعيد بساندته الى أبي بصير عن الصادق عليه السلام انه كان يقول بعد رفع رأسه سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم بحول الله وقوته أقوم واقعد اهل الكبriاء والعظمة والجبروت.

(٣٢) ٨٢٤٣ الجعفريات ٢٢١ - بساندته عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال ذكر عند النبي صلي الله عليه وآلـهـ الجدد (١) فقالوا ان فلاناً جدّه في الغنم وقيل جد فلان في الزرع وجد فلان في الإبل وجد فلان في التخل فقام النبي صلي الله عليه وآلـهـ فصلّى ركتين فلما قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد ورفع صوته يسمعهم ملا السموات و ملا الأرض و ملا ما بينهما أهل المجد والثاء اللهم لامانع لما اعطيت ولاعطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

(٣٣) ٨٢٤٤ الذكرى ١٩٩ - (بعد ذكر جملة من الأخبار والأقوال في الدعاء بعد الرّكوع قال) وقال ابن ابي عقيل وروى اللهم لك الحمد ملا السموات و ملا الأرض و ملا ما شئت من شيء بعد.

(٣٤) ٨٢٤٥ كافي ٣٢٠ ج ٣ - محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان

(١) وفي الجعفريات المطبوع الحدود بالحاء المهملة ولكن سهو

عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام فقلت ما يقول الرجل خلف الإمام اذا قال سمع الله لمن حمده قال يقول الحمد لله رب العالمين ويختفي من صوته.

(٣٥) ٨٢٤٦ فقيه ٢٩٠ ج ١ - واذا قال الإمام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويختفيون اصواتهم وان كان معهم قال ربنا لك الحمد.

(٣٦) ٨٢٤٧ الذكرى ١٩٩ - روى الحسين بن سعيد بسانده الى محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام اذا قال الإمام سمع الله لمن حمده قال من خلفه ربنا لك الحمد وان كان وحده اماماً او غيره قال سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين.

(٣٧) ٨٢٤٨ كافي ٥٠٣ ج ٢ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أبي سعيد القماط عن المفضل قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام جعلت فداك علمني دعاء جاماً فقال لي احمد الله فاته لا يبقى احد يصلّي الا دعا لك يقول سمع الله لمن حمده عدّة الداعي ٢٤٤ - روى سعيد القماط عن الفضل قال قلت (وذكر مثله).

وتقديم في روایة ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء من أبوابه قوله ان العبادة العظمى انتها هي الركوع والسجود وفي تفسير العسكري (٨٠) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فاذا رکع قال الله تعالى لملائكته يا ملائكتي اما ترون كيف تواضع لجلال عظمتي اشهدكم لاعظمته في دار كبرياتي وجلالي وفي روایة الازدي (١٩) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة قوله عليه السلام ايّاكم ان يستخفّ احدكم بصلوته (الى أن قال عليه السلام) فاذا رکع فليتمّن.

وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام لأنّ النبّي صلّى الله عليه وآله سمع ضجة الملائكة بالتشبيح والتحميد والتهليل فمن أجل ذلك قال سمع الله لمن حمده وفي رواية حماد (٢) قوله ثم ركع عليه السلام وملاكفيه من ركبتيه من فرجات وردد ركبتيه إلى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صبّ عليه قطرة من ماء أو ردّ هنّ لم يزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبّح (إلى أن قال) فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده.

وفي رواية زرار (٥) قوله عليه السلام فإذا ركعت فصف في ركوعك بين قدميك يجعل بينهما قدر شبر الخ فيلاحظ وفي الرضوى (٧) قوله عليه السلام فإذا ركعت فالقم ركبتيك راحتيلك وتفرج بين اصابعك واقبض عليهمـ.

وفي الرضوى (٩) قوله عليه السلام ولا تلتصق احدى القدمين بالآخر وأنت قائم ولا في وقت الركوع وفي رواية زيد (١١) قوله عليه السلام ثم يلقم ركبتيه كفيه وتفرج بين الاصابع وفي رواية الجعفريات (١٤) قوله فإذا ركع فلينظر قدر الذراعين من حائط القبلة وفي رواية الهذلي (٢٢) قوله عليه السلام فإذا ركعت فانشر اصابعك على ركبتيك وارفع صليكـ.

وفي الرضوى (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام ويرکع بالخشوع وفي رواية محمدبن مسلم (٣٤) قوله صلّى الله عليه وآله واملأ يديك من ركبتيك وفي رواية الدعائم (٤٧) قوله وكان عليه السلام ربما رکع أو سجد فيقع الطير عليهـ.

وفي رواية جابر (٥) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله تأويل مد عنقك في الركوع تخطر في نفسك آمنت بك ولو ضربت عنقى ثمـ

تأويل رفع رأسك من الركوع اذا قلت سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين تأويله الذي اخرجني من العدم الى الوجود.

وفي رواية احمد (٩) قوله ما معنى مدّ عنقك في الركوع قال عليه السلام تأويله آمنت بوحدانيتك ولو ضربت عنقي وفي احاديث باب (٣) عدد التكبيرات في الصلوة من أبواب التكبير ما يدل على استحباب التكبير عند ارادة الركوع وفي رواية زيد (٢١) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير قوله عليه السلام فاذا رکع کبر ورفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الاصابع ويلاحظ سائر احاديث الباب فان فيها ما يناسب ذلك.

ويأتي في رواية سماعة (٢٠) من الباب التالي قوله عليه السلام ومن كان يقوى على ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع وفي رواية الزاوندي (١١) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله يا رسول الله ادع لي قال صلّى الله عليه وآلـه اعنى بكثرة الركوع والسجود وفي رواية ابى اسامي (٤٠) قوله عليه السلام عليكم بطول الركوع وفي رواية ابى بصير (٤٠) من باب (١) وجوب الشهاد من أبوابه قوله عليه السلام فاذا رکعت فاللهم رکبتيك كفيك.

وفي بعض احاديث باب (١٥) انه لا يأس أن يتكلم في الفريضة بكل شيء يناجي ربه من أبواب القواطع ما يناسب ذلك وفي رواية ابى سعيد (١٤) من باب (٣٠) استحباب اقامـة الصـفوف من أبواب الجمـاعة قوله عليه السلام واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللـهم ربـنا و لك الحـمد وفي رواية المصـايـح (٨) من باب (٥٣) وجـوب مـتابـعة المـأـمـوم للـإـمام قوله عليه السلام واذا قال سمع الله لمن حمده فقولـوا ربـنا لكـالـحمد.

وفي رواية ابى هريرة (٩) مثلـه وفي رواية ابى بصـير (١) من بـاب (٢١)

حكم منع المرأة زوجها في كتاب النكاح قوله صلى الله عليه وآله لا تطولن صلوتكن لتمعن ازواجكن وفي احاديث باب (١) وجوب القيام في الفريضة من أبوابه ما يدل على ذيل العنوان.

(٣) باب ما ورد في ذكر الرسموع والسجود وعند رفع

الرأس من السجدة واستحباب الاتيان به مترسلاً

قال الله تبارك و تعالى في سورة الاعراف (٧) إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يُشْتَكِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسْتَحْوَنَةُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ (٢٠٦).

الحجر (١٥) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ (٩٨).

الواقعة (٥٦) الآية ٧٤ و ٩٦ و سورة الحاقة (٦٩) فَسَبِّحْ بِاَسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ (٥٩).

الأعلى (٨٧) سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى (١).

(١) ٨٢٤٩ علل الشرائع ٣٣٣ - أبي ره قال حدثنا احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يوسف بن العارث تهذيب ٢١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن يوسف بن العارث عن عبدالله بن يزيد المنقري عن موسى بن ايوب الغافقي (١) (عن عمته اياس بن عامر الغافقي - يب) عن عقبة بن عامر الجهنمي انه قال لما نزلت «فَسَبِّحْ بِاَسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم.

(٢) ٨٢٥٠ مستدرك ٤٢٨ ج ٤ - القطب الرواندي في فقه القرآن روى انه لما نزل قوله تعالى «وَإِنَّهُ لَحَقٌ الْيَقِينَ فَسَبِّحْ بِاَسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم ولما نزل قوله «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال صلى الله عليه وآله ضعوا هذا في سجودكم.

(٣) تهذيب ١٥٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٢٩ ج ٣ -

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن أبي بكر الحضرمي قال قال أبو جعفر عليه السلام تدرى أى شيء حد الركوع والسجود قلت لا قال تستحب (١) في الركوع ثلاث مرات سبحان رب العظيم وبحمده وفي السجود سبحان رب الأعلى وبحمده ثلاث مرات فمن نقص واحدة نقص ثلاث صلواته ومن نقص ثنتين نقص ثلثي صلواته ومن لم (٢) يستحب فلا صلوة له.

(٤) تهذيب ٨٠ ج ٣٢٤ ج ١ - احمد بن محمد بن

يعسى عن علي بن الحكم عن عثمان (٣) بن عبد الملك عن أبي بكر الحضرمي قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أى شيء حد الركوع والسجود قال تتقول سبحان رب العظيم وبحمده ثلاثاً في الركوع وسبحان رب الأعلى وبحمده ثلاثاً في السجود فمن نقص واحدة نقص ثلاث صلواته ومن نقص ثنتين نقص ثلثي صلواته ومن لم يستحب فلا صلوة له.

(٥) الهدایة ٣٢ - قال الصادق عليه السلام سبّح في ركوعك

ثلاثاً تتقول سبحان رب العظيم وبحمده ثلاث مرات وفي السجود سبحان رب الأعلى وبحمده ثلاث مرات لأن الله عز وجل لما أنزل على نبيه صلى الله عليه وآله «فَسَبِّحْ يَا شَمِّ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال النبي صلى الله عليه وآله أجعلوها في ركوعكم فلما أنزل الله «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال أجعلوها في سجودكم فان قلت (٤) سبحان الله سبحان الله سبحان الله اجزأك وتسبيحة واحدة تجزى للمعتدل والمريض والمستعجل.

(٦) الغارات ٢٢٨ - قال ابراهيم فحدثنا يحيى بن صالح قال

(١) سبّح - يب (٢) لا - يب (٣) يحيى بن عبد الملك - صا

(٤) يحمل أن يكون قوله فان قلت الى آخره من كلام الصدوق

حدّثنا مالك بن خالد الأسدى عن [الحسن بن ابراهيم عن عبد الله بن الحسن بن] الحسن بن على بن ابيطالب عليهم السلام عن عباده ان علیاً عليه السلام كتب الى محمد ابن أبي بكر واهل مصر - اما بعد فانى اوصيك بتقوى الله في سر أمرك و علانيته (الى أن قال عليه السلام ص ٢٤٦) ثم انظر ركوعك و سجودك فان النبي صلى الله عليه و آله كان أتم الناس صلوة واحفظهم لها وكان اذا رکع قال سبحان رب العظيم و بحمده ثلاث مرات و اذا رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لك الحمد ملء سماواتك و ملء أرضك و ملء ما شئت من شيء فاذا سجد قال سبحان رب الأعلى وبحمده ثلاث مرات.

(٧) المقنع ٢٨- ثم اركع فاذا رکعت فقل اللهم لك رکعت وبك آمنت ولك خشعت ولك أسلمت وبك اعتمدت وعليك توكلت وأنت ربى خشعت (١) لك سمعى وبصرى و شعري وبشرى و لحمى و دمى و عظامى و مخى و عصبي تبارك الله رب العالمين ثم قل سبحان رب العظيم وبحمده ثلاث مرات فان قلت خمساً فهو أحسن وان قلت سبعاً فهو أفضل و يجزيتك ان تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله.

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١٠٦ - وقل في رکوعك بعد التكبير اللهم لك رکعت ولك خشعت وبك اعتمدت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربى (و - خ) خشع لك قلبي و سمعى وبصرى و شعري وبشرى و مخى و لحمى و دمى و عصبي و عظامى و جميع جوارحى وما قلت الأرض مني غير مستنكف ولا مستكبر الله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت سبحان ربى العظيم وبحمده ثلاث مرات وان شئت خمس مرات وان شئت سبع مرات وان شئت التسع فهو أفضل.

(١) خشع - خل

(٩) الدّعائم ١٦٣ ج ١ - وممّا رويَناه عن جعفر بن محمد عليهما السلام أَنَّه قال يقال في الرّكوع اللّهُمَّ لِكَ رَكْعَتْ وَلِكَ خَشْعَتْ وَبِكَ آمَنْتْ وَعَلَيْكَ تُوَكِّلْتْ وَأَنْتَ رَبِّي خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصْرِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَمَخْيِّي وَعَصْبِي وَعَظَامِي وَمَا أَقْلَتْ قَدْمَايْ غَيْرَ مُسْتَنْكَفْ وَلَا مُسْتَكْبَرْ وَلَا مُسْتَحْسَرْ عَنْ عِبَادَتِكَ وَالخَشْعَ (١) لَكَ وَالتَّذَلُّلُ لِطَاعَتِكَ سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِ ثَلَاثِ مَرَاتٍ.

(١٠) استبصار ٣٢٢ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن تهذيب ٧٦ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد و محمد بن خالد البرقى والعباس بن معروف عن القاسم بن عمروة عن هشام بن سالم قال سئلت أبي عبد الله عليه السلام عن التسبيح في الرّكوع والتسجود فقال تقول (٢) في الرّكوع سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَفِي التَّسْجُودِ سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى الْفَرِيضَةِ مِنْ ذَلِكَ تَسْبِيحةً (وَاحِدَةً - يَبْ) وَالسَّنَةُ ثَلَاثَ وَالْفَضْلُ فِي سَبْعِ.

(١١) فقيه ٢٠٥ ج ١ - وتقول في سجوده (٣) اللّهُمَّ لِكَ سَجَدْتْ وَبِكَ آمَنْتْ وَلِكَ أَسْلَمْتْ وَعَلَيْكَ تُوَكِّلْتْ سَجَدْ (٤) لَكَ وَجْهِي وَسَمْعِي وَبَصْرِي وَشَعْرِي وَمَخْيِّي وَعَصْبِي وَعَظَامِي سَجَدْ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوْرَهُ وَشَقَّ سَمْعِهِ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تقول سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَانْ قَلْتَهَا خَمْسًا فَهُوَ أَحْسَنُ وَانْ قَلْتَهَا سِبْعًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَيَجزِيكَ ثَلَاثَ تَسْبِيحاً تَقُولُ سُبْحَانَ اللّهِ سُبْحَانَ اللّهِ سُبْحَانَ اللّهِ.

(١٢) فقيه ٢٠٦ ج ١ - وَقُلْ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ اللّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْرِنِي (٥) وَاهْدِنِي وَاعْفْ عَنِّي وَيَجزِيكَ اللّهُمَّ اغْفِرْ لِي

(١) المفهوم - خل - المفهوم: المفهوم (٢) يقول - خ يب (٣) في سجودك - خ

(٤) سجدت - خ (٥) واجبرني - خ

وارحمني.

(١٣) الدعائم ١٦٢ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال وقل في الركوع سبحان رب العظيم ثلاث مرات.

(١٤) وفيه ١٦٤ ج ١ - عنه عليه السلام انه قال وقل في السجود سبحان رب الأعلى ثلاث مرات ومقارينا (١) (عنهم عليهم السلام - خ) فيمن صلى وحده لنفسه ان يقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربى واله سجد وجهى للذى خلقه وصوّره وشقّ سمعه وبصره الله رب العالمين سبحان رب الأعلى وتعالى ثلاث مرات (إلى أن قال و) فيما يقال بين السجدين وجوهاً يطول ذكرها منها أن تقول اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني.

(١٥) تهذيب ٧٩ ج ١ - محدثين يعقوب عن كافي ٣٢١ ج ٣

على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان (٢) عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا سجدت فكثّر وقل اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربى سجد وجهى للذى خلقه وشقّ سمعه وبصره (و- يب) الحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن الخالقين ثم قل سبحان رب الأعلى (وبحمده - خ) ثلاث مرات فإذا رفعت رأسك فقل بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني (٣) وادفع عنّي (وعافني - يب) انى لـما أزلت الى من خير فقير تبارك الله رب العالمين.

(١٦) مستدرك ٤٤٧ ج ٤ - السيد على بن طاووس في فلاح السائل تقول في السجود ما رواه الكليني عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام وذكر ما في الأصل قال وفيه زيادة برواية أخرى اللهم لك سجدت

(١) رؤينا - خ (٢) عيسى - كا - خ

(٣) واجربني - خ كا

وبك آمنت و لك أسلمت و عليك توكلت و أنت ربى سجد لك سمعي و بصرى و شعري و عصبي و مخى و عظامى سجد وجهى البالى الفانى للذى خلقه و صوره و شق سمعه و بصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يقول سبحان ربى الأعلى وبحمده سبع مرات ويجوز الاقتصار على خمس أو ثلاثة أو واحدة ثم يرفع رأسه من السجود بوقار و سكينة و يجلس على وركه الأيسر ويكون باطن قدمه الأيسر قد تلقى به ظاهر قدمه الأيمن و يقول اللهم اعف عنّي و اغفر لى و ارحمنى و اجبرنى و اهدنى انى لما انزلت الى من خير فقير و له ان يدعو بغير ذلك.

(١٧) **الجعفيات ٥٠** - بسانده عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهم السلام قال جاءت الخضارمة (١) الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله انا لانزال ننفر (٢) ابداً فكيف نصنع بالصلة فقال صلى الله عليه وآله سبحوا الله ثلاثة تسبيحات ركوعاً وثلاث تسبيحات سجوداً مستدركاً ٤٢٥ ج ٤ - ورواه الرأوندى فى نوادره بسانده عنه صلى الله عليه وآله (مثله) مستدركاً ٥٤٨ ج ٦ - السيد فضل الله الرأوندى فى نوادره بسانده الى موسى بن جعفر عن أبيائه قال عليهم السلام قال عليه السلام جاءت الخضارمة (وذكر مثله).

(١٨) **البعار ١١٧ ج ٨٥** - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال الصادق عليه السلام اقل ما يجب من التسبيح فى الركوع والسجود فثلاث تسبيحات لا بد منها يكون فى خمس صلوات مائة و ثلاثة و خمسون تسبحة ففى الظهر ست و ثلاثون وفى العصر ست و ثلاثون وفى المغرب سبع وعشرون وفى العتمة ست و ثلاثون وفى الفجر ثمان عشرة.

(١٩) **مشكوة الأنوار ٢٦١** - (من كتاب المحسن) عن اسحاق

ابن عمار قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يعظ أهله ونسائه هو يقول لهن لا تقلن في (ركوعكَنْ وـكَ) سجودكَنْ أقل من ثلاث تسبيحات فان كنتَ فعلتنَ لم يكن احسن عملاً منكَنْ.

(٢٠) تهذيب ٧٧ ح ٢ - استبصار ٣٢٤ ح ١ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن عن الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سئلته عن الركوع والسجود هل نزل في القرآن فقال نعم قول الله عز وجل «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كَعَوا وَاسْجُدُوا» فقلت كيف حد الركوع والسجود فقال اما ما يجزيك من الركوع فثلاث تسبيحات (١) تقول سبحان الله سبحانه الله (سبحان الله - خ صا) ثلثاً (يـب - ومن كان يقوى على - خ) ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع يكون ذلك في تسبيح الله وتحميده وتمجيده والدعاء والتضرع فان اقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد فاما الإمام فانه اذا قام بالناس فلا ينبغي ان يطول بهم فان في الناس الضعيف ومن له الحاجة فان رسول الله صلى الله عليه وآله (كان - خ) اذا صلى بالناس خف بهم).

(٢١) تهذيب ٨٠ ح ٢ - استبصار ٣٢٣ ح ١ - الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير قال سئلته عن أدنى ما يجزى من التسبيح في الركوع والسجود فقال ثلاث تسبيحات.

(٢٢) تهذيب ٧٧ ح ٢ - استبصار ٣٢٤ ح ١ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام اخف ما يكون من التسبيح في الصلوة قال ثلاث تسبيحات مترسلة تقول سبحان الله سبحانه الله سبحان الله.

(٢٣) تهذيب ٧٩ ح ٢ - استبصار ٣٢٣ ح ١ - الحسين بن سعيد

(١) اما ما يجزيك من الركوع تسبيح تقول - خ صا

عن صفوان عن مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يجزي الرجل في صلوته أقل من ثلاث تسبيحات أو قدرهن.

(٢٤) تهذيب ٧٩ ح ٢- استبصار ٣٢٣ ح ١- عنه عن النضر عن يحيى الحلبى عن داود الأبزارى عن أبي عبد الله عليه السلام قال ادنى التسبيح ثلاث مرات وأنت ساجد لاتتعجل بهن (١).

(٢٥) تهذيب ٧٧ ح ٢- محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن أبي الصهبان عن عبد الرحمن ابن أبي نجران (عمن ذكره - السرائر) عن مسمع أبي سيار عن أبي عبد الله عليه السلام قال يجزيك من القول في الركوع والتسجود ثلاث تسبيحات أو قدرهن مترسلاً (٢) وليس له ولا كراهة ان يقول سبّح سبّح سبّح آخر السرائر ٤٨٣- (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب) مثله سندًا ومتناً.

(٢٦) تهذيب ٧٦ ح ٢- استبصار ٣٢٢ ح ١- سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين ابن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زدارة عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له ما يجزي من القول في الركوع والتسجود فقال ثلاث تسبيحات في ترسيل (واحد - صا) وواحدة تامة تجزى.

(٢٧) تهذيب ٧٦ ح ٢- استبصار ٣٢٣ ح ١- عنه عن أبي جعفر عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين بن علي بن يقطين (عن أبيه - صا) عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال سئلته عن الرجل يسجد، كم يجزيه من التسبيح في رکوعه وسجوده فقال ثلاث وتجزيه واحدة.

(٢٨) تهذيب ٧٦ ح ٢- استبصار ٣٢٣ ح ١- عنه عن أبيو بن نوح التخumi عن محمد ابن أبي حمزة عن علي بن يقطين عن أبي الحسن

(١) فهن - صا (٢) مترسلاً - خل

الأول عليه السلام قال سئلته عن الرّكوع والسجود كم تجزى (١) فيه من التسبيح فقال ثلاثة وتجزىك واحدة اذا امكنت (٢) جيئتك من الأرض.

(٢٩) كافي ٣٢٩ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى (٨٢٧٧)

عن يونس بن عبد الرحمن عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له أدنى ما يجزي المريض من التسبيح في الرّكوع والسجود قال تسبيبة واحدة.

(٣٠) الدعائم ١٩٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال يجزيه (أى المريض) ان يستحب في الرّكوع والسجود تسبيبة واحدة.

(٣١) كافي ٣٢٩ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٠ ج ٢ -

استبصار ٣٢٥ ج ١ - أحمدين محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة

ابن حمران والحسن بن زياد قالا دخلنا على أبي عبدالله عليه السلام و

عنه قوله فصلى (٢) بهم العصر وقد كنا صلينا فعدّنا له في رکوعه سبحان

ربِّ العظيم أربعاً (وثلاثين - كا) أو ثلاثة وثلاثين مرّة وقال أحدهما في

حديثه وبحمده في الرّكوع والسجود (سواء - كا) آخر التراويف ٤٧٣ - (نقلًا

من كتاب احمد بن محمد ابن أبي نصر) قال احمد حدثني عبدالله بن بكير

عن حمزة بن حمران عن الحسن بن زياد قال دخلنا على أبي عبدالله عليه

السلام (وذكر نحوه الا انه قال) سبحان ربِّ العظيم ثلاثة وثلاثين مرّة.

(٣٢) كافي ٣٢٩ ج ٣ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر (٨٢٨٠)

عن علي بن مهزيار عن ابن فضال عن أحمدين عمر الحلبي عن أبيه عن

أبان بن تغلب تهذيب ٢٩٩ ج ٢ - احمد بن محمد عن أحمدين عمر الحلبي

عن أبان بن تغلب قال دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وهو يصلّى

فعدّت له في الرّكوع والسجود ستين تسبيبة.

(١) يكفي - صا (٢) مكتن - خ صا

(٣) يصلّى - صا

(٣٣) قرب الاستناد ١- محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري

عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال (و-خ) حدثني جعفر عن أبيه عليهما السلام قال كان عليه السلام يقول في دعائمه وهو ساجد اللهم آتني اعوذ بك ان تبتليني بيالية تدعوني ضرورتها على ان اتغوى بشيء من معاصيك (١) اللهم ولا تجعل بي (٢) حاجة الى أحد من شرار خلقك ولثامهم فان جعلت لي (٣) حاجة الى أحد (من -خ) خلقك فاجعلها الى أحسنهم وجهها (وخلقاً -خ) وخلقاً واسخاهم (٤) بها نفساً واطلقهم بها لساناً واسمح لهم بها كفراً واقلهم بها على امتناناً.

(٣٤) فلاح السائل ١٣٢- ويقول في الركوع بخضوع وخشوع

كما حررناه ما رواه محمد بن يعقوب بأسناده الى ز WAN يرويه عن الباقي عليه السلام وفيه برؤية اخرى - اللهم لك ركت و لك خشعت وبك آمنت و لك اسلمت و عليك توكلت و أنت ربّي خشع لك سمعي وبصري ومخى وعصبي و عظامي وما اقلته قدماي الله رب العالمين.

(٣٥) كافي ٣٢٢ ج ٣- محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و

محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب فلاح السائل ٢٤٣ - روى أبو محمد هارون بن موسى قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة قال حدثنا احمد بن الحسين بن عبد الملك قال حدثنا الحسن بن محبوب و روى محمد بن عليّ ابن أبي قرعة قال حدثني أبي عليّ بن محمد رض قال حدثنا الحسين بن عليّ بن شعبان (٥) قال حدثنا جعفر بن محمد بن مالك قال حدثنا ابراهيم بن سليمان الخراز عن الحسن بن محبوب عن أبي جعفر الأ Howell عن أبي عبيدة (الحداء - كا) قال سمعت أبي جعفر عليه

(١) الى ان اتعرض لمعصية من معاصيك - خل

(٢) لي - خ

(٣) بي - خل

(٤) واطيدهم - خل

(٥) عليّ بن سفيان - ك

السلام يقول وهو ساجد استلوك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآلـهـ الآبدلتـ سـيـتـاتـىـ حـسـنـاتـ وـحـاسـبـتـنـىـ حـسـابـاـ يـسـيرـاـ (١ـ يـسـيرـاـ خـكـ) ثم قال في الثانية استلوك (١) بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآلـهـ الآـكـفـيـتـنـىـ مؤنةـ الدـنـيـاـ وـكـلـ هـوـلـ دـوـنـ الجـنـةـ ثـمـ (٢) قال في الثالثة استلوك بحق محمد حبيبك صلى الله عليه وآلـهـ لـمـاـ غـفـرـتـ لـىـ الـكـثـيـرـ مـنـ الـذـنـوبـ وـالـقـلـيلـ وـ قـبـلـتـ مـنـىـ (٣) عـمـلـىـ يـسـيرـ ثـمـ قـالـ فـىـ الرـابـعـةـ اـسـتـلـوكـ (١) بـحـقـ حـبـبـكـ محمدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ لـمـاـ اـدـخـلـتـنـىـ الجـنـةـ وـجـعـلـتـنـىـ مـنـ سـكـانـهـاـ وـلـمـاـ نـجـيـتـنـىـ (٤) مـنـ سـفـعـاتـ (٥) النـارـ بـرـحـمـتـكـ (وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ كـاـ)

(٣٦) قرب الاستادـ ٨٢٨٤ـ محمدـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ جـعـفرـ الحـمـيرـىـ

عنـ أـبـيهـ عـنـ هـارـونـ بـنـ مـسـعـدـةـ بـنـ مـسـعـدـةـ بـنـ صـدـقـةـ قـالـ سـمـعـتـ جـعـفرـ بـنـ مـحـمـدـ يـقـولـ كـانـ أـبـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ يـقـولـ فـىـ سـجـودـهـ اللـهـمـ أـنـ ظـنـ النـاسـ بـىـ حـسـنـ فـاغـفـرـ لـىـ مـاـ لـيـعـلـمـونـ وـلـاتـؤـخـذـنـىـ بـمـاـ يـقـولـونـ وـأـنـ عـلـامـ الـغـيـوبـ (إـلـىـ أـنـ قـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ) وـسـمـعـتـ أـبـىـ يـقـولـ وـهـوـ سـاجـدـ يـاثـقـتـىـ وـرـجـائـىـ فـىـ شـدـتـىـ وـرـخـائـىـ صـلـّىـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ وـالـطـفـ بـىـ فـىـ جـمـيعـ أـحـوـالـىـ فـاـنـكـ تـلـطـفـ لـمـنـ تـشـاءـ وـالـحـمـدـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ مـحـمـدـ النـبـىـ وـعـلـىـ أـهـلـ يـتـهـ الطـيـبـيـنـ الطـاـهـرـيـنـ وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ كـثـيرـاـ.

(٣٧) توحيد الصدوقـ ٦٧ـ أـبـىـ رـهـ قالـ حدـثـنـاـ سـعـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ

قالـ حدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـينـ اـبـنـ أـبـىـ الـخـطـابـ عنـ مـحـمـدـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ بـنـ بـزـيـعـ عـنـ اـبـوـ اـهـيمـ بـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ قـالـ سـمـعـتـ أـبـاـ الـحـسـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ فـىـ سـجـودـهـ يـاـ مـنـ عـلـاـ فـلـاشـىـءـ فـوـقـهـ (وـخـ) يـاـ مـنـ دـنـىـ فـلـاشـىـءـ دـوـنـهـ اـغـفـرـ لـىـ وـلـاصـحـابـىـ.

(١) اللـهـمـ بـحـقـ فـلاـحـ السـائـلـ (٢) وـ كـاـ (٣) مـنـ عـمـلـىـ يـسـيرـ فـلاـحـ السـائـلـ

(٤) جـنـبـتـىـ خـلـ كـاـ (٥) سـفـعـاتـ النـارـ وـالـسـمـسـ لـفـحـتـهـ لـفـحـاـ يـسـيرـاـ فـغـيـرـتـ لـوـنـ بـشـرـتـهـ وـسـوـدـتـهـ الـلـسانـ

(٣٨) العيون ٢٠٥ ج ٢ - حدثنا علي بن عبد الله الوراق قال

حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن يزيد قال حدثنا محمد بن حسان وأبو محمد النيلي عن الحسين بن عبد الله قال حدثنا محمد بن علي ابن شاهویه بن عبد الله عن أبي الحسن الصائغ عن عمه (١) (في حديث) قال سمعت الرضا عليه السلام يقول في سجوده لك الحمد أن اطعتك ولا حجة لي أن عصيتك ولا صنع لي ولا فحوى في احسانك ولا عذر لي أن أسأت ما أصابني من حسنة فمنك يا كريم اغفر لمن في مشارق الأرض وغاربها من المؤمنين والمؤمنات.

(٣٩) كافي ٣٢٩ ج ٣ - علي عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن

هشام بن الحكم قال قال أبو عبد الله عليه السلام ما من كلمة أخف على اللسان منها ولا يبلغ من سبحان الله قال قلت يجزينى في الركوع والسجود أن أقول مكان التسبيح لا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر قال نعم كل ذا ذكر الله قال قلت الحمد لله ولا إله إلا الله قد عرفناهما فما تفسير سبحان الله قال إنفة الله (٢) أما ترى الرجل إذا أعجب من الشيء قال سبحان الله.

(٤٠) كافي ٣٢١ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين

عن جعفر بن بشير عن حماد عن هشام قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام يجزي عنّي أن أقول مكان التسبيح في الركوع والسجود لا إله إلا الله والله أكبر قال نعم.

(٤١) تهذيب ٣٠ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير

عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له يجزي أن أقول مكان التسبيح في الركوع والسجود لا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر

(١) وفي المستدرك عن علي بن عبد الله عن محمد بن علي بن شاهویه عن أبي الحسن الصائغ

(٢) ان تزية الله

فقال نعم كلّ هذا ذكر الله تهذيب ٣٠٢ - سعد عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب عن جعفر بن بشير عن حمّاد بن عثمان عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام (مثله) آخر السوائر ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب محمد ابن عليّ بن محبوب) (عن احمد بن محمد - ثل) عن محمد ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبدالله عليه السلام (في حديث نحوه).
 (٤٢) المقفعه ١٦ - ثم يرفع رأسه من سجوده ويرفع يديه بالتكبير مع رفع رأسه ويجلس متancockاً على الأرض قد خفض فخذه اليسرى عليها ورفع فخذه اليمنى عنها ويكون نظره اذ ذاك الى حجره ويقول وهو جالس اللهم اغفر لي وارحمني وادفع عنّي واجرنـي (١) «أَنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ».

(٤٣) مستدرك ٤٦٠ ج ٤ - السيد فضل الله الرواندي في نوادره باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال كان على عليه السلام اذا رفع رأسه من السجدةتين قال لا والله الا الله مستدرك ٤٦٠ ج ٤ - ورواه في الجعفريات باسناده عنه عليه السلام مثله.

وتقديم في رواية ابن فضال (١٣) من باب (٧) كراهة الصلة بين المقابر من أبواب المكان قوله وكان مقدار رکوعه عليه السلام وسجوده ثلاث تسبيحات أو أكثر وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام فأوحى الله عز وجل اليه قل وهو راكع سبحان رب العظيم فعل ذلك ثلاثة وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام فأوحى الله عز وجل اليه قل وفي السجود سبحان رب الأعلى فعل رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك ثلاثة.

وفي رواية ابن اذينة (١) (على ما في كتاب العلل) قوله صلى الله

عليه والله فألهمت (في الرّكوع) ان قلت سبحان ربّي العظيم وبحمده (إلى أن قال) فمن أجل ذلك صار في الرّكوع سبحان ربّي العظيم وبحمده (إلى أن قال) فألهمت ان قلت (في السجود) سبحان ربّي الأعلى وبحمده فصار السجود فيه سبحان ربّي الأعلى وبحمده وفي رواية حماد (٢) قوله ثم ركع (إلى أن قال) ثم سبّح ثلاثة بترتيل فقال سبحان ربّي العظيم وبحمده (إلى أن قال) فقال عليه السلام (في السجود) سبحان ربّي الأعلى وبحمده ثلاث مرات.

وفي رواية الرّاوندي (٤) قوله صلّى الله عليه والله أمرني جبرئيل ان اقرء القرآن قائماً وان أحمده راكعاً وان استحبه ساجداً وفي رواية اسحاق (٨) قوله عليه السلام فركع رسول الله صلّى الله عليه والله فقال تعالى له وهو راكع قل سبحان ربّي العظيم وبحمده ففعل ذلك ثلاثة (إلى أن قال) فخرّ صلّى الله عليه والله ساجداً فقال قل سبحان ربّي الأعلى وبحمده ففعل ذلك ثلاثة وفي رواية زرارة (٣) من باب (٦) فرائض الصلة قوله عليه السلام وأما السنة فثلاث تسبيحات في الرّكوع وفي الرّضوى (٦) قوله عليه السلام ان فروض الصلة عشرة (وعدد منها تسبيح الرّكوع وتسبيح السجود) وفي رواية هشام (٦) من باب (٨) عمل افعال الصلة قوله لأى علة يقال في الرّكوع سبحان ربّي العظيم وبحمده ويقال في السجود سبحان ربّي الأعلى وبحمده الخ وفي رواية ابن شاذان (١٦) قوله فان قال فلم جعل التسبيح في الرّكوع والتجود قيل لعل الخ وفي رواية محمد بن عليّ بن ابراهيم (١٩) ما يدل على ذلك.

وفي رواية أبي بصير (٢٤) قوله وإنما يقال في الرّكوع سبحان ربّي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربّي الأعلى وبحمده الخ وفي رواية محمد بن ابراهيم (٥) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه السلام

فإذا أراد الركوع غمض عينيه ثم يسبّح وقوله عليه السلام فإذا أراد أن يسجد غمض عينيه ثم يسبّح وفي رواية زرارة (١) من الباب المتقدم قوله عليه السلام ثم اركع وقل اللهم لك ركعت الخ وفي مرسلة فقيه (٢) قوله فإذا ركعت فقل اللهم لك ركعت.

و يأتي في أحاديث باب (٥) أنه لا قراءة في رکوع ولا سجود ما يناسب الباب وفي رواية حفص (٤٦) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله فاحصيت في سجوده أى أبي عبدالله عليه السلام خمسة تسبيحة وفي أحاديث باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من أبواب التعقّب ما يناسب ذلك وفي رواية ابن اسماعيل (١) من باب (٢٣) جواز تحريك الأصابع عند السجود من أبواب القواطع قوله اذا سجد عليه السلام يحرّك ثلاث اصابع من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريكاً خفيفاً كأنه يعدّ التسبيح وفي رواية أبي بصير (٩) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً من أبواب الخلل قوله عليه السلام اذا نسي ان يقرء في الأولى والثانية اجزئه تسبيح الرکوع والسجود.

وفي رواية القداح (١) من باب (١٠) أنه لا يجب اعادة الصلوة على من نسي ذكر الرکوع قوله رجل رکع ولم يسبّح ناسيأً قال عليه السلام تمت صلوته وفي رواية ابن يقطين (٢) قوله رجل نسي تسبيحه في رکوعه وسجوده قال عليه السلام لا بأس بذلك وفي رواية الحلبي (٧) من باب (٣٢) ما ورد لدفع السهو والوسوسة قوله فإن السهو يكثر على فقال عليه السلام أدرج صلوتك ادراجاً قلت فاي شيء الأدراج قال ثلاث تسبيحات في الرکوع والسجود.

وفي رواية الحميري (٥) من باب (٣٦) حكم من أدرك الإمام وقد رکع من أبواب الجماعة قوله عليه السلام اذا لحق مع الإمام من تسبيح

الركوع تسبيحة واحدة اعتدّ بتلك الرّكعة وفي رواية الكشّي (٦) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به قوله عليه السلام وتقول في الرّكوع سبحان ربِّ العظيم وبحمده بقدر ما يتأتى لكم معهم وفي السّجود مثل ذلك وفي رواية ابن أبي حمزة (١١) من باب (١٥) آداب صلوة الليل من أبواب التّوافل قوله ما الذي يجزيه (أى المستعجل) قال عليه السلام ثلاث تسبيحات في القراءة وتسبيحة في الرّكوع وتسبيحة في السّجود.

(٤) باب ماورد في تبليغ العروق والمفاصل

في الرّكوع والتسجود وما بينهما

(١) بشارة المصطفى -٢٨- أخبرنا الشّيخ أبوالبقاء ابراهيم بن الحسين بن ابراهيم قال حدّثنا ابوطالب محمد بن الحسن بن عتبة قال حدّثنا ابوالحسن محمدبن الحسين بن احمد قال أخبرنا محمدبن وهبان الذيلى قال حدّثنى على بن احمدبن كثير العسكري قال حدّثنى احمدبن المفضل أبوسلمة الإصفهانى قال أخبرني راشدبن على بن وايل القرشى قال حدّثنى عبداللهبن حفص المدنى قال أخبرني محمدبن اسحاق عن سعيد بن زيد بن أرطاة قال لقيت كميل بن زياد وسألته عن فضل أمير المؤمنين على بن ابيطالب عليه السلام فقال لا أخبرك بوصيّة أو صانى بها يوماً هي خير لك من الدنيا بما فيها فقلت بلى (الى أن قال) قال عليه السلام يا كميل عند الرّكوع والتسجود و(ما -خ) بينهما تبليغ (١) العروق والمفاصل حتى تستوفى (سكنة للعروق) (٢) -ك- الى ماتأتى من جميع صلواتك

(٥) باب أنه لا قراءة في ركوع ولا سجود

(١) قرب الاسناد -١٤٢- السندي بن محمد البراز عن أبي البختري عن جعفر عن أبيه عليه السلام انَّ علياً عليه السلام كان يقول

(١) تبليغ: سكتت ولم تحرك - اللسان (٢) تستوفى (ولاء) - بحار

لاقرائة في رکوع ولا (في -خ) سجود إنما فيما المدحه لله عز وجل ثم المسئلة فابتداوا قبل المسئلة بالمدحه لله عز وجل ثم استلوا بعدها.

(٢) معانى الأخبار - ٢٧٧ - أخبرنى أبوالحسين محمد بن هارون

الزنجاني قال حدثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام بسانيد متصلة الى النبي صلى الله عليه وآله في أخبار متفرقة (إلى أن قال ص ٢٧٩) قال صلى الله عليه وآله إنني قد نهيت عن القراءة في الرکوع والستجد فاما الرکوع فعظموا الله فيه واما السجود فأكثروا فيه من الدعاء فأنه قمن (١) ان يستجاب لكم.

(٣) الخصال - ٣٥٧ - حدثنا حمزة بن محمد بن أحمد العلوى (رض) قال أخبرنى على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن على عليهم السلام قال سبعة لا يقرؤن القرآن الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنساء والحاضن الهدایة ٤٠ - مرسلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام (مثله).

(٤) قرب الاسناد - ١٩٩ - بسانده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن الرجل (٢) قوله في رکوعه من سورة غير السورة التي كان يقرئها قال إن كان فرغ فلا بأس في السجود فاما (في -خ) الرکوع فلا يصلح.

(٥) قرب الاسناد - ١٩٩ - بالاسناد عنه عليه السلام قال وسئلته عن الرجل هل يصلح له وهو في رکوعه أو سجوده (و-خ) يبقى عليه الشيء من السورة يكون يقرئها ثم يأخذ في غيرها قال اما الرکوع فلا يصلح له واما السجود فلا بأس.

وتقديم في رواية الحلبي (٥) من باب (٨) حرمة لبس الذهب على الرجال من أبواب المصلى قوله نهانى رسول الله صلى الله عليه وآلـ عن القراءة وأنا راكع وفي رواية الرزاوندى (٤) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها قوله صلى الله عليه وآلـ أمرنى جبرئيل ان اقرء القرآن قائماً وان أحمده راكعاً وان اسبحه ساجداً.

ويأتى في رواية عمّار (١) من باب (٥) حكم من نسى حرفأً من القرآن من أبواب الخلل قوله الرجل ينسى حرفأً من القرآن فيذكر وهو راكع هل يجوز له ان يقرء في الركوع قال عليه السلام لا ولكن اذا سجد فليقراء (ويمكن ان يقال ان مقتضى الأحاديث التي فيها الأمر بالتسبيح في الركوع والسجود عدم أجزاء غيره فتأمل).

(٦) باب آنَّه مِنْ صَلَّى فِي رُكُوعِهِ وسجوده وقيامه على النبي وآلـ

كتب الله له بمثل الركوع والسجود والقيام

(١) كافي ٣٢٤ جـ ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أبيه عمن ذكره عن محمد ابن أبي حمزة عن أبيه قال قال أبو جعفر عليه السلام من قال في رکوعه وسجوده وقيامه صلى الله على محمد وآلـ محمد كتب الله له بمثل الرکوع والسجود والقيام ثواب الأعمال ٥٦ - حدثني محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن أبيه عيسى بن عبد الله عن محمد ابن أبي حمزة (١) عن أبيه قال قال أبو جعفر عليه السلام من قال في رکوعه (وذكر نحوه).

(٢) كافي ٣٢٢ جـ ٣ - جماعة عن احمد بن محمد عن تهذيب

(١) في بعض التسبيح «عن أبيه عن عبدالله بن محمد ابن أبي حمزة». وفي بعضها عن أبيه عن عبدالله عن محمد ابن أبي حمزة

٢٩٩ جـ ٢ـ الحسين بن سعيد عن التضر بن سويد عن عبد الله بن سنان (عن عبد الله بن سليمان - كـ) قال سئلت أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل يذكر النبي صلـى الله عليه وآلـه وهو في الصلة المكتوبة اما راكعاً واما (١) ساجداً فيصلـى عليه وهو على تلك الحال فقال نعم ان الصلة علىنبي الله صلـى الله عليه وآلـه كهيئة التكبير والتسبيح وهي عشر حسنات يبتدرها ثمانية عشر ملـكاً ايهم يبلغها آياته.

(٢) تهذيب ٣١٤ جـ ٢ـ الحسين بن سعيد عن التضر عن يحيى الحلبـي عن اسحاق بن عمار عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام اصلـى على النبي صلـى الله عليه وآلـه وأنا ساجد فقال نعم هو مثل سبحان الله والله اكبر.

(٣) تهذيب ٣٢٦ جـ ٢ـ احمد بن محمد عن بكر بن محمد الأزدي عن تهذيب ١٣١ جـ ٢ـ فقيه ٣١٢ جـ ١ـ أبان بن عثمان عن فقيه ٢٠٨ جـ ١ـ الحلبـي (٢) (الله - فقيه - يـب ١٣١) قال (قلت - يـب ٣٢٦) لأبي عبد الله عليه السلام أسمـى الأئمة عليهم السلام في الصلة (٣) فقال اجملهم وتقـدم في رواية مسعدة (٣٦) من بـاب (٣) ما ورد في ذكر الزكوع قوله عليه السلام كان أبي (رض) يقول في سجوده اللهم ان ظن الناس بي حسن (إلى أن قال) صلـى على محمد وآلـه وطفـي (إلى أن قال) صلـى الله على محمد النبي وعلى أهل بيته الطـاهرين وسلم تسليماً كثيراً. ويأتي في رواية محمد بن هارون (٣٢) من بـاب (١) وجوب التـشهد من أبواب قوله صلـى الله عليه وآلـه من ذـكرـت عندـه فـلم يصلـى على دخـلـ النار فـابـعـده الله وـقـال صـلـى الله عليه وآلـه من ذـكرـت عندـه فـنسـى الـصلة على

(١) أو - خـلـ كـ (٢) قال الحلبـي (لـصادـق عليه السلام) أسمـى - فـقيـه ٢٠٨

(٣) في الـصلـوات - خـ فـقيـه ٣١٢

خطئ به طريق الجنة وفي رواية الحلبى (٢) من باب (٥) وجوب التسليم قوله كلّما ذكرت الله عزّ وجلّ به والنبيّ صلّى الله عليه وآلّه فهو من الصلوة
(٧) باب وجوب رفع الرّكوع حتى ينتصب قائمًا

(١) كافى ٣٢٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أبيتوب عن أبي المغرا عن أبي بصير المحسن ٨٠ - البرقى وفي رواية أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام من لم يقم صلبه في الصلوة فلا صلوة له.
(٢) كافى ٣٢٠ ج ٣ - احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن تهذيب ٧٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن رجل عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا رفعت رأسك من الرّكوع فأقم صلبك فانه لا صلوة لمن لا يقيم صلبه.

(٣) معانى الأخبار ٢٧٧ - أخبرنى ابوالحسين محمد بن هارون الزنجانى قال حدثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام باسانيد متصلة الى النبيّ صلّى الله عليه وآلّه في أخبار متفرقة (الى أن قال ص ٢٨٠) وقال الصادق عليه السلام لا صلوة لمن لم يقم صلبه في رکوعه وسجوده

(٤) فقه الرضا عليه السلام ١٠٢ - و اذا رفعت رأسك من الرّكوع فانصب قائمًا حتى ترجع مفاصلك كلها الى المكان (وقال في موضع آخر في ضمن ذكر آداب الرّكوع والسباحة - ص ١٠٦) ثم اعتدل حتى يرجع كلّ عضو منك الى موضعه.

و تقدّم في تفسير العسكري (٨٠) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فإذا رفع رأسه من الرّكوع قال

الله تبارك وتعالى لعلئكه أما ترون ملائكتي كيف يقول ارتفع على (١) اعدائك كما أتوا ضعف لأولائك وانتصب لخدمتك اشهدكم يا ملائكتي لأجعلن جمل العافية له الخ وفي رواية الأزدي (١٩) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة قوله فإذا رکع فليتمكن وإذا رفع رأسه فليعتدل.

وفي رواية زرارة (٥) من باب (١) وجوب استقبال القبلة من أبوابها قوله صلى الله عليه وآله من لم يقم صلبه فلا صلوة له (هذه تناسب الباب ان كان المراد اقامة الصليب بعد الركوع) وفي رواية ابن اذينة (١) وابن عمار (٨) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها قوله تعالى ارفع رأسك يا محمد (من الركوع) ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقام متتصباً. وفي رواية ابن اذينة (١) على نقل كتاب العلل قوله صلى الله عليه وآله فقال تعالى ارفع رأسك فرفعت رأسى وفي رواية حماد (٣) قوله فقال عليه السلام سبحان رب العظيم وبحمده ثم استوى قائماً فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده.

وفي مرسلة فقيه (٦) قوله صلى الله عليه وآله من لم يقم صلبه فلا صلوة له وفي رواية الزرقى (١٠) قوله صلى الله عليه وآله ارکع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعدل قائماً وفي رواية زيد (١١) قوله يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الأصابع فإذا اعتدل لم يرفع يديه وضم الأصابع بعضها إلى بعض وفي رواية محمد بن موسى (٢١) قوله صلى الله عليه وآله فإذا رکعت فانشر أصابعك على ركبتيك وارفع صلبك.

وفي الرضوى (١٥) من باب (٤) تأكيد استحباب الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام ويرکع بالخشوع ويرفع بالتواضع وفي رواية أبي بصير (٧٢) قوله عليه السلام وإذا رفعت رأسك من الركوع فأقم صلبك حتى

ترجع مفاصلك وفي رواية جابر (٥) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله ثم تأويل رفع رأسك من الركوع اذا قلت سمع الله لمن حمده الخ وفي رواية هشام (٦) قوله فلما اعتدل صلى الله عليه وآله من رکوعه قائماً نظر اليه في موضع أعلى من ذلك الموضع وفي روايتي محمد بن ابراهيم (٦ و ٧) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه السلام فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع.

وفي رواية الرزاوندي (١٢) قوله عليه السلام واذا أراد (المريض) الركوع غمض عينيه فإذا أراد الرفع فتحهما وفي رواية اصبع (٣) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند كل تكبير من أبوابه قوله عليه السلام ولكته يأمرك اذا تحرمت للصلوة ان ترفع يديك اذا كبرت واذا ركعت و اذا رفعت رأسك من الركوع.

وفي رواية الدعائم (٨) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرفع يديه حين يكبر (الى أن قال) وحين يرفع رأسه من الركوع وفي رواية معاوية (٢٤) قوله عليه السلام يرفع يديه اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع وفي رواية ابن مسakan (٢٥) قوله عليه السلام يرفع يده كلما رفع رأسه من الركوع وفي رواية زراره (١) من باب (٢) كيفية الركوع قوله عليه السلام قل سمع الله لمن حمده وأنت منتصب قائم.

وفي مرسلة فقيه (٢) قوله عليه السلام ارفع رأسك من الركوع وارفع يديك واستو قائماً ثم قل سمع الله الخ وفي رواية أبي حميد (٥) قوله فإذا رفع صلى الله عليه وآله رأسه اعتدل قائماً حتى يعود كل عضو منه مكانه وفي رواية عبایة (٢٦) قوله عليه السلام فإذا رفع صلى الله عليه وآله صلبه قال سمع الله لمن حمده وفي رواية أبي بصير (٣١) قوله انه عليه السلام كان يقول بعد رفع رأسه سمع الله لمن حمده.

ويفى في رواية عبد الرحمن (٥٧) من الباب التالي ما يدل على ذلك وفي رواية عمار (١) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض قوله عليه السلام اذا رفع رأسه من الركوع فليؤم بالسجود ايماء وفي رواية عمار (٢) قوله عليه السلام اذا رفع رأسه من الركوع فليؤم بالسجود وفي رواية عبيد (٤) من باب (١٢) حكم من نسي القنوت من أبواب الخلل قوله عليه السلام يقنت اذا رفع رأسه وفي الرضوى (٧) قوله عليه السلام فاقنت بعد رفعك من الركوع وهي رواية ابن عمار (١٢) قوله فان نسيت اقنت اذا رفعت رأسى فقال عليه السلام لا وفي رواية الفضيل (٨) من باب (٣٠) حكم من كثرة عليه السهو قوله استتم قائماً فلا ادرى اركعت ام لا قال عليه السلام بلني قد ركعت وفي رواية سماعة (١) من باب (٢٥) ان الجمعة فيها قنوتان من أبواب الجمعة قوله عليه السلام و (القنوت) في الثانية بعد ما يرفع رأسه من الركوع قبل السجود وفي رواية ابن ميمون (١٠) من باب (٢٢) الله يجوز للرجل ان يوماً امرئه من أبواب الجمعة قوله عليه السلام لا يرفع رؤسهن الا بعد الرجال.

وفي رواية زراة (١١) نحوه وفي رواية الحلبى (١) من باب (٣٦) حكم من ادرك الإمام وقد رفع قوله عليه السلام فكببرت وركعت قبل ان يرفع الإمام رأسه فقد ادركت الركعة وفي رواية الدعائم (٤) قوله وان لم يدركه حتى رفع من الركوع فليدخل معه ولا يعتقد بتلك الركعة وفي رواية ابن خنيس (١) من باب (٣٩) حكم من ادرك الإمام بعد ما رفع رأسه من الركوع قوله عليه السلام اذا سبقك الإمام برکعة فادركته فقد رفع رأسه فاسجد معه وفي كثير من احاديث باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام وأكثر أحاديث باب (٥٤) حكم من منعه الزحام عن الركوع ورواية عبد الرحمن (١) من باب (٥٥) حكم من سها ولم يركع حتى رفع

الإمام رأسه ورواية جابر (١) وابن عبيد (٢) من باب (٧٠) أنه يستحب للإمام أن ينتظر مثلى ركوعه إذا أدركه الناس وهو راكع ما يدل على ذلك وفي رواية ابن أبي حمزة (٣) من باب (١٥) آداب صلوة الليل من أبواب التوافل قوله ورفع رأسه صلى الله عليه وآله من الركوع والسجود سواء.

أبواب السجود

(١) باب فضل السجود وآدابه واستحباب الإكثار منه واطالته خصوصاً على الأرض وفضل الأرض التي يسجد عليها المؤمن
قال الله تبارك وتعالى في سورة العلق (٩٦) كَلَّا لِأَنْتُعْنَهُ وَاسْجُدْ
وَاقْرِبْ (١٩).

(١) كافي (٨٣٠٦) كافي ٢٦٤ ح ٣ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن الوشاء العيون ٧ ح ٢ - حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا عليه السلام يقول أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل وهو ساجد وذلك قوله عز وجل «واسجُدْ واقْرِبْ».

(٢) فقيه (٨٣٠٧) ١٣٤ ح ١ - قال الصادق عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الله عز وجل وهو ساجد قال الله تعالى «واسجُدْ واقْرِبْ».

(٣) ثواب الأعمال (٨٣٠٨) ٥٦ - أبي ره عن سعد بن عبد الله عن أحمد ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء بن رزين عن زيد الشحام قال قال أبو عبدالله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد.

(٤) مجمع البيان (٨٣٠٩) ٥١٦ ح ١٠ - عن عبد الله بن مسعود أن رسول

الله صلى الله عليه وآله قال أقرب ما يكون العبد من الله (١) اذا كان ساجداً.
 (٥) كامل الزبيارات ١٤٦ - حدثني ابوالعباس الكوفي عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن رجل عن أبيان الأزرق عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام قال اقرب ما يكون العبد الى الله تعالى وهو ساجد باك.

(٦) البخاري ٢١٦ ج ٨٦ - جامع البزنطي نقاًلاً من خطٍّ بعض الأفضل عن جميل عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام أقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد فادع الله وأسئلته الرزق.

(٧) مستدرك ٤٧٥ ج ٤ - احمد بن محمد بن فهد الحلبي في كتاب التحصين عن كتاب النبي عن زهد النبي صلى الله عليه وآله للشيخ أبي محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي قال حدثنا احمد بن علي بن بلال قال حدثني عبد الرحمن بن حمدان قال حدثنا الحسن بن محمد (حدثنا - كذا) ابوالحسن بشر ابن أبي بشر البصري قال أخبرني الوليد بن عبد الواحد قال حدثنا حنان البصري عن اسحاق بن نوح عن محمد بن علي عن سعيد بن زيد بن عمروة بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول واقبل على اسامه بن زيد فقال يا اسامه عليك بطريق الحق (الى أن قال) يا اسامه عليك بالسجود فإنه اقرب ما يكون العبد من ربها اذا كان ساجداً وما من عبد سجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة ومحاعنه بها سبعة ورفع له بها درجة وباهي به ملائكته.

(٨) تهذيب ٢٣٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيه عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال فقيه ١٣٥ ج ١ أتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل (٢) فقال ادع الله (الى - يب) ان

(١) الى الله - كـ (٢) أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله - فقيه

يدخلنى الجنة فقال (له - فقيه) أعني بكثرة السجود الدائم (١٣٥ ج ١-٢)
 عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر نحوه) مستدركاً (٤٧٢ ج ٤ و ٧٧٢ ج ٣). الشهيد في أربعينه باسناده إلى (١) الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن التضر بن سويد عن يحيى العلوي (٢) عن محمد بن مروان عن أبي عبدالله عليه السلام قال جاءه رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله (وذكر نحوه)

(٩) كافي (٨٣١٤) ج ٣- جماعة (٣) من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال مرّ بالنبي صلى الله عليه وآله رجل وهو يعالج بعض حجراته فقال يا رسول الله الأكفير فقال شأنك فلما فرغ قال (له - كا) رسول الله صلى الله عليه وآله حاجتك قال الجنة فأطرق رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال نعم فلما ولّ قال له يا عبدالله أعنّا بطول السجود البحار (١٦٥ ج ٨٥) - أربعين الشهيد باسناده عن الكليني بسنته الصحيح عن عبد الله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال مرّ بالنبي صلى الله عليه وآله رجل وهو يعالج في بعض حجراته (وذكر مثله) (١٠) أمالى الشيخ (٨٣١٥) ج ٦٦٤ - (بالاسناد المتقدم في باب كراهة تخفيف الصلوة) عن هشام عن أبي عبدالله عليه السلام قال إنّ قوماً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وقالوا يا رسول الله اضمن لنا على ربك الجنة قال فقال على أن تعينوني بطول السجود قالوا نعم يا رسول الله فضمن لهم الجنة.

(١١) مستدركاً (٤٧١ ج ٤ و ٧٧٢ ج ٣) - القطب الرواندي في

دعواته سئل دعية بن كعب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اذ يدعوه بالجنة فاجابه فقال اعني بكثرة السجود

(١٢) ٨٣١٧ مستدرك ٧٣ ج ٣ - القطب الرَاوِنِدِيُّ فِي لِبِ الْلَّبَابِ عَنْ

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اذ ادعه فقال يا رسول الله ادع الله لي قال اعني بكثرة الرَّكُوعِ وَالسَّجُودِ.

(١٣) ٨٣١٨ أهالي الصدق ٤٠٤ - حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد

ابن الوليد رض قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن جعفر بن محمد الهاشمي عن أبي جعفر العطار شيخ من أهل المدينة قال سمعت الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام يقول جاء رجل الى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقال يا رسول الله كثرت ذنبي و ضعف عملي فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ التسجود فانه يحط الذنوب كما تحط الرِّيحُ وَرُقُ الشَّجَرِ.

(١٤) ٨٣١٩ مستدرك ٧٥ ج ٤ - ابن أبي جمهور في درر اللئالي عن

الأخفف بن قيس قال دخلت مسجد دمشق فوجدت به رجلاً يصلّى يكثر الرَّكُوعِ وَالسَّجُودِ قلت لأدرى على شفع ينصرف أو على وتر قال حدثني خليلي أبو القاسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال مامن عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها سيئة فتقاصرت في نفسي فإذا هو أبوذر.

(١٥) ٨٣٢٠ ثواب الأعمال ٥٥ - حدثني محمد بن الحسن قال

حدثني محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيى عن كلبي الصيداوي عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من سجد سجدة حط عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة.

(١٦) ٨٣٢١ دعوات الرَاوِنِدِيُّ ٣٣ - قال الصادق عليه السلام

السجود منتهى العبادة من بنى آدم.

(١٧) مستدرك ٤٨٤ ج ٤ - الحسين بن سعيد الأهوazi في كتاب الزهد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن مختار رفعه إلى سلمان الفارسي (رض) أنه قال لو لا السجود لـ الله و مجالسة قوم يتلقظون طيب الكلام كما يتلقظ طيب التمر لتمثيل الموت.

(١٨) العلل ٣٤ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل (رض) قال حدثنا علي بن الحسين السعدآبادي عن أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عبد الله البرقى عن أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَمِيرِ عَمِّنْ ذَكَرَهُ قَالَ قَلْتُ لِأَبِيهِ عَبْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ابْرَاهِيمَ خَلِيلًا قَالَ لِكَثْرَةِ سُجُودِهِ عَلَى الْأَرْضِ.

(١٩) مستدرك ٤٨٤ ج ٤ - البحار عن كتاب تفضيل الأئمة على الأنبياء عليهم السلام للحسن بن سليمان قال ذكر السيد حسن بن ك بش في كتابه بأسناده مرفوعاً إلى عدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله منهم جابر بن عبد الله الأنصاري وأبو سعيد الخدري وعبد الصمد ابن أبي أمية وعمر ابن أبي سلمة وغيرهم قالوا لما فتح النبي صلى الله عليه وآلله مكة وذكر حدثنا طويلاً فيه ما وجد من صحيفه شيش وغيره من صفات نبينا وآل الله صلى الله عليه وآل الله فكان مما وجد في صحيفه شيش بعد كلام طويل مالفظه وعند انقضاء مناجاة آدم عليه السلام ربه خر ساجداً فأوحى الله عز وجل إليه وهو أعلم به وبقلبه ماسجودك هذا قال تعبد الله يا إلهي وحدك وتعظيمًا لأوليائك هؤلاء الذين كرمت ورفعت و كانت أول سجدة سجدها مخلوق فشكر الله عز وجل ذلك له فاسجد له ملائكته واباحه جنته وأوحى إليه أما آنني نخرجهم من صلبك وجا علهم في ذريتك فلما قارف آدم الخطيئة وخرج من الجنة توسل إلى الله وهو ساجد بمحمد وحاته وأهل بيته عليهم السلام هؤلاء فغفر له خططيته و

جعله الخليفة في أرضه - الخبر.

(٢٠) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد ابن حسان (١) عن أبي محمد الرّازى عن النّوافل عن السّكونى عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال لى على عليه السلام أتى لا كره للرّجل ان أرى جيئته جلحاً ليس فيها (شيء من - البحار) أثر السجود البحار ٢١٧ ج ٢
نوادر الرّاوندى باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال على عليه السلام أتى لا كره للرّجل أن ترى (وذكر مثله).

(٢١) مستدرك ٦٨٤ ج ٤ - زيد الزّرّاد في أصله عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام أتى لا كره الرّجل أن تكون جيئته جلحاً ليس فيها شيء من أثر السجود وبسط راحته أنه يستحب للملائكة أن يكون بعض مساجده شيء من أثر السجود.

(٢٢) الخصال ٥١٨ - (بالاسناد المتقدم في باب تأكيد استحباب الإقبال في الصلة عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام عند ذكر الخصال التي وصف بها السجاد عليه السلام قال) ولقد كان عليه السلام يسقط منه كلّ سنة سبع ثفنتان من مواضع سجوده لكثرة صلوته.

(٢٣) العلل ٢٣٣ - حدثنا محمد بن محمد بن عاصم الكليني (رض) قال حدثنا محمد بن يعقوب الكليني قال حدثنا على بن محمد عن أبي على محمد بن اسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابيطالب عن أبيه عن آبائه عن محمد بن علي الباقر عليهم السلام قال كان لأبي عليه السلام في موضع (٢) سجوده آثار ناتية وكان يقطعها في السنة مرتين في كلّ مرة خمس ثفنتان فسمى ذلك.

(٢٤) العلل ٢٣٢ - بالاسناد الآتى فى باب استحباب السجود

عند حصول النعمة من أبواب التعقىب عن جابر بن يزيد الجعفى قال قال أبو جعفر محمد بن على الباقر عليه السلام ان أبي على بن الحسين عليهما السلام ما ذكر نعمة الله عليه الا سجد (الى أن قال ص ٢٣٣) وكان أثر السجود فى جميع مواضع سجوده فسمى السجاد لذلك.

(٢٥) الاختصاص ١٩١ - حدثنا جعفر بن الحسين المؤمن ره

عن حيدر بن محمد بن نعيم و يعرف بأبي أحمد السمرقندى تلميذ أبي النضر (١) محمد بن مسعود عن محمد بن مسعود قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنى ابو الفضل محمد بن أحمد بن مجاهد قال حدثنا العلاء ابن محمد بن زكريأا بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عاشرة قال حدثنى أبي ان هشام بن عبد الملك حج في خلافة عبد الملك والوليد فطاف بالبيت وأراد ان يستلم الحجر فلم يقدر عليه من الزحام فنصب له منبر فجلس عليه واطاف به أهل الشام فبينا هو كذلك اذا قبل على بن الحسين عليهما السلام وعليه ازار ورداء من أحسن الناس وجهها واطيبهم رائحة بين عينيه سجادة كانها ركبة عنز (٢) فجعل يطوف بالبيت فاذا بلغ الى موضع الحجر تنحى الناس حتى يستلمه هيبة له واجلاً فغاظ هشاماً فقال رجل من أهل الشام لهشام من هذا الذى قد هابه الناس هذه الهيبة وافرجوا له عن الحجر فقال هشام لا أعرفه لأن لا يرغب فيه أهل الشام فقال الفرزدق وكان حاضراً لكتنى اعرفه فقال الشامي من هو يا أبا فراس فقال - هذا الذى تعرف البطحاء وطائة، والبيت يعرفه والحل والحرم، الى آخر الأبيات.

(٢٦) أمالى الطوسي ٦٣٦ - حدثنا الشيخ ابو جعفر محمد بن

الحسن الطوسي قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن الحسن العلوى الحسنى قال حدثنا أبو نصر أحمد بن عبد المنعم بن نصر الصيداوى قال حدثنا حسين بن شداد الجعفى عن أبيه شداد بن رشيد عن عمرو بن عبدالله بن هند الجملى عن أبي جعفر محمدين على عليهما السلام ان فاطمة بنت علي بن ابي طالب عليه السلام لما نظرت الى ما يفعل ابن أخيها علي بن الحسين بنفسه من الذائب فى العبادة أتت جابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام الأنصارى فقالت له يا صاحب رسول الله ان لنا عليكم حقوقاً من حقنا عليكم أن اذا رأيتم احدنا يهلك نفسه اجتهاداً ان تذكريه وتدعوه الى البقىا على نفسه وهذا على ابن الحسين عليهما السلام بقية أبيه الحسين عليه السلام قد انخرم انهه و ثفت جبهته وركبتاه وراحتاه دأباً منه لنفسه فى العبادة. الخبر.

(٢٧) ٨٣٣٢ ارشاد المفيد ٢٥٥ - أخبرني أبو محمد الحسن بن محمد ابن يحيى قال حدثني جدّي قال حدثني أبو محمد الأنصارى قال حدثني محمد بن الميمون البزار قال حدثنا الحسن (١) بن علوان عن أبي علي (بن - خ) زياد بن رستم عن سعيد بن كلثوم قال كنت عند الصادق عيسى بن محمد عليهما السلام فذكر أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام فاطراه (٢) ومدحه بما هو أهل له (الى أن قال ص ٢٥٦) وما اشبهه من ولده ولا اهل بيته احد اقرب شبيهاً به في لباسه وفقهه من علي بن الحسين عليهما السلام ولقد دخل ابو جعفر ابنه عليه السلام عليه فاذا هو قد بلغ من العبادة مالم يبلغه احد فرآه قد اصفر لونه من السهر ورمضت عيناه من البكاء ودبّرت جبهته وانخرم انهه من السجود و(قد - ك) ورمت ساقاه وقد ماه من القيام في الصلوة. الخبر.

(١) الحسين - ك (٢) أي احسن الثناء عليه

(٢٨) دعائم الاسلام ٢٤١ ج ١ - عن محمد بن عليٍّ عليهما السلام انه قال لما غسل اباه علياً عليهما السلام نظر والى مواضع المساجد منه من ركبتيه وظاهر قدميه كأنهما مبارك البعير ونظر واعاتقه وفيه شبيه بذلك فقالوا للمحمد عليهما السلام يابن رسول الله قد علمنا ان هذا من إدمان الصلوة وطول السجود فما هذا الذي نرى على عاتقه الخبر الدعائم ٣٢٠ ج ٢ - عن أبي جعفر محمد بن عليٍّ عليهما السلام انه لما أخذ في غسل أبيه عليٍّ بن الحسين عليهما السلام أحضر معه من رعاه من أهل بيته فنظروا الى مواضع السجود منه في ركبتيه وظاهر قدميه وباطن كفيه وجيئته قد غلظت من أثر السجود حتى صارت كمبراك البعير. الخبر.

(٢٩) وسائل ٣٨٢ ج ٦ - على بن موسى بن طاووس في كتاب الملهوف على قتلى الطفوف عن عليٍّ بن الحسين عليهما السلام انه بربز الى الصحراء فتبعده مولى له فوجده ساجداً على حجارة خشنة فاحصى عليه ألف مرّة لا اله الا الله حقاً حقاً لا اله الا الله تعبدأ ورقاً لا اله الا الله ايماناً وصدقأ ثم رفع رأسه.

(٣٠) البخاري ٢٦١ ج ٨٤ - اعلام الدين كان عليٍّ بن الحسين عليهما السلام اذا صلى تبرز الى مكان خشن يتخفى ويصلى فيه وكان كثير البكاء قال فخرج يوماً في حرّ شديد الى الجبان ليصلى فيه فتبعده مولى له وهو ساجد على الحجارة وهي خشنة حارة وهي يبكي فجلس مولاها حتى فرغ فرفع رأسه وكأنه قد غمس رأسه ووجهه في الماء من كثرة الدموع الخبر.

(٣١) نهج البلاغة ٥٧٨ - روى عن نوف البكري قال خطبنا بهذه الخطبة أمير المؤمنين عليهما السلام بالковفة وهو قائم على حجارة

نصبها (١) له جعدة بن هبيرة المخزومي وعليه مدرعة من صوف وحمائل سيفه ليف وفي رجليه (٢) نعلان من ليف وكأنّ جبينه ثفنة بغير الخبر

(٣٢) العيون ٧٦ ج ١ - حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمданى

رض قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم قال حدثنا محمد بن الحسن (٣) المدنى عن أبي (محمد - خ) عبدالله بن الفضل عن أبيه الفضل قال كنت أحجب الرشيد فا قبل على يوماً غضباناً (الى أن قال) ومضيت الى منزل أبي ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام فأتيت الى خربة فيها كوخ من جرائد التخل (الى أن قال ص ٧٧) فاذا أنا بغلام أسود يده مقص يأخذ اللحم من جبينه وعرنيه انهه من كثرة سجوده. الخبر

(٣٣) فضائل الشيعة ٧٠ - أبي ره قال حدثنا على بن ابراهيم بن

هاشم عن أبيه عن اسماعيل بن مهران عن حموان بن اعين عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان على بن الحسين عليهما السلام قاعداً في بيته اذ قرع قوم عليهم الباب فقال يا جارية انظرى من بالباب (٤) فقالوا قوم من شيعتك فوتب عجلان حتى كاد أن يقع فلما فتح الباب ونظر اليهم رجع وقال كذبوا فأين السيمت في الوجوه اين أثر العبادة أين سيماء السجود ائما شيعتنا يعرفون بعبادتهم وشعتم قد قرحت العبادة منهم الآناف ودترت الجبار والمساجد. الخبر

(٣٤) البخاري ١٦٤ ج ٨٥ - اعلام الدين (اللديلمي - ك) عن

أمير المؤمنين عليه السلام قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال علمنى عملاً يحببى الله (عليه - خ) ويحببى المخلوقون ويشرى الله مالى ويصحّ بدني ويطيل عمرى ويحسننى معك قال هذه ستّ خصال تحتاج الى ستّ خصال اذا أردت أن يحبك الله فخفه واتقه اذا أردت ان يحبك

(١) نظمها - ك (٢) رجله - ك (٣) الحسين - خ (٤) في الباب - ك

المخلوقون فأحسن إليهم وارفض ما في أيديهم وإذا أردت أن يشري الله مالك فزركه وإذا أردت أن يصبح الله بدنك فأكثر من الصدقة وإذا أردت أن يطيل الله عمرك فصل ذوى أرحامك وإذا أردت أن يحشرك الله معى فأطل السجود بين يدى الله الواحد القهار.

٤٠ (٣٥) أمالى الشیخ - (بالاسناد المتقدم فى باب فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها عن أبي ذرٍ في حديث وصيحة النبي صلى الله عليه وآلـهـ يا أباذر ما يتقرب العبد إلى الله بشيء افضل من السجود (وفيه ٥٣٤ - ايضاً) يا أباذر ان ربك عزوجل بياهى الملائكة بثلاثة نفر (إلى أن قال) ورجل قام من الليل فصلى وحده فسجد ونام وهو ساجد فيقول الله تعالى انظروا إلى عبدي روحه عندي و جسده في طاعته ساجد. الخبر

٤١ (٣٦) العيون ح ٨ ج ٢ - حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشاء عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول اذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى للملائكة انظروا الى عبدي قبضت روحه وهو في طاعته وفيه ٢٨٠ ج ١ - حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا عليه السلام يقول (وذكر مثله الا انه اسقط قوله للملائكة انظروا الى).

٤٢ (٣٧) قرب الاسناد ٥ - هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال وكان أبي رض يصلى في جوف الليل (١) فيسجد السجدة فيطيل (التسجود - ئل) حتى يقال (٢) أنه راقد.

٤٣ (٣٨) القبية للطوسي ١٢٨ - أخبرنا جماعة عن أبي محمد

هارون بن موسى التلعكبي ره قال كنت في دهليز أبي على محمد بن همام ره على دكة اذ مرّ بنا شيخ كبير عليه درّاعة فسلم على أبي على محمد بن همام فرد عليه السلام ومضى فقال أتدرى من هو هذا فقلت لا فقال هذا شاكرى (١) لسيدنا أبي محمد عليه السلام أفتستهى ان تسمع من احاديثه عنه شيئاً فقلت نعم الى أن ذكر مضيئ خلفه ورده اليهما و سؤالهما عنه عن حاله عليه السلام (الى أن قال) قال محمد الشاكرى كان استادى اصلاح من رأيت من العلوتين والهاشمتين ما كان يشرب هذا النبيذ كان يجلس في المحراب ويسبح فأنام وانتبه وأنام وهو ساجد - الخبر (٣٩) ٨٣٤٤ أبواب الأعمال ٥٦ - أبي ره عن سعد بن عبد الله عن أحمد

ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن معاوية بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام وهو يقول انّ العبد اذا اطال السجود حيث لا يراه أحد قال الشيطان واو يلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وایت.

(٤٠) ٨٣٤٥ كافي ٧٧ ج ٢ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن التuman عن أبي اسامه المحسن ١٨ - البرقى عن أحمد

ابن محمد قال حدثنا علي بن حميد عن أبي اسامه قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول عليكم (٢) بتقوى الله والورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الخلق وحسن الجوار وكونوا دعاة الى انفسكم بغير استنتم (وكونوا زيناً ولا تكونوا شيئاً - كا) وعليكم بطول الركوع والسجود فان أحدكم اذا اطال (٣) الركوع والسجود هتف ابليس من خلفه وقال يا ولاته (٤) اطاع (٥) وعصيت وسجد (٦) وأیت المقنع ١٩٧ - وروى

(١) الشاكرى: الاجير المستخدم مغرب چاکر - القاموس (٢) عليك - كا
 (٣) طال - كا (٤) يا ولاته - المحسن (٥) اطاعوا - المحسن
 (٦) وسجدوا - المحسن

اذا اطال العبد سجوده قال ابليس ويله اطاعوا وعصيت وسجدوا وايت.
 (٤١) العيون ١٢٢ ج ٢ -(بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن الفضل بن شاذان فيما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن من محض الاسلام وشرايع الدين) وان من دين الائمة الورع والعفة والصدق والصلاح والاستقامة والاجتهاد وأداء الأمانة الى البر والفاجر وطول السجود. الخبر.

(٤٢) مشكوة الأنوار ١٤٦ -(نقلأ عن المحاسن -ك) عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام يا أبا محمد عليكم بالورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الصحابة لمن صحبكم وطول السجود فإن ذلك من سنن الاولىين (١) وقال سمعته يقول الاولون هم التوابون.

(٤٣) مشكوة الأنوار ٦٤ -عن أبي اسامة قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام لأودعه فقال لي (إلى أن قال ص ٦٥) أقرء من ترى أنه يطيني ويأخذ بقولي منهم السلام وأوصيهم بتقوى الله (إلى أن قال) وطول السجود وحسن الجوار فبهذا جاء محمد صلى الله عليه وآله.

(٤٤) مشكوة الأنوار ٦٦ -عن اسماعيل بن عمار قال قال لي أبو عبد الله عليه السلام اوصيك بتقوى الله والورع وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الجوار وكثرة السجود بذلك أمرنا محمد صلى الله عليه وآله.

(٤٥) مستدرك ٤٧٣ ج ٤ -القطب الرواندي في الخرائج روى عن منصور الصيقيل قال حججت فمررت بالمدينة فأتيت قبر رسول الله صلى الله عليه وآله فسلمت عليه ثم التفت فإذا أنا بأبي عبد الله عليه السلام ساجد فجلست حتى مللت ثم قلت لا سبحن مادام ساجدا فقللت سبحان

ربّي العظيم وبحمده استغفر الله ربّي وأتوب إليه ثلاثة مرات ونيفًا وستين
مرة فرفع رأسه ثم نهض. الخبر

(٤٦) كافي ١٤٣ ج ٨ - على بن ابراهيم عن أبيه وعلى بن محمد
جميعاً عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن
غيات قالرأيت أبي عبد الله عليه السلام يتخلى بساتين الكوفة فانتهى إلى
نخلة فتوضاً عندها ثم ركع وسجد فأحصيت في سجوده خمسماً تسبحة
ثم استند إلى النخلة فدعا بدعوات ثم قال يا (أبا - خ) حفص أنها والله
النخلة التي قال الله عز وجل لمريم عليها السلام «وَهُنَّ بِهِ مُحْذَّعُ النَّخْلَةِ
شَاقِطُ عَلَيْكِ رُطْبَيَاً جَنِيَّاً».

(٤٧) تفسير العياشي ٤٠ ج ١ - عن جابر عن أبي جعفر عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله حين اهبط آدم إلى
الأرض امره ان يحرث بيده فیا كل من كده بعد الجنة ونعمها فلبت يجار (١)
ويكى على الجنة مائة سنة ثم انه سجد لله سجدة فلم يرفع رأسه ثلاثة
 أيام وليلاتها الخبر وسائل ٣٨٢ ج ٦ - سعيد بن هبة الله الرواندي في فصص
 الأنبياء بسنده عن ابن بابويه عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم
 ابن هاشم عن عمرو بن عثمان عن أبي جميلة عن عامر عن أبي جعفر
 عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر نحوه).

(٤٨) العلل ٣٤٠ - حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد
ابن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن أبي
 بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام يا أبا محمد عليك بطول السجود فإن
 ذلك من سنن الأولئك.

(٤٩) الخصال ٦٦ - (بالاسناد المتفقّم في باب فضل الصلوة

(١) يجار: يرفع صوته بالبكاء مع استغاثة - اللسان

عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) ولا تستصغروا قليل الآنام
 فان القليل يحصى ويرجع الى الكثير (١) واطيلوا السجود فما من عمل
 اشد (٢) على ابليس من ان يرى ابن آدم ساجداً لانه أمر بالسجود فعصى
 وهذا أمر بالسجود فاطماع فنجا العطل .٣٤٠ - أبي ره قال حدثنا سعد بن
 عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن
 ابن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال حدثني أبي عن
 جدي عن آبائهما عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اطيلوا
 السجود (وذكر مثله الا انه قال) فأطماع في ما أمر

(٥٠) العيون ٦١٠ ج ١ - حدثنا أبي قال حدثنا على بن ابراهيم

ابن هاشم عن محمد بن عيسى اليقطيني عن احمد بن عبد الله الغروي (٣)
 عن أبيه قال دخلت على الفضل بن الربيع وهو جالس على سطح فقال لي
 ادن فدنوت حتى حاذيته ثم قال لي اشرف الى البيت في الدار فاشرفت
 فقال (و-خ) ما ترى في البيت فقلت ثوباً مطروحاً فقال انظر حسناً فتأملت
 ونظرت فتيقنت فقلت رجل ساجد فقال لي (أ-خ) تعرفه قلت لا قال
 هذا مولاك قلت ومن مولاي فقال تتتجاهل على فقلت ما تتجاهل ولكنني
 لا اعرف لي مولى فقال هذا ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انى
 اتفقده الليل والنهار فلا جده في وقت من الاوقات الا على الحالة التي
 اخبرك بها انه يصلى الفجر فيعقب ساعة في دبر صلوته الى ان تطلع
 الشمس ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجداً حتى تزول الشمس وقد وكل
 من يترصد له الزوال فلست أدرى متى يقول الغلام قد زالت الشمس اذ
 يشب (٤) فيتدى الصلاة من غير ان يحدث (حدفاً-خ) فاعلم انه لم يتم في سجوده
 ولا غفى ولا يزال الى ان يفرغ من صلاة العصر فادا صلى (العصر - خ)

(١) الكبير - خ (٢) اعسر - خ (٣) الترمذى - خ (٤) ونب - خ

سجد (١) سجدة فلا يزال ساجداً إلى أن تغيب الشمس فإذا غابت الشمس وتب من (٢) سجدة فصلى المغرب من غير أن يحدث حدثاً ولا يزال في صلواته وتعقيبه (٣) إلى أن يصلى العتمة فإذا صلى العتمة افطر على شوئي (٤) يؤتى به ثم يجدد الوضوء ثم يسجد ثم يرفع رأسه فينام نومة (٥) خفيفة ثم يقوم فيجدد الوضوء ثم يقوم فلا يزال يصلى في جوف الليل حتى يطلع الفجر فلست أدرى متى يقول الغلام إن الفجر قد طلع اذ قد وتب هو لصلوة الفجر فهذا دأبه منذ حول إلى الخبر

(٥١) **الجعفريةات ٥١** - بسانده عن علي عليه السلام ان رسول

الله صلى الله عليه وآلها بصر رجلاً قد دبرت جيشه فقال له النبي صلى الله عليه وآلها من يغالب عمل الله يغلبه ومن يهجر الله عزوجل يشوهه ومن يخدع الله عزوجل يخدعه فهلا تجافت بجهتك عن الأرض ولن (٦) يبشر وجهك بالحار ٢١٧ ج ٨٦ - نوادر الرأوندي بسانده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآلها بصر رجلاً دبرت جيشه فقال رسول الله صلى الله عليه وآلها من يغالب الله يغلبه ومن يخدع الله يخدعه فهلا تجافت بجهتك عن الأرض ولم تشوّه وجهك (٥٢) **أهالي الشيخ ٥٣٤** - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن أبي ذر في حديث وصية النبي صلى الله عليه وآلها يا أباذر مامن رجل يجعل جيشه في بقعة من بقاع الأرض الا شهدت له بها يوم القيمة (إلى أن قال) يا أباذر مامن صباح ولا روح إلا وبقاع الأرض ينادي بعضها بعضاً ياجارة هل مر بك اليوم ذاكر الله عزوجل أو عبد وضع جيشه عليك ساجداً الله تعالى فمن قائلة لا ومن قائلة نعم فإذا قالت نعم اهتزت

(١) يسجد - خ (٢) عن - خ (٣) تعفيره - خ (٤) مشوى - خ (٥) نومته - خ

(٦) ولم يشوه - خ صحة

وانشرحت وترى أن لها فضلا على جارتها.

(٥٣)٨٢٥٨ مستدرك ٤٨٥ ج ٤ - القطب الرزاوندي في لبّ اللباب وقال النبي صلّى الله عليه وآله أن الأرض التي يسجد عليها المؤمن يضيء نورها إلى السماء.

(٥٤)٨٢٥٩ استبصار ٣٢٥ ج ١ - أخبرني أبوالحسين (١) ابن أبي جيد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبيان عن تهذيب ٧٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد (بن مسلم - ص) قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد (يب - واذا أراد ان يقوم رفع ركبتيه قبل يديه).

(٥٥)٨٢٦٠ تهذيب ٧٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٥ ج ١ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهرى عن الحسين ابن أبي العلاء قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه في الصلوة قال نعم (صا - خ - واذا أراد أن يقوم رفع ركبتيه قبل يديه) (قال نعم يعني في الصلوة - خ).

(٥٦)٨٢٦١ تهذيب ٧٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٦ ج ١ - عنه عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سئل عن الرجل يضع يديه على الأرض قبل ركبتيه قال نعم يعني في الصلوة.

(٥٧)٨٢٦٢ تهذيب ٣٠٠ ج ٣٢٦ - استبصار ٣٢٦ ج ١ - عنه عن فضالة عن أبيان بن عثمان عن عبدالرحمن ابن أبي عبدالله عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل اذا رکع ثم رفع رأسه أی بدء فيضع يديه على الأرض ام ركبتيه قال لا يضره بأی ذلك بدء هو مقبول منه.

(٥٨)٨٢٦٣ تهذيب ٧٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٦ ج ١ - عنه عن فضالة عن

الحسين عن سماحة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا يأس اذا صلّى الرجل ان يضع ركبتيه على الأرض قبل يديه.

(٦٣٦٤) مستدرك (٥٩) ج ٤ - زيد الترسى في أصله عن أبي الحسن الأول عليه السلام انه رأه يصلّى وذكر جملة من آدابه فيها الى السجود (الى أن قال) ويفرج بين الأصابع ويجنح بيديه ولا يجتّح في الركوع فرأيته كذلك يفعل.

(٦٣٦٥) وفيه ج ٤ - عن أبي الحسن الأول عليه السلام انه رأه يصلّى فكان اذا كبر في الصلوة (الى أن قال) ثم يكبر ويرفعها قبالة وجهه كما هي متترق الأصابع فيسجد ويبادر بهما الى الأرض من قبل ركبتيه.

(٦٣٦٦) وفيه ج ٤ - عن أبي الحسن موسى عليه السلام انه كان اذا رفع رأسه في صلوته من السجدة الأخيرة جلس جلسة ثم نهض للقيام وBADR بركتيه من الأرض قبل يديه وادا سجد بادر بهما الأرض قبل ركبتيه.

(٦٣٦٧) وفيه ج ٤ - قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول اذا رفعت رأسك (الى أن قال) ثم بادر بركتيك الى الأرض قبل يديك وابسط يديك بسطاً واتّك عليهمما الخبر.

(٦٣٦٨) كافي (٣٢٦) ج ٣ - (جماعة عن - معلق) احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معلى بن عثمان عن معلى بن خنيس عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا هو ساجداً انكبّ وهو يكبر (و تقدّم في أحاديث باب عدد التكبيرات في الصلوة ما يدلّ على استحباب التكبير قبل السجود وبعده).

(٦٤) الدعائم ١٦٣ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا تصوّرت للتسجود فقدم يديك الى الأرض قبل ركبتيك بشيء ما.

(٦٥) الجعفريات ٢٤٦ - بسانده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سجد يستقبل الأرض بركتيه قبل يديه.

(٦٦) الدعائم ١٦٣ ج ١ - وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا سجّدت فلتكن كفاك على الأرض مبوسطتين (الى أن قال) واجنح بمرفقيك ولا تفترش (١) ذراعيك.

(٦٧) الجعفريات ٤ - بسانده عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سجد سجد على راحتيه وابداً ضبعيه (٢) حتى يستبين من خلفه بياض (٣) ابطيه وهو مجنح.

(٦٨) البخاري ١٣٧ ج ٨٥ - جامع البزنطى نقلأً من خط بعض الأفضل عن الحلبى عن الصادق عليه السلام قال اذا سجّدت فلا تبسط ذراعيك كما يبسط السبع ذراعيه ولكن اجنح بهما فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يفتح بهما حتى يرى بياض أبطيه مستدركاً (٤) ٤٥٢ ج ٤ - مجموعة الشهيد نقلأً عن جامع البزنطى عنه (مثله).

(٦٩) مستدرك ٤٥٣ ج ٤ - مجموعة الشهيد في مناهي النبي صلى الله عليه وآله انه نهى عن افتراش السبع مدّ ذراعيه في الأرض فلا يرفعهما.

(٧٠) تهذيب ٧٩ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٢١ ج ٣ - جماعة عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيه عن

(١) لا تفترش - كـ (٢) الضبع: وسط العضد

(٣) بساط - كـ

عبد الله بن سنان عن حفص الأعور عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان على عليه السلام اذا سجد يتخوّى كما يتخوّى البعير الضامر يعني بروكه .
 (٧١) ٨٣٧٦ فقه الرضا عليه السلام ١١٤ - و يكون سجودك اذا سجدت تتخوّى (١) كما يتخوّى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق ولا يكون شيء من جسده على شيء منه .

(٧٢) ٨٣٧٧ الخصال ٦٣ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) ليرفع الرجل الساجد مؤخره في الفريضة اذا سجد .

وتقديم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء قوله ان العبادة العظمى هي الركوع والسجود وفي رواية زيد (٨) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام ان العبد اذا سجد فأطال السجود نادى اليه ابليس يا ويلاه اطاع وعصي وسجد وأبيت وفي حديث الأربعمة (٤٩) قوله عليه السلام لو يعلم المصلى ما يغشاه من جلال الله ما سره ان يرفع رأسه من سجوده وفي تفسير العسكري (٨٠) ما يدل على ذلك وفي رواية الجعفريات (٢٧) من باب (٤) وجوب اتمام الصلوة قوله صلى الله عليه وآله تكتب الصلوة على أربعة أسمهم (الى أن قال) واسمها السجود وفي رواية بكر بن محمد (١٩) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة قوله عليه السلام فإذا سجد فليفرج وليتتمكن وفي رواية أبي ذر (٦) من باب (٢٢) استحباب تفريق الصلوة في الأماكن من أبواب المكان قوله صلى الله عليه وآله ما من رجل يجعل جبهته في بقعة من بقاع الأرض الا شهدت له بها يوم القيمة .

وفي رواية الديلمي (٩) من باب (٢) استحباب الاختلاف الى

المساجد من أبوابها قوله تعالى يا أَحْمَدَ لِيْسَ كُلُّ مَنْ قَالَ أَحَبَّ اللَّهَ أَحَبَّنِي حَتَّى يَأْخُذْ قُوتًا وَيَلْبِسْ دُونًا وَيَنْامْ سَجُودًا وَفِي رِوَايَةِ حَمَادَ (٣) مِنْ بَابِ (٢) بَدْءُ الْصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ كِيفِيهَا وَزَرَارَةَ (٥) وَالرَّضْوِيَّ (٧) وَالرَّضْوِيَّ (٩) وَزَيْدَ (١١) مَا يُسْتَفَادُ مِنْهُ آدَابُ السَّجُودِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكِيرٍ (٥) مِنْ بَابِ (٣) مَا يُخْتَصُّ بِالْمَرْثَةِ مِنَ الْآدَابِ قَوْلُهُ الْمَرْثَةُ إِذَا سَجَدْتَ تَضَمَّنَتِ الْرَّجْلُ إِذَا سَجَدَ تَفْتَحَ.

وَيَلْاحِظُ سَائِرُ أَحَادِيثِ الْبَابِ فَإِنَّهُ يُسْتَفَادُ مِنْهَا لِلْمَرْثَةِ مِنَ الْآدَابِ عِنْدِ السَّجُودِ وَفِي الرَّضْوِيَّ (١٥) مِنْ بَابِ (٤) اسْتِحْبَابِ الْاِقْبَالِ فِي الْصَّلَاةِ وَرِوَايَةِ الدَّعَائِمِ (٤٧) وَرِوَايَةِ ابْنِ يَسَارٍ (٥٣) وَزَرَارَةَ (٦٨) مَا يَدِلُّ عَلَى ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةِ طَلْحَةَ (٢١) مِنْ بَابِ (٨) عَلَلِ افْعَالِ الْصَّلَاةِ قَوْلُهُ لَأَئِ عَلَّةٌ تَوْضِعُ الْيَدَيْنَ عَلَى الْأَرْضِ فِي السَّجُودِ قَبْلَ الرَّكْبَتَيْنِ قَفَالْ لِأَنَّ الْيَدَيْنِ بِهِمَا مَفْتَاحُ الْصَّلَاةِ.

وَفِي رِوَايَةِ حَرِيزَ (١) مِنْ بَابِ (٢) حِكْمَ الْاعْتِدَالِ فِي الْقِيَامِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَفْرِشْ ذَرَاعِيكَ وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيهِ (٢) مِنْ بَابِ (٢) كِيفِيَّةِ الرَّكْوَعِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاهُوَ إِلَى السَّجُودِ وَضَعِ يَدِيكَ جَمِيعًا مَعًا قَبْلَ رَكْبَتَيْكَ وَفِي رِوَايَةِ عُمَرِبْنِ يَزِيدَ (٢٠) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَحْسَنَ الْمُؤْمِنُ عَمَلَهُ ضَاعِفَ اللَّهُ عَمَلُهُ (إِلَى أَنْ قَالَ) وَمَا الْإِحْسَانُ قَالَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا صَلَّيْتَ فَأَحْسِنْ رَكْوَعَكَ وَسَجُودَكَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْاِخْتِصَاصِ (٢٢) قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْوَرْعِ (إِلَى أَنْ قَالَ) وَطُولِ السَّجُودِ وَالرَّكْوَعِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُحَبْبٍ (٢٤) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْمَنًا أَفْضَلُ فِي الْصَّلَاةِ كَثْرَةُ الْقِرَاءَةِ أَوْ طُولُ الْلَّبْسِ فِي الرَّكْوَعِ وَالسَّجُودِ فَقَالَ كَثْرَةُ الْلَّبْسِ فِي الرَّكْوَعِ وَالسَّجُودِ وَفِي رِوَايَةِ سَمَاعَةَ (٢٠) مِنْ بَابِ (٣) مَا وَرَدَ فِي ذِكْرِ الرَّكْوَعِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ كَانَ يَقْوِي

على ان يطول الركوع والتسجود فليطول ما استطاع (الى أن قال) فان اقرب ما يكون العبد الى ربّه وهو ساجد.

ويأتي في رواية سماعة (٤) من باب (٨) استحباب مباشرة الكفين للأرض عند السجود من أبوابه قوله رأيت أبا عبد الله عليه السلام اذا سجد بسط يديه على الأرض بحذاء وجهه وفوج بين اصابعه ويقول انهما يسجدان كما يسجد الوجه وفي روايته الاخرى (٥) نحوه وفي روايه أبي بصير (٣٩) من باب (١) وجوب الشهاد من أبوابه قوله عليه السلام اذا سجدت فأبسط كفيك على الأرض.

وفي كثير من أحاديث باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من أبواب التعقيب ما يدل على فضل السجود واستحباب اطالته والاكتثار منه وفي رواية سعيد بن يسار (٨) من باب (١٥) انه لا بأس ان يتكلم المصلى في الفريضة بكل شيء ينادي ربّه من أبواب القواطع قوله عليه السلام ادع وأنت ساجد فان اقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد وفي رواية أبي بصير (٩) وابن هلال (١١) نحوه وفي رواية القندى (٤) من باب (١٢) استحباب الصلوة للخلاص من السجن من أبواب صلوة الحوائج قوله عليه السلام اذا صلّيت فأطل السجود وفي رواية ابن أبي الهزيل (٢٤) من باب (٧) وجوب أداء الأمانة في كتاب الوديعة وأبوابها قوله عليه السلام دينهم الورع والعفة والصدق (الى أن قال) وطول السجود وفي رواية أبي بصير (١) من باب (٣٠) تحريم منع المرأة زوجها وتسويتها في كتاب النكاح قوله صلى الله عليه وآله لاتطولن صلوتكن لتمعن أزواجكن.

(٢) باب وجوب التسجود واعتبار كونه على الموضع السبعة وبيان حد الجبهة

واقل ما يجزي من التسجود بها واستحباب الارحام بالأنف

قال الله تبارك وتعالى في سورة آل عمران (٣) يا مَرْيَمُ اقْنُصْتِ لِرَبِّكِ

وأشجُّدُي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣).

الحجر (١٥) فَسَيِّخَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاجِدِينَ (٩٨).

الحج (٢٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ازْكُّوْا وَاسْجُّدُوْا وَاعْبُدُوْا رَبَّكُمْ
وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٧٧).

الفرقان (٢٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اشْجُّدُوْا لِرَبِّهِمْ قَالُوا وَمَا الرَّبُّهُمْ
أَنْشَجَّدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا (٦٠).

النمل (٢٧) أَلَا يَسْجُّدُوْا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَأَ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ (٢٥).

السجدة (٤١) لَا تَسْجُّدُوْا لِلشَّفَمِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُّدُوْا لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَبْعِدُونَ (٣٧).

النجم (٥٣) فَاسْجُّدُوْا لِلَّهِ وَاعْبُدُوْا (٦٢).

الجن (٧٢) وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (١٨).

(١) استبصار ٣٢٩ ج ١ - أخبرني الحسين بن عبيد الله عن أحمد

ابن محمد بن يحيى عن أبيه عن تهذيب ٢٩٩ ج ٢ - استبصار ٣٢٧ ج ١ -
محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن
حماد بن عيسى عن حرزيز عن زراة قال قال أبو جعفر عليه السلام قال
رسول الله صلى الله عليه وآله التسجود على سبعة أعظم الجبهة واليدين
والركبتين والابهامين (من الرجالين - ص ٣٢٧ خ) وترجم بأنفك ارغاماً
فاما الفرض بهذه السبعة وأما الأرغام (بالأنف - يب - ص ٣٢٧) فستة
من النبي صلى الله عليه وآله الخصال ٣٤٩ - حدثنا أبي ره قال حدثنا
علي بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن حماد عن حرزيز عن زراة عن أبي
جعفر عليه السلام (نحوه).

(٢) فقه الرضا عليه السلام ١٠٦ - والتسجود على سبعة أعضاء

على الجبهة واليدين والركبتين والإبهامين من القدمين وليس على الأنف سجود وإنما هو الأرغام.

(٣) (٨٣٨٠) الهدایة ٣٢ - والتسجود على سبعة أعظم على الجبهة والكتفين والركبتين والإبهامين والارغام بالأنف ستة من تركها لم يكن له صلاة.

(٤) (٨٣٨١) قرب الاستناد ٢٢ - محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القدّاح (عن الصادق عن أبيه عليهم السلام - خ) قال يسجد ابن آدم على سبعة أعظم يديه ورجليه وركبتيه وجبهته.

(٥) (٨٣٨٢) عوالي الثنائي ٢١٩ ج ٢ - وقال النبي صلى الله عليه وآله أمّرت أن اسجد على سبعة اطراف الجبهة واليدين والركبتين والقدمين.

(٦) (٨٣٨٣) وفيه ٣٥ ج ٢ - وقال النبي صلى الله عليه وآله أمّرت أن أسجد على سبعة آراب أي أعضاء.

(٧) (٨٣٨٤) وفيه ١٩٦ ج ١ - وقال صلى الله عليه وآله اسجدوا على سبعة اليدين والركبتين واطراف اصابع الرجلين والجبهة.

(٨) (٨٣٨٥) وقال صلى الله عليه وآله اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب جبهته وكفاه وركبته وقدماه.

(٩) (٨٣٨٦) مجمع البيان ٣٧٢ ج ١٠ - (سورة الجن) روى أن المعتصم سئل أبا جعفر محمد بن عليّ بن موسى الرضا عليهم السلام عن قوله تعالى «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلّهِ» فقال هي الأعضاء السبعة التي يسجد عليها.

(١٠) (٨٣٨٧) تفسير القمي ٣٩٠ ج ٢ - «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللّهِ أَحَدًا» قال المساجد السبعة التي يسجد عليها الكفان والركبتان والإبهامان والجبهة.

(١١) (٨٣٨٨) مستدرك ٤٥٤ ج ٤ - محمد بن مسعود العيّاشي في

تفسيره عن زرقا (١) صاحب ابن أبي داود في حديث طويل أنّ المعتصم سئل أباً جعفر الثاني عليه السلام عن السارق من أيّ موضع يجب أن يقطع يده فقال عليه السلام إنّ القطع يجب أن يكون من مفصل أصول الأصابع فيترك الكف قال وما الحجّة في ذلك قال قول رسول الله صلى الله عليه وآله التسجود على سبعة أعضاء الوجه واليدين والركبتين والرجلين فاذا قطعت يده من الكرسou أو المرفق لم يبق له يد يسجد عليها وقال الله تبارك وتعالى «وَأَنَّ الْمَساجِدَ لِلّهِ» يعني به هذه الأعضاء السبعة التي يسجد عليها «فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللّهِ أَحَدًا» وما كان لله لم يقطع الخبر (ويأتي تمامه في باب بيان حدّ قطع اليد في كتاب الحدود).

(١٢) ٨٣٨٩ مستدرك ٤٤٤ ج - القطب الرّاوendi في لبّ الباب عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال خلقتم من سبع ورزقتم من سبع فاسجدوا الله على سبع.

(١٣) ٨٣٩٠ مستدرك ٤٨٥ ج - القطب الرّاوendi في لبّ الباب عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال خلقكم من سبع يعني من العظم والعصب والعروق واللّحم والجلد والشعر والروح ورزقكم من سبع يعني من دم الحيض أو لاً في بطん الأم ثمّ البن ثمّ الماء ثمّ النبات من الأرض ثمّ الشمار من الشجر ثمّ اللّحوم من الاغنام ثمّ العسل من النحل فاسجدوا الله على سبعة أعضاء.

(١٤) ٨٣٩١ تهذيب ٢٩٨ ج - استبصار ٣٢٦ ج ١ - محمد بن عليّ بن محبوب عن موسى بن عمر (٢) عن الحسن بن (عليّ بن - صا) فضال عن ابن بكير وشعبة (بن ميمون - صا) عن بويد عن أبي جعفر عليه السلام قال الجبهة إلى الأنف أيّ ذلك أصبت به الأرض في التسجود أجزاك

والسجود عليه كله افضل.

(١٥) كافي ٣٣٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريرة عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال الجبهة كلها من قصاص شعر الرأس الى الحاجبين موضع السجود فاما سقط (١) من ذلك الى (٢) الأرض اجزاك مقدار الدرهم ومقدار طرف الانملة.

(١٦) الدعائم ١٦٤ ج ١ - روى لنا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال ولا تسجد على كور العمامة احسن عن جبئتك واقل ما يجزى ان يصيب الأرض من جبئتك قدر الدرهم.

(١٧) تهذيب ٨٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن عبدالله بن بحر عن ابن اذينة عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن حد السجود قال ما يبين قصاص الشعر الى موضع الحاجب ما وضعت منه اجزاك

(١٨) تهذيب ٨٥ ج ٢ - عنه عن ابن أبي عمير عن عمر (بن اذينة - خ) عن فقيه ١٧٦ ج ١ - زراة عن احدهما عليهما السلام (انه - فقيه) قال قلت (انه - فقيه) الرجل يسجد وعليه قلنوس أو عمامة فقال اذا مس جبئته الأرض (٢) فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد أجزا عنه تهذيب ٢٢٥ ج ٢ - روى عن احدهما عليهما السلام قال قلت الرجل (وذكر مثله).

(١٩) تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٧ ج ١ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن مروان بن مسلم وعمار السباطي قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الأنف مسجد أي ذلك اصبت به الأرض اجزاك فقيه ١٧٦ ج ١ - روى عمّار السباطي عن أبي عبدالله عليه السلام

(١) سقط - خل (٢) على - خل

(٣) شيء من جبئته - فقيه - ب٢٣٦ ج ٢ - جبئته شيئاً (شيء - خل) من الأرض - فقيه - خل

انه قال ما بين قصاص الشّعر الى طرف الأنف مسجد فما أصاب الأرض منه فقد أجزأك وروى زرارة عنه عليه السلام مثل ذلك.

(٢٠) (٨٣٩٧) مستدرك ٤٨٦ ج ٤ - مجموعة الشهيد في مناهي النبي صلى الله عليه وآله انه نهى ان يكفي منه الشّعر والثياب أى يضم ويجمع فأمر بإرسال الشّعر والثوب بحيث يسجدان معه.

(٢١) (٨٣٩٨) تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن أخيه عليهما السلام قال إنَّ علياً عليه السلام كره تنظيم الحصى في الصلوة وكان يكره أن يصلى على قصاص شعره حتى يرسله ارسالاً.

(٢٢) (٨٣٩٩) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن المرأة تطول قضتها فإذا سجنت وقع بعض جبئتها على الأرض وبعض يغطيه الشعر هل يجوز ذلك قال لا حتى تضع جبئتها على الأرض قرب الاسناد ٢٢٤ - بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (نحوه) وسائل ٣٦٤ ج ٥ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

(٢٣) (٨٤٠٠) تهذيب ٨٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابیان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسجد و عليه العمامة لا يصيب وجهه (١) الأرض قال لا يجزيه ذلك حتى تصل جبئته الى الأرض.

(٢٤) (٨٤٠١) قرب الاسناد ٢٠١ - بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال و سئلته عن الرجل يسجد فتحول

عمامته وقلنسوته بين جبهته وبين الأرض قال لا يصلح حتى يضع جبهته على الأرض وسائل ٣٦٤ ج ٥ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

٨٤٠٢ (٢٥) استبصار ٣٢٦ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصفار عن تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي عبد الله البرقى عن محمد بن مصادف (١) قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول إنما السجود على الجبهة وليس على الأنف سجود.

٨٤٠٣ (٢٦) تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٧ ج ١ - احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن عمار عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال قال على عليه السلام لا تجزي صلوة لا يصيب (٢) الأنف ما يصيب الجبين (٣).
 ٨٤٠٤ (٢٧) كافي ٣٣٣ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة قال أخبرني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول لا صلوة لمن لم يصب أنفه ما يصيب جبينه (٤).

٨٤٠٥ (٢٨) تهذيب ٣٢٩ ج ١ - استبصار ٣٢٩ ج ٢ - احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزي عن أبي اسماعيل السراج عن هارون بن خارجة قال رأيت أبا عبد الله عليه السلام وهو ساجد وقد رفع قدميه من الأرض وإحدى قدميه على الأخرى.

وتقديم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء قوله و ذلك انه بوجهه يسجد وفي أحاديث باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كفيتها ما يدل على وجوب السجود في الصلوة وفي رواية ابن اذينة (١) من كتاب العلل من هذا الباب قوله صلى الله عليه وآله فاستقبلت الأرض بوجهى ويدى فألهمت ان قلت سبحان ربى الأعلى وبحمده وفي رواية حماد (٢) قوله وسجد على ثمانية أعظم على الكفين والركبتين وأنامل

(١) مضارب - خل صا (٢) الآ يصيب - صالح (٣) الجبهة - خ يب (٤) جبهته - خل

ابهامي الرّجلين والجبهة والأنف وقال سبعة منها فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عزوجل في كتاب فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً وهي الجبهة والكفاف والركبتان والإيهامان وضع الأنف على الأرض سنة الخ وفي الرضوى (٧) قوله عليه السلام ثم اسجد وضع جبينك على الأرض وارغم على راحتيك واضم اصابعك وضعهما مستقبلاً القبلة.

وفي الرضوى (٩) قوله عليه السلام وادنى ما يجزى في الصلوة فيما يكمل به الفرائض تكبير الافتتاح وتمام الرّكوع والسبود وفي رواية الرّرقى (١٠) قوله صلى الله عليه وآله ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً الخ وفي الرضوى (١٢) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام (عند بيان حقيقة الصلوة) ويُسجد بالذلّ والخضوع وفي رواية محمدبن مسلم (٣٥) قوله صلى الله عليه وآله وعفر جبينك في التراب وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يدلّ على وجوب السجود فيها.

وكذا في أكثر أحاديث باب (٨) علل افعال الصلوة وباب (١) وجوب القيام من أبوابه وفي رواية علي بن جعفر (٥) من باب (٣) حكم من اضطر للmeda'اة قوله يشتكي عينه ويشق عليه السجود هل يجزيه ان يوماً (الى أن قال عليه السلام) يوماً هو قاعد وفي كثير من أحاديث باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير من أبوابه ما يدلّ على ان في الصلوة سجوداً وفي رواية ابن يزيد (٥) من باب (١٠) عدم جواز القران بين السورتين من أبواب القراءة قوله عليه السلام اعط كل سورة حقها من الرّكوع والسبود وفي رواية زراره (٦) وحديث الأربعمة (٧) نحوه.

وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٢٦) حكم من لا يحسن ان يقرء القرآن قوله عليه السلام ان الله فرض من الصلوة الرّكوع والسبود وفي كثير من أحاديث باب (٢) كيفية الرّكوع من أبوابه وباب (٣) ماورد في

ذكر الرّكوع والسجود وباب (٦) استحباب الصلوة على النبي وآلـهـ في الرّكوع والسجود والقيام ما يدلـ على بعض المقصود.

ويأتي في أحاديث باب (٨) استحباب مباشرة الكفين للأرض عند السجود وباب (٩) حكم من كان بجهته علة وباب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض من الطين ما يستفاد منه وجوب السجدة ومواضعها وفي سائر أبواب ما يتعلق بالسجود ما يدلـ على وجوبه وفي رواية الدعائم (٢٥) من باب (١٠) انه لا يسجد الا على الأرض قوله والكفان والقدمان والركبتان من المساجد وفي رواية ابن مسلم (١) و زرارة (٢) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً من أبواب الخلل قوله ان الله فرض الرّكوع والسجود وفي كثير من أحاديث هذا الباب ما يدلـ على وجوب السجود في الصلوة.

وكذا في أكثر أحاديث باب (٩) وجوب إعادة الصلوة بترك الرّكوع وجميع أحاديث باب (١١) حكم من نسي السجدين ما يدلـ على وجوب السجود في الصلوة وفي أكثر أحاديث باب (١٥) حكم من خرج من شيء ودخل في غيره ثم شك ما يدلـ على انـ في الصلوة سجوداً.

وفي رواية ابن شاذان (٣) من باب (١٠) علة كسوف الشمس من أبواب صلوة الآيات قوله وإنما جعلت أربع سجادات لأنـ كلـ صلوة نقص سجودها من أربع سجادات لا تكون صلوة لأنـ أقلـ الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الأربع سجادات وفي رواية أبي هريرة (٢) من باب (٣٩) حكم من أدرك الإمام بعد ما رفع رأسه من الرّكوع من أبواب الجماعة قوله عليه السلام اذا جئتم الى الصلوة ونحن سجود فاسجدوا. وفي كثير من أحاديث باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام ما يدلـ على بعض المقصود وفي رواية عبد الرحمن (٥) من باب (٢)

استحباب الجماعة في صلوة الخوف من أبوابها (٢٦) قوله وركع صلى الله عليه وأله فرکعوا وسجد صلى الله عليه وأله فسجدوا وفي رواية الرزاوندي (١٢) نحوه وفي كثير من أحاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً ما يدل على وجوب السجدة في الصلوة.

وكذا في غير واحد من أحاديث باب (٥) كيفية صلوة المقاتلة والمطاردة وما تدل على وجوب السجود في الصلوة أكثر مما ذكر ونحن في غنى من ذكره وفي حديث وصيّة على عليه السلام لولده محمد بن الحنفية (٧) من باب (٥٦) ما فرض على الجوارح من أبواب جهاد النفس قوله عليه السلام يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وفي رواية ابن هلال (٣٠) من باب (٥) أن السارق قطعت يده اليمنى من أبواب حد السرقة قوله عليه السلام يقطع الأربع اصابع ويترك الإبهام يعتمد عليها في الصلوة.

(٣) باب أنه لا يأس أن يكون موضع جبهة الساجد ارفع أو أخفض

من مقامه بمقدار لبنة وأنه يستحب أن يكون مستوياً

(١) تهذيب ١٣ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن النهدى عن ابن أبي عمر عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن السجود على الأرض المرتفعة فقال اذا كان موضع جبتك مرتفعاً عن موضع يديك (١) قدر لبنة فلا يأس.

(٢) كافي ٣١ ج ٣ - احمد بن ادريس عن تهذيب ٧ ج ٣ - محمد بن أحمد عن أحمدين الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة (عن عمار - يب) عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن المريض أیحل له أن يقوم على فراشه ويسبح على الأرض فقال إذا

كان الفراش غليظاً قدر آجرة أو أقل استقام له أن يقوم عليه ويسجد على الأرض وإن كان أكثر من ذلك فلا.

(٣) تهذيب ٨٤٠٨ - الحسين عن النضر بن سويد عن عبد الله ابن سنان كافي ٣٦٣ ح ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن عبد الله بن سنان عن (١) أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن موضع جبهة الساجد (أ - يب) يكون أرفع من مقامه (٢) قال لا ولكن يكون مستوياً (كا) - وفي حديث آخر في السجود على الأرض المرتفعة قال قال إذا كان موضع جبئتك مرتفعاً عن رجليك قدر لبنة فلابأس (الظاهر أن المراد من الحديث روایة عبد الله بن سنان).

(٤) تهذيب ٨٤٠٩ - الحسين (بن سعيد - خ) عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن أبي بصير قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرفع موضع جبئته في المسجد فقال أتى أحب أن أضع وجهي في موضع قدمي وكراهه مستدرك ٤٥٩ ح ٤ - كتاب عاصم بن حميد عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يرفع موضع جبئته في المسجد فقال أتى أحب أن أضع وجهي في مثل قدمي وكراهه أن يصنعه الرجل.

ويأتي في أحاديث باب (٦) حكم من أراد السجود فوقعت جبئته على مرتفع ما يدل على ذلك وفي رواية السكوني (٢) من باب (٨) استحباب مباشرة الكفين للأرض قوله عليه السلام ضعوا اليدين حيث تضعوا الوجه فإنهما يسجدان كما تسجد الوجه وفي رواية محمد بن عبد الله (٤) من باب (٣٢) عدم جواز علو الإمام عن المأمور من أبواب الجماعة قوله قلت فيصلّى وحده فيكون موضع سجوده أسفل من مقامه

(١) قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام - يب

(٢) قيامه - كا

فقال اذا كان وحده فلا يأس.

(٤) باب وجوب تمكين الجبهة عند السجود من الأرض

(١) عوالى الثنائى ٣٣١ ح ١٠ - وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اذا سجدت فمكّن جبها من الأرض ولا تقر نفراً.

(٢) مستدرک ٤٦٩ ح ٤ - مجموعة الشهيد في مناهى النبي صلى الله عليه وآله انه نهى عن نقرة الغراب أن لا يتمكّن من السجود ولا يطمئن فيه.

(٣) قرب الاستناد ١٨٥ - محمد بن عيسى والحسن بن طريف وعلی بن اسماعيل كلهم عن حقاد قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول قال أبي قال على عليه السلام نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن نقرة الغراب وفرشة الأسد.

وتقديم في رواية الحلبي (٣) من باب (٣) جوامع الأمكنة التي لا تصلى فيها من أبواب مكان المصلى قوله عليه السلام وكره الصلة في السبحة الا أن يكون مكاناً ليتاً تقع عليه الجبهة مستوى وفي رواية الحلبي (٥) من باب (٦) أنه لا يأس بالصلة في إعطاء الإبل مثله وفي رواية أبي بصير (٢) من باب (١١) جواز الصلة في السباحة قوله سئلته عن الصلة في السبحة لم تكرهه قال عليه السلام لأن الجبهة لا تقع مستوى فقلت ان كان فيها أرض مستوية فقال لا يأس.

وفي رواية ابن خنيس (٣) قوله عليه السلام اتما يكره الصلة في السبحة من أجل أنها فتك ولا يمكن الرجل يضع وجهه كما يريد وفي رواية الجصين (٦) قوله لم حرم الله الصلة في السبحة قال لأن الجبهة لا تتمكن عليها وفي رواية الهذلي (٢٢) من باب (٢) بذو الصلة من أبواب كيفيتها قوله صلى الله عليه وآله فإذا سجدت فمكّن جبها من الأرض

وفي رواية ابن يقطين (٢٩) من باب (٣) ماورد في ذكر الرَّكوع من أبوابه قوله عليه السلام ويجزيك واحدة اذا امكنت جبهتك من الأرض.

ويأتي في رواية علي بن جعفر (٤) من باب (٦) حكم من أراد السجود فوقيع جبهته على مرتفع قوله الرَّجل يسجد على الحصى ولا يمكن جبهته على الأرض قال عليه السلام يحرّك جبهته حتى يتمكن وفي رواية ابن حماد (٥) قوله الرَّجل يسجد على الحصى قال يرفع رأسه حتى يستمken وفي رواية اسحاق (١٤) من باب (١٠) انه لايسجد الا على الأرض قوله كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يحب ذلك ان يمكن جبهته من الأرض فأنا أحب لك ما كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يحبه وفي رواية العوالى (٥) من باب (٢٢) انه اذا رفع المصلى رأسه من السجدة الثانية جلس قوله عليه السلام ثم اسجد ممكنا جبهتك من الأرض.

(٥) باب حكم من لايرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية

(١) (٨٤١٣) آخر التراويف ٤٧٧ - (نقلأً من كتاب جامع البزنطى صاحب الرضا عليه السلام) قال سئلته عن الرَّجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الأرض بل يسجد الثانية أ يصلح (١) له ذلك قال ذلك نقص (٢) في الصلة قرب الاسناد ٢١٠ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله الا انه قال لايرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية) ويأتي في أحاديث باب (٢٠) وجوب رفع الرأس من السجدة ما يدل على ذلك وكذا في أحاديث باب (٢٢) انه اذا رفع المصلى رأسه من السجدة الثانية جلس حتى يطمئن فلاحظ.

(٦) باب حكم من أراد السجود فوقيع جبهته على مرتفع

او شىء لايمكن من السجود عليه

(١) أصلح - خ - هل يصلح - خ قرب الاسناد

(٢) نقض - خ

(١) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - استبصار ٣٣٠ ج ١ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد (بن أحمد (١) - صا) (عن أبيه - يب) عن عبدالله بن المغيرة عن ابن مسكان عن حسين بن حمّاد عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له اضع وجهي للتسجود فيقع وجهي على حجر أو على شيء (٢) مرتفع أحوال وجهي إلى مكان مستو قال نعم جر وجهك على الأرض من غير أن ترفعه.

(٢) استبصار ٣٣٠ ج ١ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٣ ج ٣ - تهذيب ٣٠٢ ج ٢ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمّار قال أبو عبدالله عليه السلام إذا وضعت جبتيك على نبكة (٣) فلا ترفعها ولكن جرّها على الأرض.

(٣) تهذيب ٣٠٢ ج ٢ - استبصار ٣٣٠ ج ١ - احمد بن محمد عن معاوية بن حكيم عن أبي مالك الحضرمي عن الحسين (٤) بن حمّاد قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أسجد فتقع جبتي على الموضع المرتفع قال ارفع رأسك ثم ضعه.

(٤) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد عن موسى بن القاسم وأبي قتادة جمِيعاً عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام استبصار ٣٣١ ج ١ - احمد بن محمد بن عيسى عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يسجد على الحصى (٥) ولا يمكن جبته من الأرض قال يحرك جبته حتى يتمكن فينحى الحصى (٥) عن جبته ولا يرفع رأسه قرب الاستاد ٢٠٢ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام مثله.

(١) محمد - خ (٢) على موضع - صا - يب - خل (٣) النبكة: الأكمة المحددة الرأس أو التلّ الضغير - المنجد (٤) الحسن - صا (٥) الحصاة - قرب الاستاد - خ

(٥) تهذيب ١٣٠ ج ٢- المفضل بن صالح عن الحسين بن حماد قال سئلت أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل يسجد على الحصى قال يرفع رأسه حتى يستتمكن.

(٦) باب حكم من يغلط بالسجادة ويضع جبهته على مسح أو نطع

فإذا رفع رأسه وجد السجادة

(٧) الاحتجاج ٣٠٤ ج ٢- كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري أيضاً إلى صاحب الزمان عليه السلام (ثم ذكر جملة مما كتب إليه عليه السلام من الأسئلة إلى أن سئل) عن المصلى يكون في صلوة الليل في ظلمة فإذا سجد يغلط بالسجادة ويضع جبهته على مسح أو نطع فإذا رفع رأسه وجد السجادة هل يعتد بهذه السجدة أم لا يعتد بها الجواب ماله يستوي جالساً فلا شيء عليه في رفع رأسه لطلب الخمرة. كتاب الغيبة للشيخ ٢٣٣- أخبرنا جماعة عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن داود القمي قال وجدت بخط احمد بن ابراهيم التوبختي وأملاء أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه على ظهر كتاب فيه جوابات ومسائل انفذت من قم (إلى أن قال) وعن المصلى يكون (وذكر مثله).

(٨) باب استحباب مباشره الكفين للأرض عند السجود

وأنه لا يأس بوضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الأرض

(٩) فقيه ٢٠٥ ج ١- روى اسماعيل بن مسلم عن الصادق عن أبيه عليهمما السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الأرض لعل الله يدفع (١) عنه الغل يوم القيمة العلل ٣٣١- حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن التوفلى عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهمما السلام (مثله) ثواب الأعمال ٥٥

أبي ره قال حدثنا علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام اذا سجد أحدكم (وذكر نحوه).

(٢) تهذيب ٢٩٧ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن موسى بن يسار المنقري عن علي بن جعفر السكوني عن اسماعيل بن مسلم الشعيري عن أبي عبدالله عن أبيه عن آبائه عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال ضعوا اليدين حيث (١) تضعون الوجه فانهما يسجدان كما يسجد الوجه.

(٣) الدعائم ٦٣ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا سجدت فلتكن كفاك على الأرض مبسوطتين (الى أن قال ص ١٦٤) و اخرج يديك من كميك وبasher بهما الأرض أو ما تصلى عليه.

(٤) مستدرك ٧٧ ج ٤ - زيد الترسى في اصله عن سعامة بن مهران قال رأيت أبي عبدالله عليه السلام اذا سجد بسط يديه على الأرض بحذاء وجهه و فرج بين اصابعه ويقول انهما يسجدان كما يسجد الوجه.

(٥) وفيه ٤٧٧ ج ٤ - انه رأى أباالحسن عليهالسلام يصلى (الى أن قال) و يبادر بهما الى الأرض من قبل ركبتيه و يضعهما مع الوجه بحذائهما على الأرض بسطاً و يفرج بين الأصابع كلها (الى أن قال) ولا يفرج بين الأصابع الا في الركوع والسجود و اذا بسطهما على الأرض.

(٦) تهذيب ٣٠٩ ج ٢ - احمد بن محمد بن سنان عن أبي خالد عن أبي حمزة قال قال ابو جعفر عليه السلام لا يأس ان تسجد وبين كفيك وبين الأرض ثوبك.

(٧) وسائل ٣٥٣ ج ٥ - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى

عليه السلام قال سئلته عن الرجل يسجد ويضع يده على نعله هل يصلح (ذلك - خ) له قال لا بأس.

(٨٤٢٧) فقه التوضأ عليه السلام ١١٤ - ولا بأس بالقيام و وضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الأرض.

وتقديم في أحاديث باب (١٣) جواز الصلوة على السرير والرف المعلق بين النخلتين من أبواب مكان المصلى ما يدل على ذلك وفي رواية زرارة (٥) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كفيتها قوله عليه السلام وإن كان تحتهما (أى كفيك) ثوب فلا يضرك وإن افضيت بهما إلى الأرض فهو أفضل.

ويأتي في رواية الفضيل ويريد (٧) من باب (١٠) أنه لا يسجد إلا على الأرض قوله عليه السلام لا بأس بالقيام على المصلى من الشعر والصوف إذا كان يسجد على الأرض وفي بعض أحاديث باب (١٣) استحباب السجود على الخمرة ما يناسب ذلك وفي رواية الدعائم (٢) من باب (١٦) عدم جواز السجود على الكلم قوله أمر عليه السلام بابراز اليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلى عليه عند السجود.

(٩) باب حكم من كان بجهته علة لا يقدر على السجود عليها
 قال الله تبارك وتعالى في سورة الأسراء (١٧) إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سَجَدًا (الآية ١٠٧) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَغُدُرِّنَا لَمْفُعُولاً (الآية ١٠٨) وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَئِكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا (١٠٩).

(١) كافي ٣٣٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمدين محمد عن تهذيب ٨٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمّار عن بعض أصحابه عن مصادف قال خرج بي دمل فكنت اسجد على

جانب فرأى أبو عبد الله عليه السلام اثره فقال ما هذا فقلت لا استطيع ان اسجد من أجل الدمل فانما اسجد منحرفاً فقال لي لاتفعل ذلك (ولكن - كا) احفر حفيرة (١) فاجعل (٢) الدمل في الحفرة (٣) حتى تقع (٤) جبهتك على الأرض.

(٢) تهذيب ٨٦ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٤ ح ٣ -
علي بن محمد بإسناد له (٥) قال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن بجهته علة لا يقدر على السجود عليها قال يضع ذقنه على الأرض ان الله عز وجل يقول «يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا».

(٣) فقه الرضا عليه السلام ١١٤ - فان كان في جبهتك علة لا تقدر على السجود أو دمل فاحفر حفيرة فإذا سجدة جعلت الدمل فيها وان كان على جبهتك علة لا تقدر على السجود من أجلها فاسجد على قرنك الأيمن فان تعذر عليه فعلى قرنك الأيسر فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر (عليه - ك) فاسجد على ذقنك يقول الله عز وجل «إِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا» (الى قوله تعالى) وَيَرِيدُهُمْ خُشُوعًا.

(٤) تفسير القمي ٣٠ ح ٣ - حدثني أبي عن الصباح عن اسحاق ابن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال قلت له رجل بين عينيه قرحة لا يستطيع ان يسجد عليه (٦) قال يسجد ما بين طرف شعره فان لم يقدر سجد على حاجبه الأيمن فان لم يقدر فعلى حاجبه الأيسر فان لم يقدر فعلى ذقنه قلت على ذقنه قال نعم.

(١) حفيرة - خل كا (٢) واجعل - يب (٣) الحفيرة - يب (٤) تضع - يب (٥) بإسناده - يب

(٦) عليها - خ

(١٠) باب الله لا يسجد إلا على الأرض أو ما انبتت الأرض إلا

ما أكل أو لبس وإن السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع

(١) كافي ٣٢٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٣ ج ٢

استبصار ٣٣١ ج ١ - أحمد بن محمد (بن عيسى - كا) عن محمد بن خالد (والحسين بن سعيد - كا) عن القاسم بن عمروة عن أبي العباس الفضل بن عبد الملك قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا تسجد إلا على الأرض أو ما انبت (١) الأرض إلا القطن والكتان.

(٢) الخصال ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات

عن الأعمش عن جعفر بن محمد في حديث شرایع الدین) ولا يسجد إلا على الأرض أو ما انبت الأرض إلا المأكول والقطن والكتان.

(٣) تهذيب ٢٣٤ ج ٢ - فقيه ١٧٧ ج ١ - قال هشام بن الحكم

لأنبيء عبد الله عليه السلام أخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز إلا على الأرض أو على ما انبت الأرض إلا ما أكل أو لبس (فقيه) - فقال له جعلت فداك (و-خ) ما العلة في ذلك قال لأن السجود خضوع (٢) لله عز وجل فلا ينبغي أن يكون على ما يؤكل (او) (٢) - خ) يلبس لأن أبناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبد أبناء الدنيا الذين اغترروا بغير رحمة والسباحة على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل (الطل ٣٤١) حدثنا علي بن احمد (عن أبيه - ثل) قال حدثنا محمد ابن أبي عبد الله عن محمد بن الحكم اسماعيل عن علي بن العباس عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم قال قلت لأنبيء عبد الله عليه السلام (وذكر مثل مافي الفقيه إلا أنه قال)

(١) انبته - حـا (٢) هو الخضوع - خ العلل

(٣) و - العلل

فقلت له جعلت فداك.

(٤) الدعائم ١٧٨ ج ١ - روينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال لا بأس بالسجود على ما تنبت الأرض غير الطعام كالحلافي (١) وأشباهها.

(٥) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن العباس ابن معروف العطل ٣٤١ أبي (ره) قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن يحيى الصيرفي عن تهذيب ٢٣٤ ج ٢ - فقيه ١٧٤ ج ١ - حماد (٢) بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام (انه - فقيه - يب ٢٣٤ ج ٢) قال (سمعته يقول - يب ٣١٣ - العلل) السجود على ما نابت الأرض الآماكل أو لبس الهدایة ٥ - في ضمن ما ذكر وصف دين الامامية على الإيجاز والاختصار - ولا يجوز السجود الآ على الأرض أو على ما نبتت الأرض الآماكل أو لبس.

(٦) فقه الرضا عليه السلام ١١٣ - فإذا سجدت فليكن سجودك على الأرض أو على شيء ينبع من الأرض مما لا يلبس.

(٧) كافي ٣٣١ ج ٣ - تهذيب ٣٠٥ ج ٢ - استبصار ٣٣٥ ج ١ - على (بن ابراهيم - كا - يب) عن أبيه عن ابن أبي عمر بن اذينة عن الفضيل (٢) بن يسار وبريد بن معاوية عن أحدهما عليهما السلام قال لا بأس بالقيام على المصلى من الشّعر والصّوف اذا كان يسجد على الأرض فان كان من نبات الأرض فلا بأس بالقيام (عليه - كا - يب) والسبود عليه العلل ٣٤١ - أبي ره قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن

(١) كالكلام - ك - الحلقاء نبت - الواحدة حلقامة بالهاء وقيل الحلقاء واحد وجمع - حاشية الدعائم
 (٢) روى حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال - فقيه
 (٣) الفضل - يب خ

محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد رفعه (١) الى تهذيب ٢٢٥ ح ٢٢٥ - فقيه ١٧٤ ح ١
و ١٣٣ ح ١ - أبي عبدالله (٢) عليه السلام قال السجود على الأرض فريضة
وعلى غير الأرض (٣) سنة.

(٤) ٨٤٤٠ فقه الرضا عليه السلام ٣٠٢ - وكل شئ يكون غذاء
الانسان في المطعم والمشرب من الثمر والكثير (٤) والسكر فلا تجوز
الصلوة عليه ولا على ثياب القطن والكتان والصوف والشعر والوبر
ولَا على الجلد الا على شئ لا يصلح للبس (٥) فقط وهو ممّا يخرج من
الأرض (٦) الا ان تكون (٧) في حال الضرورة.

(٨٤٤١) ١٧٨ ح ١ - روى عاصم عن جعفر بن محمد عن أبيه
عن آبائه عن علي عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان
الأرض بكم برة تتقى من فيها وتصلون عليها في الحياة الدنيا وهي لكم
كافات في الممات و ذلك من نعمة الله له الحمد وأفضل ما يسجد عليه
المصلى الأرض النقية وأنه عليه السلام قال ينبغي للمصلى ان يباشر بجهته
الأرض ويغفر وجهه في التراب لانه من التذلل لله عز وجل والا كبار له.
(٨٤٤٢) ١٥٨ ح ٨٥ - المجازات النبوية عن النبي صلى
الله عليه وآله أنه قال تمسحوا بالأرض فإنها بكم برة.

(٨٤٤٣) ١٥٨ ح ١٥٨ - ومن طريق الاصحاب ما روى الحلباني
عن أبي عبدالله عليه السلام (قال - ثلث) سئلته عن الرجل يصلى على
البساط من الشعر والطنافس قال لا تسجد عليه وإن قمت عليه وسجدت

(١) يرفعه - خ (٢) قال الصادق عليه السلام السجود - فقيه - روى عن الصادق عليه
السلام انه - يب (٣) غير ذلك - فقيه ١٧٤ - العلل (٤) والكثير جمار التخل وطلعه -
القاموس المعجم (٥) للملابس - خ فقه الرضا عليه السلام (٦) فهو ممّا يجوز و
احسن منه الأرض - خ فقه الرضا (٧) يكون - خ

على الأرض فلا يأس وان بسطت عليه الحصر (١) وسجدت على الحصر (١)
فلا يأس.

(١٣) ٨٤٤٤ تحف العقول ٣٢٨ - عن الصادق عليه السلام في حديث

قال وكل شئ يكون غذاء الانسان في مطعمه او مشربه او ملبيه فلا تجوز الصلوة عليه ولا السجود الا ما كان من نبات الأرض من غير ثمر قبل ان يصير مغزولاً فاذا صار غزلًا فلا تجوز الصلاة عليه الا في حال ضرورة.

(١٤) ٨٤٤٥ تهذيب ٣١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير

عن عمر بن اذينة عن اسحاق بن الفضل انه سئل أبا عبد الله عليه السلام عن السجود على الحصر والبوارى فقال لا يأس وان تسجد على الأرض احب الى فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن جبهته من الأرض فانا احب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه.

(١٥) ٨٤٤٦ تهذيب ٣١ ج ٢ - احمد بن محمد عن ابراهيم الخراز

عن فقيه ١٦٩ ج ١ - محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام (انه - فقيه)
قال لا يأس بالصلوة على البوريا والخصفة (٢) وكل نبات الا الشمرة.

(١٦) ٨٤٤٧ الدعائم ١٧٨ ج ١ - روى لنا عن رسول الله صلى الله عليه

وآله انه صلى على حصير.

(١٧) ٨٤٤٨ تهذيب ٣١ ج ٢ - احمد بن محمد عن علي بن الحكم

عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال ذكر ان رجلاً
أتى أبي جعفر عليه السلام وسئلته عن السجود على البوريا والخصفة
والثبات قال نعم.

(١٨) ٨٤٤٩ العلل ٣٤١ - أبي (ره) قال حدتنا محمد بن يحيى العطار

عن محمد بن أحمد عن علي بن الحسن عن أحمد بن اسحاق القمي

(١) الحصير - ثل (٢) الخصفة: شئ يعمل من خوص التخل

تهذيب ٣٠٨ ج ٢ - استبصار ٣٣١ ج ١ - احمد بن محمد عن احمد (١) بن اسحاق عن تهذيب ٢٣٥ ج ٢ - فقيه ١٧٤ ج ١ - ياسر الخادم (٢) قال مربي ابو الحسن عليه السلام وأنا اصلى على الطبرى وقد أقيمت عليه شيئاً (اسجد عليه - يب ٣٠٨ - صا) فقال لي مالك (أ - خ) لا تسجد عليه أليس هو من نبات الأرض (العلل - قال محمد بن احمد وسئلته احمد بن اسحاق عن ذلك فقال فقد روته).

(١٩) تهذيب ٣٠٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن داود الصرمي قال سئلت أبا الحسن الثالث عليه السلام (فقلت - يب) هل يجوز السجود على الكتان والقطن من غير تقية فقال جائز.

(٢٠) تهذيب ٣٠٨ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - عنه عن عبد الله ابن جعفر عن الحسين (٣) بن علي بن كيسان الصناعي قال كتب الى أبي الحسن الثالث عليه السلام اسئلته عن السجود على القطن والكتان من غير تقية ولا ضرورة فكتب الى ذلك جائز.

(٢١) الخصال ٦٢٨ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) قال لا يسجد الرجل على كدس حنطة ولا على شعير ولا على لون ممما يؤكل ولا يسجد على الخبر.

(٢٢) البخاري ١٥٣ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم لا يسجد على شيء من الحبوب ولا على الشمار ولا على مثل البطيخ والفتاء والخيار مما لأساق له ولا على الجلود ولا على الشعر ولا على الصوف ولا على الوبر ولا على الريش ولا على الثياب الا من ضرورة من

(١) روى عن ياسر الخادم انه قال - فقيه - يب ٢٢٥

(٢) محمد - خ يب ٣٠٨

(٣) الحسن - خل صا

شدّة الحرّ والبرد ولا على الطين والثلج ولا على شيء مما يؤكل ولا على الصهروج (١) ولا على الرماد ولا على الزجاج.

(٢٣) ٨٤٥٤ المحاسن - البرقى عن علی بن اسپاط عن علی بن جعفر عن أخيه عليه السلام قال سئلت عن ركوب جلود السباع قال لا يأس مالم يسجد عليها.

(٢٤) ٨٤٥٥ فقه الرضا عليه السلام ١١٣ - ولا تسجد على الحصر المدنية لأنَّ سيورها من جلود ولا تسجد على شعر ولا على (جلد و - خ) وبر ولا على صوف ولا (على - خ) جلود ولا على ابريسم.

(٢٥) ٨٤٥٦ أمالى ابن الشيخ ٣٨٦ - أخبرنا الشيخ المفید أبو على الحسن بن محمد الطوسي (رض) قال أخبرنا والدى (ره) قال أخبرنا ابن مخلد قال أخبرنا ابو عمرو (بن - خ) السماك قال حدثنا ابو بكر يحيى ابن ابي طالب قال حدثنا ابو بكر الحنفى قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر انَّ النبى صلى الله عليه وآلـهـ عـادـ مـرـيـضـاـ فـرـآـهـ يـصـلـىـ عـلـىـ وـسـادـةـ فـاخـذـهـ فـرمـىـ بـهـ فـأـخـذـ عـوـدـاـ لـيـصـلـىـ عـلـىـ فـرمـىـ بـهـ وـقـالـ عـلـىـ الـأـرـضـ أـنـ اـسـطـعـتـ وـالـأـفـأـوـمـ اـيـمـاءـ وـاجـعـلـ سـجـودـكـ اـخـفـضـ مـنـ رـكـوعـكـ.

(٢٦) ٨٤٥٧ الدعائم ١٧٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه رخص في الصلوة على ثياب الصوف وكل ما يجوز لباسه والصلوة فيه يجوز السجود عليه والكفاف والقدمان وركبتان من المساجد.

وتقديم في أحاديث باب (٩) ما يتيم به وما لا يتيم من أبواب التيم في كتاب الطهارة قوله صلى الله عليه وآلـهـ جـعـلـتـ لـىـ الـأـرـضـ مـسـجـدـاـ وـتـرـابـهـ طـهـورـاـ (وـ ماـ يـقـرـبـ ذـلـكـ) وـ فـيـ بـعـضـهـ جـعـلـ لـىـ الـأـرـضـ مـسـجـدـاـ وـ طـهـورـاـ أـيـنـمـاـ كـنـتـ مـنـ تـرـبـتهاـ وـاصـلـىـ عـلـىـهـ وـفـيـ مـرـسـلـةـ فـقـيـهـ (١٤)

من باب (٢) فرض الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله ان علة الصلوة انه اقرار بالربوبية لله عز وجل (الى أن قال) ووضع الوجه على الأرض كل يوم اعظماماً لله جل جلاله وفي رواية الدعائم (١٥) من باب (١) جواز الصلوة في أجزاء ما يؤكل لحمه من أبواب لباس المصلى قوله ولا يسجد على جلود السباع وكذلك كل مالا يحل أكل لحمه وفي أحاديث باب (٢١) انه لا يأس ان يقراء الرجل القرآن في الصلوة وثوبه على فيه وباب (٢٢) جواز صلوة المختضر اذا تمكّن من السجود ما يناسب ذلك.

وفي رواية علي بن جعفر (١) من باب (١٢) جواز الصلوة على الرطبة النابتة من أبواب مكان المصلى قوله الرجل يصلى على الرطبة النابتة قال فقال عليه السلام اذا الصق جبهته بالأرض فلا يأس وسئلته عن الصلوة على الحشيش النابت الشيل وهو يصيب أرضاً جداً قال لا يأس وفي أحاديث باب (١٣) جواز الصلوة على السرير وكثير من أحاديث باب (١٤) كراهة الصلوة على كدس الحنطة ما يناسب ذلك فراجع وفي الرضوى (١٠) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة قوله عليه السلام الا انك اذا أردت السجود سجدت على الأرض وفي رواية ابن حكم (٦) من باب (١٢) حكم الصلوة في السفينة قوله عليه السلام ان رجلاً سئل أبي عن الصلوة في السفينة فقال له أترغب عن صلوة نوح فقلت له آخذ معى مدرة اسجد عليها فقال عليه السلام نعم.

وفي رواية زيد (١١) من باب (٢) بذو الصلوة من أبواب كفيتها قوله عليه السلام ويبارد بهما الأرض من قبل ركبتيه ويضعهما مع الوجه بحذائه فيبسطهما على الأرض بسطاً ويفرّج بين الأصابع كلها فيسجد وفي رواية محمد بن علي (١٨) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله عليه السلام معنى السجود اللهم منها خلقتني يعني من التراب الخ وفي روايته

الاخري (١٩) قوله والعلة في السجود على الأرض بين المساجد ان السجود على الجبهة لا يجوز الا لله تعالى.

وفي رواية زرارة (٢٥) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله المريض يسجد على الأرض أو على مروحة أو على سواك (إلى أن قال) فاسجد على المروحة أو على سواك أو على عود وفي رواية علي بن جعفر (٢٦) قوله عليه السلام يرفع مروحة إلى وجهه ويضع على جبينه وفي رواية ابن أبي عمير (١٨) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله لم اتخذ الله عزوجل ابراهيم خليلاً قال عليه السلام لكترة سجوده على الأرض وفي رواية ابن طاووس (٣٠) قوله فوجده عليه السلام ساجداً على حجارة خشنة وفي رواية أبي ذر (٥٥) قوله صلى الله عليه وآله يا أباذر مامن رجل يجعل جبهته في بقعة من بقاع الأرض الا شهدت له بها يوم القيمة.

وفي رواية الرّاوندي (٥٦) قوله صلى الله عليه وآله ان الأرض التي يسجد عليها المؤمن تضيء نورها إلى السماء وفي كثير من أحاديث باب (٢) وجوب السجود ما يدل على ذلك وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٣) انه لا يأس ان يكون موضع جبهة الساجد ارفع بمقدار لبنة قوله سئلته عن السجود على الأرض المرتفع (إلى أن قال عليه السلام) لا يأس وفي رواية عمار (٢) قوله أيحل للمربيض ان يقوم على فراشه ويسبح على الأرض قال فقال اذا كان الفراش غليظاً قدر آجرة أو أقل استقام له ان يقوم عليه ويسبح على الأرض

وفي كثير من أحاديث باب (٤) وجوب تمكين الجبهة وباب (٦) حكم من أراد السجود فوquette جبهته على مرتفع وباب (٧) حكم من يغلط بالسجادة وباب (٨) استحبباب مباشرة الكفين للأرض عند السجود

وباب (٩) حكم من كان بجيئته علة ما يدل على ذلك وكذا ما يأتي في أحاديث الباب التالي وفي رواية زرارة (٣) من باب (١١) عدم جواز السجود على القفر والقير قوله عليه السلام ولا (تسجد) على الشوب الكرسف ولا على الصوف ولا على شيء من الحيوان ولا على طعام ولا على شيء من ثمار الأرض ولا على شيء من الرياش (١) وفي رواية محمد بن يحيى (١) من باب (١٢) استحباب السجود على الخمرة قوله السجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة سنة وفي رواية حمران (٤) قوله فإذا لم تكن خمرة جعل حصى على الطنفسة حيث يسجد وفي سائر أحاديث الباب ما يناسب ذلك.

وفي رواية محمد (٢) من باب (١٥) عدم جواز السجود على الذهب قوله عليه السلام لا تصل على الزجاج وإن حدّتني نفسك أنه مما أنبتت الأرض ولكنه من الملح والرمل وهو ممسوخان وفي الرضوى (٣) قوله ولا تسجد على ما يلبس به الإنسان (إلى أن قال) ولا على آجر وفي أحاديث باب (١٦) عدم جواز السجود على الكم وباب (١٧) أنه لا يأس ان يسجد الرجل على المسح والبساط وباب (١٨) أنه لا يسجد على التبخة وباب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض ما يدل على بعض القمبود.

وفي رواية الطبرسي (٥) من باب (٢٣) عدم جواز السجود لغير الله قوله صلى الله عليه وآله إذا عبدتم صور من كان يعبد الله فسجدتم لها وصليتم فوضعتم الوجه الكريمة على التراب بالسجود لها فما الذي بقيت لرب العالمين وفي أحاديث باب (٢٠) جواز تسوية الحصى في موضع السجود من أبواب القواطع وباب (٢٢) مسح الجبهة في الصلوة اذا الصدق

(١) الرياش: ما كان فاخراً من الآثار - المال - ماظهر من اللباس الفاخر

بها التراب ما يناسب ذلك وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٩) إنَّ الستة في صلوة العيدين الخروج إلى الصحراء من أبوابها قوله كان صلٰى الله عليه وآله يخرج في صلوة العيدين حتى يبرز لافق السماء ويضع جبهته على الأرض وفي رواية المقنعة (١١) من باب (١١) وقت الخروج إلى صلوة العيد قوله روى أنَّ الامام يمشي يوم العيد ولا يقصد المصلى راكباً ولا يصلٰى على بساط ويُسجد على الأرض.

(١٥) باب عدم جواز السجود على القفر والقبر والصاروج والجص

الآمِعُ الصَّرْوَدَةُ وَحْكَمُ السَّجُودُ عَلَى الْجَصِّ الْمُطْبُوخِ بِالْعَدْرَةِ

(١) كافي ٣٣١ ج ٣ - احمد بن ادريس وغيره عن تهذيب ٣٠٤ - استبصار ٣٢٤ ج ١ - احمد بن محمد عن عليٍّ بن اسماعيل عن محمد بن عمرو بن سعيد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال لا تسجد على (القفر ولا على - يب - صا) القبر (١) ولا على الصاروج (٢).

(٢) مستدرك ٨٤٥٩ ج ٤ - عليٍّ بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل هل يجزيه أن يسجد في السفينية على القبر قال لا بأس.

(٣) كافي ٣٣٠ ج ٣ - تهذيب ٣٠٣ ج ٢ - استبصار ٣٣١ ج ١ - عليٍّ (بن ابراهيم - صا - كا) عن أبيه (ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً - كا) عن حماد بن عيسى عن حريز عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له اسجد على الرفت يعني (على - صا) القبر فقال لا ولا على الثوب (من - صاخ) الكرسف ولا على الصوف ولا على شيء من الحيوان ولا على طعام ولا على شيء من ثمار الأرض ولا على شيء من الرياش.

(٤) فقيه ٢٩٢ ج ١ - روى عن (أبي عبد الله عليه السلام) منصور ابن حازم أنه قال القير من نبات الأرض (لا يخفى مناسبة ذكره في الباب).

(٥) تهذيب ٢٠٣ ج ١ - استبصار ٣٣٤ ج ١ - الحسين بن سعيد عن النضر عن محمد ابن أبي حمزة عن معاوية بن عمّار قال فقيه ١٧٥ ج ١ سئل المعلى بن خنيس أبا عبد الله عليه السلام (وأنا عنده - يب - صا) عن السجود (١) على القفر و (على - يب - صا) القير فقال لا بأس (به - يب - فقيه).

(٦) فقيه ١٧٦ ج ١ - سئل معاوية بن عمّار أبا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على القار فقال لا بأس به.

(٧) تهذيب ٢٣٥ ج ٢ - فقيه ١٧٥ ج ١ - سئل الحسن بن محبوب أبا الحسن عليه السلام عن الجصّ (وقد - يب خ) يوقد عليه بالعذر و عظام الموتى ثم يحصل به المسجد أيسجد عليه فكتب عليه السلام إليه (٢) بخطه أن الماء والنار قد طهراه كافي ٣٣٠ ج ٢ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٤ ج ٢ و ٣٠٦ ج ٢ - احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن الجصّ (وذكر مثلك الآنه قال ويحصل) وقدم في كثير من أحاديث باب (١٢) حكم الصلوة في السفينة من أبواب القبلة ما يناسب ذلك فراجع وفي رواية الداعئ (١٥) من هذا الباب قوله عليه السلام ويسجد على الرزف إن شاء وفي رواية ابن عمّار (٢١) قوله عليه السلام وتصلى على القير والقفر (٣) ويسجد عليه وفي رواية ابن ميمون (٣) من باب (١٣) جواز الصلوة في السفينة جماعة قوله و

(١) الصلوة - فقيه (٢) إلى - يب ٣٠٤ و ٣٠٦ ج ٢ - كا

(٣) القفر: الخلاء من الأرض لاما فيه ولا ناس ولا كلام - القير: كأنه ردى القير المستعمل مراراً وفي عبارة بعض الأفضل شئ يشه الرزف ورائحته كرائحة القير

نسجد على ما فيها وعلى القير قال عليه السلام لا بأس.

(١٢) باب فضل السجود على طين قبر الحسين عليه السلام

واستحباب اتخاذ التسعة منها وحكم التسبيح بالأصابع

(١) فقيه ١٧٤ ح - قال (الصادق عليه السلام) السجود على

طين قبر الحسين عليه السلام ينور (الى - خ) الأرضين (١) السبعة و من كانت معه سبعة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً و ان لم يسبح بها والتسبيع (٢) بالأصابع افضل منه بغيرها لانها مسئولات يوم القيمة.

(٢) مصباح الشیخ ٦٧٧ - روى معاوية بن عمّار قال كان لأبي

عبد الله عليه السلام خربطة (٣) ديباج صفراء فيها تربة أبي عبدالله عليه السلام فكان اذا حضرته الصلوة صبه على سجادته و سجد عليه ثم قال عليه السلام ان السجود على تربة أبي عبدالله عليه السلام بخرق الحجب السبع الدعوات ١٨٨ - وكان له عليه السلام خربطة و ذكر نحوه الدعوات ١٨٨ - قال عليه السلام السجود على تربة و ذكر مثله.

(٣) مكارم الأخلاق ٣٠٢ - روى عن الصادق عليه السلام انه

قال من ادار سبعة من تربة الحسين عليه السلام مرة واحدة بالاستغفار او غيره كتب (الله - خ) الله سبعين مرّة و ان السجود عليها يخرق الحجب السبع

(٤) وسائل ٦٠٨ ح - الحسن بن محمد الديلمي في الأرشاد

قال كان الصادق عليه السلام لا يسجد الا على تربة الحسين عليه السلام تذلل الله واستكانة اليه.

(٥) مستدرك ١٢ ح ٤ - وجدت بخط شيخنا الشهيد الثاني

نقلت عن شيخنا الأجل على بن عبد العالى الميسى ادام الله تعالى ايامه عن

(١) الأرض السابعة - خل (٢) يحتمل ان يكون ذيلها من كلام الصدوق ره

(٣) الخربطة: وعاء من جلد او غيره يشد على مانعه

السيد محمد ابن أبي الحسن عن جده عن الحاج محمد ابن أبي جامع الكوسي عن أبي سيف الحاسى عن الشهيد ره ان السجود على التربة الحسينية تقبل به الصلوة وان كانت غير مقبولة لولا السجود عليها.

(٦) الإحتجاج ٢٠٦ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله

الحميرى الى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات مسائله التي سأله عنها (ثم ذكر مسائل الى أن قال ص ٣١٢) وسئل عن السجدة على لوح من طين القبر وهل فيه فضل فأجاب عليه السلام يجوز ذلك وفيه الفضل.

(٧) مكارم الأخلاق ٢٨١ - روى ابراهيم بن محمد الثقفى ان

فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآلها وكانت مسبحتها (١) من خيط صوف مقتل معقود عليه عدد التكبيرات فكانت عليه السلام تديرها بيدها تكبر وتسبح الى أن قتل حمزة بن عبد المطلب سيد الشهداء فاستعملت تربتها وعملت المسابيح (٢) فاستعملها الناس فلما قتل الحسين عليه السلام عدل بالأمر إليه فاستعملوا تربته لما فيها من الفضل والمرتبة مستدرک ٤١٢ ج ٤ - محمد بن المشهدى في المزار الكبير باسناده عن ابراهيم ابن محمد الثقفى عن أبيه عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام (نحوه)

(٨) مستدرک ٥٥٥ ج ٥ - الشیخ ابراهیم الکفعی فی البلد الأمین

روى ان أدار تربة الحسين عليه السلام في يده وقال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر مع كل حبة كتب له ستة آلاف حسنة ومحى عنه ستة آلاف سيئة ورفع له ستة آلاف درجة وأثبت له من الشفاعات بمثلها.

(٩) مستدرک ١٣ ج ٤ - محمد بن المشهدى في المزار الكبير

باسناده عن أبي القاسم محمد بن علي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام

(١) مسبحتها - ثل (٢) المسابيح - ثل

(نحوه ثم قال) وفي كتاب الحسن بن محبوب أن أبا عبد الله عليه السلام سئل عن استعمال الترتيبتين من طين قبر حمزة وقبر الحسين عليه السلام والتفاصل بينهما فقال عليه السلام السبحة التي (هي - خ) من طين قبر الحسين عليه السلام تسبح يد الرجل من غير أن يسبح قال وقال رأيت أبا عبد الله عليه السلام وفي يده السبحة منها وقيل له في ذلك فقال أما إنها أغود على أو قال أخف على.

(١٠) ٨٤٧٤ مكارم الأخلاق ٢٨١ - في كتاب الحسن بن محبوب أن أبا عبد الله عليه السلام سئل عن استعمال الترتيبتين من طين قبر حمزة والحسين عليه السلام والتفاصل بينهما فقال السبحة التي من طين قبر الحسين عليه السلام تسبح يد الرجل من غير أن يسبح وروى أن الحور العين إذا أبصرن (١) بوحد من الملائكة (أن - ثل) يهبط إلى الأرض لأمر ما، يستهدبن من السبحة والتّراب (٢) من طين قبر الحسين عليه السلام.

(١١) ٨٤٧٥ مصباح الشّيخ ٦٧٨ - روى عبيد الله (٣) بن علي الحلبـي عن الصادق عليه السلام (أنه قال - خ) من ادار الحجير (٤) من تربة الحسين عليه السلام فاستغفر (به - خ المصباح) مرّة واحدة كتب الله له سبعين مرّة وإن أمسك السبحة بيده ولم يسبح بها ففـي كل حبة منها سبع مرّات.

(١٢) ٨٤٧٦ مستدرك ٥٤ ج ٥ - الشهيد في الذكرى قال الصادق عليه السلام من كانت معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً وإن لم يسبح بها.

(١٣) ٨٤٧٧ الإحتجاج ٢٣٠ ج ٢ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري إلى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات مسائله التي سئلـه عنها (تم ذكر مسائلـه إلى أن قال ص ٣١٢) وسئل هل يجوز أن يسبح الرجل

بطين القبر و هل فيه فضل فأجاب يسبح (الرّجل - خ) به فما من شيء من التسبيح أفضل منه ومن فضله أنّ الرجل ينسى التسبيح و يدير السبحة فيكتب له التسبيح وفيه ٢١٢ ج ٢ - وسأل هل يجوز أن يدير السبحة بيده اليسار اذا سبح أو لا يجوز فأجاب يجوز ذلك والحمد لله رب العالمين.

(١٤) تهذيب ٧٥ ج ٦ - محمد بن أحمد بن داود عن أبيه عن

محمد بن جعفر المؤدب قال حدثنا الحسن بن علي بن شعيب الصائغ المعروف بأبي صالح يرفعه إلى بعض أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال دخلت إليه فقال لا تستغنى شيئاً عن أربع (عن - ك) خمرة يصلى عليها و خاتم يتختتم به و سواك يستاك به و سبحة من طين قبر أبي عبدالله (٢) عليه السلام فيها ثلاثة و ثلاثون حبة متى قلبها ذاكراً (٣) الله تعالى كتب له بكل حبة أربعون حسنة وإذا قلبها ساهياً يبعث بها كتب له عشرون حسنة مستدركة ٥٥ ج ٥ - محمد بن علي بن الفتال في روضة الوعظين عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال لا يستغنى وذكر مثله البخاري ٣٤٠ ج ٨٥ - رسالة التسجود على التربة للتوبة للشيخ على ره عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال لا يستغنى (وذكر مثله).

(١٥) البخاري ٣٤٠ ج ٨٥ - وجدت بخط الشيخ محمد بن

على الجباعي (٤) جد الشيخ البهائي قدس الله روحهما نقلأً من خط الشيخ رفع الله درجته نقلأً من مزار بخط محمد بن محمد بن الحسين بن معية قال روى عن الصادق عليه السلام أنه قال من اتخذ سبحة من تربة الحسين عليه السلام إن سبح بها والا سبحت في كفه وإذا حرّكها وهو ساه كتب له تسبيحة وإذا حرّكها وهو ذاكر الله تعالى كتب له أربعين

(٢) الحسين - ك - البخاري (٣) ذاكر الله - ك - البخاري (٤) الجيعي - ك

تسبيحة (١).

(١٦) البحار ٣٤١ ج ٨٥ - وعنه عليه السلام أنه قال من سبّح بسبحة من طين قبر الحسين عليه السلام تسبيحة كتب الله له أربعين حسنة ومحاعنه أربعين حسنة وقضيت له أربعين حاجة ورفع له أربعين درجة ثم قال عليه السلام وتكون السبحة بخيوط زرق أربعين وثلاثين خرزة وهي سبحة مولاتنا فاطمة الزهراء عليها السلام لما قتل حمزة عليه السلام عملت من طين قبره سبحة تسبيح بها بعد كل صلوة.

(١٧) البحار ٣٤٠ ج ٨٥ - الدروس يستحب حمل سبحة من طينه عليه السلام ثلاثة وثلاثين حبة فمن قلبها ذاكراً الله فله بكل حبة أربعون حسنة وان قلبها ساهياً فعشرون حسنة وما سبّح بأفضل من سبحة طينه عليه السلام.

(١٨) مصباح الشّيخ ٦٧٨ - روى عبد الله (٢) بن علي الحلبي عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال لا يخلو المؤمن من خمسة سواك ومشط وسجاده وسبحة فيها أربع وثلاثون حبة وخاتم عقيق مكارم الأخلاق ٢٨١ - عن الكاظم عليه السلام قال المؤمن لا يخلو من خمسة سواك (وذكر مثله).

وتقديم في روایة جابر (٢) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من الآداب من أبواب كيفية الصّلوة قوله عليه السلام وإذا سبّحت عقدت بالأنامل لأنهن مسئلات.

(١٩) باب استحباب التسجود على الخمرة وأنه لا يأس بأن يسجد
الرجل على شيء ليس عليه سائر جسده

(١) كافي ٣٣١ ج ٣ - محمد بن يحيى باسناده قال قال أبو

عبد الله عليه السلام السجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة سنة.
 (٢) مستدرك ١٠ ج ٤- السيد الرضي في المجازات النبوية
 روى أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى الْخَمْرَةِ وَهِيَ الْحَصِيرُ
 الصَّغِيرُ يَعْمَلُ مِنْ سُعْفِ النَّخْلِ.

(٣) الدعائم ١٧٨ ج ١- روىنا عن جعفر بن محمد عليهما
 السلام أنه قال لا يأس بالصلوة على الخمرة (وفيه - والخمرة منسوج
 يعمل من سعف ويرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه
 المصلى وفوق ذلك قليلاً فإذا اتسع عن ذلك حتى يقف عليه المصلى و
 يسجد عليه ويكتفى جسده كله عند سقوطه للسجود فهو حصير حينئذٍ و
 ليس بخمرة).

(٤) كافي ٣٣٢ ج ٣- أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
 فضالة عن أبيان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن حمران استبصار ٣٣٥
 ج ١- أخبرني الشيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن
 ابن أبيان عن تهذيب ٣٠٥ ج ٢- الحسين بن سعيد عن فضالة عن جميل بن
 دراج عن أبيان عن عبد الرحمن ابن أبي عقبة عن حمران عن أحد هما
 عليهما السلام قال كان أبي عليه السلام يصلى على الخمرة يجعلها (١)
 على الطففة (٢) ويسجد عليها فإذا لم تكن خمرة جعل حصى على
 الطففة حيث يسجد.

(٥) كافي ٣٣١ ج ٣- محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٥ ج ٢-
 أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال
 أبو عبد الله عليه السلام دعا أبي بالخمرة (٣) فابتطلت (٤) عليه فأخذ كفأً

(١) يحملها - خ - ص - يب

(٢) الطففة: البساط، الحصير، التوب (٣) بخمرة - يب

(٤) فابتطل - يب - خ

من حصى فجعله على البساط ثم سجد

(٦) كافي ٣٣١ ج ٣ - على بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن علي بن أبي طالب تهذيب ٣٠٦ ج ٢ - علي بن محمد عن علي بن أبي طالب قال كتب بعض أصحابنا (إليه - كا) بيد ابراهيم بن عقبة (إليه - يب) يسئلته (١) يعني أبا جعفر عليه السلام عن الصلوة على الخمرة المدنية (٢) فكتب عليه السلام صلّ فيها ما كان معمولاً بخيوطه ولا تصلّ على ما كان (معمولاً - كا) بسيوره (٣) قال فتوقف أصحابنا فانشدتهم بيت شعر لتأييده شرّاً العدواني (٤) «فكانها خيوطة ماري تغار (٥) وتفتل» وماري (٦) كان رجلاً حباً لا كان يعمل الخيوط.

(٧) قرب الاسناد ٢٠٣ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يكون على المصلى أو الحصير فيسجد ويضع يده على المصلى واطراف اصابعه على الأرض أو بعض كفه خارجاً عن المصلى على الأرض قال لا يأس وسائل ٣٥٦ ج ٥ رواه علي بن جعفر في كتابه.

(٨) كافي ٣٣٢ ج ٣ - تهذيب ٣٠٥ ج ٢ - استبصار ٣٣٥ ج ١ - على بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن يحيى عن عياض بن ابراهيم عن جعفر عن أبيه عن علي عليهم السلام (إنه - يب - صا) قال لا يسجد الرجل على شيء ليس عليه سائر جسده.

وتقديم في أحاديث باب (٢٥) جواز مناولة الحائض الرجل الماء والخمرة من أبواب الحيض ما يظهر منه انه صلى الله عليه وآله يسجد

(١) يعني أبا جعفر عليه السلام يسئلته - يب

(٢) المدنية - كا

(٣) السير الذي يقدّم من الجلد والجمع سبور

(٤) الفهمي - يب

(٥) اغرت العجل اى فتلتها

(٦) وماري رجل حباً يقتل الخيوط - يب

عليها وفي رواية الرزاوندي (١١) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه السلام فان لم يتمكن من السجود اذا صلّى جالساً رفع خمرة وسجد عليها وفي رواية الكرخي (٢٠) قوله وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد وفي رواية زرارة (٢٣) قوله كيف يسجد فقال عليه السلام على خمرة وفي رواية عمار (٢) من باب (٣) انه لا بأس ان يكون موضع جبهة الساجد ارفع قوله اذا كان الفراش غليظاً قدر آجرة أو اقل استقام له ان يقوم عليه ويستجد على الأرض.

وفي أحاديث باب (٧) حكم من يغلط بالسجادة وباب (٨) استحباب مباشرة الكفين للأرض عند السجود ما يناسب الباب وفي رواية الحلبـي (١٢) من باب (١٠) انه لا يسجد الا على الأرض قوله عليه السلام وان قمت على البساط وسجدت على الأرض فلا بأس (ويستفاد من أحاديثها التي تدل على جواز السجود على الحصير جواز السجود على الخمرة) وفي رواية معاوية (٢) من الباب المتقدم قوله فكان عليه السلام اذا حضرته الصلوة صب (تربة أبي عبدالله عليه السلام على سجادته وسجد عليه وفي رواية أبي صالح (١٣) قوله لا يستغني شيعتنا عن أربع عن خمرة يصلّى عليها وفي رواية الحلبـي (١٧) قوله عليه السلام لا يخلو المؤمن من خمسة سواك ومشط وسجادة.

ويأتي في رواية الدعائم (٢) من باب (١٦) عدم جواز السجود على الكتم قوله وأمر عليه السلام بابراز اليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلّى عليه عند السجود.

(١٤) باب حكم السجود على القرطاس

(١) تهذيب ٣٠٩ ج ٢ - استبصار ٣٣٤ ج ١ - احمد بن محمد بن عبد الرحمن

عبد الرحمن ابن أبي نجران عن صفوان الجتّال قال رأيت أبي عبد الله عليه

السلام في المحمل يسجد (١) على قرطاس (٢) وأكثر ذلك يوماً إيماء
المحاسن ٣٧٣ - البرقى عن علي بن الحكم عمن ذكره قال رأيت أبي عبد الله
عليه السلام (وذكره مثله).

(٢) تهذيب ٣٠٩ ح ٢ - أحمد بن محمد عن استبصار ٣٣٤ ح ١ -
على بن مهزيار قال فقيه (١) تهذيب ١٧٦ ح ٢ - سئل داود بن (٣)
(أبي - فقيه) يزيد أبو الحسن (الثالث - فقيه - يب ٢٢٥) عليه السلام عن
القراطيس والковاغذ المكتوبة (٤) عليها هل يجوز السجود عليها (٥) (أم
لا - يب ٣٠٩ - صا) فكتب عليه السلام يجوز.

(٣) كافي ٣٣٢ ح ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن
تهذيب ٣٠٤ ح ٢ - استبصار ٣٣٤ ح ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن
جميل بن دراج عن أبي عبد الله عليه السلام انه كره ان يسجد على قرطاس
عليه كتابة.

(١٥) باب عدم جواز السجود على الذهب والفضة

والرّجاج والملح وساير المعادن

(١) كافي ٣٣٢ ح ٣ - علي بن محمد عن تهذيب ٣٠٤ ح ٢ -
سهيل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله عليه
السلام قال لا تسجد على الذهب ولا على الفضة.

(٢) كافي ٣٣٢ ح ٣ - تهذيب ٣٠٤ ح ٢ - محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين ان بعض أصحابنا كتب الى أبي الحسن الماضي عليه
السلام يسئلها عن الصلوة على الرّجاج قال فلما نفذ كتابي اليه تفكّرت و
قلت هو مما أنبتت الأرض وما كان لى أن اسئل عنه (قال - كا) فكتب

(١) سجد - صا (٢) القرطاس - صالح - القراطيس - صا - المحاسن

(٣) داود بن فرقان - صاخ (٤) المكتوب - صا (٥) عليها السجود - فقيه

عليه السلام إلى (١) لا تصل على الزجاج وإن حدتك نفسك أنه مما أبنت الأرض ولكنه من الملح والرمل وهو ممسوخان وسائل ٣٦٠ ج ٥
ورواه على بن عيسى في كشف الغمة نقلًا من كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميري في دلائل على بن محمد العسكري عليهما السلام قال وكتب إليه محمد بن الحسين (٢) ابن مصعب يسئلته (وذكر مثله الآية قال فأنه من الرمل والملح والملح سبخ العطل ٣٤٢ - أبي ره عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن السكري أن بعض أهل المدائن كتب إلى أبي الحسن الماضي عليه السلام (وذكر نحوه) إثبات الوصية ١٩٥ - روى الحميري عن الحسن بن مصعب المدائني (أنه كتب إليه يعني أبي الحسن الهاجري عليه السلام) يسئلته عن السجود على الزجاج (وذكر نحوه).

(٣) فقه الرضا عليه السلام ١١٣ - ولا تسجد على زجاج ولا على ما يلبس به الإنسان ولا على حديد ولا على الصفر ولا على الشبه ولا (على -ك) النحاس ولا (على -ك) الرصاص ولا على آجر يعني المطبوخ.
وتقديم في أحاديث باب (١٠) أنه لا يسجد إلا على الأرض ما يناسب ذلك.

(١٦) باب عدم جواز السجود على الكتم أو الثوب إلا مع الضرورة
كالحر والبرد وجواز السجود على ظهر الكف عند الضرورة
إذا لم يتمكن من الثوب

(١) تهذيب ٣١٠ ج ٢ - أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن أبيه عن علي عليهم السلام أنه كان لا يسجد على الكتمين ولا (على -خ) العمامة.

(٢) الدر المختار ١٧٩ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه

نهى عن السجود على الكتم وأمر بابراز اليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلى عليه عند السجود وروى عن أبيه عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى أن يسجد المصلى على ثوبه او على كمه أو على كور عمامته.

(٣) تهذيب ٣٠٦ ح ٢ - استبصار ٣٣٣ ح ١ - احمد بن محمد عن أبي طالب (عبد الله - ص) بن الصّلت عن القاسم بن الفضيل (١) قال قلت للرّضا عليه السلام جعلت فداك الرجل يسجد على كمه من أذى الحرّ والبرد قال لا بأس به.

(٤) تهذيب ٣٠٧ ح ٣ - استبصار ٣٣٣ ح ١ - احمد بن محمد عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن احمد بن عمر قال سئلت أبي الحسن عليه السلام عن الرجل يسجد على كتم (٢) قميصه من أذى الحرّ والبرد أو على ردائها اذا كان تحته مسح أو غيره مما لا يسجد عليه فقال لا بأس (به - يب).

(٥) تهذيب ٣٠٧ ح ٣ - استبصار ٣٣٣ ح ١ - بهذا الاسناد عن محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار قال كتب رجل الى أبي الحسن عليه السلام هل يسجد الرجل على التّوب يتّقى (٣) به على وجهه من الحرّ والبرد ومن الشّيء يكره السجود عليه فقال نعم لا بأس به.

(٦) فقه الرّضا عليه السلام ١١٤ - وان كانت الأرض حارة تخاف على جبتك ان تحرق او كانت ليلة مظلمة خفت عرقاً أو حية او شولة (٤) او شيئاً يؤذيك فلا بأس ان تسجد على كتمك اذا كان من قطن أوكتان (٧) قرب الاسناد ١٨٤ - بامسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يؤذيه حرّ الأرض

(١) الفضل - خل صا (٢) على كتمه ليقيه - صا (٣) يقى - صا خل (٤) شوكه - خ

(وهو-ثل) في الصلوة ولا يقدر على السجود هل يصلح له ان يضع ثوبه اذا كان قطناً او كثاناً قال اذا كان مضطراً فليفعل.

٨٥٠٤ (٨) قرب الاستناد ١١٣ - الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام انه كان في الصلوة يتلقى بشوئه حر الأرض وبردها.

٨٥٠٥ (٩) تهذيب ٦٣٠ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن أبي نصر عن المشتى الحناط عن عتبة (١) بيتاع القصب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام ادخل المسجد في اليوم الشديد الحر فأكره ان اصلى على الحصى فأبسط ثوابي فاسجد (٢) عليه فقال نعم ليس به بأس.

٨٥٠٦ (١٠) فقيه ١٦٩ ج ١ - سئل (أبا عبدالله عليه السلام) أبو بصير عن الرجل يصلى في حر شديد فيخاف على جبهته من الأرض قال يضع ثوبه تحت جبهته.

٨٥٠٧ (١١) تهذيب ٦٣٠ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي ابن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له أكون في السفر فتحضر الصلوة وأخاف الرّمضاء على وجهي كيف أصنع قال تسجد على بعض ثوبك (قال - خ يب) قلت ليس على (٣) ثوب يمكنني ان اسجد على طرفه ولا ذيله قال اسجد على ظهر كفك فاتّها احدى المساجد.

٨٥٠٨ (١٢) العلل ٣٤٠ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن اسحاق عن عبدالله بن حماد عن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام جعلت

(١) عينة - خ (٢) واسجد - ص (٣) كل - صا

فذاك الرّجل يكون في السّفر فيقطع عليه الطّريق فيبقى عرياناً في سراويل ولا يجد ما يسجد عليه يخاف أن سجد على الرّمضاء احترق (١) وجهه قال يسجد على ظهر كفه فانها أحد المساجد.

وتقديم في رواية عبد الرحمن (٥) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة قوله عليه السلام ويضع وجهه في الفريضة على ماأمكنه من شيء وفي أحاديث باب (١) وجوب القيام في الفريضة وباب (١٠) آنہ لايسجد الا على الأرض مايدل على ذلك.

ويأتي في أحاديث الباب التالي وما يتلوه مايناسب ذلك وفي رواية عمار (٢) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض قوله الرّجل يصلى على الشّلّع قال عليه السلام لا فان لم يقدر على الأرض بسط ثوبه وصلّى عليه.

(١٧) باب آنہ لاپأس أن يسجد الرجل على المسح والبساط

اذا كان في حال التقى

(١) تهذيب ٣٠٧ ج ٣ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - سعد (بن عبدالله -

صا) عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب عن وهيب (٢) بن حفص عن أبي بصير قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرّجل يسجد على المسح (٣) فقال اذا كان في (حال - صاخ) تقىة فلاپأس (به - يب).

(٢) تهذيب ٣٠٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - احمد بن محمد عن

الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين (بن علي - يب) عن أبيه على ابن يقطين قال سئلت أبا الحسن الماضي عليه السلام عن الرّجل يسجد على المسح والبساط فقال لاپأس اذا كان في حال تقىة.

(٣) تهذيب ٢٣٥ ج ٢ - فقيه ١٧٦ ج ١ - سئل علي بن يقطين أبا

الحسن الأول عليه السلام عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا بأس (به - خ فقيه) اذا كان في حال التقى ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقى (ويدل على ذلك ماورد في التقى بالعلوم والاطلاق).

(١٨) باب أنه لا يسجد على السبحة ولا على الثلج

الآ عند المفروضة ولا يجوز ان يسجد على الصورة

(١) تهذيب ٣١٠ ح ٢- استبصار ٣٣٥ ح ١- احمد بن محمد عن

معمر بن خلاد (١) قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن السجود على الثلج فقال لاتسجد في (٢) السبحة (٣) ولا على الثلج.

(٢) تهذيب ٣٠٨ ح ٢- استبصار ٣٣٢ ح ١- محمد بن أحمد بن

يعيى عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصورين حازم عن غير واحد من أصحابنا قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أنا نكون بأرض باردة يكون (فيها - يب) الثلج افسجد عليه فقال لا ولكن اجعل بينك وبينه شيئاًقطناً أو كثناً.

(٣) كافي ٣٩٠ ح ٣- محمد بن يعيى عن تهذيب ٣١٠ ح ٢-

استبصار ٣٣٦ ح ١- احمد بن محمد عن فقيه ١٦٩ ح ١- داود (٤) الصرمي قال سئلت أبا الحسن عليه السلام قلت (له - يب - ص) أني أخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي فيه من الثلج (فكيف اصنع - ص - يب - فقيه) فقال ان امكنك أن لاتسجد على الثلج فلا تسجد (عليه - يب - فقيه - ص) وان لم يمكنك فسوه واسجد عليه (وفي حديث آخر اسجد على ثوبك - كا).

(٤) مشكوة الأنوار ١٣١- عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان

(١) معمر بن محمد - يب خ (٢) على - خ ص (٣) السبحة: أرض ذات نز وملح

(٤) وسئل داود الصرمي (الصبرفي - خ) أبا الحسن على بن محمد عليهما السلام فقال له - فقيه

رجلًا أتى أبا جعفر عليه السلام فقال له أصلحك الله أنا نتجر إلى هذه الجبال فنأتي منها على أمكنة لانستطيع ان نصلّى الا على الثلوج قال ألا تكون مثل فلان يعني رجلًا عنده يرضى بالدّون ولا يطلب التجارة في أرض لا يستطيع ان يصلّى الا على الثلوج.

(٤) الخصال ٦٢٧ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن على عليه السلام في حديث أربعاء) لا يسجد الرجل على صورة ولا على بساط فيه صورة ويجوز أن تكون الصورة تحت قدميه أو يطرح عليه ما يواريها.

وتقديم في روایة عبد الله بن الفضل (١) من باب (٣) جوامع الأمكنة التي لا تصلّى فيها من أبواب المكان قوله عليه السلام عشرة مواضع لا تصلّى فيها الطين (الى أن قال) والسبخ والثلوج.

ويأتى في روایة عمّار (٢) من الباب الثالثى ما يدلّ على ذلك.

(١٩) باب حكم صلوة من لا يقدر أن يسجد على الأرض

أولاً يجد موضعًا جافاً يسجد عليه أو كان خائضاً في الماء

(١) تهذيب ١٧٥ ج ٣ - سعد (بن عبد الله - خ) عن أحمدين الحسن بن على بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى (الستاباطي - خ) عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصبه المطر وهو في موضع لا يقدر ان يسجد فيه من الطين ولا يجد موضعًا جافاً قال يفتح الصلوة فإذا ركع فليركع كما يركع اذا صلّى وإذا رفع رأسه من الركوع (فليؤم بالسجود ايماءً وهو قائم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلاة و - خ) يتشهد وهو قائم ويسلم.

(٢) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - محمد بن على بن محبوب عن أحمدين الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الستاباطي قال

سئلَتْ أبا عبد الله عليه السلام عن الرّجل يصلي على الشّلّج قال عليه السلام لا فان لم يقدر على الأرض بسط ثوبه وصلّى عليه وعن الرّجل يصيبه مطر وهو في موضع لا يقدر أن يسجد فيه من الطين ولا يجد موضعًا جافاً قال (١) يفتح (٢) الصلوة (قال - خ السرائر) فإذا ركع فليركع كما ركع إذا صلّى فإذا رفع رأسه من الرّكوع فليؤم بالتسجود ايماءً وهو قائم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلوة ويتشهد وهو قائم ثم (٣) يسلم السرائر - ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب) احمد بن علي بن فضال عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام (مثله) (٤) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - بهذا الاسناد عن فقيه ٢٨٦ ج ١ -

عمّار (٤) بن موسى السباطي تهذيب ٣٧٦ ج ٢ - محمد بن أحمد عن أحمد ابن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السباطي عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن حد الطين الذي لا يسجد عليه ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الأرض (وتقديم مثل هذا عن كافي في باب (٧) كراهة الصلوة بين المقابر من أبواب المكان).

(٤) تهذيب ١٧٥ ج ٣ - سعد بن عبد الله عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد تهذيب ٣١١ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار (بن موسى - يب ١٧٥) السباطي قال (٥) سئلَتْ أبا عبد الله عليه السلام عن الرّجل يوماً في المكتوبة والتواافق اذا لم يجد ما يسجد عليه ولم يكن له موضع يسجد فيه فقال اذا كان هكذا فليؤم في الصلوة كلها.

(١) حتى - السرائر (٢) يستفتح - خ يب (٣) و - السرائر

(٤) سئل عمار السباطي أبا عبد الله عليه السلام - فقيه

(٥) عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلَتْ عن الرّجل - يب ١٧٥

(٥) تهذيب ٣٧٥ ج ٢- على عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يخوض الماء فتدركه الصلوة فقال ان كان فى حرب فانه يجزيه الإيماء وان كان تاجراً فليقيم ولا يدخله حتى يصلى.

(٦) تهذيب ٣٠٧ ج ٣ و ٣٨٢ ج ٢- محمد بن (١) مسعود عن حمدویه عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن أبي أيوب عن اسماعيل بن جابر قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام (يقول - يب ٣٠٧) وسئلته انسان عن الرجل تدركه الصلوة وهو في ماء يخوضه لا يقدر على الأرض قال ان كان في حرب أو (في سبيل من - خ) سبيل الله فليؤم ايماء وان كان في تجارة فلم يكن ينبغي له ان يخوض الماء حتى يصلى قال قلت (و- يب ٣٨٢) كيف يصنع قال يقضيها اذا خرج من الماء وقد ضيع.

(٧) تهذيب ١٧٥ ج ٣- محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن هلال عن ابن مسكان عن فقيه (١) - أبي بصير (٢) قال قال أبو عبدالله عليه السلام من كان في مكان (٣) لا يقدر على الأرض فليؤم ايماء (فقيه - وان كان في أرض منقطعة).

(٨) الدعائم ١٩٧ ج ١ - روىينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال في الغريق وخائض الماء يصليان ايماء وكذاك العريان إذا لم يوجد ثوباً صلى جالساً ويوماً ايماء.

وتقديم في روایة زرارۃ (١) من باب (٦) وجوب الصلوة على العاري من ابواب الستّر قوله وان كانوا (أى الرجل والمرأة) في ماء أو بحر لجئ لم يسجدا عليه وموضع عنهم التوجّه فيه في يوميّان في ذلك ايماء رفعهما

(١) العياشي قال حدثنا - خ يب ٣٨٢

(٢) روى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال - فقيه

(٣) موضع - فقيه

توجه ووضعهما توجّه وفي رواية الجعفريات (٥) قوله عليه السلام و اذا ادركته الصلة وهو في الماء قائم أو ما برأسه ايماً وفي رواية الحلبى (٣) من باب (٢) جوامع الامكنته التي لا تصلى فيها من أبواب المكان قوله عليه السلام الرجل يخوض في الماء فتدركه الصلة فقال ان كان في حرب فانه يجزيه اليماء وان كان تاجراً فليقم ولا يدخله حتى يصلى وفي بعض أحاديث باب (٩) جواز اتيان الفريضة والمنذورة في المحمل من أبواب القبلة ما يناسب ذلك وفي أحاديث باب (١) وجوب القيام في الفريضة من أبوابه ما يدل على ان من لا يقدر ان يسجد على الأرض يوماً ايماً.

ويأتي في رواية المرادي (٢٣) من باب (٣) انه لا يقطع الصلة القيء من أبواب القواطع قوله سئلته عن المراعف يعرف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يوماً ايماً برأسه عند كل صلة وعن رجل استغفاره (١١) بطنه قال يوماً برأسه.

(٢٠) باب وجوب رفع الرأس من السجدة حتى يستوي جالساً

واستحباب القعود على فخدده الأيسر والإستغفار عنده

(١) **فقه الرضا عليه السلام** ١٠٧ - ثم ارفع رأسك من السجود واقبض يديك اليك قبضاً وتمكّن من الجلوس وقل بين سجديك اللهم اغفر لي وارحمني واهدنى وعافنى فانى لما أنزلت الى من خير فقير ثم اسجد الثانية وقل فيه ما قلت في الأولى ثم ارفع رأسك وتمكّن من الأرض وتقديم في رواية الأزدي (١٨) من باب (٦) حرمة تضييع الصلة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام اياكم ان يستخف احدكم بصلة (الى ان قال) اذا سجد فلينفرج وليتمكّن اذا رفع رأسه فليليت

حتى يسكن وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام ثم اوحى الله اليه صلّى الله عليه وآله استو جالساً يا محمد ففعل فلما رفع رأسه من سجوده واستو جالساً نظر الى عظمته وفي روايته الاخرى (١) قوله صلّى الله عليه وآله وكلما قلت واحدة منها تجلّى عنى الغشى فقدت فصار السجود فيه سبحان ربى الأعلى وبحمده وصارت القعدة بين السجدة استراحة من الغشى (الى أن قال) ثم رفعت رأسى فقدت قبل القيام لأنّى التّنظر في العلو وفي رواية حماد (٢) قوله ثم رفع رأسه من السجود فلما استو جالساً قال عليه السلام الله اكبر ثم قعد على فخذه الأيسر.

وفي رواية زرارة (٥) قوله عليه السلام فإذا قعدت في تشهّدك فالصّق ركبتيك بالأرض وفرج بينهما شيئاً ولتكن ظاهر قدمك اليسرى على الأرض وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى واليتاكم على الأرض وطرف ايهامك اليمنى على الأرض واياك والقعود على قدميك فستأذى بذلك ولا تكون قاعداً على الأرض فتكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصرّ للتشهّد والدّعاء.

وفي الرّضوى (٧) قوله عليه السلام وإذا جلست فلا تجلس على يمينك لكن انصب يمينك واقعد على اليمين وفي رواية اسحاق بن عمّار (٨) قوله استو جالساً يا محمد ففعل فلما استو جالساً ذكر جلال ربّه (الى أن قال) فسبّح ايضاً ثم قال له ارفع رأسك تبتّك الله وفي رواية الزّرقى (١٠) قوله عليه السلام ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً.

وفي رواية جابر (٥) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله عليه السلام ورفع رأسك تأويه ومنها اخر جتنى والسجدة الثانية وفيها تعينى ورفع

رأسك تخطر بقلبك و منها تخرجنى تارة أخرى و تأويل قعودك على جانبك الأيسر و رفع رجلك اليمنى و طرحك على اليسرى تخطر بقلبك اللهم آتني أقمت الحق و امت الباطل وفي رواية محمد بن علي (١٨) نحوه إلى قوله تارة أخرى.

وفي روايتي ابن ابراهيم (٥ و ٦) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه السلام فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود وفي رواية الرزاوندي (١٢) قوله عليه السلام فإذا أراد الرفع فتحهما فإذا أراد السجود غمضهما فإذا أراد رفع رأسه ثانيةً فتحهما وفي رواية معاوية (٢٤) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير من أبوابه قوله يرفع عليه السلام يديه اذا سجد و اذا رفع رأسه من السجود وفي رواية ابن مسكان (٢٥) قوله عليه السلام يرفع يده كلما اهوى للرکوع والسجود وكلما رفع رأسه من رکوع او سجود وفي رواية ابن سلام (٣) من باب (٧) وجوب رفع الرأس من الرکوع من أبوابه قوله صلى الله عليه وآله لا صلوة لمن لم يقم صلبه في رکوعه و سجوده وفي رواية البزنطى (١) من باب (٥) حكم من لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية ما يناسب ذلك.

ويأتي في رواية العوالى (٥) من باب (٢٢) انه اذا رفع المصلى رأسه من السجدة الثانية جلس قوله عليه السلام ثم ارفع حتى ترجع مفاصلك وتطمئن جالساً وفي رواية أبي بصير (٤٠) من باب (١) وجوب الجلوس للتشهد من أبوابه قوله عليه السلام اذا جلست في الصلوة فلا تجلس على يمينك واجلس على يسارك وفي رواية عبد الرحمن (١٨) من باب (١٥) حكم من خرج من شيء فدخل في غيره من أبواب الخلل قوله رجل رفع رأسه من السجود فشك قبل ان يستوى جالساً فلم يدرأ سجد ألم يسجد قال يسجد وفي رواية ابن أبي حمزة (٣) من باب (١٥) آداب

صلوة الليل من أبواب التوافل قوله ورفع رأسه عليه السلام من الركوع والسجود سواء.

(٢١) باب كراهة الإقعاء بين السجدين وبعدهما

(١) **كافىٰ ٣٣٦ ح ٣- جماعة عن أحمدين محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد استبصار ٣٢٧ ح ١- أخبرنى الشيخ ره عن أحمدين محمد عن أبيه عن الصفار عن تهذيب ٣٠١ ح ٢- احمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ايوب - كا) عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال لاتقع بين السجدين إقعاة.**

(٢) **تهذيب ٨٣ ح ٢- استبصار ٣٢٨ ح ١- معاوية بن عمّار وابن مسلم والحلبي (جميعاً صاح) قالوا قال لاتقع (في الصلوة - يب) بين السجدين كاقعاء الكلب.**

(٣) **تهذيب ٣٠١ ح ٢- استبصار ٣٢٧ ح ١- احمدبن محمد عن ابن أبي عمر عن حمادين عثمان عن عبد الله الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس بالإقعاة في الصلوة فيما بين السجدين.**

(٤) **معانى الأخبار ٣٠٠ ح دتنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمданى (رض) قال حدتنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد ابن أبي عمر عن عمرو بن جميع قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا يأس بالإقعاة في الصلوة بين السجدين وبين الركعة الاولى والثانية وبين الركعة الثالثة والرابعة واذا جلسك الإمام في موضع يجب أن تقوم فيه فتجافي ولا يجوز الإقعاة في موضع التشهدين إلا من علة لأن المقصى ليس بجالس إنما جلس بعضه على بعض والإقعاة ان يضع الرجل بيته على عقبيه**

في تشهديه فأما الأكل مقيعاً فلا بأس به لأنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله قد أكل مقيعاً.

(٥) آخر السوائو ٤٨٠ - (نقلًـ من كتاب حرير بن عبد الله السجستاني) قال زراة قال أبو جعفر عليه السلام لا بأس بالإقعاء بين السجدين ولا ينبغي الإقعاء في موضع الشهدين إنما التشهد في الجلوس وليس المقصى بجالس.

(٦) عالي الثنائي ١٦٤ ج ١ - وفي الحديث أنه صلَّى الله عليه وآله نهى أن يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يده (١). وقدم في رواية زراة (٦٧) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة من أبواب كيفيةها قوله عليه السلام لا تحتفظ ولا تفريح كما يتفرح البعير على قدميك وفي رواية حرير (١) من باب (٢) حكم الاعتدال في القيام من أبوابه نحوه.

ويأتي في رواية سعيد بن عبد الله (١) من باب (٢) حكم القعود على الرجل اليسرى من أجل الندى من أبواب التشهد قوله عليه السلام اقعد على اليمين وان كنت في الطين وفي أحاديث باب (٤٨) جواز الاقتداء في اثناء الصلوة من أبواب الجماعة ما يناسب ذلك فراجع.

(٢٢) باب أنه إذا رفع المصلى رأسه من التسجدة

الثانية جلس حتى يطمئن ثم يقوم

(١) تهذيب ٣٢٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٨ - سماعة عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام إذا رفعت رأسك من (٢) السجدة الثانية من (٢) الركعة الأولى حين تريده أن تقوم فاستو جالساً ثم قم.

(٢) استبصار ٣٢٨ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن احمد بن محمد

عن أبيه عن الصفار عن تهذيب ٢٨٢ جـ ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن الحكم عن أبي ايوب الخراز عن عبد الحميد بن عواض عن أبي عبد الله عليه السلام قال رأيته اذا رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الاولى جلس حتى يطمئن ثم يقوم.

(٣) تهذيب ٣١٤ جـ ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن بن زياد عن محمد ابن أبي حمزة عن عليّ بن الخزور عن الأصبغ بن نباتة قال كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا رفع رأسه من السجود قعد حتى يطمئن ثم يقوم عليه السلام فقيل له يا أمير المؤمنين كان من (١) قبلك ابوبكر و عمر اذا رفعوا رؤسهم من السجود نهضوا على صدور اقدامهم كما ينهض الابل فقال أمير المؤمنين عليه السلام إنما يفعل ذلك اهل الجفا من الناس ان هذا من توقير الصلوة.

(٤) الخصال ٦٢٨ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) اجلسوا في الركعتين حتى تسكن جوار حكم ثم قوموا فان ذلك من فعلنا.

(٥) عوالي الثنائي ١٩٧ جـ ١ - قال عليه السلام لمن علمه الصلوة ثم اسجد ممكناً جبهتك من الأرض ثم ارفع حتى ترجع مفاصلك وتطمئن جالساً (٢).

(٦) مستدرك ٤٥٦ جـ ٤ - زيد النرسى في أصله عن أبي الحسن موسى عليه السلام انه كان اذا رفع رأسه في صلوته من السجدة الأخيرة جلس جلسة ثم نهض للقيام (وزاد في البخاري ١٨٤ جـ ٨٥ - نقلًا من كتاب زيد النرسى بعد قوله ثم نهض للقيام) وبادر بركتيه من الأرض قبل يديه

(١) عن - خ (٢) هذا يناسب الباب ان كان المراد منه الجلوس بعد السجدة الثانية أو الاعم منها ومن السجدة الاولى

وإذا سجد بادر بهما الأرض قبل ركبته.

(٧) وفيه ٤٤ ح ٤ - قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول اذا رفعت رأسك من آخر سجدة في الصلوة قبل ان تقوم فاجلس جلسة ثم بادر بركبتيك الى الأرض قبل يديك وابسط يديك بسطاً واترك علىهما ثم قم فان ذلك وقار المرء المؤمن الخاشع لربه ولا تطيش من سجودك مبادراً الى القيام كما يطيش هؤلاء الاقשاح في صلوتهم.

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١٠٧ - ثم ارفع رأسك وتمكّن من الأرض ثم قم الى الثانية فإذا أردت ان تنھض الى القيام فاتركي على يديك وتمكّن من الأرض ثم انھض قائماً.

(٩) تهذيب ٢٨٢ ح ٢ - استبصار ٣٢٨ ح ١ - على بن الحكم عن رحيم قال قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام (جعلت فداك - يب) أراك اذا صليت فرفعت رأسك من السجود في الركعة الاولى والثالثة تستوى (١) جالساً ثم تقوم فتصنع كما تصنع قال (٢) لا تنظروا الى ما اصنع (أنا - يب) اصنعوا ما تؤمرون.

(١٠) تهذيب ٢٨٣ ح ٢ - استبصار ٣٢٨ ح ١ - احمد بن محمد بن عيسى عن الحجاج عن عبدالله بن بكير عن زدراة قال رأيت أبا جعفر وأبا عبدالله عليهما السلام اذا رفعا رؤسهما من السجدة الثانية نھضا ولم يجلسا وتقديم في رواية الأزدي (١٧) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة من أبواب (١) فضلها وفرضها قوله عليه السلام وإذا سجد فليفرج ول يتمكّن فإذا رفع رأسه فليلبث حتى يسكن وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفية الصلوة قوله فخرَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاجداً من تلقاء نفسه للأمر أمر به فسبح أيضاً ثلاثة فأوحى الله اليه انتصب قائماً.

وفي روايته الآخرى (١) قوله صلى الله عليه وآله ثم رفعت رأسى
فقدت قبل القيام لاثنى النظر فى العلو فمن ذلك صار السجدين وركعة
و من أجل ذلك صار القعود قبل القيام قعدة خفيفة ثم قمت وفي رواية
جابر (٢) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من الآداب قوله عليه السلام و
اذا رفعت (المرأة) رأسها من السجود جلست ثم نهضت الى القيام وفي
رواية ابى بصير (٦٩) من باب (٤) استحباب الاقبال فى الصلوة قوله عليه
السلام فرفعت رأسك من السجود فاستتم جالساً حتى ترجع مفاصلك
فاذا نهضت فقلت بحول الله الخ .

وفي رواية كمبل (١) من باب (٤) وجوب الطمأنينة فى الصلوة من
أبواب الركوع قوله عليه السلام يا كمبل عند الركوع والسبود وما بينهما
تبنت العروق والمفاسن حتى تستوفى سكتة للعروق وفي أحاديث
باب (٢٠) وجوب رفع الرأس من السجدة حتى يستوى جالساً ما يدل
على ذلك .

ويأتى فى رواية الحميرى (٩) من باب (٢٤) ما يستحب ان يقول
المصلى حين يقوم من السجود قوله انه اذا رفع رأسه من السجدة الثانية
فكثير ثم جلس ثم قام فليس عليه فى القيام بعد القعود تكبير .

(٢٣) باب عدم جواز السجود لغير الله

قال الله تبارك وتعالى فى سورة الجن (٧٢) وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا
تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (١٨).

١٨٥٤٢ (١) الجعفرىات ١٧٩ - باسناده عن على بن ابى طالب عليه
السلام فى قوله تبارك وتعالى «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا»
يقول ما سجدت به من جوار حك الله فلا تدعوا مع الله أحداً مستدركة
٤٧٨ ج ٤ - نوادر الراؤندى باسناده عن موسى بن جعفر عليه السلام عنه

عليه السلام (مثله).

(٢) كافي ٤٥٠٧ ج ٥ - محمد بن يحيى عن أحمدين محمد عن فقيه ٢٧٧ ج ٣ - (الحسن - فقيه) بن محبوب عن مالك بن عطيه عن سليمان ابن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام قال إنَّ قوماً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله إنَّا رأينا أناساً يسجد بعضهم لبعض فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لو أمرت (١) أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.

(٣) مستدرك ٤٧٩ ج ٤ - القطب الراوندي في قصص الأنبياء
باستناده إلى الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن عمته عبد الرحمن عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم قاعداً إذ مرّ به بعير فبرك بين يديه ورغا (٢) فقال عمر يا رسول الله ايسجد لك هذا الجمل فان سجد لك فنحن أحقّ ان نفعل فقال صلى الله عليه وآله لا بل اسجدوا الله ان هذا الجمل يشكو أربابه ويزعم انهم انتجوه صغيراً واعتملواه فلماً كبر وصار أعون (٣) كبيراً ضعيفاً ارادوا نحره ولو أمرت احداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها الخبر الاختصاص ٢٩٦ - الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه) بصفور الدرجات ٣٥١ - حدثنا احمد بن موسى الخشاب عن (الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن - ثل) عبد الرحمن ابن كثير عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً قاعداً في أصحابه اذ مرّ به بعير

(١) لو كنت أمر - فقيه (٢) اي ضعف

(٣) اعور - خل - العوان: المتنوّط بين السنين والمراد هنا كبر السن

(وذكر نحوه) وسائل ٣٨٥ ح ٦ - سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن الحسن بن موسى الخشّاب (مثله إلى قوله فقال لا بل اسجدوا الله إن هذا الجمل يشكو أربابه ثم ذكر قصة الجمل ثم قال) وذكر أبو بصير أن عمر قال أنت تقول ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها الحديث.

(٤) الاحتجاج ٧٧ ح ٢ - و من سؤال الزنديق الذي سئل أبا عبد الله عليه السلام عن مسائل كثيرة أنه قال كيف يعبد الله الخلق (إلى أن قال ص ٨٠) أفيصلح السجود لغير الله قال لا قال فكيف أمر الله الملائكة بالتسجود لآدم عليه السلام فقال إن من سجد بأمر الله (فقد - خ) سجد لله (فكان سجوده لله - خ) إذ كان عن أمر الله.

(٥) الاحتجاج ٢٢ ح ١ - (بالاسناد المتقدم في باب وجوب استقبال القبلة في ضمن احتجاج النبي صلى الله عليه وآله مع أهل خمسة اديان) ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وآله على مشركي العرب فقال وأنتم فلم عبّدتم الأصنام من دون الله فقالوا نتقرّب بذلك إلى الله تعالى (إلى أن قال) وقال آخرون منهم أن الله لما خلق آدم عليه السلام وأمر الملائكة بالتسجود له (فسجدوه تقرّباً بالله - خ) كنا نحن أحقّ بالتسجود لآدم عليه السلام (إلى الله - خ) من الملائكة ففأتنا ذلك فصورنا صورته فسجدنا لها تقرّباً إلى الله كما تقرّبت الملائكة بالتسجود لآدم إلى الله تعالى وكما أمرتم بالتسجود بزعمكم إلى جهة مكة ففعلتم ثم نصيتم في غير ذلك البلد بأيديكم محاريب فسجدتكم إليها وقصدتم الكعبة لامحاريبكم وقصدتم بالكعبة إلى الله عزّ وجلّ لا إليها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اخطأتم الطريق وضللتكم (إلى أن قال ص ٢٣) فقال صلى الله عليه وآله

اخبروني عنكم اذا عبدتم صور من كان يعبد الله فسجدتم له (١) وصلّيتم فوضعتم الوجوه الكريمة على التراب بالسجود لها فما الذي بقيتكم لرب العالمين اما علمتم ان من حق من يلزم تعظيمه وعبادته ان لا يساوى به عبده أرأيتم ملكاً (أو - خ) عظيماً اذا سوّيتموه بعبيده (٢) في التعظيم والخضوع والخشوع أيكون في ذلك وضع من الكبير كما يكون زيادة في تعظيم الصغير فقالوا نعم.

قال أفلأ تعلمون أنكم من حيث تعظمون الله بتعظيم صور عباده المطيعين له تزرون (٤) على رب العالمين (الى أن قال ص ٢٤) والله عز وجل حيث أمر بالسجود لآدم لم يأمر بالسجود لصورته التي هي غيره فليس لكم ان تقيسوا بذلك عليه لأنكم لا تدرؤن لعله يكره ما تفعلون اذ لم يأمركم به ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله أرأيتم لو أذن لكم رجل بدخول داره يوماً بعينه لكم أن تدخلوها بعد ذلك بغير أمره أو لكم أن تدخلوا داراً له اخرى مثلها بغير أمره او وهب لكم رجل ثوباً من ثيابه أو عبداً من عبيده او دابة من دوابه لكم ان تأخذوا بذلك قالوا نعم قال فان لم تأخذوه لكم أخذتم (٥) آخر مثله قالوا لا لأنه لم يأذن لنا في الثاني كما اذن في الأول.

قال صلى الله عليه وآله فأخبروني الله أولى بأن لا يتقديم على ملكه بغير أمره أو بعض المملوكين قالوا بل الله أولى بأن لا يتصرف في ملكه بغير اذنه قال فلم فعلتم ومتى أمركم (بالسجود - خ) ان تسجدوا لهذه الصور قال فقال القوم سنتنظر في أمورنا وسكتوا.

(٦) تفسير العسكري عليه السلام ٣٨٥ - ولم يكن سجودهم

(١) لها - خ (٢) ابقيتم - خ (٣) عبيده - ثل (٤) اي تعيبون عليه وتضعون من حقه

(٥) والظاهر صحيحه ان تأخذوا - اخذ - خ

(أى سجود الملائكة) لآدم عليه السلام إنما كان آدم قبلة لهم يسجدون نحوه لله عزوجل وكان بذلك معمظماً مبجلاً له ولا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد من دون الله وي الخضع له كخضوعه لله ويعظمه بالسجود له كتعظيمه لله ولو أمرت أحداً أن يسجد هكذا الغير لله لأمرت ضعفاء شيعتنا وسائر المكفارين من متبعينا (١) أن يسجدوا لمن توسط في علوم على عليه السلام وصي رسول الله صلى الله عليه وآلله ومحض وداد خير خلق الله (٢) على بعد محمد رسول الله صلى الله عليه وآلله واحتمل المكاره والبلايا في التصریح بإظهار حقوق الله ولم ينكر على حقاً أرقبه عليه قد كان جهله أو (أ-خ) غفله الاحتجاج ٦٢ ج ١- باسناده عن العسكري نحوه.

(٧) مصباح المتهجد ٦٠- روى لنا جماعة عن أبي عبدالله

محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمال عن أبيه عن جده صفوان قال استأذنت الصادق عليه السلام لزيارة مولانا الحسين عليه السلام فسئلته ان يعرفي ما أعمل عليه فقال يا صفوان صم ثلاثة أيام (الى أن قال عليه السلام ص ٦٥) فإذا فرغت من صلواتك فقل اللهم آنئ صلیت وركعت وسجدت لك وحدك لا شريك لك لأن الصلوة والركوع والسباحة لا يكون الا لك لأنك أنت الله لا إله إلا أنت، الدعاء.

(٨) العيون ٢٦٢ ج ١- (بالاسناد المتقدم في باب ان الاذان

مشنى مشنى عن على بن ابي طالب عليه السلام) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلله ما خلق الله خلقاً افضل مني (الى أن قال ص ٢٦٣ ثم ان الله تبارك وتعالى خلق آدم عليه السلام فاودعنا صلبه وامر الملائكة بالسجود له تعظيماً لنا واكراماً وكان سجودهم لله عزوجل عبودية ولآدم عليه السلام اكراماً وطاعة لكوننا في صلبه الخبر.

(١) من شيعتنا- خ (٢) يقال محض فلاناً الوَدُّ أو التصح أخلصه اياته

(٩) الاحتجاج ٣١٤ ح ٨٥٥٠ - روى عن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن الحسين بن علي عليه السلام قال إن يهودياً من يهود الشام واحبارهم كان قد قرأ التوراة والإنجيل والزبور وصحف الأنبياء وعرف دلائلهم جاء إلى مجلس فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وأله وفيهم علي بن ابي طالب عليه السلام (إلى أن قال) قال لعلي عليه السلام اليهودي إنني أسألك فاعذر له جواباً قال له علي عليه السلام هات قال اليهودي هذا آدم عليه السلام اسجد الله له ملائكته فعل فعل لمحمد صلى الله عليه وأله شيئاً من هذا فقال له علي عليه السلام لقد كان كذلك اسجد الله لأدم عليه السلام ملائكته فان سجودهم له لم يكن سجود طاعة (و-خ) انهم عبدوا آدم عليه السلام من دون الله عزوجل ولكن اعترافاً (لآدم عليه السلام -خ) بالفضيلة ورحمة من الله له ومحمد صلى الله عليه وأله أعطى ما هو أفضل من هذا إن الله عزوجل صلى عليه في جبروته والملائكة بأجمعها وتعبد المؤمنون (١) بالصلوة عليه وهذه زيادة له يا يهودي.

(١٠) تحف العقول ٤٧٨ ح ٨٥٥١ - عن أبي الحسن الثالث عليه السلام وأما سجود يعقوب ولده كان طاعة الله ومحبة ليوسف كما ان السجود من الملائكة لم يكن لآدم عليه السلام وإنما كان ذلك طاعة الله ومحبة منهم لآدم عليه السلام.

(١١) تفسير العتاشي ١٩٧ ح ٢ - عن ابن أبي عميرة عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى «ورفع أبوئمه على العرش» قال العرش السرير وفي قوله «خرعوا له سجداً» قال كان سجودهم ذلك عبادة لله.

(١٢) تفسير الققى ٣٥٦ ج ١ - حدثني محمد بن عيسى عن يحيى بن أكثم (وقال - خ) سئل موسى بن محمد بن علي بن موسى مسائل فعرضها على أبي الحسن عليه السلام فكانت أحاديثها أخبرنى عن قول الله تعالى «وَرَفَعَ أَبْوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا إِلَهٌ سُجَّدًا» اسجد يعقوب و ولده يوسف وهم أنبياء فأجاب ابوالحسن عليه السلام اما سجود يوسف و ولده يوسف فأنه لم يكن ليوسف وإنما كان ذلك من يعقوب و ولده طاعة الله وتحية يوسف كما كان السجود من الملائكة لأدم ولم يكن لأدم إنما كان (ذلك - خ) منهم طاعة الله وتحية لأدم عليه السلام فسجد يعقوب و ولده و (سجد - خ) يوسف معهم شكرًا لله لاجتماع شملهم الم تر (١) أنه يقول في شكره ذلك الوقت «رَبِّنَا فَدَّ آتَيْتَنَا مِنَ الْمُلْكِ» الآية.

(١٣) مجمع البيان (سورة يوسف) ٢٦٥ ج ٥ - في قوله تعالى «وَخَرُّوا إِلَهٌ سُجَّدًا» قيل إن السجود كان لله تعالى شكرًا له كما يفعله (٢) الصالحون عند تجدد النعم والهاء في قوله له عائدة إلى الله تعالى أي سجدوا لله تعالى على هذه النعم وتوجهوا في السجود إليه كما يقال صلّى للقبلة ويراد به (٣) استقبالها عن ابن عباس وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام.

(١٤) تفسير العتابي ٣٤ ج ١ - عن بدر بن خليل الأسدى عن رجل من أهل الشام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام أوّل بقعة عبد الله عليها ظهر الكوفة لما أمر الله الملائكة أن تسجدوا للأدم سجدوا على ظهر الكوفة.

وتقديم في روایة حسن (٢٢) من باب (٤٣) فضل مسجد الكوفة من أبواب المساجد قوله فاكببت على قدميه أقبلاً هما فرفع رأسى بيده وقال

(١) الا ترى - نل (٢) يفعل - خ (٣) بها - خ

لابا حمزة انما يكون السجود لله عز وجل وفي رواية محمد بن علي (١٩) من باب (٨) علل افعال الصلوة من أبواب كيفية قوله والعلة في السجود على الأرض بين المساجد ان السجود على الجبهة لا يجوز الا لله تعالى.

(٢٤) باب انه يستحب للمصلى حين يقوم من السجود أو التشهد

أن يعتمد على كفيه مبسوطتين ويقول بحول الله وقوته أقوم واقعد

(١) كافي ٣٣٦ ح ٣ - تهذيب ٣٠٣ ح ٢ - علي (بن ابراهيم - كا)

عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد (بن عثمان - كا) عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا سجد الرجل ثم أراد ان ينهض فلا يتعجب بيديه في الأرض ولكن يبسط كفيه من غير أن يضع مقعده على (١) الأرض.

(٢) الدعائم ١٦٤ ح ١ - وعن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما

انه قال إذا أردت القيام من السجود فلا تعجن بيديك يعني تعتمد عليهمما وهمما مقويا ضستان ولكن ابسطهما بسطاً واعتمد عليهمما وانهض قائماً.

(٣) فقيه ٢٠٧ ح ١ - ثم قم الى الثانية واذا اثكيت على بيديك

للقىام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فقيه ٢٠٩ ح ١ - ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اثكيت على بيديك الى القىام بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(٤) فقه الرضا عليه السلام ١٠٧ - فإذا أردت ان تنهض الى

القىام فاثكئ على بيديك وتمكّن من الأرض ثم انهض قائماً.

(٥) كافي ٣٢٨٥ ح ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

حماد (بن عيسى) تهذيب ٨٨ ح ٢ - استبصار ٣٣٧ ح ١ - الحسين بن سعيد عن حماد (بن عيسى) عن حريز عن محمد بن مسلم قال (٢) قال ابو عبدالله عليه السلام اذا جلست في الركعتين الاولتين (٣) فتشهدت ثم قمت فقل بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(١) في - بب (٢) عن أبي عبدالله عليه السلام قال - بب - صا (٣) الاولتين - كا - صا

(٦) كافي ٣٢٨ ح ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن تهذيب ٨٩ ح ٣ - استبصار ٣٢٨ ح ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ابيوب - كا) عن سيف (بن عميرة - كا) عن أبي يكر (الحضرمي - يب - كا) قال قال أبو عبدالله عليه السلام اذا قمت من الركعتين (١) (الأولتين - خ ص) فاعتمد على كفيك وقل بحول الله (وقوته - كا - ص) اقوم واقعد (يб - كا - فان - علیاً عليه السلام كان يفعل ذلك) فلا حائل (١٢٤) ثم يقول مارواه محمد ابن يعقوب الكليني باسناده عن أبي يكر الحضرمي قال قال أبو عبدالله عليه السلام (وذكر مثل ما في الكافي).

(٧) تهذيب ٨٨ ح ٢ - استبصار ٣٢٨ ح ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن رفاعة بن موسى قال سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول كان على عليه السلام اذا نهض من الركعتين الأولتين (٢) قال بحولك وقوتك اقوم واقعد.

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١٠٨ - ثم انهض الى الثالثة وقل اذا نهضت بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(٩) الإحتجاج ٣٠٣ ح ٢ - كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري أيضاً الى صاحب الزمان عليه السلام (في مثل ذلك - خ) فرأيك ادام الله عزّك في تأمل رقعتي والتفضّل بما اسئل من ذلك لا أضيفه الى سائر أياديك عندي و مننك على واحتاجت ادام الله عزّك (ان - خ) يسئلني بعض الفقهاء عن المصلى اذا قام من التشهد الاول الى الركعة الثالثة هل يجب عليه أن يكبر فأن بعض أصحابنا قال لا يجب عليه التكبير ويجزيه أن يقول بحول الله وقوته اقوم واقعد الجواب ان فيه حديثين اما احدهما فانه اذا انتقل من حالة الى حالة اخرى فعله التكبير واما الآخر فانه

روى أنه اذا رفع رأسه من السجدة الثانية فكبّر ثمّ جلس ثم قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير و كذلك في التشهد الأول يجري هذا المجرى وبائيهما أخذت من جهة التسليم كان صواباً الفنية للشيخ ٢٢٢ - (من كتاب آخر) فرأيك ادام الله عزّك في تأمل رقعتي (وذكر نحوه).

(١٠) الدعائم ١٦٤ ج ١ - عن علي عليه السلام انه كان يقول

اذا نهض من السجود للقيام اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد.

(١١) تهذيب ٨٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن التضربن سويد

عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قمت من السجود قلت اللهم ربّي بحولك وقوتك اقوم واقعد وان شئت قلت وارکع واسجد.

(١٢) تهذيب ٨٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد عن حرير

عن محمدبن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قام الرجل من السجود قال بحول الله اقوم واقعد.

(١٣) آخر السرائر ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن

محبوب) أحمدين الحسين عن محمدبن الفضيل عن سعد الجلاب عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان أمير المؤمنين عليه السلام يبرء من القدرية في كل ركعة ويقول بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(١٤) آخر السرائر ٤٨٤ - (نقلًا منه) العباس عن عبدالله بن

المغيرة عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قمت من السجود قل اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد وارکع واسجد.

وتقديم في أحاديث باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفية ما يظهر

منه عدم كون هذه الفول (أى بحول الله وقوته اقوم واقعد) من أجزاء الصلوة لعدم ذكرها فيها مع ان ظاهر بعضها انه عليه السلام في مقام بيان أجزاء الصلوة كلها وفي رواية أبي بصير (٧٢) من باب (٤) استحباب

الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام فإذا نهضت فقل بحول الله وقوته
اقوم واقعد وفي رواية محمد بن علي (٤) من باب (٣) عدد التكبيرات
من أبواب التكبير قوله عليه السلام وليس في النهوض من التشهد تكبيرة
وانما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول اذا قام من التشهد بالله اقوم
واقعد اهل الكربلاء والجبروت والعظمة وفي غير واحد من أحاديث
باب (١) فضل السجود وأدابه من أبوابه ما يظهر منه استحباب الاعتماد
على الكفين عند النهوض الى القيام.

(٢٥) باب وجوب التسجود عند قرائة العزائم الأربع على

القارى والمستمع وحكمه للسامع وبيان سائر حكماته

واستحباب السجود عند قرائة غيرها ممّا فيه السجدة على الجميع

(١) كافي ٣١٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن
تهديب ٢٩١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي ابن أبي
حمراء عن أبي بصير (عن أبي عبدالله عليه السلام - ثل) قال قال اذا قراء
شيء من العزائم الأربع (١) فسمعتها فاسجد وان كنت على غير وضوء و
ان كنت جنباً وان كانت المرأة لا تصلّى وسائل القرآن أنت فيه بالخيارات
شئت سجدت وان شئت لم تسجد.

(٢) كافي ٣١٧ ج ٣ - جماعة عن أحمد بن محمد بن عيسى
عن تهديب ٢٩١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن التضر (بن سويد - كا) عن
عبد الله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قرأت (شيئاً) من
العزائم التي يسجد فيها فلا تكبر قبل سجودك ولكن تكبر حين ترفع
رأسك والعزم أربعة (٢) حم السجدة و(الم - يب) تنزيل والتجم واقراء
باسم ربك.

(٣) تهذيب ٢٩٢ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال أبو عبد الله عليه السلام اذا قرأت السجدة فاسجد ولا تكثّر حتى ترفع رأسك.

(٤) المعتبر ٢٠٠ - روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام فيمن يقرء السجدة من القرآن من العزائم فلا يكثّر حين (١) يسجد ولكن يكثّر حين يرفع رأسه (قال - خ) ورواه البزنطي في جامعه.

(٥) الدعائم ٢١٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال من قراء السجدة أو سمعها من قارئه يقرئها وكان يسمع قرائته فليسجد فان سمعها وهو في صلوة فريضة من غير امام أو ما يرأسه وان قرئها وهو في الصلوة سجد وسجد من معه إن كان إماماً ولا ينبغي للإمام أن يتعمّد قراءة سورة فيها سجدة في صلوة فريضة.

(٦) وفيه ٢١٥ ج ١ - عنه عليه السلام انه قال ومن قراء السجدة او سمعها سجد أي وقت كان ذلك مما تجوز الصلوة فيه أو لا تجوز وعند طلوع الشمس وعند غروبها ويُسجد وان كان على غير طهارة وادا سجد فلا يكثّر ولا يسلّم اذا رفع وليس في ذلك غير السجدة ويُسبح ويدعو في سجوده بما تيسّر من الدّعاء.

(٧) وفيه ٢١٦ ج ١ - وعن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام انه قال اذا قرئت السجدة وأنت جالس فاسجد متوجّهاً الى القبلة وان قرئتها وانت راكب فاسجد حيث توجّهت فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلّى على راحلته وهو متوجّه الى المدينة بعد انصرافه من مكة يعني النافلة قال ومن ذلك قول الله عز وجل «فَإِنَّمَا تُؤْلُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ».

(١) حتى - خل

العلل ٣٥٨ - حدثنا جعفر بن محمد بن مسروق قال حدثنا الحسين ابن محمد بن عامر عن عمه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يقرء السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به (وذكر نحوه) *تفسير العياشى* ١٥٧ ج ١ - عن حماد بن عثمان عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأله عن رجل يقرء السجدة (وذكر نحوه)

(٨٥٧٧) الجغرفات ٥٢ - بسانده عن علي عليه السلام انه قال اذا سمع (١) الرجل الرجل يقرء السجدة وهو يصلى لم يسجد حتى يقضى صلوته ثم يسجد.

(٨٥٧٨) آخر السرائر ٤٧٣ - (نقلًا من نوادر احمد بن محمد ابن أبي نصر) عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن الوليد بن صبيح عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرء السجدة وعنه رجل على غير وضوء قال يسجد.

(٨٥٧٩) وفيه ٤٧٣ - (نقلًا عنه) عن الحلبى قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام يقرء الرجل السجدة وهو على غير وضوء قال يسجد اذا كانت من العزائم.

(٨٥٨٠) كافي ٣١٨ ج ٣ - تهذيب ٢٩١ ج ٢ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى (بن عبيد - كا) عن يونس بن عبد الرحمن عن عبدالله بن سنان قال سئل أبا عبدالله عليه السلام عن رجل سمع (٢) السجدة تقرء قال لا يسجد الا أن يكون منصتاً لقرائته مستمعاً لها أو يصلى بصلوته فاما ان يكون يصلى في ناحية وانت (تصلى - كا) في ناحية اخرى فلا تسجد لما سمعت.

(١٢) وسائل ٢٤٣ ج ٦ - على بن جعفر في كتابه عن أخيه عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون في صلوة (في - خ) جماعة فيقراء انسان السجدة كيف يصنع قال يوماً برأسه.

(١٣) وسائل ٢٤٣ ج ٦ - قال وسئلته عن الرجل يكون في صلوته فيقراء آخر السجدة فقال يسجد اذا سمع شيئاً من العزائم الأربع ثم يقوم فيتم صلوته الا ان يكون في فريضة فيوماً برأسه ايماء.

(١٤) الخصال ٢٥٢ - حدثنا أبي رضي الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمدين محمدبن عيسى عن أحمدين محمد بن أبي نصر البزنطي عن داود بن سرحان عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان العزائم أربع اقرء باسم ربك الذي خلق والنجم و تنزيل السجدة و حم السجدة.

(١٥) مجمع البيان ١٥ ج ٩ - (سورة فصلت) والمروى عن ابن عباس و قتادة و ابن المسمى انّ موضع السجود عند قوله «وَهُمْ لَا يَشَاءُونَ» وعن ابن مسعود والحسن انه عند قوله «إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ» وهو اختيار أبي عمرو بن العلاء وهو المروى عن ائمتنا عليهم السلام.

(١٦) وفيه ٥١٦ ج ١٠ - (سورة العلق) روى عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال العزائم الم تنزيل و حم السجدة والنجم اذا هوى واقراء باسم ربك و ما عداها في جميع القرآن مسنون وليس بمحض.

(١٧) مستدرك ٣١٩ ج ٤ - الشّيخ ابوالفتوح في تفسيره عن عبدالله بن عباس قال قرء رسول الله صلى الله عليه وآله هذه السّوره يعني سورة النّجم في المسجد وسجد.

(١٨) الدّعائم ٢١٥ ج ١ - روينا عن أبي جعفر محمدبن علي

عليهم السلام انه قال العزائم من سجود القرآن أربع في الم تنزيل السجدة وفي حم السجدة وفي التجم وفي اقرء باسم ربك «كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ» قال بهذه العزائم لابد من السجود فيها وأنت في غيرها بال الخيار إن شئت فاسجد وإن شئت فلا تسجد قال وكان علي بن الحسين عليهما السلام يعجبه ان يسجد فيهن كلهن (و تقدم نحو هذا في روایة محمد بن مسلم (٨) من باب (٢٠) عدم جواز قرائة العزائم من أبواب القراءة).

(١٩) تهذيب ٢٩٣ ج ٢ - احمد بن محمد عن الحسن بن

محبوب عن العلاء بن رزيين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يعلم السورة من العزائم فتعاد عليه مراراً في المقعد الواحد قال عليه ان يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه أيضاً ان يسجد.

(٢٠) مستدرك ٣٢٠ ج ٤ - كتاب العلاء عن محمد بن مسلم عن

أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يتعلم سورة من العزائم فيعاد عليه مراراً يسجد كلما أعيدت عليه قال نعم.

(٢١) كافي ٣٢٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

ابن محبوب عن ابن رئاب عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قراء احدكم السجدة من العزائم فليقل في سجوده سجدت لك تعبداً ورقاً لا مستكراً عن عبادتك ولا مستنكفاً ولا متعظماً (١) بل أنا عبد ذليل خائف مستجير.

(٢٢) فقيه ٢٠١ ج ١ - روى أنه يقول في سجدة العزائم لا إله إلا

الله حقاً حقاً لا إله إلا الله ايماناً وتصديقاً (٢) لا إله إلا الله عبودية ورقاً سجدت لك يارب تعبداً ورقاً لا مستنكفاً ولا مستكراً بل أنا عبد ذليل

خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكابر.

(٢٣) ٨٥٩٢ آخر السوانح ٤٨٤ - (نقلًا من كتاب نوادر تصنيف محمد ابن علي بن محبوب) علي بن خالد عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السباطي قال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا قرأ العزائم كيف يصنع قال ليس فيها تكبير اذا سجدت ولا اذا قمت ولكن اذا سجدت قلت ما تقول في السجدة (٢٤) ٨٥٩٣ مستدرك ٣٢١ ج ٤ - الشهيد الثاني في شرح التقلية روى انه يقول في سجدة اقرء الهي آمنا بما كفروا وعرفنا ما انكرنا واجبناك الى مادعوا الهي العفو العفو.

(٢٥) ٨٥٩٤ عوالى الثنائى ١١٣ ج ٤ - وروى في الحديث انه لما نزل (١) قوله تعالى «وَاسْجُدْ وَاقْرِبْ» سجد النبي صلى الله عليه وآله فقال في سجوده اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوتك واعوذ بك منك لأحصى ثناء عليك أنت كما اثنيت على نفسك.

(٢٦) ٨٥٩٥ الدعائم ٢١٤ ج ١ - مواضع السجود في القرآن خمسة عشر موضعًا او لها آخر الاعراف وفي سورة الرعد «وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ» وفي التحل «وَيَقْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ» وفي بنى اسرائيل «وَيَنْبِذُهُمْ خُشُوعًا» وفي كهيعص «وَخَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا» وفي الحج «إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ مَا يَشَاءُ» وفيها «وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» وفي الفرقان «وَزَادَهُمْ نُفُورًا» وفي النمل «رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» وفي الم السجدة «وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ» وفي ص «وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ» وفي حم (فصلت) إن كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ» وفي آخر التحريم «فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاغْبُدُوا» وفي اذا السماء انشقت قوله «وَإِذَا قُرِيَءَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ» وآخر إقرأ باسم ربك «وَاسْجُدْ وَاقْرِبْ»

وتقديم في أحاديث باب (٩) جواز قراءة القرآن للجنب الا السجدة من أبواب الجنابة في كتاب الطهارة وأحاديث باب (١٦) جواز تعليق التعويذ على الحائض من أبواب الحيض ما يناسب الباب فراجع وفي احاديث باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة من أبواب القراءة ما يدل على ذلك.

ويأتي في رواية جابر (١٣) من باب (٢٦) استحباب السجود عند حصول النعمة من أبواب التعقيب قوله عليه السلام ولاقراء (أي على بن الحسين عليهما السلام) آية من كتاب الله عز وجل فيها سجود الا سجد (ويأتي باب استحباب سجدة الشكر في اواخر أبواب التعقيب انشاء الله تعالى وفي رواية ايوب (١) من باب (٥) ان قراءة القرآن في الطواف افضل من الدعاء من أبواب الطواف قوله فان مرت بسجدة وهو يطوف قال عليه السلام يوماً برأسه الى الكعبة.

أبواب القنوت

(١) باب استحباب القنوت في جميع الصلوات في الركعة الثانية قبل الركوع
الا الجمعة والوتر والله يسقط عند التقىة

(١) كافي ٣٣٩ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن القنوت فقال في كل صلوة فريضة ونافلة.

(٢) كافي ٣٤٠ ج ٣ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي عن درست عن محمد بن مسلم قال قال القنوت في كل صلوة في الفريضة والتطوع.

(٣) تهذيب ٩٠ ج ٢- استبصار ٣٣٩ ج ١- أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضال عن عبد الله بن بکير عن فقيه ١٢١٢ ج ١- محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام (أنه - فقيه ٢٠٧) قال القنوت في كل ركعتين في (١) التطوع و (٢) الفريضة.

(٤) تهذيب ٩٠ ج ٢- استبصار ٣٣٩ ج ١- قال الحسن وأخبرني عبد الله بن بکير عن فقيه ٢٠٨ ج ٢١٢ ج ١- زارة عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل الصلوات (يـ - صـ - قال محمد بن مسلم فذكرت ذلك لأبي عبدالله عليه السلام فقال أما مالا يشك (٣) فيه فما جهر فيه بالقراءة).

(٥) مستدرك ٣٩٥ ج ٤- الحسين بن حمدان الحضيني في هدایته عن عيسى بن مهدی الجوھری و عسکر مولی أبي جعفر عليه السلام والریان مولی الرضا عليه السلام وجماعة اخري يقرب من تیف و سبعین رجلاً عن العسكري عليه السلام في حدیث طویل انه قال ان الله عز وجل أوحى الى جدی رسول الله صلی الله عليه وآلله اتی خصصتك و علیاً و حججی منه الى يوم القيمة و شیعتم کم بعشر خصال الى أن قال والقنوت في ثانی كل ركعتين الى أن قال فحالفنا من أخذ حقنا و حربه الضالون فجعلوا صلوة التراویح في شهر رمضان عوضاً من صلوة الإحدی وخمسین الى أن قال وآمين بعد (ولأضالین) عوضاً عن القنوت (واورد نحو هذه الروایة أيضاً) في مستدرک ١٢٩ ج ٥.

(٦) الخصال ٦٠٤- (بالاسناد المتفقـ في بـاب (١٠) عدد الرکعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حدیث شرائع الدين) القنوت في جميع الصلوات ستة

واجبة في الركعة الثانية قبل الركوع وبعد القراءة.

(٧) الهدایة ٢٩- قال الصادق عليه السلام ومن ترك القنوت معتقداً فلا صلوة له.

(٨) كافی ٣٣٩ ج ٣- على عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد بن الفضيل عن العارث بن المغيرة قال قال أبو عبدالله عليه السلام أقنت في كل ركعتين فريضة أو نافلة قبل الركوع.

(٩) كافی ٣٤٠ ج ٣- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن زرارة تهذيب ٨٩ ج ٢- استبصار ٣٢٨ ج ١- الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل صلوة في الركعة الثانية قبل الركوع.

(١٠) كافی ٣٣٩ ج ٣- احمد عن تهذيب ٨٩ ج ٢- استبصار ٣٣٨ ج ١- الحسين (بن سعيد- يب- ص) عن ابن أبي نجران عن فقيه ٢٠٩ ج ١ صفوان (١) الجمال قال صلّيت خلف أبي عبدالله عليه السلام أياماً فكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها (أو) (٢) لا يجهر فيها - كا - يب (نقل في الوافي هذه الرواية عن يب بالسند الذي في الكافي ولكن لم نجدها ولم ينقلها الوسائل).

(١١) العيون ١٢٣ ج ٢- (بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد الركعات عن الفضل بن شاذان فيما كتبه الرضا عليه السلام للمأموم من محض الاسلام وشرائع الدين) والقنوت سنه واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة.

(١٢) عوالى الثالى ٤٢ ج ٢- وروى البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ لا يصلّى مكتوبة الا قنت فيها.

(١٢) تهذيب ٩١ ح ٢- استبصار ٣٤٠ ح ١- محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٩ ح ٣- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن ابن بكر عن أبي بصير قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القنوت فقال فيما تجهر (١) فيه بالقراءة قال فقلت (له - كا - ص) أتني سئلت أباك عليه السلام عن ذلك فقال في الخمس كلها فقال رحم الله أبي ان أصحاب أبي أتوه فسألوه فأخبرهم بالحق ثم أتونى شكاكاً فاختيتهم (٢) بالتفقية.

(١٤) عوالى الثنالى ٢١٩ ح ٢- وروى الحسن (٣) بن على بن ابيطالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله استحباب القنوت في كل صلوة وقالرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يقنت في صلوته كلها وأنا يومئذ ابن ست سنين.

(١٥) كافي ٣٣٩ ح ٣- محمد بن يحيى وغيره عن أحمد بن محمد بن عيسى عن تهذيب ٨٩ ح ٢- استبصار ٣٨٣ ح ١- الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير (٤) وصفوان (بن يحيى - كا) عن (عبد الله - يب - ص) بن بکير عن محمد بن مسلم قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن القنوت في الصلوات الخمس (جمیعاً - صا - یب) فقال اقنت فيهن جمیعاً قال فسئل (٥) أبا عبدالله عليه السلام بعد عن ذلك (٦) فقال (لی - کا) اما ما جهرت فيه فلا تشک.

(١٦) تهذيب ٨٩ ح ٢- استبصار ٣٣٩ ح ١- الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سئلته عن القنوت في أي صلوة هو فقال كل شيء يجهز فيه القراءة فيه قنوت والقنوت قبل الركوع وبعد القراءة.

(١) يجهز - خ كا (٢) فاختيتهم - صا (٣) الحسين - خ

(٤) عن صفوان وابن أبي عمير - یب - صا (٥) وسئل - کا (٦) عن القنوت - کا

(١٧) كافي ٣٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد قال حدثني يعقوب بن يقطين قال سئلت عبداً صالحأ عليه السلام عن القنوت في الوتر والفجر وما يجهر فيه قبل الركوع أو بعده فقال قبل الركوع حين تفرغ من قرائتك.

(١٨) تهذيب ٩١ ج ٢ - استبصار ٣٤ ج ١ - أحمد بن محمد بن عيسى عن البرقى عن سعد بن سعد الأشعري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن القنوت هل يقنت في الصلوات كلها أم فيما يجهر فيها بالقراءة قال ليس القنوت إلا في الغداة وال الجمعة والوتر والمغرب.

(١٩) تهذيب ٩٠ ج ٢ - استبصار ٣٣٩ ج ١ - احمد بن محمد بن عيسى عن ابن اذينة عن وهب عن أبي عبدالله عليه السلام قال القنوت في الجمعة والعشاء والعتمة والوتر والغداة فمن ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له.

(٢٠) كافي ٣٣٩ ج ٣ - وبهذا (١) الاسناد عن يونس عن وهب ابن عبد ربّه عن أبي عبدالله عليه السلام قال من ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له.

(٢١) فقه الرضا عليه السلام ١١٠ - اقنت في أربع الصلوات الفجر والمغرب والعتمة وصلوة الجمعة.

(٢٢) تهذيب ٨٩ ج ٢ - استبصار ٣٣٨ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضاله عن ابن سنان (٢) عن أبي عبدالله عليه السلام قال القنوت في المغرب في الركعة الثانية وفي العشاء والغداة مثل ذلك وفي الوتر في

(١) هكذا في كافي والستد الذي قبله محمدين اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن عبدالرحمن بن العجاج والذى قبل هذا علىّ عن محمدين عيسى عن يونس بن عبدالرحمن

(٢) ابن مسكان - صا

الرّكعة الثالثة.

(٢٢) ٨٦١٨ العيون ١٨ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب كراهة الصلوة فيما فيه التّمايل عن محمدين اسماعيل بن بزيع عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال سئلته عن القنوت في الفجر والوتر فقال قبل الرّكوع (٢٤) ٨٦١٩ تهذيب ٩١ ج ٢ - استبصار ٤٠ ج ٣ - سعد (بن عبد الله) - يب) عن أبي جعفر عن الحسن بن عليّ بن فضال عن يونس بن يعقوب قال سئلت أبو عبد الله عليه السلام عن القنوت في أي الصلوات اقتت فقال لاقتنت الآ في الفجر (قال الشيخ في الاستبصار - فالوجه في هذه الأخبار أن نحملها على أنه ليس في هذه الصلوات القنوت على جهة الفضل وتأكيد النّدب على الحدّ الذي ثبت في غيرها من الصلوات التي يجهر فيها ثمّ بعد ذلك في الفرایض لأنّ القنوت في الصلوات متربّ فضله فالقنوت في الفرایض افضل منه في التوافل وفيما يجهر من الفرایض افضل مما لا يجهر فيه وصلوة المغرب والفجر فيما بين ما يجهر فيه اشدّ تأكيداً في هذا الباب ويجوز ان يكون آثما نفوا عن بعض الصلوات القنوت و خصوا به بعضاً لضرب من التقية والاستصلاح لأنّ من العامة من يذهب إلى ذلك).

(٢٥) ٨٦٢٠ عوالى اللئالى ٤٣ ج ٢ - وروى أنّ النبي صلّى الله عليه وآله قنت في الصّبح ودعا على جماعة وسمّاهم.

(٢٦) ٨٦٢١ مستدرك ٣٩٧ ج ٤ - وعن مزار المشهدى مستداً عن عبد الرحمن بن الأسود الكاهلى أنه قال صلّى بنا عليّ بن أبي طالب عليه السلام في مسجد بنى كاھل الفجر فقنت بنا الخبر.

(٢٧) ٨٦٢٢ الدعائم ٦٢٠ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال والقنوت في الفجر في الرّكعة الثانية بعد القراءة وقبل الرّكوع.

(٢٨) تهذيب ٦٦١ ح ٢- استبصار ٣٤٥ ح ١- الحسين بن سعيد

عن أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ (١) قَالَ قَالَ لِي أَبُو جعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقَنُوتِ فِي الْفَجْرِ أَن شَتَّتْ فَاقْنَتْ وَأَن شَتَّتْ فَلَا تَقْنَتْ وَقَالَ هُوَ إِذَا كَانَتْ تَقْيَةً فَلَا تَقْنَتْ وَإِنَّا اتَّقَلَّدُ هَذَا.

(٢٩) تهذيب ٩١ ح ٢- استبصار ٣٤٠ ح ١- عليّ بن مهزيار عن

احمدبن محمد(ابن أبي نصر-يب) عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال
قال أبو جعفر عليه السلام في القنوت ان شئت فاقنط وان شئت فلا تقنط
قال ابوالحسن عليه السلام واذا كانت التقية فلا تقنط وأنا اتقلد هذا.

(٣٠) كافي ٣٤٠ ح ٣- محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان

عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال ما
اعرف قنوتاً إلا قبل الركوع.

(٣١) تحف العقول ٤١٧- (عن الرضا عليه السلام في كتابه

إلى المؤمن) قال كلّ القنوت قبل الركوع وبعد القراءة.

(٣٢) فقه الرضا عليه السلام ١١٠- والقنوت كلها قبل الركوع

بعد الفراغ من القراءة.

(٣٣) تهذيب ٩٢ ح ٢- استبصار ٣٤١ ح ١- الحسين بن سعيد

عن القاسم بن محمد الجوهرى عن أبيان بن عثمان عن اسماعيل الجعفى
و معقر بن يحيى عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت قبل الركوع وان
شتت فبعده.

(٣٤) تهذيب ٩١ ح ٢- استبصار ٣٣٩ ح ١- احمدبن محمدبن

عيسيى عن عليّ بن الحكم عن ابن أبي عمير عن جميل بن صالح عن

(١) هكذا في يب والستد الذى قبله فيها الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار و يحتمل قريباً عود الضمير الى معاوية بن عمار

عن عبد الملك بن عمرو قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القنوت قبل الركوع أو بعده قال لاقبله ولا بعده (يحمل هذا على التقبية أو عدم الوجوب)

(٣٥) فقه الرضا عليه السلام ١٢٥ - سئلت العالم عليه السلام عن القنوت يوم الجمعة اذا صلّيت وحدى أربعاءً فقال نعم في الركعة الثانية (في - خ) خلف القراءة فقلت أجهر فيهما بالقراءة فقال نعم

(٣٦) المحسن ٣٢٤ - البرقى عن أبيه عن أبي اسماعيل قال سأّل رجل شريكاً ونحن حضور فقال ما تقول في رجل على باب داره مسجد يقنت فيه ووراء ذلك المسجد مسجد لا يقنت فيه قال يأتي المسجد الذي يقنت فيه فقال ما تقول في رجل يرى القنوت فسها ولم يقنت قال يسجد سجد تى السهو فقال ما تقول في رجل لم ير القنوت فسها فقنت قال فضحك وقال هذا رجل سها فأصحاب.

وتقديم في رواية ابن أبي ضحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب (١) فضل الصلوة وفرضها قوله ويقنت عليه السلام فيهما (أى في كل ركعتين من نوافل الظهر) في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة (ثم حكى مثل ذلك عنه عليه السلام في سائر النوافل والفرائض الى أن قال) ويقنت في ركعة الوتر قبل الركوع وبعد القراءة وفي مرسلة فقيه (٣) من باب (١) جوامع اوقات الفرائض من أبواب (٢) المواقف قوله عليه السلام ويقنت (في الوتر) قبل الركوع.

وفي رواية علي بن جعفر (٨) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من الآداب من أبواب كيفية الصلوة قوله هل عليهم افتتاح الصلوة والتشهد والقنوت (الى أن قال عليه السلام) نعم وفي احاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يناسب الباب فأنه يستفاد من بعض أحاديثه لزوم القنوت في

الصلوة ومن أكثرها عدم لزومه فيها وفي رواية ابن شاذان (٢٥) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله لم جعل في الركعة الثانية القنوت بعد القراءة قيل لأنّه أحبّ أن يفتح قيامه لربّه الخ وفي رواية الكاهلي (٥) من باب (٤) أنه يجب على الرجل خاصةً أن يجهّر بالقراءة من أبواب القراءة قوله وقت عليه السلام قبل الركوع وفي رواية الكاهلي (١) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة قوله وقت عليه السلام في الفجر وسلم واحدة.

وفي رواية جابر (٢٠) قوله وبما يعرف شيعة على عليه السلام قال بصلوة الإحدى وخمسين (إلى أن قال) والقنوت قبل الركوع وفي رواية عبد الرحمن (٢١) مثله وفي رواية على بن جعفر (٧) من باب (١٢) جواز تكرار الآية والدّعاء في الصلوة قوله رجل يخطأ في التّشهد والقنوت هل يصلح أن يردّد حتى يتذكّر (إلى أن قال عليه السلام) وليس في القنوت سهو وفي رواية الرقّي (٤) من باب (١٨) أن الصّحن والّم نشرح تقرء أن في ركعة قوله (قرء عليه السلام) في الثانية بالحمد وقل هو الله أحد ثم قنت و يأتي في جميع أحاديث أبواب ما يتعلق بالقنوت ما يظهر منه استحبابه في الصلوة وفي رواية الدّعائم (١) من باب (٤) استحباب رفع اليدين بالقنوت قوله عليه السلام قنوت الوتر بعد الركوع في الثالثة وفي رواية ابن أبي ضحّاك (١٥) من باب (٧) ما ورد من الاستغفار والدّعاء في قنوت الوتر قوله ويقنت (الرضا عليه السلام في الوتر) قبل الركوع وبعد القراءة.

وفي رواية المفيد (٤) من باب (١٧) أنه يستحبّ لمن صلّى المغرب أن يعقب ولا يتكلّم حتى يصلّى ركعتين من أبواب التعقيب قوله وقت عليه السلام قبل رکوعه فيها (أي في صلوة المغرب) وفي أحاديث باب (١٢) حكم من نسى القنوت من أبواب الخلل ما يدلّ على استحباب

القنوت في الصلوة وأنه قبل الركوع وفي رواية ابن أبي حمزة (٢٣) من باب (٢٣) ما يقراء من السور في الصلوة يوم الجمعة من أبواب صلوة الجمعة قوله أقرء في الأولى (من صلوة الفجر) بسورة الجمعة وفي الثانية بقل هو الله أحد ثم اقنت حتى يكونا سواء وفي رواية الميشمي (٢٤) نحوه وفي رواية الحلبى (١) من باب (٢٤) حكم الجهر بالقراءة يوم الجمعة قوله عليه السلام والقنوت في الثانية وفي رواية زرارة (٣) قوله عليه السلام ولتجهيز بالقراءة في الركعتين الأولىتين اذا كان وحده ويقنت وفي رواية سماعة (١) من باب (٢٥) ان الجمعة فيها قنوتان قوله عليه السلام فمن شاء قنت في الركعة الثانية قبل أن يركع وإن شاء لم يقنت وذلك اذا صلى وحده ويلاحظ تساير أحاديث الباب فإنها تدل على بعض المقصود وفي رواية عبد الرحمن (٣) من باب (٥٠) أنه يستحب لمن سبقه الإمام بركعة ان يتشهد حين ما يتشهد الإمام من أبواب الجمعة قوله الرجل يدخل في الركعة الأخيرة من الغداة مع الإمام فقنت الإمام أيقنت معه قال نعم ويجزيه من القنوت لنفسه وفي رواية سويد (١٢) من باب (٦) حكم المسافر اذا عزم ان يقيم في بلدة عشرة من أبواب صلوة المسافر قوله وكلهم قنت في الفجر وعثمان أيضاً قنت في الفجر وفي رواية سماعة (١١) من باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان من أبواب نوافله قوله عليه السلام ثم يقوم فيصلى واحدة يقنت فيها بهذا الوتر.

(٢) باب ما يقال في القنوت واستحباب الجهر به مطلقاً

الا للماهوم وجوائز كونه بغير العربية مع الضرورة

(١) كافي ٣٤٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن تهذيب ٣١٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ابيه - كا) عن أبيان عن اسماعيل بن الفضل قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القنوت وما

يقال فيه فقال ما قضى الله على لسانك ولا اعلم له (١) شيئاً موقتاً.

(٢) كافي ٣٤٠ ح ٣٤٠ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبىان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله

عن أبي عبد الله عليه السلام قال القنوت في الفريضة الدعاء وفي الوتر
الاستغفار تهذيب ١٣١ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٥٠ ح ٤٥٠ - الحسين

ابن محمد عن معلى بن محمد عن أبىان عن فقيه ٣١١ ح ١ - عبد الرحمن (٢)

ابن أبي عبد الله قال قال أبو عبد الله عليه السلام القنوت في الوتر الاستغفار
وفي الفريضة الدعاء.

(٣) فقيه ٢٠٧ ح ١ - سئل الحلبى أبا عبد الله عليه السلام عن

القنوت فيه قول معلوم فقال إثنى علنى ربك وصل علنى نبيك واستغفر لذنبك.

(٤) تهذيب ٨٧ ح ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٤٠ ح ٣٤٠

على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن سعد ابن أبي خلف عن أبي

عبد الله عليه السلام قال يجزيك في القنوت اللهم اغفر لنا وارحمنا و

عافينا واعف عننا في الدنيا والآخرة إنك على كل شئ قدير.

فقيه ٢٦٠ ح ١ - روى عن أبي بكر ابن أبي سماك قال صليت خلف

أبي عبد الله عليه السلام الفجر فلم يفرغ من قرائته في الثانية جهر بصوته

نحوأً مما كان يقرء وقال اللهم اغفر (وذكر مثله)

(٥) المقنع ٤٠ - وقد يجزيك عن الدعاء في القنوت أن تقول

اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافينا واعف عننا في الدنيا والآخرة و يجزيك

ثلاث تسبيحات.

(٦) البخاري ٢٠٣ ح ٨٥ - جامع البزنطى نقلأً من خط بعض

الأفضل عن جميل عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال تقول في

(١) فيه - يب (٢) روى عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال - فقيه

القنوت اللهم اغفِرْ لَيْ وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي (١) إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
مستدرك ٤٠٠ ج ٤- مجموعة الشهيد نقلًا عن جامع البزنطى (مثله).

(٧) المقفع ٣٤- و تقول في قنوت كل صلوتك رب اغفرْ
وازْحَمْ وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزَّ (الأجل - لك) الأكرم.

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١٠٧- وقل في قنوتك بعد فراغك
من القراءة قبل الركوع اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الحليم الكريم لا إله إلا
أنت العلي العظيم سبحانك رب السموات السبع ورب الأرضين السبع
وما فيهنَّ وما يبيهُنَّ ورب العرش العظيم بالله (٢) ليس كمثله شيءٌ صلٰ
على محمد وآل محمد واغفر لي ولوالدى ولجميع المؤمنين والمؤمنات
أنك على ذلك (٣) قادر.

(٩) المقفع ١٦- فإذا فرغ من قراءة السورة مع الحمد رفع
يديه بالتكبير ثم قلتهما فجعل باطنهما إلى السماء وظاهرهما إلى الأرض
وقنت فقال لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله
رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهنَّ وما يبيهُنَّ ورب
العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم صلٰ
على محمد وآل محمد واعفني واعف عنّي وأتنى في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقنت برحمتك عذاب النار ويدعو بما أحبّ البحار ٢٠٦
ج ٨٥- المهدب لابن البراج مثله إلا أن فيه «وعافني واغفر لي واعف».

(١٠) مصباح الشيخ ١٧٦- ويستحب أن يقنت في الفجر بعد
القراءة وقبل الركوع فيقول لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي
العظيم سبحان الله رب السموات السبع وما يبيهُنَّ (٤) ورب الأرضين السبع
وما فيهنَّ (وما يبيهُنَّ - خ) ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين

(١) واعف عنّي - خل (٢) بالله - لك (٣) على كل شيء قادر - لك (٤) وما فيهنَّ - خ

والحمد لله رب العالمين يا الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع العليم استلوك ان تصلى على محمد وآل محمد و(ان - خ) تعجل (١) فرجهم اللهم من (كان -ك) اصبح (و-خ) نطقه ورجاؤه غيرك فانت نطقى ورجائى فى الأمور كلها يا أجيود من سئل ويا ارحم من استرحم ارحم ضعفى وقلة حيلتى وامن على بالجنة طولاً منك وفلك رقبي من النار وعافنى فى نفسى وفي جميع امورى (كلها -ك) برحمتك يا الرحمن الرحيم.

(١١) ٨٦٤٢ فلاحسائل ١٣٤ - ويستحب أن يقنت بكلمات الفرج يقول في قنوت لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

(١٢) ٨٦٤٣ مستدرك ٠٠٤ ج ٤ - العلامة في التذكرة عن الحسن بن علي عليهما السلام قال علمتني رسول الله صلى الله عليه وآله كلمات في القنوت أقولهن اللهم اهدنِي فيمن هدَيْت وعافنِي فيمن عافت وتوَلَّنِي فيمن توَلَّت وبارك لِي فيما اعطيت وقُنِي شرّ ما قضيت أَنْكَ تقضى ولا يقضى عليك أَنْه لا يذلّ من وَالْيَتْ بِارْكَ رَبَّنَا وَتَعَالَى.

(١٣) ٨٦٤٤ البخاري ٢٦١ ج ٨٩ - أقول وجدت في اصل قديم من اصول أصحابنا في الدعاء روى حماد بن عثمان عن زراة عن أبي عبد الله عليه السلام قال وتقول في القنوت بعد كلمات الفرج اللهم صل على محمد وآلـه صلاة كثيرة زاكية طيبة مباركة متبعة، رب اغفر لي وارحمني وقني عذاب النار يامقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على طاعتك واجعلني ممن ترضي به لدينك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة أَنْكَ أَنْتَ الْوَهَاب.

(١٤) مستدرك ١٠٤ ج ٤- الشّيخ محمد بن المشهدى فى مزاره
 اخبرنا الشّيخ الجليل مسلم بن نجم البزاز الكوفى عن احمد بن محمد
 المقرى عن عبدالله بن الحمدان المعدل عن محمد بن اسماعيل عن ابى
 نعيم حمزة الزّيات عن حبيب ابن ابى ثابت عن عبد الرحمن بن الأسود
 الكاهلى و اخبرنا الفقيه الجليل العالم ابوالمكارم حمزة بن زهرة
 الحسينى الحلبى املاءً من لفظه وارانى المسجد وروى لى هذا الخبر
 عن رجاله عن الكاهلى قال قال الا تذهب بنا الى مسجد أمير المؤمنين
 عليه السلام فنصلّى فيه قلت وأى المساجد هذا قال مسجد بنى كاھل الى
 ان قال قلت حدثنى بحديثه قال صلّى بنا على بن ابي طالب عليه السلام
 في مسجد بنى كاھل الفجر فقتلت بنا فقال

اللّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَهَدُ بِكَ وَنَوَّمُ بِكَ وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ
 وَنَشْنَى عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلُعُ وَنَتَرَكُ مِنْ يَنْكُرُكَ.
 اللّهُمَّ أَيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نَصَّلُ وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفَدُ نَرْجُو
 رَحْمَتَكَ وَنَخْشِي عَذَابَكَ أَنَّ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ (١) مُلْحِقُ اللّهُمَّ أَهْدِنَا فِيمَنْ
 هَدَيْتَ وَعَافَنَا فِيمَنْ عَافَتْ وَتَوَلَّنَا فِيمَنْ تَوَلَّتْ وَبِإِرْكَ لَنَا فِيمَا أَعْطَيْتَ وَ
 قِنَا شَرّ مَا قَضَيْتَ أَنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُفْضِي عَلَيْكَ أَنَّهُ لَا يَذَلُّ مِنْ وَالْيَتْ وَلَا يَعْزِزُ
 مِنْ عَادِيَتْ تَبَارَكَتْ رَبَّنَا وَتَعَالَيَتْ أَسْتَغْفِرُكَ وَاتُّوبُ إِلَيْكَ رَبَّنَا لَا تَؤَاخِذْنَا
 إِنَّ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ
 قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْنَا وَازْحَمْنَا أَنْتَ
 مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ وَرَوَاهُ الشَّهِيدُ فِي مَزارِهِ عَنْ حَبِيبِ
 ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ (مُثْلِهِ).

(١٥) الدّعائم ٦ ج ٢٠٦- وَرَوَيْنَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ صَلَوَاتُ اللهِ

عليهم في الدّعاء في قنوت الفجر وجوهًا كثيرة ومن أحسن ما فيها وكله حسن أن تقول اللّهم آتانا نستعينك ونستغرك ونشتري عليك الخير (كله - ك) ولا تكرك ونخشع لك ونختلع ممن يكرك اللّهم آتاك نعبد ولوك نصلّى ونسجد و إليك نسعي و نح福德 نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك بالكافرين ملحق.

اللّهم عذّب الكافرين والمنافقين والجاحدين لأوليائك الأئمّة من أهل بيتك الطّاهرين وانزل عليهم رجزك وبأسك وغضبك وعدابك اللّهم عذّب كفراً أهل الكتاب والمرشّكين.

اللّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات واصلح يا رب ذات بينهم وآلف كلمتهم وثبتت في قلوبهم الإيمان والحكمة وثبتهم على ملة نبيك وانصرهم على عدوكم وعدوهم.

اللّهم اهدنى فیمن هدیت وتولّنی فیمن تولّیت وبارک لی فیما اعطيت و عافنی فیمن عافیت و قنّی شرّ ما قضیت انك تقضی ولا يقضی عليك ولا يذلّ من والیت ولا یعزز من عادیت تبارکت و تعالیت لا إله الا أنت استغفرك واتوب اليك واستئنك يا رب في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة واستئنك أن تقيينا برحمتك عذاب النار.

(١٦) الذّکری ٨٦٤٧ - واختار ابن أبي عقيل الدّعاء بما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام في القنوت اللّهم إليك شخصت الأبصار ونقلت الأقدام ورفعت الأيدي ومدت الاعناق وأنت دعيت بالألسن و إليك سرّهم ونجوينهم في الأعمال ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين اللّهم آتانا نشكوا إليك غيبة (١) نبيتنا (وغيبة امامنا - ك) وقلة عدتنا وكثرة عدونا (٢) وتطاير الأعداء علينا وقوع الفتنة بنا ففُرّج ذلك

اللهُمَّ بعْدَ تَظْهِرِهِ وَامْرَأَهُ حَقَّ نَعْرَفُهُ اللَّهُ الْحَقُّ أَمِينُ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ وَبِلِغْنِي أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْمُرُ شَيْعَتَهُ أَنْ يَقْنُتوَ بِهِذَا بَعْدَ كَلْمَاتِ الْفَرْجِ وَقَالَ ابْنُ الْجَنِيدِ (وَخَ) ادْنَاهُ رَبُّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَازُ عَمَّا تَعْلَمْ.

(١٧) مستدرك ٤٠٢ ج ٤- قلت قال العلامة في التذكرة روى واحد من الصحابة سورتين (١) أهديهما اللهُمَّ أَنَا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَهْدِيكَ وَنَسْتَنْصَرُكَ (٢) (وَنَؤْمِنُ بِكَ - خ) وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ وَنَشْنَى عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَنَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلُمُ مِنْ يَفْجُرُكَ وَالثَّانِيَةُ اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نَصْلِي وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفَدُ (٣) نَرْجُوكَ رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ أَنَّ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ مُلْحَقٌ فَقَالَ عُثْمَانَ اجْعَلُوهَا فِي الْقُنُوتِ وَلَمْ يَشْبِهُمَا فِي الْمَصْحَفِ وَكَانَ عُمَرُ يَقْنُتُ بِذَلِكَ وَلَمْ يَنْقُلْ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَلَوْ قَنَتْ بِذَلِكَ جَازَ لَا شَتَّمَاهُ عَلَى الدَّعَاءِ انتَهَى وَفِيهِ مَا عَرَفْتُ وَيَأْتِي.

(١٨) مستدرك ٤٠٥ ج ٤- الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ وَجَتَةُ الْأَمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ كَانَ يَقْنُتُ بِهِ أَى بَدْعَاءً صَنَعَ قَرِيشٌ وَقَالَ أَنَّ الدَّاعِيَ بِهِ كَالرَّاجِيِّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَدْرٍ وَاحِدًا بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ.

(١٩) فقيه ٢٠٩ ج ١- روى عن زراة أنه قال قال أبو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار والقول في قنوت الفريضة في الأيام كلها إلا في يوم الجمعة اللهُمَّ أَنِّي أَسْأَلُكَ لِي وَلِوَالِدِي (ولِولَدِي - خ) وَاهْلَ بَيْتِي وَاخْوَانِي الْمُؤْمِنِينَ فِيهِمُ الْيَقِينُ وَالْعَفْوُ وَالْمَعْافَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

(٢٠) فقيه ٢٠٧ ج ١- ادنى ما يجزى من القنوت انواع منها ان

(١) صورتين - خ (٢) نستنصر بك - خ (٣) اي نسرع الى الطاعة

تقول رب اغفر وارحم وتجاوز عنّا تعلم انك أنت الأعز الإكرام ومنها ان
تقول سبحان من دانت له السموات والأرض بالعبودية ومنها ان تسبّح
ثلاث تسبيحات.

(٢١) كافي ٣٤٠ ح ٢- محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن
تهدىٰ ٣١٥ ح ٢- الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علّيٰ ابن أبي
حرمة عن أبي بصير قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن ادنى القنوت
فقال خمس تسبيحات.

(٢٢) تهدىٰ ١٣١ ح ٢- احمد بن محمد عن علّيٰ بن حديد
وعبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن
حريز عن بعض أصحابنا عن أبي جعفر عليه السلام قال يجزيك من القنوت
خمس تسبيحات في ترسل.

(٢٣) فقه الرضا عليه السلام ١١٠ - و ادنى القنوت ثلاث
تسبيحات.

(٢٤) تهدىٰ ٣١٥ ح ٢- محمد بن علّيٰ بن محبوب عن علّيٰ
ابن محمد بن سليمان قال كتبت الى الفقيه عليه السلام اسئلته عن القنوت
فكتب عليه السلام (الى - يب - خ) اذا كانت ضرورة شديدة فلا ترفع اليدين
وقل ثلاث مرات باسم الله الرحمن الرحيم.

(٢٥) تهدىٰ ٣١٦ ح ٢- سعد عن محمد بن الحسين عن علّيٰ
ابن اسياط عن الحكم بن مسکین عن عقار السياطي قال قلت لأبي
عبد الله عليه السلام اخاف ان اقفت وخلفي مخالفون فقال رفعك يديك
يجزى يعني رفعهما كانك تركع.

وتقديم في مرسلة الهدایة (٥) من باب (١١) انه لا قرائة في الصلوة
على الميت من أبواب الصلوة على الميت قوله عليه السلام سبعة مواطن

ليس فيها دعاء موقت الصلوة على الجنائز والقنوت الخ وفي أحاديث باب (٤) وجوب الجهر بالقرائة في الصبح وفي الأولتين من المغرب والعشاء من أبواب القرائة ما يدلّ على جواز الجهر بالقنوت.

وفي رواية عبيدين زرار (١) من باب (١١) أنه لا يأس بذكر السورة تدعى بها في الصلوة قوله عليه السلام اذا كنت تدعى بها (أى بالسورة) فلا يأس وفي رواية مسعدة (٢) من باب (٢٥) أن تلبية الآخرين وتشهده وقرائته تحريك لسانه قوله فهذا (أى الآخرين) بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلّم الفصيح الخ.

وفي رواية الحلبى (٤) من باب (٦) أنه من صلى في ركوعه وسجوده على النبي وآله صلى الله عليه وآله من أبواب الركوع قوله اسمى الأئمة في الصلوة فقال عليه السلام اجملهم.

ويأتي في أحاديث الباب الثاني ما يناسب الباب وفي رواية بكر (٢١) من باب (١) وجوب التشهد من أبوابه قوله أى شيء أقول في التشهد والقنوت قال قل بأحسن ما علمت فإنه لو كان موقتاً لهلك الناس وفي أحاديث باب (١٥) أنه لا يأس ان يتكلّم المصلى بكلّ شيء يناجي به ربّه من أبواب التواطع ما يناسب ذلك ويمكن ان يستدلّ به على جواز الدعاء في القنوت بالفارسية.

وفي كثير من أحاديث باب (٦٩) أنه ينبغي للإمام أن يسمع من خلفه من أبواب الجماعة ما يدلّ باطلاقه على كراهة الجهر بالقنوت للمأموم وقد ذكر في البحار عن مهج الدعوات قنوت الأئمة عليهم السلام فراجع في ج ٨٥ ص ٢١١.

(٣) باب جواز الدعاء في القنوت على العدو وتسميته

(١) مستدرك ١٠ ج ٤ - كتاب محمد بن المثنى عن جعفر بن

محمد بن شريح عن ذريع المحاربي قال قال له الحارث بن المغيرة النصرى أى لأبى عبدالله عليه السلام ان ابا معقل المزنى حدثنى عن أمير المؤمنين عليه السلام انه صلّى بالناس المغرب ففنت فى الركعة الثانية فلعن معاوية و عمرو بن العاص وأباموسى الأشعري وأبا الأعور السلمى قال الشيخ عليه السلام صدق فالعنهم.

(٢) أمالى الشیخ ٧٢٥ - حدثنا ابو جعفر محمد بن الحسن

الطوسي رض قال أخبرنا ابن الصلت عن أحمد بن محمد بن سعيد قال أخبرنا احمد بن القاسم قال أخبرنا عباد قال حدثنا علي بن عابس عن الحسين عن عبدالله بن معقل عن علي عليه السلام انه قنت فى الصبح فلعن معاوية و عمرو بن العاص وأباموسى وأبا الأعور واصحائهم.

(٣) مستدرک ١١ ج ٤ - الشهید فی الذکری یجوز الدعاء فیه

للمؤمنین بأسمائهم والدعاء على الكفرة والمنافقین لأن النبي صلی الله عليه وآله دعا فی قنوتھ لقوم بأعيانهم وعلى آخرين بأعيانهم كما روی انه صلی الله عليه وآله قال اللهم انج الولید بن الولید وسلمة بن هشام و عیاش بن ریبعة والمستضعفين من المؤمنین واشد و طأتك على مضرور و على ذکوان.

(٤) رجال الكشی ٤٦٠ - محمد بن الحسن البرائی قال حدثنى

أبو علي قال حدثنى ابراهيم بن عقبة قال كتبت الى العسكري عليه السلام جعلت فداك قد عرفت هؤلاء الممطرة (١) فاقنط عليهم في الصلة قال عليه السلام نعم اقنت عليهم في الصلة وفيه ٤٦١ - حمدویه قال حدثنى محمد بن عیسی عن ابراهیم بن عقبة (نحوه).

(٥) تفسیر العسكري عليه السلام ٤٧ - قال للصادق عليه السلام

رجل يابن رسول الله أتى عاجز ببدني عن نصر تكم ولست أملك إلا البرائة من أعدائكم واللعنة عليهم فكيف حالى فقال له الصادق عليه السلام حدثنى أبي عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله (أنه - خ) قال من ضعف عن نصرتنا أهل البيت فلعن في خلواته (١) أعدائنا بلغ الله صوته جميع الأملالك من الترى الى العرش فكلما لعن هذا الرجل أعدائنا لعنا ساعدوه فلعنوا من يلعنه ثم ثنو (٢) فقالوا اللهم صل على عبدك هذا الذي قد بذل ما في وسعه ولو قدر على أكثر منه لفعل فإذا النداء من قبل الله تعالى قد أجبت دعائكم وسمعت ندائكم وصليت على روحه في الأرواح وجعلته عندى من المصطفين الأخير.

(٦) عوالى الثنالى ٤٣ ج ٢ - وروى أن النبي صلى الله عليه وآله

قنت في الصبح ودعا على جماعة وسماهم.

وتقديم في رواية محمد بن الفضيل (١٣) من باب (٤٥) كراهة الصلة عند طلوع الشمس من أبواب المواقت قوله فسمعته يقول عليه السلام في سجوده بعد المغرب اللهم العن فاسق بن الفاسق فلما فرغ من صلوته قلت له أصلحك الله من هذا الذي لعنته في سجودك فقال هذا يسونس مولى ابن يقطين الخ.

ويأتى في رواية ابن سنان (٢٤) من باب (٧) ماورد من الاستغفار في قنوت الوتر قوله تدعوه في الوتر على العدو وان شئت سميتهم وفي رواية ابن هلال (١١) من باب (١٥) انه لا يأس ان يتكلم المصلى في الفريضة بكل شيء ينажي به ربئه من أبواب القواطع قوله فان رسول الله صلى الله عليه وآله قد قنت ودعا على قوم بأسمائهم وأسماء آبائهم وعشائرهم وقلة على عليه السلام من بعده و يمكن ان يستدل عليه

(١) ولعن في صلواته - خ

(٢) ثنوه - ك

بأطلاقات ماورد في أن كل دعاء جائز في القنوت فتأمل.

(٤) باب استحباب رفع اليدين بالقنوت مقابل الوجه في جميع

الصلوات إلا في التقبة وجوائز نصب اليسرى وعد الأذكار

في الوتر باليمينى

قال الله تعالى في سورة المزمل (٧٣) وَادْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَّلَّ إِلَيْهِ تَبَّلِلاً (٨).

(١) الدعائم ٢٠٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال في قنوت الوتر بعد الركوع في الثالثة وترفع يديك وتبسطهما وترفع باطنهما دون وجهك وتدعوه.

(٢) مجمع البيان ٣٧٩ ج ١٠ - (سورة العزّل) روى محمد بن

مسلم وزاراة وحرمان عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ان التبَّل هنا رفع اليدين في الصلوة وفي رواية أبي بصير قال هو رفع يدك الى الله وضررك اليه.

وتقدم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٧) كيفية الوضوء قوله عليه السلام بوجهه يسجد ويخلع ويديه يسئل ويرغب ويرهب ويتبتل وينسك وفي الرضوى (٧) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفية الصلوة قوله عليه السلام ولا ترفع يديك بالدعاء في المكتوبة حتى تجاوز بهما رأسك ولا بأس بذلك في النافلة والوتر.

وفي رواية أبي بصير (١٧) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير من أبوابه قوله ولا ترفع يديك بالدعاء في المكتوبة تجاوز بهما رأسك وفي غير واحد من أحاديثه ما يدل على استحباب رفع اليدين في الصلوة إلا أنه يحمل على استحباب رفع اليدين عند التكبير بقرينة أحاديث آخر وفي رواية علي بن محمد (٢٠) من باب (٢) ما يقال في القنوت قوله

عليه السلام اذا كانت ضرورة شديدة فلاترفع اليدين (أى في القنوت) وفي رواية عمار (٢١) رفعك يديك يجزى يعني رفعهما كأنك ترکع . ويأتى في رواية ابن أبي يغور (١٢) من باب (٧) ماورد من الاستغفار والدّعاء في قنوت الوتر قوله تنصب يدك اليسرى وتعد باليمين الاستغفار وفي رواية ابن سبان (٢٤) قوله عليه السلام وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك وفي باب (٥) استحباب رفع اليدين بالدّعاء من أبواب الدّعاء ما يناسب ذلك .

(٥) باب استحباب اطالة القنوت

(١) أمالى الصدوق ٤١١ - حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمданى رضى الله عنه قال حدثنا على بن ابراهيم عن أبيه ابراهيم بن هاشم عن صفوان بن يحيى ثواب الأعمال ٥٥ - أبي ره قال حدثني احمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن على بن اسماعيل عن صفوان بن يحيى عن أبي أيوب (الخراز - الأمالى) عن أبي بصير عن أبي عبدالله (الصادق جعفر بن محمد - الأمالى) عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن أبي ذر قال فقيه ٣٠٨ ج ١ - قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه اطولكم قنوتاً في دار الدنيا اطولكم راحة يوم القيمة في الموقف .

(٢) الذكرى ١٥٨ - يستحب اطالة القنوت فقد ورد عنهم عليهم السلام افضل الصلوة ماطال قنوتها .

(٣) أمالى الشيخ ٥٤٠ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن أبي ذر في حديث وصية النبي صلى الله عليه وآلـه) فأى الصلوة افضل قال صلى الله عليه وآلـه طول القنوت معانى الأخبار ٣٣٣ - الخصال ٥٢٤ - (بالاسناد المتقدم في باب استحباب صلوة تحيية المسجد من أبواب المساجد في حديث وصية النبي صلى الله عليه وآلـه لأبي ذر مثله

مستدرك ١٣٤ ج ٤ - جعفر بن احمد القمي في كتاب الغايات عن أبي ذر مثله وعن جابر قال سئل رجل النبي صلى الله عليه وآله (وذكر مثله). وقدم في رواية أبي يزيد (٢٠) من باب (١٧) عدد فصول الأذان من أبوابه قوله عليه السلام (في تفسير حي على الصلوة) أكثروا الذكر والقنوت ويأتي في رواية ابن أبي حمزة (٢٤) من باب (٢٣) ما يقرء من التور في الصلوة يوم الجمعة من أبوابها قوله عليه السلام اقرء في الأولى (من الفجر) بسورة الجمعة وفي الثانية بقل هو الله أحد ثم افنت حتى يكونا سواء وفي رواية الميثمي (٢٥) نحوه

(٦) باب كراهة رد اليدين في القنوت على الرأس والوجه

في الفرایض واستحباته في نوافل الليل والنهار

(١) الإحتجاج ٨٦٦٨ ج ٣٠ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري إلى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات مسائله التي سئله عنها (الى أن قال ص ٣٠٨) وسئل عن القنوت في الفريضة اذا فرغ من دعائه يجوز ان يرد يديه على وجهه وصدره للحديث الذي روى ان الله عز وجل اجل من ان يرد يديه عبده صفراً بل يملأهما من رحمته أم لا يجوز فإن بعض أصحابنا ذكر انه عمل في الصلوة فأجاب عليه السلام رد اليدين في (١) القنوت على الرأس والوجه غير جائز في الفرایض والذى عليه العمل فيه اذا رجع يده في قنوت الفريضة وفرغ من الدعاء ان يرد بطن راحتيه مع (٢) صدره تلقاء ركبتيه على تمهل ويكبر ويركع والخبر صحيح وهو في نوافل النهار والليل دون الفرایض والعمل به فيها أفضل.

(٢) كافي ٨٦٦٩ ج ٤٧١ - عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القذاح عن أبي عبدالله عليه السلام

قال ما أبرز عبد يده الى الله العزيز الجبار الا استحببي الله عز وجل ان يردها صفرأ حتى يجعل فيها من فضل (١) رحمته ما يشاء فإذا دعا أحدكم فلا يرد يده (٢) حتى يمسح (بهما - فقيه) على وجهه ورأسه (٣) فقيه ١٢ ج ١ - قال أبو جعفر عليه السلام مابسط عبد يديه الى الله عز وجل الا استحببي الله (وذكر مثله وزاد في آخره وفي خبر آخر على وجهه وصدره).

(٤) باب ما ورد من الاستغفار والدعاء في قنوت الوتر

واستحباب طاطأة الرأس والخضوع فيه

قال الله تبارك وتعالى في سورة آل عمران (٣) الصابرین والصادقین والقانتین والمنتفقین والمُسْتَغْفِرِين بالأشخار (١٧). الداريات (٥١) و بالأشخار هم يستغفرون (١٨).

(١) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٥ ج ٢ - على (بن ابراهيم - يب) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبني عن أبي عبدالله عليه السلام (أنه سئل - كا) عن القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع ويقال فقال لا اثن على الله عز وجل وصل على النبي صلى الله عليه وآله واستغفر لذنبك العظيم ثم قال كل ذنب عظيم.

(٢) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبيان عن اسماعيل بن الفضل قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عمما اقول في وترى فقال ما قضى الله على لسانك وقدره.

(٣) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - عنه عن فضالة عن معاوية بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول في قول الله عز وجل «وبالأشخار هم يستغفرون» في الوتر في آخر الليل سبعين مرّة المعتبر ١٣٤ - وعن معاوية ابن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول في قوله تعالى «و

(١) فضله ورحمته - فقيه (٢) يديه - فقيه (٣) على رأسه ووجهه - فقيه

بِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» (و ذكر مثله) العلل ٣٦٤ - أبي ره قال حدثنا على بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن عمّار (نحوه) (٤) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن أبي بصير قال قلت له المستغرين بالأسحار فقال استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله في وتره سبعين مرّة. (٥) تفسير العياشي ١٦٥ ج ١ - عن زراوة قال قال أبو جعفر عليه السلام من داوم (٦) على صلوة الليل والوتر واستغفر الله في كلّ وتر سبعين مرّة ثمّ واذهب على ذلك سنة كتب من المستغرين بالأسحار وعن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام قوله الله تبارك وتعالى «وَالْمُسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ» قال استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله في وتره سبعين مرّة (فمن داوم على ذلك سنة كتب من المستغرين بالأسحار - لـ) وفي رواية أخرى، عنه وجبت له المغفرة.

(٦) وفيه ١٦٥ ج ١ - وعن عمرو عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قال في آخر الوتر في السحر استغفر الله وأتوب إليه سبعين مرّة (وجبت له المغفرة - لـ) ودام على ذلك سنة كتبه الله من المستغرين بالأسحار.

(٧) وفيه ١٦٥ ج ١ - وعن عمرين يزيد قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من استغفر الله سبعين مرّة في الوتر بعد الركوع فدام على ذلك سنة كان من المستغرين بالأسحار

(٨) فقيه ٣٠٩ ج ١ - روى عمرين يزيد عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال من قال في وتره اذا أوتر استغفر الله (ربّي - خ) واتوب إليه سبعين مرّة و واذهب على ذلك حتى تمضي (٩) سنة كتبه الله عنده من المستغرين بالأسحار ووجبت له (الجنة و - خ) المغفرة من الله عزّ وجلّ.

(١) دام - لـ (٢) يعني له - الخطايا - مضى له - ثواب الأعمال

الخصال ٥٨١ - ثواب الأعمال ٤ - ٢٠٤ - حدثنا احمد بن محمد (بن يحيى العطار - الخصال) رضي الله عنه عن أبيه عن أئمدين محمدبن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد ولا أعلمه الا عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله وأتوب اليه سبعين مرّة وهو قائم فواظبه على ذلك (وذكر مثله).

المحاسن ٥٣ - البرقى عن الحسن بن محبوب عن حماد عن عمرو بن يزيد عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قال في آخر الوتر استغفر الله ربى وأتوب اليه سبعين مرّة ودام على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالأسحار (٩) مستدرك ٤٠٧ ج ٤ - الشيخ ابوالاهيم الكفعى فى جنة الأمان عن الصادق عليه السلام قال من قال في وتره استغفر الله وأتوب اليه سبعين مرّة وهو قائم وواظبه على ذلك حتى يمضى له سنة كتب عنده تعالى من المستغفرين بالأسحار ووجبت له الجنة.

(١٠) وفيه ٤٠٨ ج ٤ - عنه عليه السلام من قال آخر قنوتة في الوتر استغفر الله وأتوب اليه مائة مرّة أربعين ليلة كتبه الله من المستغفرين بالأسحار.

(١١) كافى ٤٥٠ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى تهذيب ١٣٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور (بن حازم - كا) عن أبي عبدالله عليه السلام قال (قال لى - يب) استغفر الله عزوجل في الوتر سبعين مرّة.

(١٢) العلل ٣٦٤ - أبي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أئمدين محمد عن محمدبن اسماعيل بن بزيع عن أبي اسماعيل السراج عن عبدالله بن مسکان عن فقيه ٣٠٩ ج ١ - عبدالله ابن ابي يغفور (١) عن

(١) روی عبدالله ابن ابی یغفور عن ابی عبدالله عليه السلام - فقيه

أبي عبدالله عليه السلام قال استغفر(الله - فقيه - خ العلل) في الوتر سبعين مرّة تنصب يدك اليسرى وتعد باليميني (الاستغفار - فقيه) (فقيه) كان رسول الله صلّى الله عليه وآلـه يستغفر الله في الوتر سبعين مرّة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات).

(١٣) ٨٦٨٢ مصباح الشّيخ ١٣٦ - (في سياق عمل قنوت الوتر) ثم يدعو لأخوانه المؤمنين ويستحب أن يذكر أربعين نفساً (١) فما زاد عليهم فان من فعل ذلك استجابت دعوته انشاء الله تعالى وتدعوا بما احبت ثم تستغفر الله سبعين مرّة وروى مأة مرّة فيقول استغفر الله وأتوب إليه ويقول سبع مرات استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحق القيوم لجميع ظلمي وجرمي وأسرافي على نفسي وأتوب إليه ثم يقول رب اسئلت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت بهذه يداي يارب جراء بما كسبت وهذه رقبتي خاضعة لما أتيت (٢)وها أنا إذا بين يديك فخذ لنفسك من نفسي (٣) الرضا حتى ترضى لك العتبى لا أعود ثم يقول العفو العفو ثلاثة مرات ويقول رب اغفر لي وارحمنى وتب على أنك أنت التواب (٤) الرحيم.

(١٤) ٨٦٨٣ فقيه ٣١٠ ج ١ - كان على بن الحسين سيد العابدين (٥) عليه السلام يقول العفو العفو ثلاثة مرات في الوتر في التسحر.

(١٥) ٨٦٨٤ العيون ١٨١ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الرّكعات عن رجاء ابن أبي ضحّاك في حديث طويل) فإذا سلم (أي الرّضا عليه السلام) قام فصلّى ركعة الوتر يتوجّه فيها ويقرء فيها الحمد مرّة وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل أعوذ بربّ الفلق (مرّة واحدة - خ) وقل اعوذ بربّ الناس مرّة واحدة ويقنت فيها قبل الرّكوع وبعد القراءة ويقول في قنوطه اللهم صلّى على محمد وآل محمد اللهم اهدنا فيمن هديت و

(١) رجلاً - خ (٢) انت - خ (٣) متن - خ (٤) الغفور - خ (٥) زين العابدين - خ

عافنا فيمن عافيت وتولّنا فيمن تولّت وبارك لنا فيما اعطيت وقنا شرّ ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك أنه لا يذلّ من واليت ولا يعزّ من عاديت تبارك (ربنا - خ) و تعاليل ثم يقول استغفر الله واسئله التوبة سبعين مرّة الخبر.

(١٦) عوالى الثنالى ١٠٥ ج ١ - وعن أبي الجوزاء قال علمنى الحسن بن عليّ عليهما السلام كلمات علمهنّ آياته رسول الله صلى الله عليه والله هي اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولّنى فيمن تولّت وبارك لي فيما اعطيت وقني شرّ ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك أنه لا يذلّ من واليت تبارك و تعاليل وقال انه كان يقولها فى قنوت الوتر.

(١٧) فقيه ٣٠٨ ج ١ - كان النبي صلى الله عليه والله يقول فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولّنى فيمن تولّت وبارك لي فيما اعطيت وقني شرّ ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت استغفرك واتوب اليك وأؤمن بك واتوكل عليك (و-خ) لاحول ولا قوّة إلا بك يارحيم.

(١٨) تهذيب ٢٩٢ ج ٢ - سعد عن أبي جعفر عن أبيه عن عبدالله ابن المغيرة قال حدثني أبو القاسم معاوية عن أبي بكر ابن أبي سمّاك (١) عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال لي في قنوت الوتر اللهم اغفر لنا وارحمنا واعف عننا في الدنيا والآخرة وقال يجزي من القنوت ثلاث تسبيحات.

(١٩) فقيه ٣٠٨ ج ١ - قال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم الجمعة تمجيد الله والصلوة على نبي الله وكلمات الفرج ثم هذا

الدّعاء (١) والقنوت في الوتر كفتوك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك.

اللَّهُمَّ تَمْ نورُكَ فهديتَ فلَكَ الْحَمْدَ رَبَّنَا وَبِسْطَتْ يَدَكَ فاعطَيْتَ فلَكَ الْحَمْدَ رَبَّنَا وَعَظِيمَ حَلْمَكَ فعفَوْتَ فلَكَ الْحَمْدَ رَبَّنَا وَجْهَكَ أَكْرَمَ الْوِجْهَاتِ وَجَهْتَكَ خَيْرَ الْجَهَاتِ وَعَطَيْتَكَ أَفْضَلَ الْعَطَيَّاتِ وَاهْنَأْهَا طَاعَ رَبَّنَا فَتَشَكَّرَ وَتَعَصَّى رَبَّنَا فَتَغْفِرَ لِمَنْ شَئْتَ تَجِيبَ الْمُضْطَرَّ وَتَكْشِفَ الْأَضْرَارَ وَتَسْفِي السَّقَيْمَ وَتَنْجِي مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ لَا يَجْزِي بِالْأَئْنَكَ أَحَدٌ وَلَا يَحْصُى نِعْمَائِكَ قَوْلَ قَاتِلَ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ رَفَعْتَ الْأَبْصَارَ وَنَقْلَتَ الْأَقْدَامَ وَمَدَّتَ الْأَعْنَاقَ وَرَفَعْتَ الْأَيْدِي وَدَعَيْتَ بِالْأَلْسُنِ (٢) وَإِلَيْكَ سَرَّهُمْ وَنَجْوَيْهِمْ فِي الْأَعْمَالِ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَافْتَحْ بَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَةَ نَبِيِّنَا عَنَّا وَشَدَّدَ الزَّمَانُ عَلَيْنَا وَوَقَعَ الْفَتْنَ بَنَا وَتَظَاهَرُ الْأَعْدَاءُ عَلَيْنَا وَكَثْرَةُ عَدُوِّنَا وَقَلَّةُ عَدُونَا فَافْرَجْ ذَلِكَ يَا رَبَّ بَفْتَحْ مِنْكَ تَعْجِلَهُ وَنَصْرَ مِنْكَ تَعْزِّزَهُ وَامْمَادَ عَدْلَ تَظْهُرَهُ اللَّهُ الْحَقُّ رَبُّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تَقُولُ اسْتَغْفِرَ اللَّهَ (رَبِّي - خ) وَأَتُوَّبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ كَثِيرًاً.

(٢٠) البحار ٢٩٨ ج ٨٩ - المتهجد والجمال والمسائل والاختيار ويستحب أن يزداد في دعاء الوتر ليلة الجمعة اللهم هذا مقام البائس الفقير مقام المستغيث المستجير مكان الهالك الغريق مكان الوجل المشفق مكان من يقر بخطئه ويعرف بذنبه ويتوسل إلى رب الله قد ترى مكانى ولا يخفى عليك شيء من أمرى ياذا الجلال والاكرام واسألك

(١) وفي الفقيه قد ذكر هذه العبارة بعد قوله كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يقول في قنوت الوتر اللهم اهدنى الخ فالمراد بقوله (هذا الدّعاء) أما أن يكون اللهم اهدنى الخ او اللهم تم نورك الخ

(٢) بالأسنة - خ

بأنك تلى التدبر وتنزل المقادير سؤال من أساء واقتصر واستكان
واعترف ان تصلى على محمد وآل محمد وان تغفر لي ما ماضى في علمك
من ذنبي وشهدت به حفظتك وحفظة ملائكتك ولم يغب عنه علمك قد
أحسنت فيه البلاء فلك الحمد وان تجاوز عن سيّاتي في أصحاب الجنة
وعد صدق الذي كانوا يوعدون اللهم صل على محمد وآل محمد ائمة
المؤمنين اللهم آتني اسألوك سؤال من اشتدت فاقته وضعفت قوّته سؤال
من لا يجد لفاقته مسدداً ولا لضعفه مقوياً غيرك ياذا الجلال والإكرام اللهم
اصلح باليقين قلبي واقبض على الصدق اليك لسانى واسألك خير كتاب
سبق واعوذ بك من شرّه جل ثناءك واستجير بك ان أقول لك مكروهاً
استحق به عقوبة الآخرة واسألك علم الخائفين وانابة المختفين ويقين
الموكلين وتوكل المؤمنين بك وخوف العالمين وآيات المنبيين وشكر
الصابرين وصبر الشاكرين واللحاق بالاحياء المرزوقين آمين آمين يا
اول الاولين ويا آخر الآخرين يا الله يا رحمن يا الله يارحيم يا الله صل
على محمد وآلله واغفر لي الذنب التي تغير النعم واغفر لي الذنب التي
تورث الندم واغفر لي الذنب التي تحبس القسم واغفر لي الذنب التي
تقطع الرجاء واغفر لي الذنب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنب
التي تظلم الهواء واغفر لي الذنب التي تكشف الغطاء.

(٢١) ٨٦٩٠ فقيه ج ٣١٠ - روى معروف بن خربوذ عن أحد هما
يعنى أبيا جعفر وأبا عبدالله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لأن الله الآ
الله الحليم الكريم لأن الله إلا الله العلي العظيم سبحانه الله رب السموات السبع
(وما فيهن) وما ينهرن ورب العرش العظيم سبحانه الله رب الأرضين السبع
وما فيهن) وما ينهرن ورب العرش العظيم - خ (١١).

اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ زَيْنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ جَمَالُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ عَمَادُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ قَوْمَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ صَرِيقُ الْمُسْتَصْرِخِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ غَيَاثُ الْمُسْتَغْيَثِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ الْمَفْرَجُ عَنِ الْمُكَرَّبِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ الْمَرْوَحُ عَنِ الْمَغْمُومِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ مَجِيبُ دُعَوَةِ الْمُضطَرِّينَ وَأَنْتَ اللَّهُ إِلَهُ الْعَالَمِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَأَنْتَ اللَّهُ كَاشِفُ السَّوْءِ وَأَنْتَ اللَّهُ بِكَ تَنْزَلُ (١) كُلَّ حَاجَةٍ.

يَا اللَّهُ لَيْسَ يَرَدُّ غَضْبَكَ إِلَّا حَلَمْكَ وَلَا يَنْجِي مِنْ عَذَابِكَ إِلَّا رَحْمَتُكَ وَلَا يَنْجِي مِنْكَ إِلَّا التَّضَرُّعُ إِلَيْكَ فَهَبْ لِي مِنْ لِدْنِكَ يَا الْهَمِّي رَحْمَةً تَغْيِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مِنْ سُوَّاكَ بِالْقَدْرَةِ الَّتِي بِهَا أُحِبِّتُ جَمِيعَ مَا فِي الْبَلَادِ وَبِهَا تُنْشَرُ مَيْتُ الْعِبَادِ (وَ-خ) لَا تَهْلِكْنِي غَمَّاً حَتَّى تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي وَتَعْرَفْنِي الْاسْتِجَابَةَ فِي دُعَائِي وَارْزَقْنِي الْعَافِيَةَ إِلَى مَنْتَهِي أَجْلِي وَاقْلَنِي عَثْرَتِي وَلَا تَشْمَتْ بِي عَدُوِّي وَلَا تَمْكِنْهُ مِنْ رَقْبِتِي.

اللَّهُمَّ ارْفُعْنِي فِيمَنْ ذَالِكَ يَضْعُنِي وَانْ وَضَعْتَنِي فِيمَنْ ذَالِكَ يَرْفَعْنِي وَانْ اهْلَكْتَنِي فِيمَنْ ذَالِكَ يَحْوِلُ بَيْنِكَ وَبَيْنِي أَوْ يَتَعَرَّضُ لِكَ (٢) فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي وَقَدْ عَلِمْتَ أَنْ لَيْسَ فِي حُكْمِكَ ظُلْمٌ وَلَا فِي نَقْمَتِكَ عَجْلَةً (وَ-خ) أَنَّمَا يَعْجَلُ مِنْ يَخَافُ الْفَوْتَ وَأَنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى الظُّلْمِ الْضَّعِيفِ وَقَدْ تَعَالَيْتَ عَنِ ذَلِكَ.

يَا الْهَمِّي فَلَا تَجْعَلْنِي لِلْبَلَاءِ غَرْضاً وَلَا لِنَقْمَتِكَ نَصْباً وَمَهْلَكَنِي وَنَفْسَنِي وَاقْلَنِي عَثْرَتِي وَلَا تَبْعَنِي بِبَلَاءٍ عَلَى أَثْرِ بَلَاءٍ فَقَدْ تَرَى ضَعْفِي وَقَلَّةَ حِيلَتِي اسْتَعِيدُ بِكَ إِلَيْلَةً فَاعْذُنِي وَاسْتَجِيرُ بِكَ مِنَ النَّارِ فَاجْرَنِي وَاسْتَئْلُكَ الْجَنَّةَ فَلَا تَحْرُمْنِي ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ بِمَا أُحِبِّتُ وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً.

(٢٢) فقيه ٣١١ ج ١- كان أمير المؤمنين عليه السلام يدعى في قنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتنى بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير وأخرجتني من ظلمات ثلاث بحولك وقوتك احاول الدنيا ثم ازاولها ثم ازائلها وآتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم رب أنت ونعم المولى فیامن كرمني وشرفني ونعمتني (وعرفني - خ) اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم النار يارب النار، اللهم آتني اسئلتك مقيلاً في الجنة بين انهارها وشجارها وثمارها وريحانها وخدمها وأزواجها.

اللهـم آتـنـي اسـئـلـكـ خـيـرـ الـخـيـرـ رـضـوـانـكـ وـالـجـنـةـ وـاعـوذـ بـكـ مـنـ شـرـ الشـرـ سـخـطـكـ وـالـنـارـ هـذـاـ مـقـامـ العـائـذـ بـكـ مـنـ النـارـ ثـلـاثـ مـرـاتـ اللـهـمـ اـجـعـلـ خـوـفـكـ فـيـ جـسـدـيـ كـلـهـ وـاجـعـلـ قـلـبـيـ اـشـدـ مـخـافـةـ لـكـ مـاـ هـوـ وـاجـعـلـ لـىـ فـيـ كـلـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ حـظـاـ وـنـصـيـاـ مـنـ عـلـمـ بـطـاعـتـكـ وـاتـبـاعـ مـرـضـاتـكـ.

اللهـمـ آتـنـيـ غـايـيـ وـرجـاـيـ وـمـسـئـلـتـيـ وـطـلـبـتـيـ اـسـأـلـكـ (يـاـ خـ) الـهـىـ كـمـالـ الـإـيمـانـ وـتـمـامـ الـيـقـيـنـ وـصـدـقـ التـوـكـلـ عـلـيـكـ وـحـسـنـ الـظـنـ بـكـ يـاـ سـيـدـيـ اـجـعـلـ اـحـسـانـيـ مـضـاعـفـاـ وـصـلـوـتـيـ تـضـرـعـاـ وـدـعـائـيـ مـسـتـجـابـاـ وـعـملـيـ مـقـبـولاـ وـسـعـيـيـ مـشـكـورـاـ وـذـنـبـيـ مـغـفـورـاـ وـلـقـنـيـ مـنـكـ نـضـرـةـ وـسـرـورـاـ وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ.

(٢٣) فقيه ٣١١ ج ١- روى عن أبي حمزة الشمالي قال كان على بن الحسين عليهما السلام يقول في آخر وتره وهو قائم رب أسرت وظلمت نفسى وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء بما صنعتنا قال ثم يبسط يديه جميعاً قداماً وجهه ويقول وهذه رقبتى خاضعة لك لما أنت (١) قال ثم يطأطاً رأسه ويخلع برقبته ثم يقول لها أنا ذاين يديك فخذ لنفسك

الرّضا من نفسي حتى ترضي لك العتبى لا اعود لا اعود قال وكان
والله اذا قال لا اعود لم يعد

(٢٤) ١٧ ج ٤ - مستدرك ح ٤٤ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن
حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول
إذا أوتر أحدكم فليقل الحمد لله رب الصباح الحمد لله فالق الأصباح
سبحان رب الملك القدس يقول كل واحدة منهن ثلاثة مرات.

(٢٥) ٢١ ج ١٣ - تهذيب ح ٩٣ - احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن فقيه ١ - عبدالله (١) بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال
تدعوا في الوتر على العدو وان شئت سمّيتهم و تستغفر و ترفع يديك في
الوتر حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك.

وتقديم في رواية مساعدة (١٧) من باب (٢) استحباب الاختلاف إلى
المساجد من أبوابها قوله صلى الله عليه وآله لو لام من فيكم من المؤمنين
المتحابين بجلالى العamerين يصلو لهم أرضي ومساجدى والمستغفرين
بالأحسار خوفاً متى لازلت بكم عذابى ثم لا أبالى وفي مرسلة فقيه (١٨)
وأبي ذر (١٩) وجعفريات (٢٠) ما يقرب ذلك وفي باب (٢) ما يقال في
القنوت ما يناسب ذلك بالنص والاطلاق وفي رواية عبد الرحمن (٢) من
هذا الباب قوله عليه السلام القنوت في الوتر الاستغفار

ويأتي في رواية محمد بن علي (٢٥) من باب (٢) استحباب التوافل
اليومية من أبواب التوافل قوله مامن عبد يقوم آخر الليل فيصلّى ثمانية
ركعات وركعتي الشفع وركعة الوتر واستغفر الله في قنوطه سبعين مرّة الآ
أجير من عذاب القبر.

(٨) باب ما ورد من الدعاء بعد رفع الرأس من رکوع الوتر

(١) تهذيب ١٣٢ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٢٥ ج ٣ -

على بن محمد عن سهل (بن زياد - يب) عن أحمد بن عبد العزيز قال حدثني بعض أصحابنا قال كان أبو الحسن الأول عليه السلام اذا رفع رأسه من (١) آخر ركعة الوتر قال هذا مقام من حساناته نعمة منك وشكراً ضعيف وذنبه عظيم وليس لذلك (له - كاخ) الا دفعك (٢) ورحمتك فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلى الله عليه وآله «كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون و بالأشخار هم يستغفرون» طال هجوعي (٣) وقل قيامي وهذا السحر و أنا استغفرك لذنبي استغفار من لا يجد (٤) لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ثم يخرساجداً (صلوات الله عليه - كا).

(٤) العلل ٣٦٤ - حدثنا محمد بن الحسن ره قال حدثنا محمد

ابن يحيى العطار عن محمد بن احمد قال حدثني ابو سعيد الادمي عن احمد بن عبد العزيز الرازى عن بعض أصحابنا عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال كان اذا استوى من الركوع في آخر ركعة (٥) من الوتر قال اللهم انك قلت في كتابك المنزل «كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون و بالأشخار هم يستغفرون» طال والله هجوعي وقل قيامي وهذا السحر و أنا استغفرك لذنبي استغفار من لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ثم يخرساجداً.

(٦) مستدرك ١٥ ج ٤ - السيد ابن الباقي في اختيار المصباح

في سياق عمل الوتر بعد رفع الرأس من الركوع يمدّ يديه ويدعو بما روى عن نبوي الرضا عليه السلام الهى وقف بين يديك ومددت يديك الدعاء.

(١) عن - يب (٢) رفقك - خ بب (٣) اي نومي (٤) لم يجد - كا (٥) ركعته - خ العلل

ابواب التّشّهيد والتّسلیم

(١) باب وجوب التّشّهيد وكيفيّته وآدابه وجملة من أحكامه ووجوب الصلوة
فيه على النّبىٰ وآلِه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ووجوب الجلوس له واستحباب
كونه للرّجل على جانب الأيسِر وان المرأة تضم فخذلها

(١) تهذيب ٨٦٩٨ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان قال حدثنا
عبدالله بن بكير عن عبد الملك بن عمرو الأحول عن أبي عبدالله عليه
السلام قال التّشّهيد في الرّكعتين الأولى والثانية الحمد لله أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله اللّهم صلّى الله عليه
وآل محمد وتقبّل شفاعته (في امته - خ) وارفع درجته.

(٢) فلاح السائل ١٣٤ - ثم يقول (في التّشّهيد - ك) بسم الله و
بإله والأسماء الحسنى كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و
أشهد أنّ محمداً عبده ورسوله اللّهم صلّى الله عليه محمد وآل محمد وتقبّل
شفاعته في امته وارفع درجته.

مصابح الشّيخ ٣٥ - ثم يجلس للتشّهيد متورّكاً يجلس على وركه
الأيسِر ويضع ظاهر قدمه الأيمن (١) على باطن قدمه الأيسر (٢) ويقول
بسم الله وبإله (والحمد لله - خ) والأسماء (وذكر مثله وزاد في هامشه بعد
امته) (وقرب وسيلته - خ)

(٣) الدّعائم ١٦٤ ح ١ - روينا عن جعفر بن محمد عليهما
السلام انه كان يقول في التّشّهيد الأول بعد الرّكعتين الأولى من الظّهر
والعصر والمغرب والعشاء بسم الله وبإله والأسماء الحسنى كلها الله أشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله اللّهم
صلّى الله عليه محمد نبيّك وتقبّل شفاعته في امته وصلّى الله عليه أهل بيته.

(٤) وفيه ١٦٤ ج ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه كان يقول في التشهد الآخر وهو الذي ينصرف منه من الصلوة بسم الله وبالله التحيات للطيبات الظاهرات الصلوات الزاكيات الحسنات الغادييات الرائعات الناعمات السابقات لله ماطاب وخلص وصلاح وزكي فلللهأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدي ودين الحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة أشهد أنَّ الله نعم الرب وأنَّ محمداً نعم الرسول ثم اثنى على ربك بعد بما قدرت عليه من الثناء الحسن وصل على محمد و(على -خ) آل محمد ثم سل لنفسك وتخير من الدعاء ما الحبيب.

(٥) فقيه ٢٠٩ ج ١ - فإذا رفعت رأسك من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنة كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة.

(٦) تهذيب ٩٩ ج ٢- الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن زرعة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا جلست في الركعة الثانية فقل بسم الله وبالله والحمد لله وخير الأسماء الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و(أشهد -خ) انَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة أشهد أنك نعم الرب وأنَّ محمداً نعم الرسول اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته ثم تحمد الله مرتين أو ثلاثة ثم تقوم .

فإذا جلست في الرابعة قلت بسم الله وبالله والحمد لله وخير الأسماء الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة (و-خ) أشهد أنك نعم الرب

وَانْ مُحَمَّداً نَعْمَ الرَّسُولُ التَّحْيَاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ الطَّاهِرَاتُ الطَّيِّبَاتُ
الزَّاكيَاتُ (الغاديَاتُ -خ) الرَّائِحَاتُ السَّابِعَاتُ التَّاعِمَاتُ لِلَّهِ مَا طَابَ وَ
زَكَا وَطَهَرَ وَخَلَصَ وَصَفَا فَلَلَهِ وَأَشَهَدُ أَنْ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ
أَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًاً وَنَذِيرًاً بَيْنَ يَدِي
السَّاعَةِ أَشَهَدُ أَنَّ رَبِّي نَعْمَ الرَّبُّ وَأَنَّ مُحَمَّداً نَعْمَ الرَّسُولُ وَأَشَهَدُ أَنَّ السَّاعَةَ
آتِيَةً لِرَيْبِ فِيهَا وَانَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ (و-خ) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا
لِهَذَا وَمَا كَنَا لَنَهْتَدِي لَوْلَا إِنَّ اللَّهَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ(عَلَى -خ)
آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ(عَلَى -خ) آلِ مُحَمَّدٍ وَتَرْحَمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ
عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتُ وَبَارَكْتُ وَتَرْحَمْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
إِبْرَاهِيمَ أَنْكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَاغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ
سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا أَنْكَ رَؤُوفٌ
رَحِيمٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَامْنُ عَلَى بِالْجَنَّةِ وَعَافَنِي مِنَ النَّارِ
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ وَلِمَنْ دَخَلَ
يَتِي مُؤْمَنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارَأْ ثُمَّ قُلِّ السَّلَامُ
عَلَيْكَ ائِهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى أَنْبِياءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ السَّلَامُ
عَلَى جَبَرِيلٍ وَمِيكَائِيلٍ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقْرَبِينَ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
خَاتَمِ النَّبِيَّنَ لَأَنَّبَيَّ بَعْدَهُ وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدَ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ثُمَّ
تَسْلِمُ الْمُعْتَبِرِ ١٨٩ - وَأَفْضَلُ الشَّهَادَةِ مَارِوَاهُ أَبُو بَصِيرُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ إِذَا جَلَسْتَ فِي الثَّانِيَةِ (وَذَكَرَ نَحْوَهُ).

(٧) ٨٧٠٤ فَقِيهٌ ٢٠٩ ج١ - فَإِذَا صَلَّيْتَ الرَّكْعَةَ الرَّابِعَةَ فَتَشَهَّدُ وَقُلْ فِي
تَشَهِيدِكَ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالْأَسْمَاءِ الْحَسَنَى كُلَّهَا اللَّهُ أَشَهَدُ أَنْ لِإِلَهٍ

الاَّللّهُ وحده لاشريك له وأشهد انَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدّين كله ولو كره المشركون التّحيّات لله والصلوات الطيبات الظاهرات الزاكيات الناعمات (١) الغاديات الرائحات المبارکات الحسنات (النّامات - خ) الله ما طاب وظهر وزكي وخلص ونمى فللّه وما خبّت فلغيره أشهد أن لا إله الا الله وحده لاشريك له وأشهد أنَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة وأشهد أنَّ الجنة حقٌّ وأنَّ النار حقٌّ وأنَّ الساعة آتية لاريب فيها وأنَّ الله يبعث من في القبور وأشهد أنَّ ربّي نعم الرّب وأنَّ مُحَمَّداً نعم الرّسول أرسل وأشهد أنَّ ما على الرّسول الاَّ البلاغ المبين السلام عليك ايها النّبّي ورحمة الله وبركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النّبيين السلام على الأئمّة الرّاشدین (و- خ) المهدىين السلام على جميع انبیاء الله (٢) ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

(٨) فلاح السائل ١٦٢ - وقال في هذا التّشّهيد (أى تشهّد الرّكعة الرابعة) بسم الله وبإله والأسماء الحسنى كلّها الله أشهد أن لا إله الا الله وحده لاشريك له وأشهد انَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدّين كله ولو كره المشركون التّحيّات لله والصلوات الطيبات الظاهرات الزاكيات الرائحات الغاديات الناعمات الله ما طاب وظهر وزكي وخلص (ونمى - خ) وما خبّت فلغير الله (٣) أشهد أن لا إله الا الله وحده لاشريك له وأشهد انَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة وأشهد أنَّ الجنة حقٌّ وأنَّ النار حقٌّ وأنَّ الساعة آتية لاريب فيها وأنَّ الله يبعث من في القبور وأشهد انَّ (الله - خ) ربّي نعم الرّب وأنَّ مُحَمَّداً نعم الرّسول (أرسل - المصباح) أشهد (ان - خ) ما على

(١) النّامات - خ (٢) انبیاته - خ (٣) فلغيره - المصباح المتهجد

الرّسُولُ الْأَكْبَرُ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ.

اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وارْحُمْ مُحَمَّداً وآلَ مُحَمَّدٍ وبارِكْ
عَلَى مُحَمَّدٍ وآلَ مُحَمَّدٍ كَأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتُ وبارِكتُ ورَحِمْتُ وترَحَّمْتُ و
تحَنَّنْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ السَّلَامُ عَلَيْكَ إِيَّاهَا النَّبِيَّ
وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنبِيَاءِ اللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُلِهِ السَّلَامُ
عَلَى الْأَئِمَّةِ الْهَادِيِّينَ الْمَهْدِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ
مُصْبَاحُ الشَّيْخِ ٤٤۔ فَإِذَا جَلَسْتَ لِتَشَهَّدَ فِي الرَّابِعَةِ عَلَى مَا وَصَفْنَاهُ قُلْتَ
بِسْمِ اللهِ وَبِسْمِ اللهِ (وَذِكْرِ مُثْلِهِ).

(٩) البخاري ٢٩٣ ح ٨٥ - المذهب لابن البراج في الشهاد الأول
يقول بسم الله وباسم الأسماء الحسنی كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً
بين يدي الساعة اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل شفاعته في أمته
وارفع درجته وفي الثاني مثله إلى قوله عبده ورسوله أرسله بالهدى و
دين الحق ليظهره على الدين كله (وذكر نحوه).

(١٠) فقه الرضا عليه السلام ١٠٨ - فإذا شهدت في الثانية فقل
بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنی كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً و
نذيراً بين يدي الساعة ولا تزيد على ذلك (إلى أن قال عليه السلام).

فإذا صليت الرابعة فقل في شهادتك بسم الله وباسم الله والحمد لله
والأسماء الحسنی كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد
أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة
التحيات لله والصلوات الطيبات الزاكيات الغاديات الرائحات التامات
الناعمات المباركات الصالحات لله ما طاب وزكي وظاهر ونمی وخلص

فَلَلَّهُ وَمَا خَبِثَ فَلِغَيْرِ اللَّهِ أَشْهَدَ أَنَّكَ نَعَمَ الرَّبُّ وَأَنَّ مُحَمَّداً نَعَمَ الرَّسُولُ وَانَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ نَعَمَ الْمَوْلَى (١) وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالْمَوْتُ حَقٌّ وَالْبَعْثُ حَقٌّ وَانَّ السَّاعَةَ آتِيَّةً لَارِيبٍ فِيهَا وَانَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ (وَخَ) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كَنَا لِهُتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَارْحَمْ عَلَى مُحَمَّدٍ (٢) وَآلِ مُحَمَّدٍ افْضَلَ مَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ وَسَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمَيْنِ أَنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعَلَى الْمُرْتَضَى وَفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَالْحَسَنِ وَالْحَسِينِ وَعَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِيْنَ مِنْ آلِ طَهِ وَيُسَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نُورِكَ الْأَنُورِ وَعَلَى حَبْلِكَ الْأَطْوُلِ وَعَلَى عَرْوَتِكَ الْأَوْثَقِ وَعَلَى وَجْهِكَ الْإِكْرَامِ (٣) وَعَلَى جَنْبِكَ الْأَوْجَبِ وَعَلَى بَابِكَ الْأَدْنَى وَعَلَى مَسْلِكِ (٤) الصَّرَاطِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْهَادِيْنِ الْمَهْدَيْيَيْنِ الرَّاشِدِيْنِ الْفَاضِلِيْنِ الطَّاهِرِيْنِ الْأَخِيَارِ الْأَبْرَارِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَبَرِائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَاسْرَافِيلَ وَعَزْرَائِيلَ وَعَلَى مَلَائِكَتِكَ الْمَقْرَبِيْنِ وَانْبِيَائِكَ الْمَرْسَلِيْنِ وَرَسْلِكَ اجْمَعِيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَيْنِ وَاهْلِ طَاعَتِكَ أَكْتَعِيْنِ (٥) وَاخْصُصْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِأَفْضَلِ الصَّلَوَةِ وَالْتَّسْلِيمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ ايَّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِيْنِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبَادَاتِ اللَّهِ الصَّالِحِيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ.

٨٧٠٨ (١) المقنع - ٢٩ - فَإِذَا صَلَّيْتَ الرَّكْعَةَ الرَّابِعَةَ فَتَشَهَّدُ وَقُلْ بِسَمْ اللَّهُ وَبِاللَّهِ وَالْأَسْمَاءِ الْحَسَنَى كَلَّهَا اللَّهُ أَشْهَدَ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًاً وَنَذِيرًاً يَنِيْدُ السَّاعَةَ التَّحْيَاتَ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الطَّاهِرَاتُ لِلَّهِ الْزَّاكِيَاتُ الْغَادِيَاتُ

(١) الْوَلِيُّ - كَ (٢) وَارْحَمْ مَحَمَّدًا - كَ (٣) الْكَرِيمُ - كَ (٤) سَبِيلُ - خَ (٥) رَاكِعَيْنِ - خَ

الرائعات الناعمات السايغات (١) الله ما طاب و ظهر و زكي و خلص و
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله وأشهد
أن الله نعم الرب (أشهد - خ) أن محمدًا صلى الله عليه وآلله نعم الرسول
ثم اثن على ربك بما قدرت عليه من الثناء الحسن ثم سلم.

(٨٧٠٩) تهذيب ١٠ ج ٢ - استبصار ٣٤٢ ج ١ - أحمد بن محمد
عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال قلت لأبي
عبد الله عليه السلام الشهاد في الصلوة قال مرتين قال قلت وكيف مرتين
قال اذا استويت جالساً فقل أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و
أشهد أن محمدًا عبده ورسوله ثم تنصرف قال قلت (له - صاح) قول
العبد التحيات الله والصلوات الطيبات الله قال هذا اللطف (٢) من الدعاء
يلطف (٣) العبد ربها.

(٨٧١٠) تهذيب ٣٦ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن
العباس عن أبي شعيب عن أبي جميلة عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله (٤)
قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما معنى (٥) قول الرجل التحيات الله
قال الملك الله.

(٨٧١١) مستدرك ١٠ ج ٥ - القطب الرواندي في لب اللباب وفي
الخبر أن الله ملكاً قاعداً منذ ثلاثة مائة ألف وستين ألف سنة لا يقرء شيئاً
غير التحيات فمن قرئها أشركه الله في ثوابه (انما ذكرناه استطراداً).

(٨٧١٢) تهذيب ٣٧ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن
يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل و زراره
و محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا فرغ (رجل - خ) من
الشهادتين فقد مضت صلوته فان كان مستعجلًا في أمر يخاف ان يفوته

(١) السايغات - لـ (٢) اللطف - صـ (٣) يلفظ - صـ (٤) عبد الله - خـ (٥) يعني - خـ

فسلم وانصرف اجزأه (١).

(١٦) تهذيب ١٠١ ج ٢- استبصار ١٣٤ ج ١- محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٧ ج ٣- محمد بن يحيى (عن أحمد بن محمد-كا) عن الحجاج عن ثلبة بن ميمون عن يحيى بن طلحة عن سودة بن كلبي قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن أدنى ما يجزى من التسْهِيد فقال (٢) الشهادتان.

(١٧) استبصار ١٣٤ ج ١- أخبرني الشيخ رحمة الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن تهذيب ١٠٠ ج ٢- سعد بن عبد الله عن العباس بن معروف عن عليّ بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حرزيز بن عبد الله عن زدراة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام ما يجزى من القول في التسْهِيد في الرّكعتين الأولىتين قال (أن - صا) تقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له قلت فما (٣) يجزى من تسْهِيد (٤) الرّكعتين الأخيرتين فقال الشهادتان.

(١٨) فقه الرضا عليه السلام ١١١ - وأدنى ما يجزى من التسْهِيد الشهادتان.

(١٩) البخاري ٢٨٩ ج ٨٥- العلل لمحمد بن عليّ بن ابراهيم وأقلّ ما يجب من التسْهِيد أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمداً عبده (رسوله - خ).

(٢٠) تهذيب ١٠٢ ج ٢- احمد بن محمد عن أبي محمد الحجاج عن عليّ عن ابن - يب - خ (٤) عبيد عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال التسْهِيد في كتاب عليّ عليه السلام شفع.

(٢١) تهذيب ٣١٦ ج ٢- أحمدين محمد عن أبيه عن عبد الله ابن المغيرة عن عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال التسْهِيد

(١) أجزاء - خ (٢) قال - يب - صا (٣) وما - خ صا (٤) من التسْهِيد في الرّكعتين - صا خ

في النّافلة بعض تشهّد الفريضة.

(٢٢) تهذيب (٨٧١٩) ج ٢ - الحسين بن سعيد عن كافي ٣٣٧ - ٣

صفوان عن منصور (بن حازم - يب ط) عن بكوبن حبيب قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أتى شيء أقول في التّشّهّد والقنوت قال قل بأحسن ما علمت فانه لو كان موقفاً هلك الناس.

(٢٣) مستدرك (٨٧٢٠) ج ٥ - كتاب عاصم بن حميد عن منصور بن

حازم عن بكوبن حبيب الأحسّى قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن التّشّهّد كيف كانوا يقولون قال كانوا يقولون أحسن ما يعلمون ولو كان موقفاً هلك الناس.

(٢٤) الدّعائم (٨٧٢١) ج ١ - روى لنا عن جعفرين محمد عن آبائهما

عليهم السلام في التّشّهّد وجوهًا كثيرة دلّ(١) ذلك على أن ليس فيه شيء موقف لا يجزي غيره والذي ذكرناه منها حسن انشاء الله (والمراد بقوله والذي ذكرناه الخ الرواية الثالثة المذكورة في الباب).

(٢٥) تهذيب (٨٧٢٢) ج ٣١٥ - محمد بن عليّ بن محبوب عن

الحسن (٢) بن عليّ الكوفيّ عن أبي داود سليمان بن سفيان عن عمرو بن حرثيث قال قال لى أبو عبد الله عليه السلام قل في الرّكعتين الأولتين بعد التّشّهّد قبل ان تنھض سبحان الله سبحان الله سبع مرات.

(٢٦) تهذيب (٨٧٢٣) ج ٢ - استبصار (٣٤٤) و (٣٤١) ج ١ -

احمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن سعد بن (٣) بكر عن حبيب الخثعمي عن أبي جعفر عليه السلام (قال سمعته بـ يب ٣١٩ - صا) يقول اذا جلس

(١) فدلّ - خ (٢) الحسين - خ يب (٣) كان الصواب سعد عن بكرين حبيب وبكر بن حبيب هو الذي روی عنه منصور وهو من الرابعة وسعد هو سعد ابن أبي خلف وهو من الخامسة يروی عنه ابن أبي عمير - خ ط

الرّجل للتشهيد فحمد الله (واثني عليه - ص ٣٤١) أجزاء.

(٢٧) تهذيب ١٠ ح ٢ - استبصار ٢٤ ح ١ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٧ ح ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد (بن عيسى - كا) عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن التشهيد فقال لو كان كما يقولون واجباً على الناس هل كانوا أنماك أن القوم يقولون أيسر ما (١) يعلمون (٢) اذا حمدت الله اجزء عنك (٣).

(٢٨) كافي ٣٣٧ ح ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن داود بن فرقد عن يعقوب بن شعيب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام اقرء في التشهيد ما طاب فله وما خبث فلغيره فقال هكذا كان يقول على عليه السلام.

(٢٩) معاني الأخبار ١٧٥ ح ٥ - حدثنا احمد بن الحسن القطان قال حدثنا محمد (٤) بن يحيى بن زكريّا القطان قال حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن أبيه عن عبدالله بن الفضل الهاشمي قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام ما معنى قول المصلى في تشهيد الله ما طاب وطهر وما خبث فلغيره قال ما طاب وطهر كسب الحلال من الرزق وما خبث فالربوا.

(٣٠) مستدرك ٩ ح ٥ - كتاب درست ابن أبي منصور عن ذي قراة لعبد الرحمن بن سباتة عن عبد الرحمن بن سباتة قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام وما خبث فلغيره قال فقال وما خبث فلا يقبله الله قال قلت له ثانية وما خبث فلغيره قال فقال وما خبث فلا يقبله الله قال فقلت له ثالثة وما خبث فلغيره قال فقال وما خبث فلا يقبله الله.

(١) الشيء - خل صا (٢) يعلمون - خل كا (٣) أجزاء - ب - صا (٤) احمد - خ

(٣١) تهذيب ١٠١ ج ٢- استبصار ٣٤٢ ج ١- احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن أبي نصر قال قلت لأبي الحسن عليه السلام جعلت فداك الشهاد الذي في الثانية يجزي أن قوله في (الرکعة - خ) الرابعة قال نعم.

(٣٢) كافي ٤٩٥ ج ٢- على بن محمد عن محمدبن علي عن مفضل بن صالح الأسدى عن محمدبن هارون عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا صلّى أحدكم ولم يذكر النبي صلّى الله عليه وآلـهـ (في صلوته - كـاـ) يسلـكـ بـصـلوـتـهـ غـيرـ سـبـيلـ الجـنـةـ (قالـ الأـمـالـيـ) وـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـنـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـلـمـ (١) يـصـلـ عـلـىـ فـدـخـلـ (٢) النـارـ فـأـبـعـدـهـ اللهـ (عـزـ وـجـلـ - الأـمـالـيـ) وـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـمـنـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـسـىـ الصـلـوـةـ عـلـىـ خـطـأـ بـهـ طـرـيقـ الجـنـةـ.

أهالى الصدق ٤٦٥- حدثنا جعفر بن محمدبن مسروor (رض) قال حدثنا الحسن (٣) بن محمدبن عامر عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبي عمير عن المفضل بن صالح الأسدى عن محمدبن هارون عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام (مثله الى قوله فابعده الله ثم قال من رحمته) عقاب الأعمال ٢٤٦- حدثني محمدبن علي ماجيلويه

قال حدثني عمّي محمد ابن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن المفضل بن صالح الأسدى عن محمد بن مروان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا صلّى احدكم ولم يصل على النبي صلّى الله عليه وآلـهـ في صلاتـهـ يـسـلـكـ بـصـلوـتـهـ (وذـكـرـ مـثـلـهـ) الـمـحـاسـنـ ٩٥ـ البرـقـيـ عنـ محمدـ بنـ عـلـىـ عـنـ مـفـضـلـ بـنـ صـالـحـ الأـسـدـىـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ هـارـوـنـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ (نـحـوـهـ).

(٣٤) ٨٧٣١ مستدرك ٤١ ج ٥ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول اذا صلّى احدكم فنسى ان يذكر محمداً وآلله في صلوته سلك بصلوته غير سبيل الجنة ولا تقبل صلوة الا ان يذكر فيها محمد وآل محمد.

(٣٥) ٨٧٣٢ البخاري ٢٨٨ ج ٨٥ - اعلام الدين للديلمي عن النبي صلّى الله عليه وآلله قال من صلّى ولم يذكر الصلوة على وعلى آلي سلك به غير طريق الجنة وكذلك من ذكرت عنده ولم يصلّى على.

(٣٦) ٨٧٣٣ مستدرك ١٥ ج ٥ - محمد بن علي بن شهر آشوب في كتاب متشابه القرآن عن ابن مسعود الأنباري عن النبي صلّى الله عليه وآلله قال من صلّى صلوة لم يصلّى فيها على وعلى أهل بيتي لم تقبل منه.

(٣٧) ٨٧٣٤ العيون ١٢٣ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد الركعات عن الفضل بن شاذان فيما كتبه الرضا عليه السلام للمامور من محض الاسلام وشرائع الدين) ولا يجوز أن يقول في التشهد الأول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لأن تحليل الصلوة (هو - الخصال) التسليم فإذا قلت هذا فقد سلمت.

الخصال ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث شرائع الدين) ويقال في افتتاح الصلوة تعالى عرشك ولا يقال تعالى جدك ولا يقال في التشهد الأول (وذكر مثله).

(٣٨) ٨٧٣٥ تهذيب ٣١٦ ج ٢ - أحمد بن محمد عن ابن أبي نصر عن ثعلبة بن ميمون عن ميسير الخصال ٥٠ - حدثنا أبي رضي الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد

ابن أبي نصر عن ثعلبة عن ميسرة عن أبي جعفر عليه السلام قال شيطان يفسد الناس بهما صلوتهم قول الرجل تبارك اسمك وتعالى جدك (ولالله غيرك - يب) وإنما هو شيء قالته الجن بجهالة فحكي الله عزوجل عنهم قول الرجل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

(٣٩) ٨٧٣٦ ح ٢٦١ - قال الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك (١) و تعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكي الله تعالى عنها وبقوله (٢) السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (قال الصدوق يعني في التشهد الأول).
(٤٠) ٨٧٣٧ تهذيب ح ٢٨٣ - على عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا جلست في الصلوة فلا تجلس على يمينك واجلس على يسارك فاذا سجنت فابسط كفيك على الأرض فاذا ركعت فالقم ركبتيك كفيك.

(٤١) ٨٧٣٨ قرب الاستناد ٢٠ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهم السلام وقال سئلته عن القيام من التشهد بين (٢) الركعتين الأولى كيف (هو - خ) يضع ركبتيه ويديه على الأرض ثم ينهض أو كيف يصنع قال ماشاء وضع (٤) ولا بأس وسائل ٣٣٩ ح ٧ - ورواه على ابن جعفر في كتابه.

وتقديم في تفسير العسكري (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام اذا قعد للتشهد الأول والتشهد الثاني قال الله تعالى يا ملائكتي قد قضى خدمتى وعبادتى وقد يثنى على و يصلى على محمد نبي لاثنين عليه الخ فلاحظ.

وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيةها

قوله عليه السلام فلما ذهب صلى الله عليه وآله ليقوم قيل يا محمد اجلس فجلس فأوحى الله إليه يا محمد إذا ما انعمت عليك فسم باسمي فَاللَّهُمَّ إِنْ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ إِلَّا اللَّهُ وَالْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى كُلُّهَا لَهُ ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدَ صَلَّى عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ.

وفي رواية حماد (٢) قوله عليه السلام ويداه مضمومتا الأصابع وهو جالس في التشهيد فلما فرغ من التشهيد سلم وفي رواية الرزاوندي (٤) قوله عليه السلام امرني جبرئيل ان استحبه تعالى ساجداً وان ادعوه جالساً وفي رواية زرارة (٥) قوله فاذا قعدت في تشهدك فالصلوة ركبتيك بالأرض وفرج بينهما شيئاً ول يكن ظاهر قدمك اليسرى على الأرض و ظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى وإليتك على الأرض و طرف ايمانك اليمنى على الأرض واياك والقعود على قدميك فتتأذى بذلك ولا تكون قاعداً على الأرض فتكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصر على التشهيد والدعاء.

وفي رواية ابن عمار (٨) قوله عليه السلام ثم قال تعالى له صلى الله عليه وآله ارفع رأسك (أى من السجود) تبتوك الله وأشهد أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وان الساعة آتية لا زرب فيها وآن الله يتبعث من في القبور اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمداً وآل محمد كما صليت وبارك وترحمت (و مننت - خ) على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم تقبل شفاعته (في امته - خ) وارفع درجته ففعل صلى الله عليه وآله

وفي رواية زرارة (١) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من الآداب قوله عليه السلام فاذا جلست فعلى اليتها ليس كما يقع الرجل (الى أن قال)

فإذا كانت في جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الأرض **وفي**
رواية جابر (٢) قوله فإذا قعدت للتشهيد رفعت رجليها وضمت فخذيها
وفي الرّضوی (٣) نحوه **وفي** رواية عبد الرحمن (٧) قوله سئلته عن
 جلوس المرأة في الصّلوة قال تضم فخذيها **وفي** رواية علي بن جعفر (٨)
 قوله هل عليهن افتتاح الصّلوة والتشهيد (إلى أن قال) قال عليه السلام نعم
وفي الرّضوی (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصّلوة قوله
 ويسجد (العبد) بالذلل والخضوع ويتشهد بالإخلاص مع الأمل **وفي**
 أحاديث باب (٦) فرائض الصّلوة ما يناسب ذلك فراجع **وفي** رواية جابر
 (٥) من باب (٨) علل افعال الصّلوة قوله عليه السلام وتأويل شهذك
 تجديد الإيمان ومعاودة الإسلام والاقرار بالبعث بعد الموت وتأويل
 قرائة التحيات تمجيد ربّ سبحانه وتعظيمه عما قال الطالعون وَتَعْتَهُ
المُلْحِدُونَ».

وفي مرسلة فقيه (٢٣) قوله يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع
 رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهيد قال تأوليه اللهم أمّت الباطل
 واقم الحق **وفي** رواية احمد بن علي و محمد بن علي مثله **وفي** رواية
 محمد بن علي (٢٧) قوله فمن أجل ذلك يتشهد في الركعتين الأوليين و
 معنى التشهيد في الرابعة التحيات لله والصلوات الطيبات الظاهرة فهو
 لطف حسن وثناء على الله عز وجل

وفي رواية ابن شاذان (٢٨) قوله فان قال فلم جعلت التشهيد بعد
 الركعتين قيل لأنّه كما قدم قبل الركوع والسجود من الأذان والدّعاء
 والقراءة كذلك أيضاً آخر بعدها التشهيد والتحميد والدّعاء **وفي** روایتی
 محمد بن ابراهيم (٦ - ٧) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه
 السلام ثم يتشهد (المريض) وينصرف **وفي** أحاديث باب (٤) انه يجب على

الرجل ان يجهر بالقراءة من أبوابها ما يدلّ على جواز التشهد جهراً واحفافاتاً.

وفي رواية عليّ بن جعفر (٨) من باب (١٢) جواز تكرار الآية في الصلوة قوله رجل يخطأ في التشهد والقنوت (إلى أن قال) وليس في القنوت سهو ولا في التشهد وفي أحاديث باب (٢٥) إن تلبية الآخرين وتشهده وقراءته في الصلوة تحريك لسانه ما يناسب ذلك وفي روایتی عمار (٢-١) من باب (١٩) حكم من لا يقدر ان يسجد على الأرض من أبواب السجود قوله عليه السلام يتشهد (أى من لم يوجد موضعًا جافاً) وهو قائم ثم يسلم.

وفي رواية عمرو بن جمیع (٤) من باب (٢١) كراهة الاقعاء بين السجدين قوله عليه السلام ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين إلا من علة لأن المقصى ليس بجالس وفي رواية زرارة (٥) قوله عليه السلام لا ينبغي الاقعاء في موضع التشهدين إنما التشهد في الجلوس وليس المقصى بجالس وفي رواية ابن مسلم (٥) من باب (٢٤) أنه يستحب أن يقول المصلى حين يقوم من السجدة بحول الله قوله إذا جلست في الركعتين الأوليين فتشهدت ثم قمت الخ وفي رواية الحميري (٩) قوله إذا قام من التشهد الأول إلى الركعة الثالثة هل يجب عليه أن يكتبه (إلى أن قال عليه السلام) ان فيه حديثين.

وبائي في أحاديث الباب التالي وما يتلوه وباب (٤) حكم من أحد ث قبل التشهد الأخير ما يدلّ على بعض المقصود وفي رواية أبي كھمس (٣) من باب (٥) وجوب التسليم قوله سئلته عن الركعتين الأولتين إذا جلست فيها للتشهد الخ وفي رواية الحضرمي (٣٧) من باب (٩) ساير ما يقال في دبر كل صلوة من أبواب التعقيب قوله عليه السلام إذا فرغ من التشهد

وسلم تربع.

وفي رواية احمد بن محمد (٤٩) قوله عليه السلام اذا فرغت من تشهدك فارفع يديك وقل اللهم اغفر لى الخ فلاحظ وفي رواية المفيض (٤) من باب (١٧) انه يستحب لمن صلى المغرب ان يعقب ولا يتكلم قوله وصلى عليه السلام الثالثة وتشهد وسلم وفي رواية ابي بصير (١٤) من باب (٣) انه لا يقطع الصلوة القىء من أبواب القواطع قوله فلما جلس في الركعتين قبل ان يتشهد رعف.

وفي رواية الحلبى (١٠) من باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة قوله عليه السلام وان كنت قد تشهدت فلا تعد وفي رواية عمار (١) من باب (٢٩) انه لا يأس ان تحمل المرأة صبيها قوله عليه السلام لا يأس ان ترضعه وهي تشهد وفي رواية زرار (١) من باب (١) وجوب الإعادة على من صلى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله القراءة ستة والتشهد ستة وفي رواية جعفر بن بشير (١٣) من باب (١١) حكم من نسی السجدين قوله ذكر انه لم يسجد في الركعتين الأولىين الا سجدة وهو في التشهد الأول قال عليه السلام فليسجدها ثم ينهض وان ذكره وهو في التشهد الثاني قبل ان يسلم فليسجدها وفي أحاديث باب (١٣) حكم من نسی التشهد وباب (١٤) حكم نسيان السلام ما يناسب الباب فلاحظ.

وفي رواية الدعائم (٥) من باب (١٥) حكم من خرج من شيء من صلوته ودخل في غيره قوله عليه السلام وان شك في السجود بعد ما قام أو جلس للتشهد مضى وفي كثير من أحاديث باب (١٨) حكم من زاد في صلوته ما يناسب ذلك وفي الرضوى (١٧) من باب (١٩) حكم من شك في الأولىين قوله عليه السلام وان ذهب وهمك الى الأولى جعلتها الأولى وتشهدت في كل ركعة.

وفي رواية عمار (١١) من باب (٢٠) حكم من شك في المغرب أو الغداة قوله عليه السلام يتشهد وينصرف. وفي رواية ابن مسلم (١٠) من باب (٢٣) حكم من لم يدر ثلاثة صلوات أو أربعًا قوله ثم يجلس فيتشهد ويسلم وفي كثير من أحاديث باب (٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلوات أو أربعًا ما يدل على أن في الصلوة تشهدًا.

وفي رواية الحلبي (٣) من باب (٢٧) حكم من لم يدر أربعًا صلوات أو خمسًا قوله عليه السلام اذا لم تدر أربعًا صلوات أم خمسًا أم نقصت أم زدت فتشهد وسلم.

وفي الرضوي (٤) نحوه وفي الرضوى (٤) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظن عند الشك قوله وان ذهب و هتك الى واحدة فاجعلها واحدة و تشهد في كل ركعة.

وفي رواية عمار (٦) من باب (٣٦) الموارد التي تسجد فيها سجدة التهو قوله عليه السلام ويتشهد ويسلم وفي رواية الحلبي (١) من باب (٤٤) حكم من نسى ان يتشهد في النافلة قوله عليه السلام و يجلس ويتشهد ويسلم.

وفي رواية الصيقل (٢) قوله عليه السلام يجلس من رکوعه فيتشهد ثم يقوم وفي رواية العرمى (٥) من باب (٢٧) حكم من لم يدرك الجمعة من أبوابها قوله فإن أدركته وهو يتشهد فصل أربعًا وفي رواية جابر (٦) نحوه وفي رواية حفص (١١) قوله عليه السلام ثم يتشهد ويسلم.

وفي رواية سعد (٦) من باب (١٨) ما ورد من الدعاء بين كل تكبيرتين في العيدين من أبواب صلوة العيد قوله عليه السلام ثم تشهد بما تشهد به في الصلوة.

وفي رواية عبد الرحمن (١) من باب (٤٨) حكم من ادرك بعض صلوة الإمام من أبواب الجماعة قوله كيف يصنع اذا جلس الإمام قال عليه السلام يتتجافى ولا يتمكّن من القعود قوله عليه السلام فليثبت قليلاً اذا قام الإمام بقدر ما يتشهد.

وفي أحاديث باب (٥٠) أنه يستحب لمن سبقه الإمام برکعة ان يتشهد وباب (٥١) ان من ادرك الإمام بعد ماسجدة استحب له ان يجلس معه في التشهد ما يناسب ذلك.

وفي رواية سماعة (٢) من باب (٥٩) حكم من دخل في الصلوة فانعقد الجماعة قوله عليه السلام ويصلّى ركعة اخرى معه ويجلس قدر ما يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - خَ).

وفي رواية ابن عمار (١) ومرسلة فقيه (٢) من باب (٦٣) أنه يجوز للإمام اذا اعتلّ ان يأخذ بيد المسبوق بالرّكعة قوله عليه السلام ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد.

وفي رواية حفص (٥) من باب (٦٩) انه ينبغي للإمام ان يسمع من خلفه قوله عليه السلام ينبغي للإمام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه شيئاً.

وفي رواية أبي بصير (٦) قوله فلتا كان في آخر تشهد رفع صوته حتى أسمعنا الخ وهي غيرهما ما يدل على بعض المقصود وفي جميع أحاديث باب (٧٥) ان الإمام اذا أطّال التشهد لا يأس أن يسلم من خلفه وباب (٢) استحبّ الجماعة في صلوة الخوف من أبواب صلوة الخوف ما يدل على ذلك.

وفي الرّضوي (٧) من باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً قوله

عليه السلام فإذا حضر التشهد جلست تجاه القبلة بمقدار ما تقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وفي رواية زرارة (١) من باب (١) فضل زكوة الفطرة وفرضها من أبواب زكوة الفطرة قوله عليه السلام من تمام الصوم اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صلّى الله عليه وآله من تمام الصلوة (الى أن قال) ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلّى الله عليه وآله.

(٢) باب حكم القعود على التوجل اليسرى من أجل الندى

(١) تهذيب ٣٧٧ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد

ابن يحيى المعاذى عن (يحيى - خ) الطيالسى عن سيف بن عميرة عن اسحاق عن سعد بن عبد الله انه قال لجعفر بن محمد عليهما السلام (١) انى أصلى في المسجد الحرام فاقعد على رجل اليسرى من أجل الندى قال فقال اقعد على اليتيم (٢) وان كنت في الطين.

(٣) باب جواز التشهد قائمًا عند الضرورة

تفقه كانت أو غيرها

(١) المحاسن ٣٢٥ - البرقى عن أبيه عن محمد بن مهران عن

القاسم الزيات عن عبدالله بن حبيب بن جندب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام انى اصلى المغرب مع هؤلاء واعيدها فأخاف ان يتقدونى قال اذا صلّيت الثانية فممكن في الأرض اليتيم ثم انھض وتشهد وأنت قائم ثم اركع واسجد فانهم يحسبون اتها نافلة.

وتقديم في أحاديث باب (١) وجوب القيام في الفريضة مع القدرة

من أبواب القيام وباب (١٩) حكم من لا يقدر أن يسجد على الأرض من أبواب السجود ما يناسب ذلك.

ويأتي في أحاديث باب (١) وجوب التّقْيَة من أبوابها ما يدل على ذلك وكذا العمومات والاطلاقات التي تدل على سقوط التكليف عند الضرورة.

(٤) باب حكم من أحدث قبل الشهاد الأخير أو بعده

٨٧٤١ (١) تهذيب ٣٥٤ ج ٢ و ٢٠٥ ج ١ - استبصار ٤٠١ ج ١ - محمد بن

ابن أحمدين يعني عن عباد بن سليمان (١) عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن (٢) الفضيل بن يسار عن الحسن بن الجهم قال سئل (٣) أبا الحسن عليه السلام عن رجل صلّى الظّهر و (٤) العصر فأحدث (٥) (به - ٢٣٥٤ ج ٢) حين جلس في الرابعة فقال إن كان قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فلا يعيد (٦) وإن كان لم يتشهد (٧) قبل أن يحدث فليعد فقه الرضا عليه السلام ١٢٠ - في حديث عن العالم عليه السلام نحوه (٢) تهذيب ٣٢٠ ج ٢ - استبصار ٣٤٥ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضاله عن أبيان (بن عثمان - يب) عن زارة عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلّى ثم يجلس فيحدث قبل أن يسلم قال (قد - يب) تمت صلوته (تهذيب - وإن كان مع أمام فوجد في بطنه اذى فسلم في نفسه وقام فقد تمت صلوته).

٨٧٤٣ (٣) المقفع ٣٣ - وإن رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة وأحدثت فإن كنت قد قلت أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلّى الله عليه وآله فقد مضت صلوتك وفي حديث آخر أما صلوتك فقد مضت وإنما الشهادة في الصلوة فتوضاً ثم عد إلى مجلسك

(١) سليمان - يب ٢٠٥ (٢) عن الفضيل - خ صا

(٣) سئلته يعني أبي الحسن عليه السلام - يب ٢٠٥ - سئلته عن رجل - صا (٤) أو - صا

(٥) فيحدث - صا (٦) فلا يعيد - صا (٧) لم يشهد - يب ٢٠٥

فتشهد.

(٤) **الخصال ٦٢٩** - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) اذا قال العبد في التشهد في الأخيرتين وهو جالس أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وان الساعة آتية لاريب فيها وأن الله يبعث من في القبور ثم أحدث حدثاً فقد تمت صلوته.

(٥) **كافٰي ٣٤٧ ج ٣** - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر تهذيب ٣١٨ ج ٢ - استبصار ٤٠٢ و ٣٤٣ ج ١ - سعد عن أبي جعفر عن أبيه (عن - يب - صا) محمد بن عيسى والحسين بن سعيد ومحمد (١) ابن أبي عمر عن عمر بن اذينة عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام في الرجل يحدث بعد أن (٢) يرفع رأسه من السجدة الأخيرة (و- يب - صا) قبل أن يتشهد قال ينصرف فيتوضأ فان شاء رجع الى المسجد وان شاء ففى بيته وان شاء حيث شاء يقعد (٣) فيتشهد (٤) ثم يسلم وان كان الحدث بعد التشهد (٥) فقد مضت صلوته.

(٦) **كافٰي ٣٤٦ ج ٣** - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيه عن ابن بكر عن عيسى بن زراة عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ ورفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة أحدث فقال اما صلوته فقد مضت وبقي التشهد و(اتما - خ) التشهد ستة في الصلوة فليتوضأ وليرعد الى مجلسه او مكان نظيف فيتشهد.

(٧) **تهذيب ٣١٨ ج ٢ - استبصار ٤٠٢ و ٣٤٢ ج ١** - محمد بن

(١) الصواب عن محمد ابن أبي عمر - حاشية يب (٢) ما - كا

(٣) قعد - يب - صا (٤) فتشهد - يب - صا ٤٠٢ (٥) الشهادتين - يب - صا

على بن محبوب عن محمد بن الحسين (١) عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن (عبددين - ص) زراة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام الرجل يحدث بعد ما يرفع رأسه من السجود (٢) الأخير فقال (٣) تمت صلوته وإنما التشهد سنة في الصلوة فلتوضاً ويجلس مكانه أو مكاناً نظيفاً فيتشهد.

(٨) المحسن ٣٢٥ - البرقى عن أبيه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئل عن رجل صلى الفريضة فلما رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة أحدث فقال أما صلوته فقد مضت وإنما التشهد فسنة في الصلوة فلتوضاً ولبعد إلى مجلسه أو مكان نظيف فيتشهد.

وتقديم في رواية عمّار (٥) من باب (٣) أن ما يخرج من البطن لا ينقض الوضوء من أبواب النوافذ قوله عليه السلام وإن خرج متلطخاً بالعذر فعليه أن يعيد الوضوء وإن كان في صلوته قطع الصلوة و إعادة الوضوء والصلوة.

ويأتي في أحاديث باب (١) إن الخلاء والبول والريح يقطع الصلوة من أبواب القواطع ما يدل على ذلك وفي رواية غالب (٦) من باب (١٤) حكم نسيان السلام من أبواب الخلل قوله الرجل يتشهد ثم ينام قبل ان يسلم قال قد تمت صلوته وفي أحاديث باب (٦١) حكم الإمام إذا كان جنباً فنسى أو أحدث من أبواب الجماعة وباب (٦٢) أنه لا تبطل صلوة القوم إذا صلوا خلف من لم ينبو الصلوة وفي كثير من أحاديث باب (٦٣) أنه يجوز للإمام إذا اعتلى أن يأخذ بيد المسбوق ما يناسب الباب.

(٥) باب وجوب التسليم في آخر الصلوة وكيفيته

للإمام والمأموم والمنفرد وبيان معناه

(١) تهذيب ٩٣ ج ٢- استبصار ٣٤٧ ج ١- الحسين بن سعيد عن محمدبن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا كنت اماماً فأنما التسليم ان تسلم على النبي صلى الله عليه وآله وتقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإذا قلت ذلك فقد انقطعت الصلوة ثم تؤذن القوم فتقول وأنت مستقبل القبلة السلام عليكم (ورحمة الله وبركاته - خ صا) وكذلك اذا كنت وحدك تقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين مثل ما سلمت وأنت امام فإذا كنت في جماعة فقل مثل ما قلت وسلم على من على يمينك وشمالك فان لم يكن على شمالك أحد فسلم على الذين على يمينك ولا تندع التسليم على يمينك ان لم يكن على شمالك أحد.

(٢) كافي ٣٣٧ ج ٣- محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن تهذيب ٣١٦ ج ٢- الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيو عن الحسين بن عثمان (عن ابن مسكان - كا) عن الحلبى قال قال (لى - كا) ابو عبدالله عليه السلام كلما ذكرت الله عز وجل به والنبي صلى الله عليه وآله فهو من الصلوة وان قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد انصرفت.

(٣) تهذيب ٣١٦ ج ٢- محمدبن علي بن محبوب عن أحمد ابن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن يعقوب الهاشمى عن مروان ابن مسلم عن فقيه ٢٢٩ ج ١- أبي كهمس (١) عن أبي عبدالله عليه السلام قال (أنى - السرائر) سئلته عن الركعتين الأوتلتين اذا جلست فيهما للتشهد قلت و أنا جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصرافاً (٢) هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

(١) سئل أبو كهمس أبا عبد الله عليه السلام - فقيه

(٢) انصراف - فقيه - السرائر - وال الصحيح هكذا الا ان تجعل خبراً ل تكون المقدر

فهو الانصراف (١) آخر السرافو ٤٨٤ - (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب مثله متناً وسندًا إلا أنَّ فيه) اذا جلست فيهما أتشهد.

(٤) الدعائم ١٦٥ ج ١ - روى لنا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال فإذا قضيت الشهاد فسلم عن يمينك وعن شمالك تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(٥) وفيه ١٦٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام وتخير من الدعاء ما حبب فاذا فرغت من ذلك فسلم على النبي صلى الله عليه وآله تقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على محمد ابن عبدالله السلام على محمد رسول الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

(٦) تهذيب ٣١٧ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن أحمد عن العمركي عن علي بن جعفر قال رأيت أخوتى موسى واسحاق ومحمدًا بنى جعفر عليهم السلام يسلمون في الصلوة عن اليمين والشمال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله.

(٧) استبصار ٣٤٦ ج ١ - أخبرنى أبوالحسين ابن أبي جيد القمي عن محمد بن الحسن بن الواليد عن الحسين بن الحسن بن أبيان عن تهذيب ٩٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابراهيم الخراز عن عبدالحميد بن عواض عن أبي عبدالله عليه السلام قال إن كنت تؤمّ قوماً أجزأك تسليمة واحدة عن يمينك وإن كنت مع إمام فتسليمتين وإن كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة.

(٨) كافي ٣٣٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيه عن الحسين بن عثمان عن ابن

مسكان عن أبي بصير قال قال أبو عبدالله عليه السلام اذا كنت في صفة فسلم تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك لأنّ عن يسارك من يسلم عليك وإذا كنت اماماً فسلم تسليمة وأنت مستقبل القبلة.

(٩) فقه الرضا عليه السلام ١٠٩ - (بعد ذكر التشهد في الصلوة)

ثم سلم عن يمينك وان شئت يميناً وشمالاً وان شئت تجاه القبلة.

(١٠) تهذيب ٢٧٦ ج ٣ و ٤٩ ج ٢ - احمد بن محمد (بن عيسى

- يب ٤٩) عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر (الحضرمي - يب ٤٩) قال قلت له أتني أصلى بقوم فقال سلم (١) واحدة ولا تلتفت قبل السلام عليك أيتها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليكم (ولا تقرء في الفجر شيئاً من ال حم (٢) يب ٢٧٦).

(١١) تهذيب ٩٣ ج ٢ - استبصار ٣٤٦ ج ١ - الحسين بن سعيد

عن صفوان عن منصور (بن حازم - ص) قال قال أبو عبدالله عليه السلام الإمام يسلم (بتسلية - ص) واحدة ومن ورائه (٣) يسلم اثنين فإن لم يكن عن شمالي أحد سلم (٤) واحدة.

(١٢) كافي ٣٣٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

تهذيب ٩٣ ج ٢ - استبصار ٣٤٦ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ايوب - كا) عن حسين (بن عثمان - كا) عن ابن مسakan عن عتبة بن مصعب قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقوم في الصفة خلف الإمام وليس على يساره أحد كيف يسلم قال تسليمة (٥) (واحدة - ص - كا) عن يمينه.

(١٣) المعتبر ١٩١ - احمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطي في

جامعه عن عبدالكريم عن أبي بصير قال قال أبو عبدالله عليه السلام إذا

(١) سلم - يب ٤٩ (٢) الحواميم - خل (٣) وراء - خ يب (٤) يسلم - ص (٥) يسلم - كا

كنت وحدك فسلم تسليمةً واحدةً عن يمينك.

(١٤) الخصال ٣٢ - حدثنا أبو أحمد محمد بن جعفر البندار قال

حدثني أبو القاسم سعيد بن أحمد ابن أبي سالم قال حدثنا أبو زكريّا يحيى ابن الفضل الوراق قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الوراق السمرقندى قال حدثنا سليمان بن سلمة قال حدثنا بقية بن الوليد عن الزبيادى عن الرهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يسلم تسليمةً واحدةً.

(١٥) تهذيب ٩٣ ج ٢ - استبصار ٣٤٦ ج ١ - الحسين بن سعيد

عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زراره ومحمد بن مسلم ومعمر بن يحيى وأسماعيل عن أبي جعفر عليه السلام قال يسلم تسليمةً واحدةً إماماً كان أو غيره.

(١٦) قرب الاستناد ٢٠٩ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام وقال سئلته عن تسليم الرجل خلف الإمام في الصلاة كيف قال تسليمةً واحدةً عن يمينك إذا كان عن يمينك أحد أو لم يكن.

(١٧) المعتبر ١٩١ - مارواه البزنطى في جامعه عن عبدالله ابن

أبي يعفور قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن تسليم الإمام وهو مستقبل القبلة قال يقول السلام عليكم بالحار ٣٠٢ ج ٨٥ - المنتهى والتذكرة نقلًا من جامع البزنطى (سندًا ومتناً مثله).

(١٨) المقفع ٢٩ - ثم سلم وقل اللهم أنت السلام ومنك السلام

ولك السلام وعليك يعود السلام السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الأئمة الراشدين المهدىين (١) السلام على جميع أنبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإذا كنت إماماً

فسلم و قل السلام عليكم مرّة واحدة و أنت مستقبل القبلة و تميل بعينيك (١) الى يمينك و ان لم تكن اماماً فقل السلام عليكم و تميل بانفك الى يمينك و ان كنت خلف امام تأتم به فتسلم تجاه القبلة واحدة رداً على الإمام و تسلم على يمينك واحدة و على يسارك واحدة الا أن لا يكون على يسارك أحد فلا تسلم على يسارك الا أن تكون بجانب الحائط فتسلم (٢) على يسارك ولا تندع التسليم على يمينك كان على يمينك (٣) أحد أو لم يكن.

(١٩) فلاح السائل ١٦٣ - ثم (بعد قوله السلام علينا و على عباد الله الصالحين) يسلم على ماقلناه ان كان اماماً او منفرداً تجاه القبلة يومئ بمؤخر عينيه الى يمينه وإن كان مأموماً سلم عن يمينه ويساره إن كان على يساره أحد وإن لم يكن كفاه التسليم عن يمينه.

(٢٠) تهذيب ١٧ ج ٣ - احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى السباطي قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن التسليم ما هو فقال هو إذن.

وتقديم في كثير من أحاديث باب (١٢) انه لا قرائة في الصلوة على الميت ولا تسليم من أبواب الصلوة على الميت في كتاب الطهارة ما يناسب ذلك وفي تفسير العسكري عليه السلام (٨٠) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فإذا سلم من صلوته سلم الله عليه وسلم عليه ملائكته وفي رواية جويرية (١٤) من باب (٩) كراهة الصلوة في البيداء من أبواب المكان قوله فلما سلم اشتبتكت النجوم وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها قوله فقيل يا محمد صلّ عليهم (أى على صفوف الملائكة في آخر الصلوة)

(١) بعينك - خل (٢) و تسلم - خ (٣) يسارك - ك

فقال صلّى الله عليه وآله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته (إلى أن قال)
فمن أجل ذلك كان السلام واحدة تجاه القبلة.

وفي رواية حماد (٢) قوله فلما فرغ من التشهد سلم فقال ياحتاد
هكذا صلّى وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة وباب (٧) ان افتتاح
الصلوة الوضوء وتحليلها التسليم وفي كثير من أحاديث باب (٨) علل
افعال الصلوة ما يناسب الباب فراجع.

وفي رواية الكاهلي (١) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة من
أبواب القراءة قوله وسلم عليه السلام واحدة متابلي القبلة وفي رواية
ابن الفضل (١١) من باب (٩) عدم جواز تبعيض السورة قوله فلما سلم
التفتلينا.

وفي روايتى عمار (١٩-٢) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان
يسجد على الأرض من أبواب السجود قوله عليه السلام يتشهد وهو قائم
ثم يسلم وفي كثير من أحاديث باب (١) وجوب التشهد وأكثر أحاديث
باب (٤) حكم من أحدث قبل التشهد ما يمكن ان يستفاد منه حكم التسليم
في الصلوة.

ويأتى في رواية مساعدة (٦) من باب (١) فضل التعقیب من أبوابه قوله
عليه السلام فإذا قضيت الصلوة بعد ان سلم وأنت جالس فانصب في
الدّعاء وفي رواية زرار (١) من باب (٤) استحب ارتفاع اليدين بالتكبير
ثلاثاً بعد التسليم قوله عليه السلام اذا سلمت فارفع يديك بالتكبير.

وفي رواية الحضرمي (٣٧) من باب (٩) سائر ما يقال في دبر كلّ
صلوة قوله كان صلّى الله عليه وآله اذا فرغ من التشهد وسلم تربع وفي
رواية جابر (١٤) من باب (١٤) ما يختص بالغرب والغداة من التعقیب
قوله فلما سلم صلّى الله عليه وآله قال الرجل لا إله إلا الله الخ.

وفي رواية المفيد (٤) من باب (١٧) أنه يستحب لمن صلى المغرب ان يعقب ولا يتكلم قوله وصلى الثالثة وتشهد وسلم وفي رواية ابن أبي الصّحّاك (١٩) من باب (١٨) انه يستحب للمصلى ان يجلس في مصلاه بعد صلوة الصّبح قوله كان عليه السلام اذا أصبح صلى الغداة ثم اذا سلم جلس في مصلاه وفي رواية عدى (٣٢) من باب (٢٥) فضل سجدة الشّكر قوله صلى عليه السلام ركعتين أو جزهما وأكملهما ثم سلم الخ.

وفي رواية أبي بصير (١٤) من باب (٣) انه لا يقطع الصلوة ألقىء من أبواب القواطع قوله فان آخر الصلوة التسليم وفي رواية الحلبـي (١٠) من باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة قوله عليه السلام فأعد الصلوة اذا كان الالتفات فاحشاً وان كنت قد شهدت فلا تعد.

وفي رواية البزنطي (٣) من باب (٢٢) جواز مسح الجبهة في الصلوة قوله الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في الصلوة قبل ان يسلم قال عليه السلام لا بأس وفي أكثر أحاديث باب (١١) حكم من نسي السجدين من أبواب الخلل وفي الرضوى (٧) من باب (١٢) حكم من نسي القنوت وأكثر أحاديث باب (١٣) حكم من نسي التشهد وجميع أحاديث باب (١٤) حكم نسيان السلام وأكثر أحاديث باب (١٧) حكم من نسي ركعة من الصلوة ما يدل على ان في الصلوة تسليماً وفي رواية زرارـة (١٠) من باب (١٩) حكم من شك في الأولتين قوله لم يدر في إثنتين هوا م في أربع قال يسلم ويقوم فيصلى ركعتين ثم يسلم وفي الرضوى (١٧) قوله عليه السلام فإذا سلمت صلىت ركعتين.

وفي رواية عمـار (١٢) من باب (٢٠) حكم من شك في المغرب أو الغداة قوله فلم يدر ركعتين صلى أم ثلاثة قال عليه السلام يسلم ثم يقوم فيضيف اليها ركعة وفي رواية عمـار (١) من باب (٢٢) حكم من شك في

غير الأولتين قوله عليه السلام فإذا فرغت وسلمت فقم.

وفي رواية عمار (٢) قوله عليه السلام فإذا سلمت فاتم ما ظننت أنك قد نقصت وفي أكثر أحاديث باب (٢٣) حكم من لم يدر ثلاثة صلٰى أو أربعًا وباب (٢٤) من لم يدر ركعتين صلٰى أو أربعًا ما يظهر منه أنَّ في الصلوة تسلیماً وفي الرضوى (٣) من باب (٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلٰى أم ثلاثة قوله عليه السلام فإذا سلمت صلٰيت ركعة بالحمد وحدها الخ

وفي رواية الحلبي (٣) والرضوى (٤) من باب (٢٧) حكم من لم يدر أربعًا صلٰى أم خمساً قوله عليه السلام اذا لم تدر أربعًا صلٰيت أم خمساً أم نقصت أم زدت فتشهد وسلم وفي جميع أحاديث باب (٣٧) انَّ من كان عليه سجدة تلاوة فليأت بهما بعد التسليم ما يدلُّ على بعض المقصود وفي رواية الحلبي (١) من باب (٤٤) حكم من نسي ان يتشهد في النافلة حتى قام قوله عليه السلام ويتشهد ويسلم ثم يستأنف الصلوة بعدهما وفي رواية زرارة (٣) من باب (١٣) اشتراط العدالة في امام الجمعة من أبوابها قوله انه صلٰى عليه السلام خلف فاسق فلما سلم وانصرف قام امير المؤمنين عليه السلام فصلٰى أربع ركعات لم يفصل بينهن تسليم.

وفي رواية ابن المغيرة (٤) من باب (٢٦) ما يستحب ان يقال بعد الصلوات يوم الجمعة قوله عليه السلام من قراء يوم الجمعة حين يسلم وقبل ان يترفع الحمد سبع مرات الخ وفي رواية حفص (١١) من باب (٢٧) حكم من لم يدرك الجمعة او بعضها قوله فإذا سلم الإمام قام فصلٰى ركعة يسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وفي رواية جعفر بن أحمد (١٢) من باب (٣١) عدد النافلة يوم الجمعة قوله وان كنت وحدك فأربع ركعات ثم تسلم.

وفي كثير من أحاديث باب (٤) ما ورد من الصلوة تتفاوت يوم الجمعة ما يدلُّ على انَّ في آخر الصلوة تسلیماً وكذا في رواية علي بن جعفر (٣)

والدعائم (٤) من باب (٢٥) حكم من فاتته ركعه مع الإمام من الصلوة أيام التشريق من أبواب صلوة العيد وفي رواية زيد (٢٠) من باب (١) فضل الجمعة من أبوابها قوله عليه السلام وجبت له من الله المغفرة والجنة من قبل أن يسلم الإمام.

وفي كثير من أحاديث باب (٢١) جواز اقتداء المسافر بالمقيم ما يدل على لزوم التسليم في الصلوة وفي رواية الكشى (٦) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به قوله عليه السلام وتسلموا معهم وفي روايات الدعائم (٤٥ و ٦) والرضوى (٧) وعمار (٨) من باب (٤٨) جواز الاقتداء في أثناء الصلوة ما يدل على بعض المقصود.

وفي رواية أبي المغرا (١) من باب (٥٦) أنه من سها فسلم قبل الإمام فليس عليه بأس قوله الرجل يكون خلف الإمام في فهو فيسلم قبل ان يسلم الإمام قال لا بأس وفي روايته الأخرى (٢) قوله الرجل يصلى خلف أمم فسلم قبل الإمام قال ليس بذلك بأس وفي كثير من أحاديث باب (٦٣) أنه يجوز للإمام إذا اعترض أن يأخذ بيده المسبوق بالركعة.

وفي أكثر أحاديث باب (٧٢) أنه لا ينبغي للإمام إذا سلم أن ينتقل من مصلاه وباب (٧٥) أن الإمام إذا أطّال الشهاد لا بأس ان يسلم من خلفه ما يناسب الباب وكذا في أحاديث باب (٢) استحباب الجمعة في صلوة الخوف من أبواب صلوة الخوف ورواية الدعائم (٢) من باب (١٣) استحباب صلوة ركعتين قبل صلوة الليل من أبواب التوافل وأحاديث باب (٢٠) أنه يفصل بين ركعات الوتر بالتسليم.

(٦) باب استحباب الإنصراف من الصلوة عن اليمين

(١) كافي ٣٣٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣١٧ ج ٢

احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبدالله عليه

السلام قال اذا انصرفت من (١) الصلوة فانصرف عن يمينك.

(٢) ٨٧٧٠ - روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه

السلام قال اذا انصرفت من الصلوة (٢) فانصرف عن (٣) يمينك الهدایة ٤
و اذا انصرفت (وذكر مثله).

(٣) ٨٧٧١ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة

عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) اذا انفتلت من الصلوة فانفتلت
عن يمينك.

و تقدم في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بذو الصلوة من أبواب

كيفيتها قوله عليه السلام فقيل يا محمد سلم عليهم فقال صلى الله عليه
و آله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته (إلى أن قال) ثم أوحى الله إليه أن
لا يلتفت يساراً وفي كثير من أحاديث الباب المتقدم ما يحتمل أن يكون
مناسباً للباب فإنه يظهر منه استحباب التسلیم عن اليمين أو لا ثم اليسار
أو عن اليمين فقط فلاحظ.

قد تم بتوفيق الله تبارك وتعالى المجلد الخامس ويتلوه بحوله وقوته
المجلد السادس نحمد الله على ما وفق ونشكره على ما أنعم ونصلي ونسلم
على أفضل خليقه وشرف برئته محمد صلى الله عليه وآله وعلى اطائب
عترته وفاحم ذرئته الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين
لا سيما من اذا قام عدل في الرعية وقسم بالسوية وفتح شرق الأرض و
غريها مع من يؤيد الله تعالى به من ملائكة السماء الإمام المهدى حجت بن
الحسن العسكري روحى لتراب مقدمه الفداء المح الحاج الى عفو رب الغنى
اسماعيل بن القاسم بن الكاظم المعزى الملايري عف الله تعالى عن آبائه
وعنه وعن المؤمنين ١٤١٦ق - ١٣٧٤ش